هذا كتاب رسالة بسملة محمد ابي سعيد الخادمي

بسم الله الذي جعل البسملة شريفة للافتتاح الرحمن الذي جعلها الوصول لكل بركة المفتاح
الرحيم الذي جعلها توحيد كل خير النجاح وبحمده الذي جعلها مفتاحا لكنوز الكتاب وجناحا الى حل
رموز الخطاب وبصلوة من لجرى رحيق البركة من متبعها مع آله الذين جمعوا في لحن الحكمة من معدنها
وبعد فيقول ابو سعيد محمد الخادمي جعله لسنته حبيبه من اول الحادي هذه خزائن الجواهر و
مخازن الزواهر دقيقة عجايب اسرارها رقيقة غرائب ازهارها حاوية لفرائد العقليات جامعة
لفوائد النقليات لم يات بمثلها الاعصار ولم يسمح الى الان الانظار على البسملة التي هي لفواتح الابيات
مفتاح وبركة كل فن مصباح كاشفة عن كنوز جواهرها باسطة عن رموز فواخرها فاتحة عن مسكيات
ابحار افكارها لائحة عن عنبريات نتايج انظارها حاوية لمهام علوم الاوائل والاواخر كافلة
عما احتاج اليه الاكابر والاصاغر مغبون من ذهل عن شراء مثل هذه الجواهر الفاخرة والدرر للابحار الز
الزاخرة معها الثمن يسير والوصول بغيرها عسير تدخر سر العروس حمالك المقاصد ونيل
لفتح قلاع يتجه اليه كل القاصد والمبتدي فيها يكون منتهيا والمنتهي مبتدأ لانه ما مس عالم ابكار
خرائدها ولا عارف ازهار فوائدها وكل متحابب في الله من الاخوان يقبلها هدية مزيدة لود الخلان
وهم المقصود من وضع القلم والاصل الى هذا الثناء في رفع القدم ولا يلوم فيما فيها من العيب والخطاء
ولا يغير اعتقاده في السلامة يعز على البشر فان كتاب الرجل يباء عقله وترجمان قدر فضله لعل الله
يهوى من غائب محجوب او غائب مسلوب فمن نقل على الجميع فعليها ما يتقى من الضيع لان كل نامل ما رايتهم
روعي فيه لكل مشربهم لان النظر على هذه الكلمة الجليلة من حيث جميع العلوم مراعيا فيه الى مراتب احوال
اما النظر من حيث اللغة الذي هو علم يبحث فيه عن احوال جواهر المفردات من حيث معانيها الاصلية
فهو ان باء البسملة قال في القاموس الباء حرف جر للالصاق حقيقيا امسكت بزيد ومجازيا مررت
وللتعدية ذهب الله بنورهم وللاستعانة كتبت بالقلم ونجرت بالقدوم ومنه باء البسملة و
للسببية وكلا اخذنا بذنبه وللمصاحبة اهبط بسلام وللظرفية ولقد نصركم الله ببدر وللبدل
فليت لي بهم قوما اذا ركبوا وللمقابلة اشتريت بالف وللمجاوزة كعن وقيل مختص بالسؤال
نسئل به خبيرا ولا يختص نحو ويوم تشقق السماء بالغمام وللاستعلاء من ان تامنه بقنطار و
للتبعيض عينا يشرب بها عباد الله وللقسم اقسم بالله وللغاية احسن بي وللتوكيد وهي الزائدة
ويكون زيادته واجبة كاحسن بزيد اي احسن زيد اي صار ذا حسن وغالبة وهي في فاعل كفى
كفى بالله شهيدا انتهى ملخصا فهذا ظاهر في ان الباء مشترك بين هذه المعاني فهو موضوع لكل واحد

من هذه

من هذه المعاني وقيل عن سيبويه انه لم يذكر له معنى غير الالصاق فباقي المعاني مجاز عنده وقيل ان جميع معانيه
لا يفارق الالصاق والتفصيل مذكور في مغني اللبيب ونحوه فان قلت ان مثل هذه المباحث بحث
نحوي فما وجه ذكرك في اللغوي قلت وجهه بحث اهل اللغة عنه كصاحب القاموس وانه يجوز ان
يكون المسئلة الواحدة جزء من علمين مختلفين باعتبارين مختلفين فيكون هذه المباحث من اللغوية
بالنظر الى ذواتها ومفرداتها وكونه من النحوية بالنظر الى تركب الكلام منها ووقوعها في التراكيب والاسم
ما ابان عن مسمى قال في القاموس سما سموا ارتفع فهو مناسب لمذهب البصريين من انه مشتق من
السمو وهو الارتفاع لانه يدل على مسماه فيرفعه ويظهره وعند الكوفيين من الوسم وسيأتي في مباحث
الصرفية اسماء الله تعالى وفيه خمس لغات اسم بضم الهمزة وكسرها وسم بكسر السين وقيل من قال سم
بضم السين ولعله من سموت ومن قال بكسر السين اخذه من سميت اورد عليه انه غريب ودفع ان قائله
احمد بن يحيى وهو جليل القدر ثقة فيما نقل وللخامس سمي مثل هدى واورد عليه بامر لا يحتمل المقام
وهو احد الاسماء العشرة التي ابتدئ في اوائلها بهمزة الوصل وهي اسم واست وابن وابنم وابنة
وامرء وامرأة واثنان واثنتان وايمن في القسم والاصل في هذه الهمزة ان تثبت خطا كغيرها من همزات الوصل
لكن تحذف هنا اي في اضافة الاسم الى الجلالة خاصة لكثرة الاستعمال وقيل للتوافق الخط واللفظ
وقيل لا حذف اصلا وذلك لان الاصل سم او سم بكسر السين او ضمها فلما دخل الباء سكنت السين
تخفيفا لانه وقع بعد الكسر كسرة او ضمة وهذا حكاه النحاس وهو حسن ولو اضيف الى غير الجلالة
تثبت نحو باسم الرحمن قال ابو البقاء لو قلت لاسم الله او باسم ربي اثبت الالف ونحوه مما اضيف
الى غير الجلالة من اسماء الباري نحو باسم الخالق وقيل يجوز حذفها اذا اضيف الى غير الجلالة من اسماء
الباري وقيل هذا مختص بما في الابتداء واما في الوسط فلا نحو قوله تعالى اقرأ باسم ربك وسبح اسم
ربك وفيه نظر لما عرفت ان الكلام عند الاضافة الى الجلالة فقط والله قال في القاموس اله الاهة
والوهة والوهية عبد عبادة ومنه لفظ الجلالة واختلف به على عشرين قولا الى الخمسة فقال فلفظ
عربي كما هو عند اهل العامة العربية ونقل عن ابي زيد البلخي انه سرياني واصل لاها فعربه العرب
فقالوا الله وقيل عبراني وعلى الاول علم عند الاكثرين كخليل وسيبويه قيل هو مختار الاصوليين
والشافعي والفقهاء واكثر الاشعرية لكن الاكثر على كونه من الاعلام الموضوعة وقيل من الاعلام الغالبة
قال المحقق الشريف في حاشية الكشاف الاله قبل حذف الهمزة وبعدها علم لتلك الذات المعينة
الا انه قبل الحذف اطلق على غيره تعالى اطلاق النجم على غير الثريا وبعده لم يطلق على غيره اصلا واستدل صاحب
الكشاف على كونه علما اصليا بانه يوصف ولا يوصف به تقول اله واحد ولا تقول شيء اله وايضا
انه لا بد بصفاته تعالى من موصوف تجري عليه ولو جعلت كلها صفات بقيت غير جارية على اسم موصوف

بها وهو قال يرد على الاول ان عدم الوجدان لا يصلح حجة على عدم الوجود فان اريد الاستقراء
التام فغير مسلم وان الناقص فليس بمفيد الا ان يدعى كفاية الظن في المقام فانه يجوز ان يقال ذات الله
اى معبود ولا بد في الحكم بامتناعه من حجة نعم الكلام في الجلالة وهذا ليس كذلك فافهم واورد على
الثاني بان المحال قيام الصفات بدون الذات لا قيام الصفات بدون علم موصوف وانت تعلم انه
لا بد لهذه الذات من اسم تجرى عليه احكام اللفظ كالنعت النحوي ولا يصلح له مما يطلق عليه سواه وعلى كونه
من الاعلام الموضوعة قيل منقول وقيل مرتجل وعلى الثاني قيل غير مشتق لحسن الادب وقيل مشتق
فان فيه فوائد كثيرة سيذكر انشاء الله تعالى في البحث الاشتقاقية وقيل انه ليس بعلم بل صفة واستدل
عليه بان ذاته تعالى لا يعرف كنهها فلو له اسم لزم ان يعرف مسماه تعالى كنهها وان العلم قائم مقام الاشارة و
ذا ممتنع في حقه تعالى ولا يخفى ان لزوم دلالة الاسم على كنه المسمى ليس بلازم بل يجوز كفاية المعرفة
الاجمالية على ان المسمى اذا كان هو الله نفسه كما هو المتصور فلا اشكال وايضا قيام العلم مقام
الاشارة ليس بمسلم في حقه منشأه قياس الغائب على الشاهد وانه ان اريد الاشارة الحسية
فلا تتم القيام المذكور لما مر وان العقلية فلا نسلم الامتناع وقيل انه اسم لمفهوم كلي منحصر في فرد
لانه اسم لمفهوم الواجب لذاته او المستحق للعبودية له فليس بعلم لان مفهومه جزئي واورد
انه لو كان كذلك لزم ان لا يفيد الكلمة الطيبة توحيدا واجمعوا على افادته ورد انه لو كان علما
لامتنع حمل الاحد عليه وقد ذكر صاحب الكشاف في قوله تعالى قل هو الله احد ان الضمير للشان والله
احد جملة خبرية لانه يكون بمنزلة ان يقال زيد احد ولا يشك احد في انه احد لا اثنان ولو اعتبر
مفهوما كليا يصح بلا اشكال ورد انه يعتبر الاحدية بحسب الوصف بمعنى انه احد في وصفه مثل
الوجوب واستحقاق العبادة او بحسب الذات اى لا تركيب فيها اصلا فيفيد ولا يكون مثل زيد احد
ثم انهم قالوا في لفظ الله سبع خواص لا توجد في غيره احدها ان جميع الاسماء تنسب اليه ولا ينسب هو
الى شئ قال تعالى ولله الاسماء الحسنى وثانيها انه لم يسم به احد من الخلق بخلاف سائره قال تعالى هل تعلم
له سميا لكن ينبغي ان يستثنى الرحمن وثالثها حذفوا ياء النداء من اوله وزادوا ميما مشددة
في اخره فقالوا اللهم في يا الله بخلاف سائره ورابعها انهم لزموا الالف واللام عوضا عن همزته
ولم يفعل ذلك لغيره وخامسها انهم قالوا يا الله خاصة بقطع همزته وسادسها انهم جمعوا بين ياء النداء
ولام التعريف فيه دون سائره الا في الضرورة قال الشاعر يا التي تيمت قلبي وانت بخيلة بالوصل عني
وسابعها تخصيصهم اياه بالقسم الرحمن الرحيم اعلم ان ال على ثلثة اوجه احدها انها اسم موصول
بمعنى الذى وفروعه وهي الداخلة على الصفات كاسمي الفاعل والمفعول وقيل هي حرف تعريف وقيل
موصول حرفي والثاني حرف تعريف قيل موضوعة للعهد فقط وقيل له وللجنس وقيل لهما وللاستغراق

وقيل

وقيل لهذه الثلثة وللعهد الذهني لكن ما عليه المحققون كونها للعهد والجنس وكل منهما ثلثة فالعهد
اما يكون مدخولها معهودا ذكريا سواء كان مفردا او تثنية او جمعا معرفة او نكرة عين الاول او غيره
نحو قوله تعالى يأتوك بكل ساحر عليم فجمع السحرة وضابط هذا ان يسد الضمير مسدها مع مصحوبها
وشبهه ما يكون ذكره وتقدمه معنى كقوله تعالى وليس الذكر كالانثى او معهودا ذهنيا نحو قوله تعالى
اذ هما في الغار او معهودا تقديريا ان لم يتقدم لفظا ومعنى بل تقدم ذكره تقديرا وحكما وذلك
اما لكونه حاضرا نحو اليوم اكملت لكم دينكم وكذا كل ما يقع بعد اسم الاشارة واى في النداء
واذا الفجائية او الزمان الحاضر نحو الان كذا في الاتقان عن ابن عصفور واما لكونه معلوما
للمخاطب حقيقة او ادعاء نحو خرج الامير واما الجنس فاما الاستغراق الافراد لغوية نحو الغيب
يعلم الله او عرفية نحو الصاغة مؤمرون بامر الامير وهي التي يخلفها كل حقيقة ومن دلائلها
صحة الاستثناء من مدخولها نحو ان الانسان لفي خسر الا الذين امنوا ووصفه بالجمع نحو
او الطفل الذين لم يظهروا واما للاستغراق خصائص الافراد وهي التي يخلفها كل مجازا مثل ذلك الكتاب
اى الكتاب الكامل في الهداية الجامع لصفات جميع الكتب المنزلة واما التعريف الماهية والحقيقة و
الجنس وهي التي تدخل على المعرفات والتي تدخل على الاشياء التي يراد اجراء الاحكام على ماهيتها
نحو وجعلنا من الماء كل شئ حي والرجل خير من المرأة وجعل بعضهم العهد الذهني قسما من الجنس
والثالث زائدة وهي قسمان الاول لازمة وهي قسم الاولى الغلبة هي استعمال اللفظ العام في بعض افراده
بحيث يرجع اليه عند الاطلاق بلا قرينة بل القرينة انما تكون عند ارادة معنى العموم والذى هو المعنى
الاصلي وهذه اما تحقيقية ان استعمل اولا في معنى ثم يغلب على اخر سواء في اسم كالبيت للكعبة
بعد استعمالها في الغير او في صفة كالصعق نحو يلد بن نوفل بعد كونه صفة لكل من اصابته صاعقة
واستعماله في غيره واما تقديرية وهي ان لا يستعمل من ابتدا وضعه الى غير ذلك المعنى لكن القياس
يقتضي ذلك وهذه ايضا اما في اسم كلفظة الله على مذهب من كان اصله الاله لانه وان اقتضى
القياس صحة اطلاقه غيره تعالى كاصله لان الاله اسم لمعبود بحق او باطل الا انه لم يطلق الا عليه تعالى
وقال بعضهم انه وصف في اصله ثم غلب عليه تعالى حتى صار كالعلم مثل الثريا فاجرى مجرى العلم في
اجراء الوصف عليه وامتناع الوصف به وعدم المشاركة بالغير او في صفة كالرحمن فانه وان اقتضى
القياس استعماله في غيره تعالى الا انه لم يستعمل والثانية الوضع مع اللام سواء كان بالارتجال
كاللات عند بعض والثبة او بالنقل سواء من اسم كالنضر او صفة كالحارث او مصدر كالفضل
الثالث الجبر عما ذهب من العلمية كحاله مثنى علم متشخص او جنس غير مشترك كالزيدين والرابع الفرق
بين اعلام الاناسي واعلام البهائم كفلان وفلانة للانسان والفلان والفلانة للبهيمة

واما عند بعض للتعريف الحضوري كما في الاتقان منه

والخامس دفع التوهم كالذى فانه اذا لم يكن لازمة وهو فيما عدا ما ذكر كالواقعة في الحال لان
الاصل فيها التنكير قيل منه قوله تعالى ليخرجن الاعز منها الاذل بفتح الياء اى ذليلا فانه اجاز
الكوفيون وبعض البصريين وكثير من المتاخرين نيابة ال عن الضمير المضاف اليه وخرجوا على
ذلك فان الجنة هى المأوى والمانعون يقدرون له واجاز الزمخشرى نيابتها عن الظاهر ايضا وخرج
عليه وعلم آدم الاسماء كلها فان الاصل اسماء المسميات كما فى الاتقان ثم اعلم انهم قالوا الرحمة فى
اللغة الرقة والانعطاف وقيل ارادة الخير وقيل رقة يقتضى الاحسان الى المرحوم وقد يستعمل فى
الرقة المجردة وفى الاحسان المجرد وتمام الكلام فى حجرة البيان ان شاء الله تعالى قال فى القاموس الرحمة
ويحرك الرقة والمغفرة والتعطف كالمرحمة والرحم بالضم وبضمتين رحمه كسمعه ورحم عليه
رحما وترحم ثم ان لفظ الرحمن لا يستعمل الا باللام او الاضافة واما قول الشاعر فى مسيلمة الكذاب
وانت غيث الورى لازلت رحمانا محمول على تعنتهم او على الشذوذ كما فى الدرر المصون
اقول لا بعد ان يقدر فيه اللام كما قيل فيما سمع من قوله سلام عليكم بلا تنوين او يقدر مضافا اليه
ولا ينقض بخروجه القاعدة الحصرية المذكورة بنحو ما ورد فى الادعية يا رحمن يا رحيم قال فى الدر
ايضا ومن غريب ما نقل فيه انه معرب ليس بعربى الاصل وانه بالخاء المعجمة قاله ثعلب والمبرور وقال الجعبرى
فى شرح الشاطبية بعد نقله عن ثعلب لوضوح الاشتقاق لكن لا يخفى انه يكاد ان يكون دعوى بداهته
فى محل نزاع لا سيما القائل من كبار ائمة العرب فلا بد فى الرد من بيان صحيح ودليل صريح وقد قال
فى الاتقان ايضا ان الرحمن عبرانى عند المبرد وثعلب واصله بالخاء المعجمة ولم يورد عليه بشىء بل ابقاه
وقرره فالوا يعرف اللفظ الغير العربى بنقل الائمة ومخالفة هيئات الاسماء العربية فليتامل تنبيه
والباء الجارة ان كان معناها الالصاق فقط تكون منفردة وان كان للالصاق ولغيره تكون مشتركة
ح لو كان بعض المعانى ضد الآخر كما يتوهم بين الالصاق والمجاوزة تكون من قبيل الاضداد كالجون
للابيض والاسود تكون مرادفة بمثل فى دهن على وجه تنبيه ان كان اللفظ الواحد موضوعا بازاء
معنى واحد فمنفرد وان بازاء معان متعددة فمشترك فان كان بعض المعانى ضدا للآخر فاضداد و
ان كان اللفظان موضوعين لمعنى واحد فمترادفان وان لمعنيين فالمتباينان كالاسد والحمار وعلى
الاول ان يكون المعنى الواحد متشخصا بل كليا فان استوت افراده فى مفهومه فمتواطى وان تفاوتت
فمشكك كالبياض فى الثلج والعاج ثم هذه الجارة مباينة للفظ الاسم والاسم متواطى ان كان مشتركا
معنويا بين نحو علم الشخص واسم الجنس واللقب لكون المعنى الذى هو ما ابان عن مسمى كليا صادقا
على هذه الافراد متساويا وان فرضت التفاوت بينها فمشكك والاسم مع الجلالة متباينان والجلالة
فى نفسها منفردة ومع الرحمن وكذا الرحيم مباين والرحمن مع الرحيم اما مترادفان او غير مترادفين

والباء

وسيأتى تمام الكلام ان شاء الله تعالى واما من حيث الوضع الذى هو علم يبحث فيه عن احوال
الوضع من حيث العموم والخصوص ومن حيث الشخصية والنوعية فاعلم اولا انه اى الوضع
اما اعتبر لفظه جزئيا اى يعتبر اللفظ بخصوصه وبنفسه كزيد واسد وهذا او اعتبر كليا بان
يكون مثلا بثبوت قاعدة دالة على ان كل لفظ يكون كيفيته كذا فهو لمعنى كذا كالمشتقات والمركبات
والمجازات والافعال وبالجملة كل ما يكون دلالته على المعنى بالهيئة كقوله كل صيغة فاعل فهو لمن قام
به الفعل ونحو كل اسم لحق آخره الف ونون فهو تثنية ونحو كل لفظ مع القرينة يتعلق موضوعه
الاول فيدخل فيه المجاز الاول وضع شخصى والثانى نوعى وعلى التقديرين اما ان يكون المعنى
جزئيا ملحوظا بتلك الجزئية او ملحوظا بما يعم او يكون كليا ملحوظا بالكلية ايضا ولا يجوز ان يكون
ح ملحوظا بالجزئية فالاول وضع خاص والموضوع له كذلك كالاعلام الشخصية وفى الوضع
النوعى كوضع اعلام لاجناس الصيغ من فعل يفعل وغيرهما وتوضيحه فى حاشية دده على شرح
الزنجانى والثانى وضع عام للموضوع له العام كالانسان للحيوان الناطق وعامة النكرات
وفى النوع كوضع عامة المشتقات والثانى الوضع العام للموضوع له الخاص كالمضمرات والموصولات
واسماء الاشارات واسماء الافعال والحروف وبعض الظروف كاين وحيث مما يتضمن معنى
الحرف فانها موضوعة للمعانى الجزئية بملاحظتها بما يعمها كالغائب المتقدم ذكره والمشار اليه
حسا او محلا عقلا ونوع النسبة الحاصلة فى الغير فلفظ هذا موضوع لكل فرد مذكر جزئى
متشخص مطلق لمفرد المذكر المشار اليه الكلى آلة للوضع وهو التحقيق ومذهب العلامة العضد
لا الموضوع له بشرط الاستعمال فى الجزئيات على انها مجازات متروكة بحقايق كما هو مذهب التفتازانى
وفى الوضع النوعى كوضع الافعال فانها موضوعة بالنوع للنسب الجزئية بملاحظة كلية شاملة
لها واذا عرفت مما ذكر من الحق ان عموم الوضع وخصوصه بعموم النسبة وخصوصها اذا تقرر هذا
فوضع الباء شخصى بوضع عام للموضوع له الخاص لان نفس الباء بخصوصها معناها هنا هو
الالصاق المقيد بين مدخولها الذى هو الاسم ومتعلقها الذى هو الابتداء مثلا وقد تحصر هذا
الالصاق الجزئى مطلق الالصاق الكلى العام المشترك بين جميع الافراد للالصاق فكون وضعه
شخصيا لاعتبار اللفظ حين الوضع على وجه الخصوص وكونه عاما لكون آلته التى هو مطلق
الالصاق عاما وكون الموضوع له خاصا لكون المعنى جزئيا وبهذا لم يكن اسما اذ لو كان المعنى كليا
اى مطلق الالصاق كما زعم البعض لكان اسما فالاسم هو الالصاق الكلى المستقل والحرف الالصاق
الجزئى الذى هو غير مستقل والحاصل ان الباء لفظ جزئى موضوع لمعنى جزئى والة الوضع كلية
والاسم لفظ جزئى موضوع لما انبى عن المسمى وملحوظ كذلك فوضعه شخصى بوضع عام

للموضوع له العام ومن قال ان لفظ اسم من حيث هو كلي معناه ما دل على معنى في نفسه غير مقترن باحد
الازمنة الثلثة فقد غلط غلطين احدهما ان اللفظ جزئي بل الكلي معناه وثانيهما ان ذلك المعنى
ليس بمراد هنا بل المعنى المراد هنا ما عرفت انفا والاسم باعتبار اضافته من قبيل الوضع النوعي لدخول
تحت قاعدة قولهم ان كل اسم اضيف الى اسم آخر فيعمل فيه الجر قال بعض الاساتذة روح الله روحه
ان المركبات تامة او ناقصة تقييدية بالوصف والاضافة موضوعة بالوضع النوعي لصور كلية
عقلية على ما يفهم من الوشاح وهو المناسب لما ذكره الشريف قدس سره في تعليقاته على التلويح من ان وضع
الالفاظ للصور الذهنية عند ابي حنيفة رح وللامور الخارجية عند الشافعي انتهى ولا يخفى ان ادل
الكلام يدل على اختصاص هذا الحكم بالمركبات وآخره شمول بالكل وهو الذي يقتضيه العقل الصريح ويوافق
الظاهر ما فهم من تقريراتهم ان الالفاظ موضوعة للصور الذهنية العلمية عند بعض وللصور الخارجية
المعلومة عند آخر وان اتفق الكل في ان المقصود بالافادة هو المعلوم ثم انه ينبغي ان يكون من قبيل الوضع
العام للموضوع له الخاص ولفظ الله علم شخص على التحقيق بوضع للدلالة على ذات الواجب الوجود
بملاحظة صفاته الجزئية الشريفة فالمعنى هو ذاته تعالى والآلة هي تلك الصفات الجليلة الجزئية فالوضع
خاص للموضوع له الخاص من الوضع الشخصي واما عند كون الواضع هو الله فلا آلة لكون الوضع فيه
وعلى كون الجلالة اسما للمفهوم الكلي فالاشبه انه اسم جنس فمن قبيل الوضع العام للموضوع له العام
كالانسان ورجل لكن ان اعتبر حين وضع الجلالة للمفهوم الواجب لذاته شرط الحضور الذهني
والوحدة الذهنية كما يفهم من عباراتهم فعلم جنس فوضعه كعلم شخص مثلا ان اسامة موضوعة
للماهية من حيث هي للحيوان المفترس بشرط الحضور الذهني والوحدة الذهنية بخلاف اسم الجنس
كاسد فهو وان وضع للماهية من حيث هي لكن لم يعتبر فيه هذا الحضور وان لزم فالمعنى موجود
فيهما هذا لكن معتبر في العلم دون الاسم فان قيل ان فسر اسم الجنس بالماهية من حيث هي مع قيد
الوحدة لا بعينه وهو الفرد المنتشر كما فسر به كيف يكون حال وضعه قلنا يكون مثل الاول لانه
كلي ايضا لابهامه بقي ان صفات الواجب لذاته كيف تكون جزئية بل الكلية معتبرة في مفهوم مطلق
الصفات فلا يكون الوضع في الجلالة خاصا قلنا ولو سلم ذلك يجوز انحصار ذلك المفهوم في
ذاته تعالى ولا ينافي هذا خصوص الوضع وقد قالوا انه قد يكتفى في العلم بملاحظة المعلم بوجه كلي
منحصر فيه كما في تسمية المولود قبل رؤيته ولفظ الرحمن اللام على كونه حرفا يقتضي ان يكون من
قبيل العام للموضوع له الخاص لكن لكونها لازمة للكلمة وزائدة كما سبق في اللغة يشبه وضعها
لعدم المعنى الموضوع له ورحمن مشتق من رحم وصفة مشبهة ذات قام بها الرحمة وهذه الذات
مبهمة في اصل الوضع فالوضع عام للموضوع له العام من قبيل الوضع النوعي وقد سمعت مردودية

قول من قال انه مشتق فان اريد منه المعنى المجازي كما اشير في اللغوية وسيفصل في البيانية ان شاء الله
ففيه نوع آخر من النوعية كما اشير اليه ثم انه قد عرفت انه لا يستعمل في غيره تعالى فان لوحظ ذلك عند
الوضع يكون من قبيل الوضع العام للموضوع له الخاص ولفظ الرحيم اللام فيه من قبيل وضع العام
للموضوع له الخاص البتة ورحيم اما صفة ايضا او مبالغة وعلى التقديرين فوضعه كوضع رحمن
فان قيل ان وضع المشتقات ينبغي ان يكون مثل وضع المضمرات ونحوه في كون المعنى جزئيا
فما وجه كونه كليا قلنا لعل وجهه انهم يلاحظون المعنى على الوجه الجزئي في نوع المضمرات بخلاف
المشتقات ولهذا تستعمل المشتقات مبهمة نحو العالم يستحق العطا ومضروب زيد كذا بدون
تعيين الذات وان عرض التعيين في بعض المواقع نحو زيد ضارب بخلاف نحو المضمرات وفيه كلام
لا يسعه حالنا وقد ظهر لك مما ذكرناه وجه الاقسام الثلثة من الشخصي مع بعض الاقسام من
النوعي واما من حيث الاشتقاق الذي هو علم يبحث فيه عن احوال المفردات من حيث انتساب
بعضها الى بعض بالاصالة والفرعية جهتان جهة صدوره عن الواضع وجهة عملنا بالاخذ
فالتعريف بالجهة الاولى علمي وهو ان تجد اللفظ مناسبا للفظ آخر بحروف الاصول ومعناه يعني
علمك بين اللفظين تناسبا بحروف الاصول والمعنى وبالثانية تعريف عملي وهو ان تاخذ من اللفظ
ما يناسبه في التركيب فتجعله دالا على معنى يناسب معناه والاشتقاق ان اعتبر فيه الموافقة في
الحروف الاصول مع الترتيب كضرب وضارب فيسمى اشتقاقا اصغر او بدونه نحو كنى وناك
فصغير او المناسبة فيها نحو ثلث وثلم فاكبر ويعتبر في الاكبر في الاصغر موافقته في المعنى وفي
الاخيرين مناسبة فالمناسبة اتم والمشتق ما وافق اصلا بحروف الاصول ومعناه وقد زاد في
التعريف بتغير ما اي في المعنى فيجوز اتحاد المعنيين على الاول دون الثاني فقتل مشتق من قتل
مصدرا على الاول دون الثاني والاصل في الاشتقاق المصدر عند البصريين والفعل عند الكوفيين
قيل شيء من ادلة الطرفين لا يفيد شيئا بل الاصل فيه ما هو اظهر سواء في المصدر او في الفعل والمشتق
قد يطرد كاسم الفاعل والمفعول وقد لا يطرد كالقارورة فانها مشتقة من القرار ولا يطلق
على كل مستقر للمايع وكذا الدبران والعيوق فانه ان اعتبر دخول معنى المشتق منه في مفهوم المشتق
باعتبار الدلالة على ذات مبهمة فطرد وان لم يعتبر دخوله بل اعتبر مرجحا لتعين الاسم باعتبار الدلالة
على ذات معينة فغير مطرد فاعتبار الصفة في احدهما مصحح للاطلاق وفي الآخر مرجح للتسمية
فالمشتق دال على صفة معينة لكن الذات مبهمة في الصفات دون الاسماء ثم انه لا بد في الاشتقاق
من تغيير ما حركة او حرف بزيادة او نقصان والكل اما احاد فهذه اربعة او ثناء فستة او ثلث
فاربعة او رباع فواحد والجميع خمسة عشر فالاحاد نحو نصر من النصر بزيادة حركة الصاد

علم ما اجمل المحقق الشريف في حاشية مختصر الاصول وفصل بعض ... تنشئ

ونحو كاذب من الكذب بزيادة ونحو سفر بسكون الفاء جميعا بنقصان فتحة الفاء والضرب
من ضرب على مذهب الكوفيين ونحو صهل من صهيل بنقصان الياء والثاني نحو ضارب
من الضرب بزيادة الالف وكثرة الراء ونحو غلى من الغليان بنقصان الالف والنون وحركة
الياء ونحو رجع من الرجعى بزيادة فتحة الجيم ونقصان الالف ونحو ولهى من وله بزيادة
الالف ونقص حركة اللام ونحو مسلمات بزيادة الالف والتاء ونقص التاء التي في مسلمة
ونحو حذر من الحذر بزيادة كسرة الذال ونقص فتحة الذال ايضا والثالث نحو اضرب
من الضرب بزيادة همزة الوصل وكسرة الراء ونقص فتحة الضاد ونحو خاف من الخوف بزيادة
فتحة الفاء والالف ونقص الواو ونحو عد من وعد بنقص الواو وفتحة العين وبزيادة كسرة
العين ونحو كال اسم فاعل من الكلالة بنقص حركة اللام الاولى والرابع نحو كامل من الكمال
بزيادة الالف بعد الكاف وكسرة الميم ونقص الالف بعد الميم وفتحها وقد عرفت مما تقرر
ان المراد بزيادة الحركة جنسها واحدة او اكثر وكذلك الحرف ووقع في كتاب بعض انه تردد
في اعتداد حركة الآخر وفي همزة الوصل وانه عند تعدد المصدر يشتق ما هو غير مشهور
عما هو مشهور على الارجح ويجوز اشتقاق المجرد من المزيد اذا كان اشهر في المعنى كالوجه من المواجهة
والمزيد من المجرد من غير بابه وانما اطنبنا الكلام لندرة المسائل في الكتب المشهورة مع توقف
المرام في المقام فاذا تقرر هذا فاعلم ان الباء لاحظ لها من الاشتقاق لكونها حرفا والاسم
اضطرب فيه كلامهم لانه وقع في عبارة بعض انه مشتق من السمو عند البصرية ومن الوسم
عند الكوفية بلفظ الاشتقاق وفي عبارة بعض انه اصله سمو عند البصرية ووسم عند
الكوفية بلفظ الاصل ثم ذكر طريق التصرف الصرفي بشيء قريب الى الاعلال او نفس الاعلال
سيذكر في الجهة الصرفية ان شاء الله تعالى فان قيل الاصل هنا بمعنى المشتق منه فهما متحدان
قلنا لا يلايمه ما ذكروا في طريقه من التصرف الصرفي فان قلت لم لا يجوز جريان الاشتقاق
فيما جرى فيه ذلك التصرف من نحو الاعلال والادغام قلت لا شك ان المعاني في تلك التصرفات
متحدة والاقرب تغايرها في الاشتقاق ولعل الظاهر ان المراد من الاصل ما هو اصل المشتق اعني
المشتق منه وما ذكروا من نحو التصرف الصرفي ليس بمناسب كما لم يقع في عبارة اكثر المحققين
فان قيل يجوز كون هذا التصرف في الاشتقاق ايضا قلنا لا بد لذلك من دليل بل الظاهر من
استمرارهم بعد الذكر في اشتقاق الكلمات عدم الجواز ثم انه على تقدير اشتقاقه من السمو
المناسبة بهما في اصول الحروف ظاهر واما في المعنى فان الاسم هنا بمعنى ما ابان عن مسمى
والسمو بمعنى الرفعة وما ابان عن مسمى دال على مسماه فيرفعه ويظهره وقيل انه تنويه ورفعة

لسماه فان محقرات الامور ليس لكثير منها اسم بل يعبر عنها باسم نوعها وجنسها والحاصل ان
الرفعة مدلول الالتزامي للمشتق ومطابقي للمشتق منه وهذا المعنى اي الرفعة من قبيل المرجح و
هو الظاهر ويمكن اعتباره مصححا فعلى الاول غير مطرد ولعل ان تستعين على كل منهما بما ذكر في جهة
الوضع وبما ذكر عرفت انه من قبيل الاشتقاق الاصغر لظهور المناسبة في المعنى وكذلك في اللفظ
مع الترتيب في الحروف ثم التغيير بنقص حركة السين وزيادة حركة الميم ونقص الواو وزيادة
الهمزة فيكون بنقصان حركة وزيادة حركة وبنقصان حرف وزيادة حرف فيكون من قبيل الرباعي
ككامل من الكمال وان لم يعتبر همزة الوصل من قبيل الثلاثي كعد من وعد وان اعتبر ان اصل اسم
سم كما حكى ان النحاس وحسن كما ذكر في اللغوية فاما الاشتقاق له اصلا اذ سقوط حركة السين
لضرورة حرف الجر او من قبيل الاحادي ان فرض وهو بنقصان الحركة كنصر من نصر لا يخفى ان هذا
الفرض مبني على جواز اتحاد معنى المشتق والمشتق منه الا ان يثبت المغايرة بينهما معنى واما على تقدير
اشتقاقه من الوسم فمن قبيل الاحادي ان لم يعتبر همزة الوصل في الاشتقاق لانه بنقص الواو فقط
وان اعتبر هو لان اصله باسم سقط من اللفظ للوصل ومن الخط لكثرة الاستعمال فمن الثنائي
بزيادة حرف ونقص حرف كما في مسلمات ومسلمة والله قيل ليس بمشتق لان في الاشتقاق معنى
الحدوث لاقتضائه تقدم المشتق منه على المشتق وذا ليس بجائز في اسمائه تعالى لا يخفى ان التقدم
في الاشتقاق لا يقتضي التقدم الزماني في الذات حتى يلزم الحدوث على انه تخلف الدلالة اللفظية
عن مدلولها جائز الا ان يقال هنا وان لم يقتض ذلك لكنه موهم وفي مثل هذا الوضع يلتزم الاحتراز
عما يوهم النقص له تعالى وقيل انه مشتق فاختلفوا فيه اختلافا كثيرا الاول الالوهية بمعنى العبادة
حسبما نص عليه القاموس ونقل عن الجوهري قال القاضي البيضاوي واشتقاقه من اله الهة والوهية
بمعنى عبد وقال المولى ابو السعود يشترط ان يكون اسما منها بمعنى المألوه كالكتاب بمعنى المكتوب
لا صفة والفرق ان الموضوع له في الصفة هو الذات المبهمة باعتبار اتصافها بمعين فمركب من ذات
مبهمة ومن معنى معين فباي ذات يقوم ذلك المعنى يصح اطلاق الصفة عليها كاسم الفاعل والمفعول
وفي الاسم هو الذات المعينة والمعنى الحاصل فمدلوله مركب من ذينك المعنيين من غير رجحان المعنى على الذات
كما في الصفة والثاني من اله الرجل ياله اذا تحير اذ العقول تتحير في معرفته ذاتا ولذا قالوا ان ذاته تعالى
لا يدرك كنهها في هذه النشأة وبعضهم صار من هذا النفي امكانه وبعضهم وقوعه والثالث من الهت
الى فلان اي سكنت اليه لان القلوب تطمئن اليه بذكره والارواح تسكن في معرفته والرابع من اله اذا فزع
من امر نزل عليه واللهه غيره اذا اجاره اذ العائذ به تعالى يفزع اليه وهو يجيره واما حقيقة او في زعمه
والخامس من اله الفصيل اذا ولع بامه اذ العباد يولعون بالتضرع اليه في الشدائد يعني مألوهون

ويولعون في التضرع اليه في كل الاحوال والساكن من وله اذا تحير وتخبط عقله وكان اصله
ولاه فقلب الواو همزة لاستثقال الكسرة عليها استثقال الضمة في وجوه فقيل اله بابدال الواو
همزة كاشاخ ووشاح والوله عبارة عن المحبة الشديدة ايضا والسابع من اله بالمكان
اذا اقام به اذ كل موجود قائم به تعالى والثامن من الالهية وهو القدرة على الاختراع فالله تعالى
قادر ومخترع وبعضهم عد هنا كون اصل الله الاله ولعله غلط من قبيل اشتباه التصرف
الاشتقاق بالتصرف الصرفي يظهر لمن رجع الى الكتب المعتمدة كالبيضاوي والدر المصون
ثم اعلم ان الجلالة اصلها اله او الاله كما يفصل في الصرفية انشاء الله تعالى والمعتبر في اشتقاقها
اما نفسها او اصلها فعلى التقديرين فلنعتبر بالاول على كون الاشتقاق من الوهية لشهرته والتثنية
على قياس غيره عليه فاشتقاق لفظة الله من الوهية بنقص ضمة الهمزة وبزيادة فتحة عليها وكذا بنقص
ضمة اللام وزيادة فتحها وبنقص الواو والياء والتاء وبزيادة الف بين اللام ايضا اذ الحرف المشدد
حرف مكرر فالاشتقاق بزيادة حركة ونقصها وزيادة حرف ونقصها من قبيل الرباعي اذ الاعتبار
بجنس الحركة او الحرف لا بشخصها والاشتقاق اله الذي اعتبر اصل الله من الوهية ايضا بنقص ضمة الهمزة
وبزيادة كسرتها وبنقص ضمة اللام وزيادة فتحها وبنقص الواو والياء والتاء وبزيادة الالف
لكن قبيل الرباعي ايضا ففيما القي دليل على ما ابقى اذ العارف كيفية الاشارة ولا يخفى انه على التقديرين
اشتقاق اصغر ومما لا يطرد دون المعنى انما ادعى لترجيح التسمية والرحمن صفة مشتقة من
الرحمة على ما في الدرر وغيره وهو الموافق لمذهب من جعل المصدر اصلا في الاشتقاق بل القول من جعل
الاشهر اصلا اذ لا شك في شهرة الرحمة بالنسبة الى الرحمن بل الى رحم ماضيا وقيل من رحم كالغضبان
من غضب وهو المشهور وقيل ليس بمشتق لان العرب لم تعرفه لقولهم وما الرحمن قيل المجاب عنه
ابن العربي انهم انما جهلوا الصفة دون الموصوف ولذا لم يقولوا ومن الرحمن ولعل الحق في الجواب
ان جهلهم انما هو للذات التي قام بها هذه الصفة اعني الرحمة لا نفس الصيغة فان قيل ان الرحمن
صفة مشبهة وهي لازمة ورحم متعد فكيف يشتق اللازم من المتعدي قلت بعد تسليم الامتناع
الاشتقاق انما كان بعد جعله لازما بمنزلة الافعال الغريزية بنقله الى رحم من باب حسن قيل نقلا
عن الفلاح والفائق هذا مطرد في باب المدح والذم فعلى تقدير اشتقاقه من الرحمة بنقص الفاء وبزيادة
الالف والنون من باب الثاني هاء من قبيل نقص الحرف وزيادته نحو مسلمات ورحم بنقص حركة الحاء
وبزيادة حرفي الالف والنون فثنائي ايضا الكرم من قبيل نقص الحركة وزيادة الحرف الا انهم لم يكتبوا
الالف عند استعماله مع اللام واما عند الاضافة فاستحسنوا كتابتها كما في قولهم رحمان الدنيا
والآخرة وعلى التقديرين فاشتقاق اصغر والظاهر انه من قبيل الطرد بالنظر الى اصل الوضع واما

علم استعماله في غيره تعالى فلعله امر عارض عليه والرحيم كالرحمن اما مشتق من الرحمة او رحم
وكونه من الثنائي ونوعيه الا ان اشتقاقه مجمع وكونه مما يطرد قطعي واما من جهة الصرف
الذي هو علم يبحث فيه عن المفردات من حيث صورها وهيئاتها فالاسم عند البصريين ناقص
واوي من الاسماء المحذوفة الاعجاز كيد ودم اذ اصله سمو بضم السين او كسرها ولما كثر استعماله
اريد تخفيفه في الطرفين فعمدوا الى الآخر فوجدوا واوا متعاقبة عليه الحركات الاعرابية مع ثقلها
فحذفوها ونقلوا حركتها المتعاقبة الى الميم ثم عمدوا الى الاول فحذفوا حركة السين دون السين
لئلا يجحف الكلمة ثم اجتلبت همزة الوصل للسكون فان الابتداء بالساكن وان لم يمتنع في نفسه
بل كان موجودا في غير العربية كالعجم لا سيما نحو اوزم عند كون تلك الحرف من القاسمة لا من المصوتة
لكنه ليس بجائز في العربية لكون لغتهم على غاية الاحكام في الابتداء بالساكن نوع بشاعة كالوقف
على الحركة مع امكانه بلا شبهة ومن ادعى الامتناع مطلقا للتجربة فقد رده المحقق الشريف بانه
عن لسانهم المخصوص فلا يقوم حجة على الغير من استدل عليه بالاستقراء فان كان ناقصا ليس بمفيد
وان تاما فبعد تسليمه لا يدل الا على عدم الوقوع وعدمه لا يستلزم الامتناع فان قيل اللازم مما ذكرت
الحذف على قياس كما في بعض شروح المقصود من انه نقلت حركة الواو الى ما قبلها لكونها حرف علة و
متحرك مما قبلها حرف صحيح ساكن فاعطي حركتها اليها فحذف الواو لاجتماع ساكنين من الواو والتنوين
ومن انه اسقط ضمة الواو للنقل فاجتمع الساكنان ايضا قلت انه لو تم هذا الدليل لجرى في نحو دلو و
ظبي وتحقيقه ان هذا النوع من الاعمال مختص بالاجوف دون الناقص ولذا لم يعل نحو غزو ورمي
والضمة وان ثقلت لكن سكون ما قبلها يقاوم ثقلها ثم انه انما جعل حركة الهمزة كسرة لان الكسرة اصل
في تحريك الساكن كما قالوا الساكن اذا حرك حرك بالكسر ولان حركة السين كسرة في الاصل مطلقا لان من
يضمها يجعل اصلها كسرة كما نقل وعند الكوفيين ان لفظ اسم مثال واوي اذ اصله وسم حذفت
واوه اذ كثيرا ما يحذف الواو في اوائل الكلمة كزنة ودية وعدة اذ اصل زنة وزن حذفت الواو و
عوضت تاء التانيث في آخره فهو من الاسماء المحذوفة الاوائل ثم اتي بهمزة الوصل عوضا عنها
وقيل ليس بعوض بل لما مر لعل انه حق لانها لو كانت عوضا لما حذفت ورجح مذهب البصريين
بتصريف لفظ الاسم تصغيرا وجمع تكسير ومجيء فعل منه يقال في تصريفه اسماء واسامي وسمي وسميت
والكل يرد الاشياء الى اصولها كيف ولو كان من الوسم لقيل اوسام واسم ووسم ووسمت
اورد عليه انه يجوز ان يكون اصل هذه الكلمات واوا ثم قلبت بان اخرت فانها بعد لانها فصار لفظ
اوسام اسماء مثلا ورد ان القلب خلاف الاصل فلا يصار اليه بلا ضرورة فان قيل فعلى ما ذكرت
وان نفي كونه مثالا او ثبت كونه ناقصا لكن لا يلزم كونه واويا بالظاهر مما ذكرت كونه يائيا قلت

ليس الامر كذلك لان اصل اسماء اسماو بالواو قلبت همزة لوقوعها بعد الف الجمع واصل اسامى اسامو
قلبت الواو ياء لوقوعها بعد كسرة واصل سمى سميو اجتمعت الواو والياء وسبقت احديهما بالسكون
فقلبت الواو ياء وادغمت فى الياء واورد على الكوفيين بان الهمزة لم تعهد داخلة على ما حذف صدره
فى كلامهم وبان حذف اللام كثير وحذف الفاء قليل وبان الاصل كون التعريف فى غير محل الحذف
فجعل همزة الوصل عوضا عن اللام موافق لهذا الاصل دون كونها عوضا عن الفاء قيل فائدة الخلاف
انه عند كونه من السمو بمعنى الرفعة يلزم ان يكون علوه تعالى اى اسمه ثابتا فى الازل لا تأثير للخلق فيه
وانه عند كونه من الوسم يلزم ان لا يكون فى الازل بل بجعل الخلق له تعالى اسما وفيه كلام لا يحتمله
المقام وحديث الفرق بين التصرف الصرفى والاشتقاقى فيما مر لا زم التامل فافهم والله اصله اله
ككتاب وامام فحذفت الهمزة اعتباطا وعوضت عنه الالف واللام فى الصحيح وقيل قياسا يعنى
ادخل الالف واللام اولا للتفخيم فصار الاله ثم حذفت الهمزة بعد نقل حركتها الى ما قبلها اى اللام
احتياطا قصدا للتخفيف او ليكون الادغام قياسا ثم ادغمت اللام الاولى فى الثانية ثم فخم وعظم
ان فتح ما قبله نحو قال الله او ضم نحو قالوا اللهم ورقق ان كسر نحو باسم الله قيل هذا مراد الكشاف
ونحوه من قوله ان اصله الاله فحذف حركة الهمزة تخفيفا ثم حذفت ثم نقلت حركتها الى اللام
يعنى اجراء لحذفها على القياس لان اصله الاله على ان يكون الالف واللام اصلا من نفس الكلمة اذ
لم يذهب اليه احد على ما فى شرح الكشاف للتفتازانى وقيل اصله لاه من لاه يليه اى تستر لما قرئ
فى الشاذة وهو الذى فى السماء لاه وفى الارض لاه ثم ادخلت عليه الالف واللام فاجرى مجرى العلم
كالقياس لا يخفى ان الظاهر من هذا ليس الاصل الاشتقاقى وقيل اصله الهاء التى هى كناية عن الغائب
لانهم علموا انه تعالى موجود واشاروا اليه بحرف الكناية ثم زيد عليه لام الملك لكونه اختصاص الاشياء
له تعالى خلقا فصار له ثم زيد حرف التعريف مع الالف تفخيما فصار الله ورد انه خارج عن باب
التصرف الصرفى بل التشبيه باصطلاح المتصوفة والرحمن اسم فاعل بناء على ان الصفة المشبهة
اسم فاعل عند البصريين كما نقل عن المحقق التفتازانى ويدل عليه عبارة الامام ابى حنيفة رحمه الله فى
المقصود واتفق شراحه عليه لكن فى بعض كتب الصرف كالشافية جعلها قسما مقابلا لاسم الفاعل
كما هو كذلك عند النحاة لعل للكل وجها واعلم انهم اجمعوا على كون الرحمن صفة مشبهة وقد ذكر
فى الاشتقاقية انه من رحم بضم العين اما بعد النقل كما اشير اليه واما ابتداء كما قيل وهو التحقيق والظاهر
من بعض الصرفية ان فعلان لم يجئ من فعل بضم العين بل من فعل بالكسر ومن بعضها انه وان جاء
من جميع الباب لكنه مختص بفعل بمعنى الجوع والعطش وضدهما فكون صيغة الرحمن صفة مشبهة
من رحم بالضم مشكل بل الظاهر من سوق عبارة الجامى ايضا عدم كونه صفة مشبهة وما قيل من انها

كالغضبان فيرده ما فى اليد عبد الله ان غضبان وان كان من الهيجانات الا ان الغضب يلزم
فى الاغلب العطش وحرارة الباطن الا ان يدعى ان فى الرحمة صفة العطش كالرى والريان لا يخفى
ما فيه من البعد كدعوى ان صيغتها سمعية فيجوز مجيئها وعدم الوجدان لا يكون حجة على عدم
الوجود فلعل هذا هو الباعث على قول من قال انه ليس بمشتق وعلى قولهم وما الرحمن فلو لم يكن مخالفا
مخالفا الاجماع جمهور العلماء لرجحت هذا القول بالتقريب المذكورين فى الاشتقاقية واللغوية
والرحيم صفة مشبهة ايضا من رحم بكسر العين بعد نقلها الى رحم بالضم فلا يقال رحيم الا من رحم
بالضم كما اشير انفا صرح به الجامى وعليه الجمهور وقال فيه ايضا واللازم اعم من ان يكون لازما ابتداء
وعند الاشتقاق كرحيم هذا ما عليه الجمهور وعليه مشى صاحب المرصود فى شرح البسملة ثم ذهل عنه
وقال فى بحث اسم الفاعل ان الصفة المشبهة تجئ من متعد مكسور العين نحو رحيم وحينئذ اه
وقد قال فى مغنى اللبيب فى فروق الفاعل مع الصفة المشبهة ان الفاعل يجئ من اللازم والمتعدى و
الصفة من اللازم فقط فما قيل ان رحم بالكسر منزل منزلة اللازم بمعنى قطع النظر عن وقوعه عليه
الرحمة نحو زيد يعطى الجزيل ان يفعل الاعطاء ويوجده فهو كالرأى فى مقابلة النص نعم قول البيضاوى
هما اى الرحمن والرحيم اسمان بنيا للمبالغة من رحم كالغضبان من غضب والعليم من علم وان لا يخلو
بعض الملايمة لكنه ليس بنص فى المقصود وقيل ان الرحيم ليس بصفة مشبهة بل هو صيغة مبالغة
نص عليه سيبويه كما فى تفسير ابى السعود والاشكال بان المبالغة اثبات معنى الشئ اكثر مما له فى نفس الامر
وهذا لا يجرى فى صفاته تعالى سيأتى مع دفعه فى البديع ان شاء الله تعالى واما من جهة النحو الذى
هو علم يبحث فيه عن المركبات مطلقا باعتبار هيئاتها التركيبية وتاديتها لمعانيها الاصلية فالباء اما
اصلى او زائد وعلى الاول المتعلق اما فعل او اسم جامد او مشتق كابتدائى وتاليفى او مشتق كانا بادئ
والفعل اما عام او خاص والاسم كذلك والفعل ايضا اما خاص والاسم كذلك والفعل ايضا
اما ماض او مضارع او امر وعلى الجميع محل الاسم نصب على المفعولية وعلى الثانى اعنى الزائد فالاسم مبتدأ
مرفوع بضمة مقدرة والخبر محذوف اى اسم الله الرحمن الرحيم مبتدئ به مثلا وتفصيل هذا المقام
انه اختلف النحويون فى متعلق الباء فذهب البصريون انه اسم والكوفيون انه فعل ثم اختلف كل من الفريقين
فرقتين فذهب بعض البصريين الى انه مبتدأ حذف هو وخبره وبقى معموله تقديره ابتدائى بسم الله
كائن او مستقر او قراتى بسم الله كائنة او مستقرة اورد عليه انه حذف المصدر وابقاء معموله وقد نفى
مكية على منع هذا ويمكن ان يقال المراد مما منع من ابقاء المعمول ما هو غير الظرف والا فقد قال فى مغنى اللبيب
انهم جوزوا فى الظروف ما لم يجوزوها غيرها وفى المطول التسع فى الظرف ما لم يتسع فى غيره
وان الظرف مما يكفيه رائحة الفعل نعم ان الالتفات الى الوجه الضعيف عند امكان القوى غير جائز

بلا داع الا ان يدعى وجود نكتة داعية الى ارتكابه وذهب بعضهم الى انه خبر حذف هو ومبتدأ
ايضا وبقى معموله قائما مقامه اى ابتدائى كائن ببسم الله وذهب بعض الكوفيين الى ان المتعلق
فعل مقدر قبله لان الاصل التقديم اى ابتدائى ببسم الله مثلا وبعض آخر الى انه مقدر بعده
اى ببسم الله ابتدئ او اقرأ هذا مختار صاحب الكشاف اورد عليه ان التقدير عنده متبركا بسم الله
اقرأ فالمتبادر تعلقه بالتبرك لا القراءة فلا يتم التقريب واجيب انه بيان لحاصل المعنى لا بيان للمتعلق
كما قالوا معنى كتبت بالقلم كتبت مستعينا بالقلم ورجح هذا وحسن لان فيه قلة الحذف ورد على
الكفرة الذين باسماء آلهتهم كقولهم باسم اللات واما تقديم العامل فى سورة العلق فاجاب عنه بانه
لكونها اول سورة نزلت كان القراءة اهم واجاب غيره بان الجار متعلق باقرأ الذى بعده لا قبله ورد
بانه على هذا يلزم ان يكون الثانى توكيدا للاول وقد فصل بينهما بكلام طويل ولا يخفى ان الملازمة
ليست بمسلمة ثم الوجه فى ترجيح اقرأ على ابتدئ ان تعلق اسم الله بفعل الابتداء ليس له نظير بخلاف
تعلقه بالقراءة كما فى قوله اقرأ باسم ربك ولانه ليس فيما يأتى بعده يطابقه ظاهرا بخلاف القراءة اذ
تقدير فعل الابتداء يقتضى اقتصار التبرك على البداية والمقصود شمول البركة على الكل واما وجه ترجيح
البعض فعل الابتداء ان فيه امتثالا بالحديث لفظا ومعنى وفى غيره معنى فقط واورد ان مدار الامتثال
هو البدأ بالتسمية لا تقدير فعل الابتداء اذ لم يقل فى الحديث كل امر ذى بال لم يقل فيه ابتدأ مثلا ورد عليه
ان هذا ينفى الوجوب لا الرجحان والكلام فيه كيف وقد قال الاستاذ المحقق فى حاشية تفسير الفاتحة
ويمكن ان يقال او ابدأ اولى من ذلك اى من اقرأ لعمومه واطراده ولوجود الامتثال فيه لفظا لقوله عليه السلام
كل امر ذى بال لم يبدأ فيه باسم الله فهو ابتر ثم انه جوز تعلق الجار بالحمد الذى بعده وكان معرفة كما فى
سورة الفاتحة ورجحه البعض بناء على انه تعالى لا يحمد الا باسمائه اولدفع تدافع حديثى الابتداء على
ما فى حواشى المطول والمرآت لكن يرد عليه ان معمول المصدر لا يتقدم عليه ولو سلم فضعيف وما فى
نحو الامتحان ان هذين الوجهين جائزان فى الظروف وما سمعت من مغنى اللبيب فى نحوه فلا يفيد الرجحان
بل الجواز فقط الا ان يدعى كون ما ذكر فى علته امرا موجبا لالتزامه كما مر واعلم ان الباء للملابسة
والمصاحبة عند الكشاف لانه اعرب اى افصح وابين واحسن اى اوفق لمقتضى المقام وبيانه على ما ذكره
السيد السند قدس سره اما الاول فلان باء المصاحبة والملابسة اكثر فى الاستعمال من باء الاستعانة
واما الثانى فلان التبرك باسم الله تعالى تأدب معه وتعظيم له بخلاف جعله آلة فانها مبتذلة
وغير مقصودة بذاتها ولان الابتداء المشركين باسماء آلهتهم كان على وجه التبرك بها فينبغى ان
يرد عليهم فى ذلك ولان باء المصاحبة ادل على ملابسة جميع اجزاء الفعل لاسمه تعالى ولان التبرك
باسمه تعالى معنى ظاهر يفهمه كل احد ممن يبتدئ به والتأويل المذكور فى كونه آلة يهتدى اليه

هذه الابحاث مع زيادة فائدة اخرى فى التلخيص وشرحه فى باب احوال متعلقات الفعل منه

الا بنظر دقيق ولان كون اسم الله تعالى آلة للفعل ليس الا باعتبار انه يتوسل اليه ببركته فقد رجع
بالآخرة الى معنى التبرك لكن اورد على كل ما ذكره استاد المحققين منوعا لا يتحمله المقام وللاستعانة
عند البيضاوى لان الفعل لا يتم ولا يعتد به شرعا ما لم يصدر باسم الله تعالى اى لا يكمل ولا يعتد به
كمال الاعتداد بدلالة قوله عليه السلام فهو ابتر وبهذا يندفع ما يقال ان كثيرا من الامور يؤتى فيها
البسملة ولا يتم وبالعكس فان قلت الاصل فى الحروف التى جاءت على حرف واحد ان يبنى على الفتحة
التى هى اخت السكون نحو كاف التشبيه وواو العطف فما وجه بناء الباء على الكسر قلت وجهه
اختصاصها بالمجيء لزوم الحرفية والجر لانها تناسب عملها ثم اعلم ان الظرف اما لغو او مستقر على
ما هو المشهور فما حذف متعلقه حال كونه عاما متضمنا فى الجار والمجرور واللغو بخلافه وقيل ان
التحقيق ان المستقر ما سد مسد عامله بان يكون له محل من الاعراب ويحذف متعلقه مستبدا عاما
وقد يكون خاصا واللغو ما لا يسد مسد عامله فيكون متعلقه مذكورا خاصا او عاما ولا يكون له
محل من الاعراب وقد يحذف منويا ونقل ابن التمجيد فى حاشية البيضاوى عن اليمنى وكذا نقل عن الشريف
العلامة ان اختيار النحاة فى متعلق المستقر الى الفعل العام انما هو عند عدم قرينة الخصوص واما
عند وجودها فتقدير الخاص اكثر فائدة والخاص لا يخرج الظرف عن كونه مستقرا لان معنى استقرار
الظرف كون عامله مضمرا مستقرا فيه وهذا موجود عند كونه خاصا ايضا فاعتبارهم العموم
ليس لكون الخصوص مانعا عن الاستقرار بل لكونه مطردا او مضبوطا فان قيل لا شك ان هذا بحث
لغوى وقد تقرر انه لا يجوز اثبات اللغة بالعلة وما ذكرت من هذا القبيل وقالوا ايضا انه لا اطراد فى
وجه التسمية لانه علة مصححة لا مستلزمة وموجبة قلت بعد تسليم عدم الجواز فى ذلك ان هذا
ليس من قبيل الاثبات بل من قبيل التعليل بعد الوقوع وان معنى قولهم ذلك ليس انه لا يوجد فيه الاطراد
اصلا بل لا يلزمه الاطراد فلو وجد لا يضر فافهم وبالجملة ان الاصل فى المستقر كون عامله محذوفا
عاما وقد يكون خاصا ونقل عن ابن جنى انه قد يكون مذكورا وفى اللغو كون عامله مذكورا وخاصا
وقد يكون مذكورا وعاما وقد يكون محذوفا وخاصا كما فى بعض حاشية شرح ديباجة المصباح
ثم انه اشكل بما وقع فى التنزيل من مثل هذه المحذوفات فان المحذوف ان كان من القرآن يلزم حدوثه
وزيادته ونقصانه والا يلزم تصرف العبد فى الكلام القديم ومخلوطا بكلامه ونسخا وتبديلا
له واجيب بان المخلص من هذا بان يحمل مثله على المجاز صيانة للقواعد العربية لا يخفى ان هذا الحمل
لا يرفع الاشكال لان لصاحب الاشكال ان يجرى كلامه على هذا المجاز ايضا لعل الدفع الصحيح بان
يقال انه من القرآن لكن التزاما فيكون قديما كما كان المذكور قديما وانما الحدوث الوجود بعد العدم
وذا ليس كذلك فلا يلزم الزيادة والنقصان ايضا على ان بطلان ذلك ليس بمسلم بناء على حدوث

الكلام اللفظي المجرور تفصيله في علم الكلام فاذا تمهد هذه عرفت ان الظرف ههنا مستقر على بعض
ولغو على آخر من المذاهب التي قررناها والاسم مجرور لفظا ومنصوب محلا لانه مفعول به
المتعلق الباء على تقدير كونه ظرف لغو اما كونه لفظا فلظهور الاعراب عن الجر في لفظه فان قيل
كيف يكون لفظا واصله سمو على المذهب المنصور واجيب ان حذفه ليس على القياس كقاض
بل اعتباطي كيد ودم واقول لو لم يحذف الواو بل لو كان ثابتا لكان لفظيا ايضا اذ لو كان
آخر الاسم واوا وما قبله ساكن لكان جاريا مجرى الصحيح في تحمل الحركات الثلثة في الاحوال الثلث
نحو دلو واما كونه منصوبا محلا فلاشتغال الآخر باعراب غير محكي وهو الجر والمشهور في اعراب
نظيره ان الجار مع المجرور متعلق بالفعل المحذوف اعني اقرا مثلا منصوب المحل فيقال الباء جارة
والاسم مجرور بها لفظا والجار مع المجرور ظرف لغو متعلق باقرا منصوب المحل على انه مفعول به
غير صريح والتحقيق ان ما هو منصوب المحل مثلا هو المجرور فقط لان الجار هو الموصل الى الاسم ولما
كان المجرور ممزوجا بالجار توسعوا وقالوا الجار مع المجرور في محل النصب او الرفع واما على تقدير كونه
ظرف مستقر فما هو منصوب المحل هو مجموع الجار والمجرور وحده وكذا فيما هو في موضع الرفع او الجر
نحو زيد في الدار وضربت زيدا في الدار ومررت برجل في الدار واعلم ان للظرف المستقر جهتين من
الاعراب الاولى جهة قيامه مقام عامله وهذه قد يكون رفعا كما فيما نحن فيه وقد يكون نصبا وقد يكون
جرا وقد لا يكون نحو الذي في الدار زيد لكن هذا المجموع الجار والمجرور والثاني جهة تعلقه بعامله
وهذه نصبا محلا دائما لكنه للمجرور فقط ثم الاسم مضاف الى الله تعالى والله مجرور بالمضاف وبالجار
المقدر عند ابن مالك وبالاضافة عند بعض فلعله بالعامل المعنوي فان قيل ان الله تعالى ليس له اسم
سوى الجلالة فكيف يصح اضافة الاسم اليه اذ يلزم اضافة الشيء الى نفسه واجيب عنه بان المضاف
هنا مقحم وبان فيه حذف مضاف اي باسم مسمى الله ويمكن ان يقال ان الاضافة بيانية اي باسم هو الله
وبان المراد من الاسم هو الصفة كما هو راي الاشعري في بسم الله وسبح اسم ربك ويقرب الى هذا
من السؤال والجواب استشكلوا بان الاسم عين المسمى فيكون اضافة الاسم اضافة الشيء الى نفسه
واجاب عنه ابو البقاء بثلثة اجوبة على ما في الدر المصون احدها ان الاسم هنا بمعنى التسمية والتسمية
التلفظ بالاسم والاسم هو اللازم للمسمى فتغايرا والثاني بحذف المضاف كما سمعت والثالث
بكونه مقحما زائدا كما في قوله الى الحول ثم اسم السلام عليكما اي السلام عليكما واليه ذهب اخفش
زيد ليخرج من حكم القسم الى قصد التبرك يعني الفرق بين اليمين والتيمن واورد عليه استاذنا العلامة
انجح الله وجه فضله وادامه ان هذا انما يتم لو كان لفظ الاسم مانعا عن اليمين وكان قرينة
التيمن منحصرة فيه وكلاهما محل بحث انتهى ووجه البحث في الثاني ظ واما في الاول فلان القسم

لقوله

لقوله بسم الله جائز عند محمد ورجحه في البحر ولا يبعد ان يقال ان الكلام مبني على الجمهور و
ان ذلك وان جاز كونه قسما لكنه لم يعلم كونه كذلك بلا قرينة بل الظاهر تبادر غير القسم عند
الاطلاق وان هذا من قبيل المصححة فالمصححة كافية في المقصود وقال نظر زيد للاجلال والتعظيم
واورد على هذين الجوابين ان الزيادة كالحذف لا يصار اليه الا لضرورة اقول معنى الضرورة ليس الايجاب
العقلي والاضطرار الاصلي وتنبيهه قولهم ان معنى الزيادة في قوله تعالى ليس كمثله شيء هو التاكيد
فاذكر يصلح ان يكون ضرورة داعية اليه وقال بعضهم في وجه الزيادة انه ارادة التبرك والاستعانة
بجميع الاسماء ولا يختص بالاسماء المذكورة لمزيد اهتمام بها وذلك لا يحصل الا بلفظ الاسم واورد
عليه الاستاذ ايضا بانه يحصل بلفظ الله لانه اسم للذات مستجمع لجميع الصفات والاسماء ماخوذة
من الصفات ايضا وتعقل المعاني بدون الالفاظ متعسر فتامل انتهى ويمكن ان يقال ان دلالة الجلالة
على جميع الصفات التي اخذ عنها الاسماء ليست بقصدية بل التزامية وتبعية او كالالتزامية اذ ما دل
عليه اسم الله قصدا هو المسمى الذي هو الذات والمقصود هنا ما يكون بلفظ دلالته على الجميع بطريق
القصد والمطابقة وذلك انما يصير بزيادة لفظ الاسم لكن يرد على هذا انه لا معنى لكون لفظ الاسم مقحما
لانه من قبيل اضافة العام الى الخاص ولعل الوجه في معنى الزيادة ما اشار اليه البيضاوي وصرح بعض
محشيه ان التبرك او الاستعانة انما يمكن بذكر اسم الله تعالى لا بالمسمى الذي دل عليه لفظ الله وهو المتبادر
من اطلاق يعني لو قال بالله لتوهم ان التبرك بذاته تعالى وهو ليس بممكن للعبد وان اورد عليه بشيء لا يحتمله
المقام اثباته واعلم انه لو اعتبر مذهب من قال ان الاسم عين المسمى كما هو مختار بعضهم فلا يحتاج الى شيء
مما ذكر الرحمن مجرور وانما لكونه صفة وهو الارجح او بدلا ويحتمل ان يكون عطف بيان جيء للمدح المراد
كما ذكره بعضهم فان قيل ان الجمود شرط في عطف البيان وهذا مشتق فكيف يكون عطف بيان
قلت لعل هذا ليس بشرط عند بعضهم كما قال الزمخشري عطف بيان ويمكن ان يقال انه جار مجرى
الجامد وقد سمعت في الجهة الاشتقاقية عدم استقراره ايضا او منصوب بفعل واجب الحذف
اي امدح واحمد ويحتمل ان يكون صفة عن محل الجلالة بناء على كون الاضافة لامية على وجه او مرفوع
بمبتدأ واجب الحذف او بفعل مجهول والرحيم كالرحمن في الوجوه الا عطف البيان فان تكراره
ليس بمسموع كعطف البيان واما البدل فان البدل فجائز كما اشار اليه العلامة التفتازاني في تفسير
قوله تعالى قائما بالقسط وكذا ابدال بدل من شيء جوزه ايضا في تفسير قوله تعالى ولو يرى الذين ظلموا
وقال به البهلواني في آخر بحث الوصف من شرح المفتاح كذا ذكره حفيد العلامة المرحوم اعلم ان الموصوف
اذا كان معلوما بدون صفته وكان الوصف مدحا او ذما او ترحما جاز في الوصف الاتباع
والقطع اما على النصب باضمار فعل لائق واما على الرفع على انه خبر مبتدأ محذوف

ولا يجوز اظهارهذا الناصب ولا هذا المبتدأ نحو الحمد لله اهل الحمد بالنصب والرفع اى اعنى وهو
واذا تكررت النعوت والحالة هذه كنت مخيراً بين ثلثة اوجه اتباع الجميع او قطع الجميع بيتر
الاول وصفاً موصولا والثانى مفصولا او قطع البعض واتباع البعض الا انك اذا اتبعت البعض
وقطعت البعض وجب ان تبدأ بالاتباع ثم تأتى بالقطع من غير عكس لئلا يلزم الفصل بين الصفة
والموصوف بالجملة المقطوعة كما فى الدر المصون لكن قد يفصل بين الصفة والموصوف بالجملة المعترضة
كما فى قوله تعالى وانه لقسم لو تعلمون عظيم فان عظيم صفة قسم مع انه توسط بينهما جملة لو تعلمون
على ما فى مغنى اللبيب والبيضاوى ويحتمل كون الرحيم تأكيداً للرحمن على القول بترادفهما او على القول
بجواز التأكيد بالمساوى بل اللازم مطلقا اعلم ان ذكر الامور البعيدة والاوجه الضعيفة حسن
لقصد بيان المحتمل او تدريب الطالب والتفصيل فى مغنى اللبيب خاتمة قال ابن حبيب ان بسم الله خبره
والحمد مبتدأ والله حال والصواب ان الحمد لله مبتدأ وخبر وبسم الله على ما تقدم فى اعرابها واما
من جهة المعانى الذى هو علم يبحث فيه عن احوال اللفظ من حيث مطابقته لمقتضى الحال فانت سمعت
المذاهب فى متعلق الباء فلنتكلم بالمذهب الذى اختار صاحب الكشاف ومشى عليه التلخيص والتفتازانى
قيل وهو الذى اختاره عامة المفسرين وجمهور الشارحين ويخيل بوافقه عليه دلالة او مقايسة وهو
لفظ الباقى بسم باقرأ المقدر بعده ففيه خمسة امور كون المتعلق فعلا وكونه فعلا خاصا وكونه مضارعاً
وكونه محذوفا وكونه مؤخراً عنها اما كونه فعلا فلانه اصل فى التعلق اى العمل فالاولى العمل بالاصل مهما
امكن ولان الفعل قطعى التقدير فى نحو الذى فى الدار اخوك ولان تعلق لفظ بسم بالفعل كثير كحديث
باسمك ربى وضعت جنبى وقوله تعالى اركبوا فيها بسم الله مجريها فعند التردد الحمل عليه اولى
فان قيل هذا من قبيل الترجيح بغلبة الاشباه والامثال وهو ترجيح فاسد قلنا هذا انما يجرى فى
الاصولية واما فى العربية فلا نسلم جريانها ولو سلم فلا نسلم كونه فاسداً عند الجميع ولو سلم فهذا
ليس من هذا الترجيح بل من قبيل ترجيح ما يكون استعماله اشهر على ما ليس كذلك فان الاشهر مطلقاً
ولو مجازاً يقدم على غير الاشهر فى اللغة والشرع والعرف او من قبيل ترجيح الموافق لدليل آخر على ما
لا يؤيده دليل آخر وبما ذكرنا يندفع ما يتوهم ان الاصل تقليل الحذف ففى بعض ما ذكر فى النحوية
من المذاهب قلة الحذف بالنسبة الى ما اختير هنا لا سيما على تقدير الفعل العام لان علماء المعانى
لم يجعلوا اعتبار الفعل العام من قبيل الحذف واما كونه فعلاً خاصاً فلان الاولى ان يقدر الفعل
مناسباً لما جعلت التسمية آلة له كما سبق البيان فى النحوية ويؤيده الحديث المذكور آنفاً واما
كونه مضارعاً فلان المقام مقام حكاية فعل القراءة الملابسة الى البسملة الصادرة عنه اى عن المتكلم
فى الحال اى الزمان الحالى مثلا مع تجدده الاستمرارى على الوجه الاخص ومفيد هذا المعنى هو

هذا الفعل قال استاد المحققين فان قلت قول القارى بسم الله اقرأ يقتضى ان يذكر اسم الله
حين القراءة وكثيراً ما لم يذكره حين القراءة فكيف يصدق هذا القول قلت هذا القول لمجرد
التبرك وليس المقصود منه الاخبار بانه يقرأ بسم الله فلا اشكال ولو سلم فاقرأ اما للحال او
للاستقبال فان كان الاول فقد ذكر اسم الله تعالى فى قوله بسم الله سواء كانت الباء للاستعانة
او للمصاحبة لان المراد الحال العرفى وهو زمان الواسع وان كان الثانى ان كانت للاستعانة
فلا يقتضى ذلك لان السبب يجوز ان يتقدم على المسبب زمانا وان كانت للمصاحبة فيكفى
للمصاحبة ان يكون فى زمان واحد عرفا متصلا احدهما بالآخر انتهى فاعرفه وانظر واما
الاستمرار فيمكن ان يكون حكاية عن كل بسملة فى ابتداء كل درس مثلا واما كونه محذوفا فللتخفيف
فالتخفيف لكثرة دورانه فى السن الخاصة والعامة كما فى حذف حرف النداء فى مثل يوسف اعرض
عن هذا او لان الزمان يتقاصر من الاتيان بالمحذوف وان الاشتغال بذكره يفضى الى تعذيب
المهم او لان القصد الى المتعلق بالكسر نفسه ويقربه ما يقال ان حكم المقيد لو كان معلوما بدون
قيده فالمقصود من الحكم هو القيد كقوله صلى الله عليه وسلم بيعوا سواء بسواء قال فى المطول
عن دلائل الاعجاز انه من كلام فيه امر زائد على مجرد اثبات الشئ للشئ او نفيه عنه الا وهو الغرض
الخاص والمقصود من الكلام او لان يذهب السامع كل مذهب مما ذكر من الاحتمالات المذكورة
فى الجهة النحوية وقيل حذف المسند اليه هنا والمسند تخييلا الى العدول الى اقوى الدليلين
من اللفظ والعقل ويمكن ان يقال انه للاحتراز عن العبث ظاهر التداعى قرائن الحذف نحو
وان شروع العقل وشهر الاتيان دون الصناعة داعية الى المتعلق اذ الجار لا بد له من متعلق
ولهذا يقال القرينة قد يكون صناعية قال فى الاتقان عن الشيخ عبد القاهر الحذف احسن من الذكر
عند الامكان وسمى ابن جنى الحذف شجاعة العربية واما كون المتعلق مؤخراً فللتخصيص لقرائنه
بالتبرك باسمه تعالى مثلا لان المقصور عليه فى تأخير ما حقه التقديم هو الجزء الاول من الكلام فان قيل
هنا فيما ذكر مجموع جزء الكلام وفيما نحن فيه ليس كذلك قلنا المقدر كالملفوظ قال فى المطول التقديم
على المحذوف كالتقديم على المذكور كما فى بسم الله او للاهتمام بالمقدم اعنى ذكر اسم الله تعالى قال فى
التلخيص بعد هذا البيان ولهذا يقدر فى بسم الله مؤخراً قال فى المطول ليفيد معنى الاختصاص مع الاهتمام
لان المشركين كانوا يبدؤن باسماء آلهتهم فيقولون بسم اللات والعزى فقصد الموحد تخصيص
اسم الله بالابتداء للاهتمام والرد عليهم انتهى وبه يخرج الجواب عما قاله عن الشيخ انه لا بد من بيان
وجه الاهتمام وكثير من الناس يكتفون به وهو خطأ ثم انه قد ظهر لك ان فيه ايجازاً حذفيا و
من الحذف فى ما يسمى بالاختزال ومن الاختزال ما حذف جملة وما حذف همزة الوصل فى بسم

بل حذف تنوينه ايضا وقيل ايضا ايجاز قصر كما عرفت وفي البسملة ايضا ايجاز تضمين لما قال في
الاتقان ان من الايجاز نوعا يسمى بالتضمين وهو حصول معنى في لفظ من غير ذكر له باسم هو
عبارة عنه منه نوع يفهم من معنى العبارة كبسم الله الرحمن الرحيم فانه تضمن تعليم الاستفتاح في
الامور باسمه على جهة التعظيم لله والتبرك باسمه ثم تعريف الاسم بالاضافة الى الله للاغناء عن
التفصيل المتعذر بناء على عدم نهاية اسمه تعالى على ما قيل او بالنظر الى المقام كما في اجمع اهل الاسلام على
حرمة الخمر او المتعسر بناء على كثرة اسمائه تعالى مع التناهي وقد عرفت في النحوية على تقدير كونه زائدا انه
للفرق او التبرك والتعظيم فعلى هذا يكون من قبيل الاطناب بالزيادة كما في قوله تعالى فان آمنوا بمثل ما آمنتم
اي بما آمنتم بكون لفظ امثل صلة وعلى الاول يعني كون لفظ الاسم غير زائد وكون الاضافة من قبيل اضافة
العام الى الخاص يكون ايجاز قصر يعني تكثير المعنى بتقليل اللفظ واعلم ان في البسملة ايضا الايجاز
الجامع وهو ان يحتوي اللفظ على معان متعددة نحو ان الله يامر بالعدل الاية بناء على ما وقع في بعض
الكتب من النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كل ما في الكتب المنزلة فهو في القرآن وكل ما في القرآن فهو في
الفاتحة وكل ما في الفاتحة فهو في بسم الله الرحمن الرحيم ثم اختيار الجلالة من بين سائر الاسماء لكونه
اشهر في الالسن وادور في الاستعمال وهو العلم المبني عن ذاته تعالى وضعا وباعتبار كونه مستجمعا لجميع
الصفات يصلح علة للحكم اي التبرك بذكره ولو جعل متعلق الجار امرا كما سبق الاشارة يصلح تقوية
لداعي المامور به فان قيل المقصود من الاعلام هو الذات فمن اين يفهم هذا المعنى قلنا وان كان المقصود
من الاعلام ما ذكرته لكن قد يقصد مفهومها الاصلي تبعا كما في حاشية مختصر الاصول و
بما ذكرته يندفع ما قيل لو كان الجلالة مستجمعا لجميع الصفات لزم كون العارف بان ذات الواجب هو
الله تعالى مؤمنا وموحدا واكثر الكفار يقرون بالوهيته تعالى اذ المقصود الاصلي من العلم هو الذات
والمفهوم الاصلي الذي هو ذات الاستجماع مقصود تبعا وان هذا المفهوم ليس بمدلول مطابقي
بل التزامي ولزوم غير بين فلا يلزم المعرفة والايمان ويمكن ان يعتبر فيه الالتفات بناء على ان المقام
مقام ان يقال باسمك كما في الحديث باسمك في صبحنا على مذهب السكاكي انه يكفي واحد من الانواع
ان كان المقام لغيره يعني انه يوجد بالتعبير باحد الانواع فيما حقه التعبير بغيره ان لم يعتبر فيه شرط
زائد بقي ان هذه الجملة اي جملة بسم الله اعني اقرأ بسم الله هل هي انشائية او خبرية توقف البعض
وقال بعض التوقف انما يصح ان لو كان المراد من الخارج الماخوذ في مفهوم الخبر اعني بالنسبة خارج
في احد الازمنة تطابقه مثلا الخارج العيني وليس كذلك بل اعم لما في نفس الامر فجملة اقرأ لها نسبة
مطابقة للخارج الحاصل في المستقبل وانت تعلم انما يصح هذا لو كان قصد المتكلم حكاية ما سيقرأ
وليس فليس فالظاهر انها انشائية ولو مجازا اذ المقصود انشاء التبرك بالاسم اذ ليس التبرك

موجودا بغير هذا الكلام فارجع الى ما نقل عن الاستاد انفا وتوصيف الجلالة بقوله الرحمن
للمدح كما قيل الاوصاف الجارية على الله تعالى للمدح قطعا ويمكن ان يجعل من قبيل البيان بالمقصود
اذ الغرض من ذكر اسمه تعالى هو رجاء رحمته تعالى يعني المقصود بالتبرك الذي هو الخير الكثير والنفع الجليل
ونظير كون الوصف للبيان قوله تعالى انما هو اله واحد اذ المقصود فيه ليس قصر الالوهية بل الوحدة
من هذا ظهر وجه اختيار هذه الصفة من بين اوصافه تعالى واما وجه تخصيص هذه الصفة من بين
الاوصاف الدالة على كرمه واحسانه تعالى فهو ان الرحمن مختص به تعالى بخلاف سائر اوصافه تعالى
حتى ذهب الاعلم الشنتمري انه علم فقال لا يجوز كونه صفة بل بدل فعلى كونه صفة من قبيل نوع
المدح والثناء للاطناب الوصفي قال في الاتقان بعد ما ذكر هذا النوع ومنه صفات الله تعالى
نحو بسم الله الرحمن الرحيم وعلى كونه بيانا ينبغي ان يكون من نوع التوضيح منه تامل
ثم في الاتقان قطع النعوت في مقام المدح والذم ابلغ من اجرائها قال الفارسي اذا ذكرت
صفات في معرض المدح او الذم فالاحسن ان يخالف في اعرابها لان المقام يقتضي الاطناب
فاذا خولف في الاعراب كان المقصود اكمل لان المعاني عند الاختلاف تتنوع وعند الاتحاد
تتحد انتهى فلو قدر امدح مثلا كما مر لكان ايجازا ايضا فيجوز وجود النوعين بالاعتبارين
ووجه الفصل حينئذ يعني وجه ترك العطف عدم القصد الى اعطاء حكم الجملة الاولى اعني اقرأ
بسم الله الى هذه الثانية اذ المقصود من الاولى ملابسة القراءة بالتبرك ومن الثانية مدحه تعالى
بكونه رحمانا ويمكن ان يقال وجه الفصل كون الثانية انشائية وكون الاولى اخبارية على وجه فافهم
وقس على ما ذكرنا باقي الاحتمالات المذكورة في النحوية التي على الكلام بذكرها ثم اعلم انه اختلف
في لفظي الرحمن والرحيم فقيل هما بمعنى واحد وهو ذو الرحمة مثل ندمان ونديم وقيل مختلفان
فمنهم من ذهب الى ابلغية الرحمن وهو مختار الزمخشري اذ الرحمن عام للمؤمن والكافر وجميع
الحيوانات والرحيم مختص بالاخرة للمؤمن فقط فلذلك يقال يا رحمن الدنيا ورحيم الاخرة
فالرحمن خاص اللفظ وعام المعنى والرحيم عام اللفظ وخاص المعنى لانه يقال لغير الله رحيم
ولا يقال رحمن ومنهم من جعل الرحيم ابلغ بما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال رحيم
الدنيا ورحمن الاخرة ورجح الاول باختصاصه تعالى ورد بامر المسيلمة واورد بانه من تعنتهم
وبان زيادة الحروف تدل على زيادة المعنى واورد بحذر وحاذر فان حذرا بقلة حروفه
ابلغ من حاذر واجيب بان الحكم على الغالب وبان المبالغة في حذر انما هي لالحاقه بالامور
الجبلية كالشره والفطن كما في حاشية ابن تمجيد على البيضاوي واما ما روي من الحديث فلا يدل
على ابلغية الرحيم لان رحمة الاخرة اكثر لان رحمة الدنيا وان كثرت متعلقها لكن ذاتها ولعله

ورحمة الآخرة مع قلة متعلقها تسعة وتسعين على ما في الحديث الصحيح وقيل الاظهر ان جهة
المبالغة فيهما مختلفة لمبالغة فعلان من حيث الامتلاء والغلبة ومبالغة فعيل من حيث التكرار
فاذا تكرر هذا فايراد الرحيم تاكيد اطنابي على الاول قيل في وجه التاكيد انه لما سمى مسيلمة
الكذاب بالرحمن اتى بالرحيم دفعا لتوهم انه ذلك الملعون اذ مجموع هذين الوصفين لم يطلق عليه
واورد عليه ان تلك التسمية غير معتد بها لانها من باب التعنت وان البسملة قبل ظهور مسيلمة
والاظهر في وجه التاكيد دفع توهم ارادة معنى غير مراد كخلق الرحمة في مخلوقه لا ان يتصف بها كما زعم
المعتزلة في الكلام انه تعالى متكلم باعتبار خلق الكلام في الغير بناء على ان الرحمة رقة قلب في القلب
ليس بمتصور في الواجب تعالى ولقصد الترغيب كما قال في الاتقان في قوله تعالى انه هو التواب الرحيم
اكد باربع تاكيدات ترغيبا للعباد في التوبة او لاظهار الاهتمام في انه مما قصد ذاته وعلى الثاني
تتميم اطنابي وهو ان يؤتى في كلام لا يوهم غير المراد بفضلة تفيد نكتة والنكتة ما ذكره
الزمخشري انه اردف الرحمن الذي يتناول جلائل النعم واصولها بالرحيم كالتتمة والرديف
ليتناول ما دق منها ولطف ويجوز كونه تكميلا اطنابيا وقد يسمى بالاحتراس وهو ان يؤتى
في كلام يوهم خلاف المقصود بما يزيل ذلك الوهم لانه لو اقتصر على الرحمن لتوهم ان رحمته للمؤمن
والكافر عام في جميع الاوقات ويمكن اعتبار الطرد والعكس الاطنابي وهو ان يؤتى بكلامين
يقرر الاول بمنطوقه مفهوم الثاني والثاني بالعكس فان عموم رحمته تعالى اذا قيد بالدنيا في
مفهوم الرحمن فهم ان رحمته في الآخرة ليست بعامة والخصوص ايضا اذا اخذ في مفهوم
الرحيم كاد ان يفهم العموم في الدنيا فتامل ومما اسلفنا عرف وجه تقديم الرحمن على الرحيم
اذ الاصح ان الاول ابلغ والابلغ اقدم وان الاول عام والعام مقدم قال في الاتقان الصفة
العامة لا تاتي بعد الخاصة وقوله تعالى وكان رسولا نبيا ليس رسولا صفة بل حال اي مرسلا
وهذا يقال العام مقدم على الخاص في الخارج والذهن وان الاول لا يطلق على غيره تعالى بخلاف
الثاني فان قيل فعلى هذا يلزم ان يبين وجه تقديم الجلالة على الرحمن قلنا قد عرفت انه علم
مطلقا والرحمن صفة وقد نقل عن الشيخ عز الدين ابن عبد السلام ان المنع في الرحمن عن
الاطلاق على الغير شرعي طرء بعد الاسلام بخلاف الجلالة فانه لم يجتر عليه احد في وقت ما فافهم وقيل متعلق الرحمن الدنيا والرحيم الآخرة فالاولى متقدم على الاخرى فان
قلت فعلى ما ذكرت من اختصاص معنى الرحمن بالدنيا ومعنى الرحيم بالآخرة يكون بين معنييهما
تباعد والاصل عند تعدد النعوت العطف عند تباعد معاني الصفات نحو هو الاول
والآخر والظاهر والباطن والترك عند عدم التباعد نحو ولا تطع كل حلاف مهين

هماز مشاء بنميم كما في الاتقان قلت ذلك التباعد باعتبار المتعلق والا فلا شك انهما
متحدان في المفهوم الاصلي وهو اصل الرحمة ثم الوجه في ايراد هذه الصفة معلوم مما ذكرنا و
وقيل ايرادها لتحريك سلسلة الرحمة واما من جهة البيان الذي هو علم يبحث فيه عن احوال الالفاظ
من حيث الحقيقة والمجاز والكناية فدلالة الباء على الالصاق والاستعانة قيل لا شك
في كونها حقيقة اقول بل السابق الى الخاطر التشبيهية الدلالة فيهما بالمجاز اذ الالصاق انما يجوز
يكون بالمقارنة والاتصال وهذا يقتضي وجودهما والقراءة اعني متعلق الباء مثلا وذكر
اسم الله اعني مدخول الباء ليسا بموجودين ولو سلم وجودهما في زمان واحد بل زمان
وجود القراءة بعد انقضاء ذكر الاسم لامتناع اجتماعهما في آن لان الالفاظ سيالة ليست
بقارة ولو سلم فانما يسلم باعتبار الجزء الاول من المقر و لا بجميع اجزائه والمقصود هو الجميع
وكذا الاستعانة الحقيقية انما يتصور من ذاته تعالى لا من اسمه بناء على ان الاسم ليس بعين
المسمى وعرفت في النحوية وجه زيادة لفظ الذكر نقلا عن البيضاوي لكن اورد عليه ان اريد
انه لا يمكن اتيان ذاته تعالى اصلا فهو ممنوع لجواز ان ياتي به مجازا وان اراد انه لا ياتي به حقيقة
فمسلم لكنه لا يجدي نفعا لجواز حصولهما باتيان ذاته مجازا ويمكن ان يقال المراد به ما هو
بطريق الحقيقة واعتبار الذكر من المجاز يعني ان التبرك والاستعانة لا يمكن باتيان ذاته
تعالى حقيقة بل مجازا كايراد ذكر اسم دال على ذاته تعالى فافهم ثم ان كان الموضوع له للباء هو
الالصاق وحده كما هو مذهب بعضهم وقيل وهو المفهوم من كلام سيبويه فالاستعانة
مجاز قطعا على هذا المذهب ومجاز المجاز وهو صحيح جاز كما في الاتقان وقال بعضهم
بالامتناع كقوله تعالى ولا تواعدوهن سرا فان الوطئ تجوز عنه بالسر لكونه لا يقع غالبا
الا في السر وتجوز به عن العقد لانه مسبب عنه فالمصحح في المجاز الاول الملازمة والثاني السببية
والمعنى لا تواعدوهن عقد نكاح ففيما نحن فيه تجوز الاستعانة عن الالصاق ولانه الاستعانة
عن الاسم بمعنى ذكره تجوز عن ذاته تعالى او عن الاسم الصالح كما يشتق من خصوصية التكوين
لكن فيه تامل ثم فيه مجاز حذفي باعتبار حذف متعلق الباء بناء على ما اشتهر ان الحذف مطلقا
من المجاز وبناء على ان الكلام ان توقف عليه لفظا ومعنى فمجاز والا لا اذ لا شك ان صحة هذا
الكلام موقوفة على هذا التقدير لفظا ومعنى وهو ظاهر واما على مذهب من قال ان الحذف
انما يكون مجازا اذا تغير حكم فالظاهر انه ليس بمجاز كما لم يكن مجازا على مذهب من ان الحذف
عنده ليس بمجاز مطلقا والاسم حقيقة لغوية وان كان مجازا نحويا ومجاز بالزيادة الخ
ان اعتبر زيادته كما في قوله تعالى ليس كمثله شيء كما فصل في النحوية على مذهب من شرط

تغير الاعراب كما في الحذف فليس بمجاز وههنا مجاز ثالث وهو كونه مقدما مع كون التاخير
عند بعض وان كان الاصح انه ليس بمجاز كما في الاتقان عن البرهان وان اعتبر من اضافته
الاستغراق واريد استعماله في بعض افراده فمجاز في الباقي عند بعض والتفصيل ياتي في الاصول
انشاء الله تعالى والله حقيقة في معناه كما يقتضي اطلاق الجمهور كاللفظ قبل الاستعمال لكن
قال في الاتقان الاعلام واسطة بين الحقيقة والمجاز كاللفظ قبل الاستعمال وكذا اللفظ المستعمل
في المشاكلة وان كان الاصح انه حقيقة ثم دلالة الجلالة على الذات بطريق الدلالة المطابقية
وعلى سائر الصفات بطريق الالتزامية كدلالة الجار والاسم على معناهما فانها مطابقية
ثم علم ان الالتفات عن الخطاب كما اشير في المعانية مما اختلف في كونه مجازا او حقيقة لكن قال
في الاتقان عن السبكي لم ار من ذكر هل هو حقيقة او مجاز لكن حقيقة حيث لم يكن تجريدا وقوله
الرحمن ماخوذ من الرحمة بمعنى رقة القلب مراد بمعنى الاحسان والانعام فمجاز لغوي وهذا يقال ان
اسماءه تعالى انما توخذ باعتبار الغايات من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم اذ الرقة مقتضية
للاحسان كما في عبارة بعضهم او من قبيل ذكر السبب وارادة المسبب كما في عبارة بعضهم فان قيل
استلزام الرقة للاحسان ممنوع بل يجوز ان يوجد رقة بلا احسان وان السببية كونها علاقة
على اطلاقها ليست بمعلومة بل الظاهر مما اوردوا من المثال نحو الغيث للنبات انما تصلح السببية
لان يكون علاقة اذا كان الاحسان ناشيا من الرقة وليس هنا كذلك قلنا ليس المراد من اللزوم
هنا هو اللزوم الميزاني الذي بمعنى امتناع الانفكاك بل بمعنى ما يصح به الانتقال في الجملة و
اللزوم في وقت ما على ما هو حاصل ما ذكره بعض المحققين عن بعض المتاخرين وبه يعلم ان المراد
من السببية ما هو بالنسبة الى النوع لا ما هو بالنسبة الى الشخص ولا يصلح ان المثال لا يصلح حجة
وقد قال بعض الفضلاء الاظهر ان الرحمن لم يوخذ من الرحمة باعتبار ما يلزمها من الاحسان بمعنى ليس مما
يوخذ عن الرقة مطلقا بل من الرقة التي يلزمها الاحسان بل الاظهر ان الرحمن الماخوذ من الرحمة
بمعنى رقة القلب نقل الى معنى المحسن لغاية الاحسان واطلق عليه تعالى فعلى هذا لا يكون مجازا بل يكون
حقيقة شرعية وهذا ما يقال بالمنقول الشرعي وللاستاذ العلامة عليه كلام يطلب من حاشية
الفاتحة الشريفة فان قيل ما الفرق بين كونه مجازا لغويا وحقيقة شرعية بل هو مجاز لغوي
عند كونه حقيقة شرعية قلنا ان اعتبر غلبته على وجه ينتقل اليه عند الاطلاق بلا قرينة في
المخاطبة الشرعية فحقيقة شرعية وان كان مجازا في اللغة والا فمجاز مطلقا واعلم ان المجاز المرسل
منقسم الى اصلي وتبعي على ما فهم من الفاضل العصام في شرح الاستعارة عن عبارة نحو المفتاح
فاطلاق الرحمة على الانعام مجاز مرسل اصلي واطلاق المشتق اعني الرحمن على المنعم مجاز مرسل

تبعي لتبعيته بمصدره هذا هو الكلام بما هو المشهور لكن لا يبعد ان يقال انه حقيقية لغوية بلا
احتياج الى كلفة التجوز والنقل اذ قد سمعت في اللغوية لكن ان الرحمة في معانيها ارادة الخير والاحسان
المجرد لا سيما المغفرة عن القاموس وقد قيل ايضا وعد في القاموس الاحسان في معاني الرحمة انتهى
وان لم نطلع فيما عندنا من نسخة وقيل اطلاق الرحمن على الله تعالى يصح ان يكون بطريق الاستعارة
التمثيلية بان يقال شبه حالة تعالى في ايصال المعروف الى عباده ونعيمهم بها حال الملك بالنسبة
الى رعيته كذلك ثم استعمل اللفظ الدال على حال الملك وهو الرحمن في حاله تعالى واورد عليه ان اللازم
في الاستعارة التمثيلية كون المشبه هيئة منتزعة من امرين فاكثر والمشبه به كذلك والجامع
بينهما كذلك كما في اني اراك تقدم رجلا وتوخر اخرى فالمشبه هيئة من يعزم على امر ثم يحجم عنه
والمشبه به هيئة من يقدم رجله اليمنى مثلا ثم يوخرها والجامع هيئة تعمها وهي مطلق التردد بين
امرين معنويين او حسيين وهذا المعنى لا يظهر في الرحمن اذ لا يقال ان الله هيئة تشبه بهيئة
الملك ولا يجوز اطلاق الحال عليه لسوء الادب ولعدم وروده انتهى ولا يخفى انه وان لم يصح
نسبة هذه الهيئة اليه تعالى في الحقيقة لكن عدم صحتها بالنسبة الى ما يقتضيه بلاغة علم البيان
والصناعة العربية ليس بمعلوم بل ان تتبع يوجد امثاله كثيرا في القرآن ودعوى ان التمثيل مطلقا
لا يوجد بل لا يمكن فيما يتعلق بذاته تعالى وصفاته بعيدا واطلاق الحال عليه تعالى كثير في السنة المفسرين
لا سيما عند ضرورة التفهيم وقوله لعدم وروده ان كان بناء على الاستقراء التام فليس بمسلم
وان على الناقص فليس بمفيد وعدم الوجدان على يكون حجة على عدم الوجود وان سماع النوع
كاف بلا احتياج الى سمع ورود شخصه نعم يرد عليه انه يشترط في التمثيل كون الطرفين مركبا
والمشبه به هنا اعني لفظ الرحمن مفردا وان كونه مشبها به يقتضي صحة اطلاقه على الملك بل
على طريق الشهرة والقوة وليس كذلك اذ قد عرفت اختصاصه به تعالى وانه يشترط كون وجه
الشبه اقوى واتم في المشبه به مما في المشبه وهذا بديهي البطلان هنا ويمكن الجواب
عن الكل اما عن الاول فانه قد يقتصر في الذكر على المركب في الطرفين على ما هو العمدة فيه ويجعل
اللفظ الدال عليه قرينة على ارادة الباقي بالفاظ مجملة منوية مقدرة في الارادة وبه يتحقق
التركيب كما في قوله تعالى اولئك على هدى من ربهم على ما فصل في محله ففيه صورة منتزعة من انعامه
على عباده وكون العباد مستغرقين بانعامه على وجه اكمل بصورة منتزعة من اعطاء الملك رعاياه
وكونهم محفوفين بعطاياه بجامع هيئة مطلق الانعام والمنعم حقيقيا او مجازيا فعلى هذا
ينبغي ان يذكر جميع الالفاظ الدالة على الصورة الثانية ويراد بها الصورة الاولى فيكون مجموع
تلك الالفاظ استعارة تمثيلية الا انه اقتصر على ذكر كلمة الرحمن منها لان الانعام هو العمدة في الصورة

المنتزعة للمشبه بها اذ بعد ملاحظتها تقرب الذهن الى ملاحظتها هذا على محاذات تحقيق
بعض الفضلاء على انه قد جوز بعضهم الافراد في طرفي التمثيل واما على الثاني فيجوز صحة اطلاقه
على الملك في الجملة اى قبل ورود الشرع او بمجرد النظر الى اصل الوضع واما على الثالث فلما قالوا انه
يكفي في اشهرية وجه الشبه في المشبه به ما يكون بالنسبة الى السامع وحده وان لم يكن في الواقع
كما قيل في قوله تعالى مثل نوره كمشكوة انه للتقريب الى اذهان المخاطبين اذ لا اعلى من نوره
فيشبه به فاذا تقننت الجهة البيانية في الرحمن علمت تلك الجهة بنوعها في لفظ الرحيم ايضا
بلا تفاوت ولو فرض كونه صفة تاكيد يكون مجازا عما منه انه لا يفيد الا ما افاده الاول وان كان
الصحيح كونه حقيقة ولك ان تعتبر التمثيلية في مجموع الرحمن الرحيم بمعنى معطى جلائل النعم ودقائقها
الحسية الظاهرية فيحقق التركيب بلا كلفة فافهم فلعلك تسترشد على تنبيه بما ذكرنا آنفا
واما من جهة البديع الذى هو علم يعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية المطابقة لمقتضى
الحال ورعاية وضوح الدلالة فاسم على تقدير كون اصله وسم قالوا الالفاظ التى جاء في
تصغيرها وجمع تكثير مثلا بحو سمى واسامى فيها قلب كما اشير في الصرفية ففيها صفة ابدال
الذى هو اقامة بعض الحروف مقام بعض كما جعل ابن فارس منه قوله تعالى فانفلق اى انفرق وقوله
بسم الله ان اعتبر كونه متعلق الباء اقرأ كما قرر في النحو يمكن كونه من قبيل التجريد على تقدير الخطاب
من المتكلم لنفسه كانه جرد من نفسه شخصا وخاطبه بل يمكن كونه التفاتا على هذا التقدير على
مذهب من لم يشترط سبق التعبير بطريق آخر كالسكاكى والتفصيل في حاشية دده على شرح الزنجاني
والجلالة لعل انه لم يوجد له شئ يتعلق به لذاته من هذه الجهة والرحمن وكذا الرحيم فيهما تورية
ويقال ايهام ايضا وهو لفظ له معنيان قريب وبعيد ويقصد البعيد اعتمادا على القرينة
وزاد بعضهم ويورى عنه بالقريب فيتوهم السامع من اول وهلة لان رقة القلب معنى قريب
بالنسبة الى اللغة وهو غير مراد والمعنى المراد الانعام وهو بعيد وهذه من قسميها المجردة
لعدم اقترانها بما يلائم القريب كما في قوله تعالى الرحمن على العرش استوى بخلاف قسيمها المرشحة
فانه مقارن بما يلائم المعنى القريب كما في قوله تعالى والسماء بنيناها بايد فان البناء ملايم لليد
الجارحة التى هى القريب الغير المراد قال في الاتقان عن الزمخشرى لا ترى بابا في البيان ادق و
لا الطف من التورية ولا انفع ولا اعون على تعاطى تاويل المتشابهات ومن المقدمة المشهورة
ان صفات الله تعالى متشابهات في نهايتها وقال صاحب المفتاح اكثر متشابهات القرآن
من التورية وايضا فيهما مبالغة هى ان يذكر وصف فيزاد فيه حتى يكون ابلغ في المعنى الذى
قصد والمشهور انها ان يدعى لوصف بلوغه حدا مستحيلا او مستبعدا والمشهور ان المبالغة

بالصيغة لم يذكر في المبالغة البديعية لكن قال في الاتقان في باب المبالغة من البديع هى ضربان
مبالغة بالوصف بان يخرج الى حد الاستحالة منه قوله تعالى ولا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط
ومبالغة بالصيغة كالرحمن والرحيم فهذا صريح في ان المبالغة الصرفية غير خارجة عن البديعية
فان قلت كيف يتصور المبالغة ان تثبت للشئ اكثر مما له في نفسه وصفاته تعالى متناهية
في الكمال لا يمكن المبالغة وان المبالغة انما يتصور في صفة تقبل الزيادة والنقصان قلنا اجيب
ان صيغ المبالغة في صفاته تعالى مجاز وتحسن وانه ليس معنى المبالغة في صفاته تعالى ما هو بحسب
زيادة الفعل بل هو بحسب تعدد المفعولات ولا شك ان تعددها لا يوجب للفعل زيادة اذ الفعل
الواحد قد يقع على جماعة ولهذا قيل في مبالغة حكيم هى بالنسبة الى تكرار حكمه بالنسبة الى الشرائع
كما في الاتقان عن الزركشى ويضمحل به ما قيل ان تعميم افراد الفعل يستلزم تعميم المفعول
وبالعكس وقد قال العلامة الثانى وهما وان فرض تلازمهما في الوجود فلا تلازم بينهما في الاعتبار
والقصد وان اتحاد التعميمين لا يستلزم اتحاد الزيادتين ايضا ولعل وجه المجاز فيما تقدم كونه الكثرة
بالنسبة الى فهم العقلاء وما مولهم يعنى ان رحمته تعالى مثلا فوق ما يخطر بال كل عاقل ورجاء
كل راج او كون الزيادة اضافيا يعنى بحسب زيادة بعض افعاله تعالى بالنسبة الى بعض آخر كما قال المولى
العصام الدين في قول البيضاوى لمن تاب في تفسير قوله تعالى وهو الغفور الودود فيد لمن تاب
راجع الى المبالغة في غفور انتهى ويمكن ان يقال وجه المجاز ما اشير اليه آنفا عن الزركشى وفي هذا
المقام كلام آخر لا يتحمله المقام ثم الظاهر انه من الاغراق من انواع المبالغة والاغراق ما يمكن عقلا
لا عادة اذ الرحمة ولو في الدنيا للاعداء ممكنة عقلا ولكنها مستحيلة عادة تنبيه الاكثر ان فعلان
ابلغ من فعيل ورجح بعضهم بانه ورد على صيغة التثنية والتثنية ضعف وقيل الرحيم
ابلغ من الرحمن ورجح بتقديم الرحمن عليه وبانه على صيغة الجمع كعبيد وبان نعم الآخرة جسيمة
وكثيرة في ذواتها لانها اضعاف ما في الدنيا بالنسبة الى كل شخص وان كانت متعلقاتها قليلة
بالنسبة الى ما في الدنيا ويمكن ان يكون هذا من قبيل المذهب الكلامى وما هو ايراد حجة للمطلوب على
طريق اهل الكلام اى اهل الميزان وهو ان يجعل بحيث تكون بعد تسليم المقدمات مستلزمة
للمطلوب بطريق الاقتراني كقوله تعالى وهو الذى يبدأ الخلق ثم يعيده وهو اهون عليه او الاستثنائى
كقوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا فقوله الرحمن حد اوسط لاقتراني منتج لمطلوب
منفهم من مضمون قوله بسم الله وهو قولنا ان الله ذات متبرك باسمه مثلا لانه رحمن يعنى
ذات يفيض من جنابه كل خير وبركة وكل ما شانه كذا فمتبرك باسمه ولو اعتبر كونه خبر المبتداء
محذوف هو ضمير راجع الى الجلالة يكون مستخدما اذ المراد من المرجع الاسم ومن الراجع المسمى

ولا يبعد ان يعتبر فيه الادماج هو ان يدمج المتكلم غرضا في غرض كقوله تعالى وله الحمد في
الاولى والآخرة فان الغرض تفرده تعالى بوصف الحمد وادمج فيه الاشارة الى البعث والجزاء
فالغرض هنا هو التبرك باسمه وادمج فيه الاشارة الى انه فيضان كل نعم الى كل مخلوق منه في البداية
والنهاية وفيهما ايضا ائتلاف اللفظ مع المعنى وهو ان يكون الفاظ الكلام ملايمة للمعنى المراد
كقوله تعالى وهم يصطرخون فانه ابلغ من يصرخون للاشارة الى انهم يصرخون صراخا منكرا خارجا
من الحد المعتاد وقال في الاتقان بعد ذكر امثال ما ذكر ومثل الرحمن فانه ابلغ من الرحيم والرحيم
فانه مشعر باللطف والرفق كما ان الرحمن مشعر بالفخامة والعظمة انتهى يعني ان المعنى المراد في الرحمن
ملايم للفظ الرحمن ومعنى الرحيم له كذلك وقيل فيهما جناس الاشتقاق لاشتقاقهما من الرحمة وان
اختلف معناهما اذ الرحمن المنعم بجلائل النعم وعظامها والرحيم المنعم بدقائق النعم ولطائفها
ولعل في قوله جناس الاشتقاق مسامحة اذ هذا انما هو من ملحق الجناس ثم قيل وفيهما صنعة الطباق
وهو الجمع بين المتضادين او اكثر اذ المنعم بالجلائل غير المنعم بالدقائق باعتبار المتعلق به وهو النعم
كما في قوله تعالى خافضة رافعة انتهى والاوجه ان يعتبر الطباق بالنسبة الى كون معنى احدهما مختصا
بالدنيا والآخر بالآخرة اذ معنى التضاد اظهر ههنا مما اعتبره وفيهما ايضا صنعة التعديد وهو
ايقاع الالفاظ المفردة على سياق واحد قال في الاتقان واكثر ما يوجد في الصفات نحو هو الله
الذي لا اله الا هو الملك الى قوله المتكبر وفيهما الترقي من الادنى الى الاعلى ان اعتبر الاغلبية في
الرحيم نحو الهم ارجل يمشون بها ام لهم ايدي يبطشون بها الآية فان اليد اشرف من الرجل
فعليك باقي ما يمكن اعتباره من البدائع كاللف والنشر والجمع واما من جهة الكلام فقد عرفت
ان معنى بسم الله بسم الله اقرأ والقراءة فعل من افعال العباد وافعال العباد المؤثر فيها اما
قدرة الله تعالى فقط بلا قدرة من العبد اصلا وهو مذهب الجبرية او بلا تاثير لقدرته وهو مذهب
الاشعري او قدرة العبد فقط بلا ايجاب واضطرار وهو مذهب المعتزلة او بالايجاب وامتناع
التخلف وهو مذهب الفلاسفة والمروي عن امام الحرمين او مجموع القدرتين على ان يؤثر في اصل
الفعل وهو مذهب الاستاذ او على ان يؤثر بقدرة الله تعالى في وصفه بان يجعله موصوفا بمثل
كونه طاعة او معصية وهو مذهب القاضي والمراد هنا هو مذهب الاستاد على ما فهم من الخيالي
وصرح بعض محشيه وهو اللازم لتحقيق صدر الشريعة في التوضيح لكن على ان يكون مجموع
القدرتين مؤثرا تاما في فعل العبد بطريق جري عادته تعالى بان الله تعالى يخلقه عقيب قصد
العبد ولا يخلقه بدونه وان قدر على ذلك كما في سائر العاديات فلا يلزم نقص في صفته تعالى
ومخالفته من الاستاذ يجوز توارد العلتين المستقلتين فقد قال بعض المحققين انه وان كان في

تخريج مذهب الاستاد ثلث اقوال لكن الحق هو كون المجموع علة واحدة كما ذكرنا وتحقيقه ان الله
تعالى خلق في العبد قدرة موجودة بمعنى المبدأ والعبد فيه مضطر ثم العبد يصرفها من عنده
الى كل واحد من الفعل والترك على سبيل البدل ويرجح بها احد المتساويين على الآخر وهذا الصرف
اعني التعلق ليس بموجود في الخارج بل من قبيل الامور اللاموجودة واللامعدومة وهو المسمى
بالارادة الجزئية والكسب وقد يسمى بالقصد ايضا فمتى صرف العبد قدرته الى الفعل صرفا جازما
يخلق الله تعالى هذا الفعل على موجب عادته وان صح انفراده تعالى في خلق هذا الفعل ولم يصح انفراد العبد
فهذا الفعل حاصل بمجموع قدرة الله وقدرة العبد فمن حيث حصوله بقدرة الله تعالى مخلوق له
ومن حيث حصوله بقدرة العبد مكسوب له والموجب لاتصاف الفاعل بالمذموم والقبيح ونحوه
هو الكسب فمن حيث حصول الفعل عن قدرته تعالى جبر ومن حيث حصوله عن قدرة العبد تفويض
فاذن تبين معنى الجبر المتوسط المنقول عن السلف فان قيل فعلى ما ذكرت يلزم صحة كون فعل
العبد مخلوقا له ومكسوبا لله تعالى والا فاوجه التخصيص بالخلق الى الله والكسب الى العبد قلنا
القدرة ما يصح انفراد الفاعل به والكسب ما لا يصح انفراده به بل يتوقف على شيء لا صنع له كقدرته
وذاته وسلامة آلاته هذا هو مسلك الماتريدية واما الاشعري فعنده ان الله تعالى يوجد في
العبد قدرة ثم يوجد على وفقها فعل العبد فالتاثير لقدرة الله فقط واما قدرة العبد فدار
محض فالعباد مختارون في افعالهم مضطرون في اختيارهم فكون صدور الفعل بالاضطرار
بمعنى لا يتمكن العبد من فعله وتركه ولهذا اورد عليه انه جبر محض في الحقيقة وان ادعى الاشعري انه
جبر متوسط فحاصل مذهبه انه اجرى الله عادته في خلق افعال العباد مقارنا بقدرتهم ففعل
العبد لكونه بتاثير قدرته تعالى وبايجاده تعالى مخلوق له تعالى ولقرانه بقدرة العبد مكسوب له
فالمذهبان متحدان في اثبات القدرتين وفي كون قدرة الرب على وفق قدرة العبد وفي كون الفعل
كسبا للعبد وخلقا للرب وفي دعوى الجبر المتوسط ومتفرقان في كون قدرة العبد جزء مؤثر
على وفق عادته تعالى وكون الفعل صادرا عن العبد بالاختيار واثبات الارادة الجزئية اللاموجودة
في الخارج لان كل ذلك ثابت عند الماتريدية خلافا للاشعري هذا وبهذا التحقيق لا ينبغي ظهر لك
فساد ما ذهب اليه الفاضل النشاري في حاشية اللاري انه ليس لقدرة العبد تاثير عند الماتريدية
وجعل مذهب الماتريدية مقابلا لمذهب الاستاد وضعف ما ذهب اليه المحقق الطرسوسي في
انموذج العلوم ان القدرتين مؤثرتان في محلين وفي محل الحزم منه ايضا انه اذا اختار العبد
فعلا اوجد الله فيه قدرة عليه او اوجد الفعل وصفته معها اذ هو اميل الى مذهب الاشعري
وليس بملايم لما ذكره آنفا وقد زاد بعده رد الاستاد في رسالته الموضوعة لهذه المسئلة

الايقاع من العبد والحاصل ان الايقاع من الله الاول ليس بخلق الله لعدم وجوده والثاني موجود
بخلق الله وايقاع العبد وخفاء ما في بعض المواضع الكسب بنفعه الاشعري وخالفه ابو حنيفة رحمه الله
هذا هو التحقيق في هذا المقام الذي تحير فيه افهام اذكياء العظام فهو الداعي لاطناب الكلام ثم
مع غاية عزة المرام منه الهداية والاعتصام ثم الاسم والمسمى واحد عندنا كما في بداية الاصول
وعند بعض الاشعرية الاسم غير التسمية وغير المسمى وعن الاشعري الاسم اما نفس المسمى كقولنا
الله واما غيره كالخلق واما لا هو ولا غيره كالعالم واتفقوا ان التسمية غير المسمى وهي ما قامت
بالمسمى والصحيح ما قلنا فان من قال الله صح ان يقال ذكر اسم الله وذكر الله فان قيل قال في المقاصد
الاسم هو اللفظ الموضوع والمسمى هو المعنى الموضوع له والتسمية وضعه وذكره فكيف يصح
ما ذكرت قلت المراد بالاسم هو المدلول كما في زيد كاتب بخلاف زيد في قولنا زيد مكتوب
كما في المقاصد ايضا وحقيقة ثمرة الخلاف تظهر منه والله علم لذات الواجب لذاته المستجمع لجميع
الصفات الواجبة له والمستحيلة عليه فان قيل فعلى هذا يلزم كون المعترف بالله موحدا قلنا
اللزوم المفهوم في هذا المعنى غير بين وانهم جهلاء لا يعرفون مسمى اسم الله ثم ان معرفته تعالى
واجب بالشرع عند الاشعري وبالعقل عند امامنا ابي حنيفة رح كذا قيل لعله مبني عن مسئلة
الحسن والقبح شرعي عند الاشعري وشرعي وعقلي عندنا كما يفصل في محله في الاطلاق وخفاء
واول الواجبات القصد الى النظر في معرفته تعالى ثم الجزء الاول من النظر ثم معرفته تعالى وهي المقصودة بالذات
والمعرفة واجبة على من لم يبلغه الدعوة كنشاهق الجبل ومن في زمان الفترة عندنا خلافا للاشعرية
وبعض الحنابلة فانه معذور عندهم والوجود مطلقا عين الموجود ولو ممكنا عند الاشعري
وزائد عند المتكلمين وعين في الواجب وصفة في الممكن عند المحققين والاصح انه لا يمكن معرفة كنه ذاته
بل كنه صفاته للبشر في هذه النشاة خلافا للبعض والاتفاق على انه يجوز رؤيته تعالى في الدنيا عقلا
واختلف في جوازها سمعا كما اختلف في وقوعها للنبي صلى الله عليه وسلم في ليلة المعراج واختلف
ايضا في جوازها في المنام بل وقوعها الرحمن الرحيم الرحمة قيل بمعنى ارادة الخير فيكون من الصفات
الحقيقية الموجودة في الخارج صفة ذاتية التي اختلف فيها هل هي عين الذات كما عند الحكماء و
المعتزلة او غيره كما عند المتكلمين ولا هو ولا غيره كما عند اهل الحق وقيل بمعنى الانعام والاحسان
فتكون من افعال الصفات التي ترجع الى التكوين الذي اثبته الماتريدية ونفاه الاشعري وقيل ليست
براجعة اليه بل هي صفات متعددة على حيالها والحاصل ان صفات الفعلية كالتخليق
والافضال والرحمة كلها قديمات ازليات لا هو ولا غيره عندنا وعند الاشاعرة محدثة
فعندنا واجب بالغير وممكن ذاتي خلافا لهم واما من حيث الاصول فالباء ان كان بمعنى

الالصاق اي التعليق الشيء بالشيء وايصاله به وكان متعلقه اقرأ فيقتضي تكرار اسم الله عند
تكرر القراءة كما في قوله لا تخرج الا باذني حيث يشترط الاذن عند كل خروج وان بمعنى الاستعانة
فلا يلزم ذلك التكرر بل يكون اسم الله وسيلة للقراءة او للانتفاع بالقراءة لان الباء تدخل
على الوسائل ولهذا رجح الالصاق واتيان البسملة للامتثال بقوله عليه كل امر ذي بال لم يبدأ
باسم الله فهو ابتر فان قيل على هذا معارض بحديث الحمد له لان الابتداء باحدهما مناف للابتداء
بالاخر اذ الابتداء اي ليس له استمرار حتى يمكن اتيانهما قلنا التعارض شرط فيه تساوي
الدليلين في القوة مع اقتضائهما وحدة الحكم والمحل والزمان يعني انما يتصور التعارض
اذا لم يكن الجمع والتوفيق المعتبر فيه نحو ما يكون من قبل الحكم بان يدفع اتحادهما او من قبل المحل
يدفع اتحادهما كذلك او من قبل الزمان بذلك ايضا فنقول لا تعارض المراد بالابتداء في الحديثين
هو العرفي اي ما يمتد الى المقصود بالذات فلا اتحاد في الزمان فيقال ان اريد الابتداء الحقيقي
فلا نم كونه مرادا لانه متعذر وان العرفي فلا نم كونه انيا غير مستمر بل هو مستمر الى المقصود
فيسع البسملة والحمدلة او المراد من الابتداء في البسملة حقيقي لها في اسلوب الكتاب المجيد
لا سيما في السور التي جاء في اوائلها او اتلها بالحمد لله مخصوصا الفاتحة وفي الحمدلة اضافي
فلا نم اتحاد دليلين الدليلين في الحكم او المحل وقيل كون الباء في الحديثين للاستعانة او للالصاق
بمعنى الاتصال والصوق لا بمعنى المقارنة دافع للتعارض وفيه نظر ولا يبعد ان يقال ان
حديث البسملة مطلق لان ذكر الاسم يمكن ان يكون اسم جنس مرادا به المسمى بلا قيد
والحمدلة اسم جنس مرادا ذلك المسمى لكن بقيد الحمد والحكم والحادثة متحدان ولم يدخلا
انهما على السبب وكانا مثبتين والمطلق عند هذه الشرائط محمول على المقيد فيكون المقيد
بيانا للمطلق كذا قيل اقول هذا انما يقرب الى الحق ان اريد بالحمد هو الاتيان بما يدل على التعظيم
مطلقا ولو بغير لفظ الحمد فاتيان البسملة اتيان بالحمد وهذا لا يخلو عن خفاء ايضا بل
الاقرب على هذا الطريق ان يجعل حديث كل منهما مطلقا باعتبار ومقيدا باعتبار ويحمل
اطلاق كل منهما على تقييد الاخر فيكون معنى الحديث لا يبدأ فيه باسم الله او الحمد لله على طريق
الاحتباك هو حذف ما اثبت في نظيره واثبات ما حذف في نظيره فان قلت في الجهة
الحديثية ان شاء الله تعالى ان الحديث في البسملة متعدد ورواته كذلك والحمدلة ليس
كذلك فلم لم يرجح البسملة قلنا لا ترجيح بكثرة الدليل عندنا كما لا ترجيح بكثرة الشهود
اجماعا وكذا لا يرجح بكثرة الرواة ما لم تبلغ حد الشهرة وبالجملة الاعتبار عندنا الى القوة
لا الى العدد ثم ان هذا الحديث من قبيل خبر الشارع في مقام الطلب فهو اكد من صريح الطلب

لانه اذا حكم الشارع بثبوت شيء او نفيه فيلزم كذبه عند عدم تحققه فان قيل ان اريد
من الخبر الانشاء فمن اين يتصور الكذب على تقدير عدم الاتيان بالفعل قلت نظرا الى ظاهر
صورة الخبر كذا في التلويح لعل انه وجه ابلغية المجاز في الحقيقة هنا فان قيل المذهب
عندنا ان الامر لا يوجب التكرار ونعلم انه كلما تكرر القراءة يتكرر اتيان البسملة قلنا
يجوز كون ذلك من باء الالصاق في بسم الله كما اشير آنفا او من دليل آخر كفعل الرسول
او الاجماع فان قيل الاصح ان الامر للوجوب واتيان البسملة ليس بواجب شرعي قلنا
هذا للحسن في نفسه واما في الحسن لمعنى في غيره فدائر مع الغير والظاهر ان حسن اتيان
الاسم هنا للمعنى في القراءة مثلا وهو علم الابترية فيها فيتبع حكمه الاتيان بحال القراءة من الوجوب
والاستحباب على ان الظاهر ان هذا الحديث خبر واحد ووجود شرائط الرواية في راويه
ليس بمعلوم ولو سلم انه مشهور او واحد مستجمع لشرائط الرواية فعند ذلك يثبت الواجب
لكن انه من قبيل العام الذي خص منه البعض اذ خص بعض امور فيه شرف وشان كالصلاة
والزكوة كما قيل فالعام ظني ولو سلم فقوله ذي بال في الحديث ليس بمقطوع الدلالة ف
منضبط الارادة على ان بعض الامر قد يكون للندب ولو مجازا على الاصح بقي هنا بحث الاول
ان الباء لفظ مشترك بين معان كثيرة فمن قبيل الخفاء وحكمه التوقف الى ان يتبين المعنى
المراد ولهذا لا يقال لا يجوز ارادة بعض معاني المشتركة بلا قرينة معينة للمراد فمن اين يصح ارادة
الالصاق هنا والجواب انا لا نسلم الاشتراك بل هو للالصاق فقط كما مر ولو سلم الاشتراك
عند العربية فلا نسلم ذلك عند الاصولي بل الظاهر انه منفرد في الالصاق عندهم والتبادر اقوى
امارات الحقيقة ولا شك في تبادريته والاصل عند كون اللفظ دائرا بين كونه مشتركا بالنسبة
الى المعنيين وبين كونه حقيقة ومجازا هو حمله على الثاني ولهذا يقال المجاز خير من الاشتراك
والنقل والحذف الثاني انه لا شك ان المعنى المقصود من امتثال حديث الابتداء وهو حصول
التبرك وهذا انما يفهم من الحديث بطريق مفهوم المخالفة هو ان يكون المسكوت عنه مخالفا للمذكور
في الحكم وهو ليس بمعتبر عندنا في الادلة والنصوص والجواب انا لا نسلم كون المو ذلك لم لا يجوز
ان يكون المقصود هو الخلوص عن الابترية والاقطعية ولو سلم كون ذلك مقصودا يجوز
ان يكون بطريق الكناية او اشارة النص او يعلم بدليل آخر وقد قيل عن صاحب العناية في اول
الزهر ان مفهوم الصيغة معتبر عند صاحب الهداية كمفهوم العدد عنده ايضا كما في بعض
مواضع الهداية وكذا عن الثلجي وكمفهوم الاستثناء والغاية لكن على ان يكون من قبيل الاشارة
كما في حاشية التلويح لخسرو وقيل هو المحمل لقول التلويح ان مفهوم الغاية متفق عليه فان

قيل

فان قيل ان بسم الله اخبار عن اتيان اسم الله و وعد عليه فليس باتيان اسم الله فمجرد هذا
الكلام لا يثبت الامتثال بالحديث قلت لا نسلم كونه اخبارا بل من الصيغ الانشائية الشرعية
كصيغ العقود ولو سلم فالاخبار باتيانه باسم الله انما يتصور بذكر اسم الله كالاخبار بان لا اله
الا الله وحده عين التوحيد واعلم ان دلالة هذا الحديث على كون الامر الذي لم يبدأ باسم الله ابتر
واقطع بطريق عبارة النص اذ اعتبر كونه مسوقا له وعلى كون الامر الذي بدأ به اتم وانفع وكثير
الفائدة بطريق اشارة النص وعلى كون المؤثر في جميع الامور هو الله تعالى بطريق اقتضاء النص
لكونه لازما محتاجا اليه كما في قوله تعالى للفقراء المهاجرين لان دلالته على وجوب السهم لهم
عبارة وعلى كونهم فقراء اشارة وعلى زوال ملكهم في دار الحرب اقتضاء والكل بطريق المنطوق
ودلالته على عدم لزوم اتيان اسم الله في ابتداء محقرات الامور بطريق المفهوم فافهم اسم الله
على تقدير كون اضافته للاستغراق ليحصل التبرك بجميع الاسماء كما اشير في التحقيق بكون لفظ الاسم
من الفاظ العام فان قيل العام ما يكون افراده غير محصورة مستغرقة لها ولا شك ان افراد اسمائه
تعالى محصورة كيف وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم تسعة وتسعين اسما من احصاها دخل الجنة
قلت وقد يقال العام على ما ينتظم جميعا من المسميات ولو لم يستغرق ولو كان محصورا ولا
شك ان دلالته على عدم الزيادة بطريق مفهوم العدد وهذا ليس بجائز عند عامة مشايخنا في
الادلة على ما اشير آنفا وقد قال في المقاصد يجوز ان يكون قوله عليه السلام من احصاها دخل
الجنة في موقع الوصف ويكون الاسم الاعظم داخلا فيها مبهما لا يعرفه الا الخاصة او خارجا و
زيادة شرفها بالنسبة الى ما عداه انتهى فان قيل قد وقع في بعض مصنفات الغزالي رحمه الله
ان اسمائه تعالى وان كانت غير متناهية عددا لكنها راجعة الى تلك التسعة قلنا يحصل المطلوب
بسند هذا المنع اذ فيه اعتراف بالمدعى لانه يكفي عدم التناهي بالعدد والتحقيق ان عدم الحصر
المعتبر في مفهوم العام ليس بالنسبة الى ما في نفس الامر بل بالنظر الى المفهوم ولو محصورا في نفس
الامر فان قلت فعلى تقدير ظاهر ان الشارع لا يبتدأ بجميع اسمائه تعالى بل لا يمكن ذلك بوجه
فيكون كذبا مخالفا للواقع قلت لا نسلم تحمله للكذب بل الظاهر انه انشاء ولو سلم ذلك باعتبار
المعنى الاصطلاحي الذي مدار البحث عليه كفى في ذلك اتيان جميع الاسماء لا سيما اجمالا بل تفصيل كما
في الايمان الاجمالي فتأمل ويمكن ان يقال انه يجوز ان يكون من قبيل العام الذي خص منه البعض
بشهادة العرف بالحسن لكن يرد انه يلزم عدم فائدة اعتباره عاملا بل اعتبار الخصوص اقوى
لكون مدلوله قطعيا اجماعا وعدم احتياجه الى تكلف التخصيص وان العام يكون قريبا الى ان يكون
مؤولا بخلاف الخاص فانه مفسر بل محكم فافهم فان قيل سواء اعتبر الاسم عاما او خاصا

ليس الابتداء باسم الله تعالى بل لفظ يعبر به عن اسماء غير الله تعالى ايضا من المخلوقين وكون الاسم
عين المسمى ليس بما هو ملفوظ بل هو مدلول كما في الجبرية الكلامية والكلام في الملفوظ احد
اجيب عنه بان الباء الة للابتداء باسم الله تعالى والاسم انما جيء به لضرورة عموم التبرك
بجميع اسمائه تعالى يرد عليه انما يتم ذلك اذا لم يكن الابتداء بدون ما ذكر وليس كذلك اذ يمكن
ان يقال الله ابتدئ باسمه او اقرأ مثلا بل الظاهر على موجب الحديث ان يكتفي بقول الله و
او بقوله الله الرحمن الرحيم مثلا على ان التقريب ليس بتام اذ الكلام باعتبار خصوص
لفظ الاسم باق وايضا ان رعاية ما ذكره من عموم التبرك ليس مما دل عليه الحديث ولو سلم
دلالته عليه فالعموم مستفاد من لفظ الجلالة لكونه مستجمعا لجميع الصفات ولزوم الدلالة
على هذا المراد بطريق اشارة النص كاف والمعنى في هذا الطريق قطعي كما في عبارة النص ولا يضر
عدم كون اللفظ مسوقا له وقد قال بعض المحققين الدلالة مطابقة وتضمنا والتزاما جارية في
الاشارة كما في العبارة وان كان المشهور اختصاصها بالالتزامي اورد عليه بعض مشايخنا انه على
هذا يلزم ثبوت كثير من الاحكام بدون قصد من واضعها الشارع الحكيم الا ان يفرق بين
القصد من اللفظ والقصد من السوق ويجعل المنفي في الاشارة هو الثاني فليتأمل والحق
في الجواب ان النصوص يفسر بعضها بعضا فما في بعض الروايات من قوله عليه السلام لم يبدأ
ببسم الله الرحمن الرحيم وفي البعض بالبسملة واسلوب القرآن يفسر ذلك فالامتثال
انما يتحقق بعين هذا الاسلوب واما باقي الكلام من مقتضيات هذا المقام فلنطو على غرم
وان كان من مهمات المرام الرحمن الرحيم في هذين الوصفين ايماء الى علة الحكم المذكور لان
توصيف الحكم بصفة يشعر كون ذلك الوصف علة له عند صلاحه لذلك فحاصل المعنى
ح قرأتي ببسم الله لانه رحمن او ذات فاض منه الرحمة فان قيل وان كان المختار عندنا
كون الاصل في النصوص معللا لكن فائدة التعليل التعدية والقياس وههنا لا يجري ذلك
لان الحق عندنا ان القياس يجري في الصفات والافعال ولو سلم انه لو تصور هنا القياس
لا يكون في اثبات الصفة لكن لا يخفى ان العلة ليست بمتعدية بل قاصرة لا يجوز تعديتها قلنا
لا نم انحصار فائدة التعليل بالتعدية لجواز ان يكون سرعة الاذعان وزيادة الاطمينان
بالاحكام والاطلاع على حكمة الشارع في شرعيتها من فوائده فان قيل فعلى هذا علة قاصرة وهي
ليست بجائزة عندنا وان جوزها الشافعي قلنا الاختلاف في المستنبط واما في المنصوص منه
فالتعليل بالقاصرة جائز اتفاقا وهذا من قبيل المنصوصة اذ المنصوصة انواع منها ما هو
صريح كاللام التعليلية ومن الاجلية ومنها ما هو تنبيه كان يترتب الحكم على المشتق

او الوصف فهذا من قبيل الوصف المناسب فان قيل فعلى هذا يلزم كون افعاله تعالى معللة بالاغراض
وهو مذهب الاعتزال قلنا ما ذكرنا ليس علة مؤثرة حقيقة حتى يلزم ذلك بل من قبيل الحكم و
المصالح والله تعالى داعي الحكمة في افعاله بلا وجوب لان افعاله تعالى معللة بالحكم والمصالح و
تفضلا عند الماتريدية خلافا لبعض الاشاعرة كما في المرآت فالظاهر انه عام لجميع الافعال فما في
شرح المقاصد ان بعض الافعال سيما الشرعية معللة بالحكم والمصالح انما هو بالنظر الى علمنا
وادراكنا به وبه يندفع ايراد المحقق الدواني عليه انه لا وجه للتخصيص بل الجميع كذلك فان قيل فعلى
ما ذكر ينبغي ان يكون الاحكام التي يمكن العقل ادراك علتها ولو قاصرة معللة بالراي والمذهب عندنا
انها اذا لم تكن منصوصة فلا يجوز تعليلها بالراي قلنا العل مرادهم بالتعليل المنفي هو التعليل
النافع للقياس والا فالاشاعرة مع منعهم الحسن العقلي ولو في بعض الامور احق بذلك وتحقيقه
ان حسن الفعل بالشرع وكذا الحاكم بكونه حسنا هو الشرع عند الاشاعرة وحسنه وحكمه
العقل عند المعتزلة والمختار عندنا ان الفعل حسن في نفسه بعضه مدرك للعقل وبعضه ليس
بمدرك والحكم للشرع فعند الاشاعرة حسن الفعل بعد الشرع وعندنا وعند المعتزلة قبل
الشرع لكن الحكم للشرع عندنا وللعقل عند المعتزلة ثم ان الصفتان اعني الرحمن الرحيم
بحسب معناهما اللغوي ابتداء لعلهما من قبيل المشكل لان المراد من الرحمة هنا خفي بحيث لا يدرك
الا بالتأمل ثم بعد التأمل علم ان المراد به الاحسان والانعام حملا له على معنى الغاية او بطريق ذكر
السبب وارادة المسبب كما سبق ثم بعد التأمل صار مفسرا قطعيا ويمكن ان يقال انهما من قبيل المجمل
الذي خفي المراد بحيث لا يدرك الا ببيان من المجمل لانه من انواع المنقولات الشرعية كالصلوة و
الزكوة ولا يبعد كونهما من المنقولات الشرعية اذ لا يحتمل عند الاطلاق الا الى معنى المحسن والمنعم
لكن يرد عليه ان ما لا يدرك بالتأمل من كلام الله ان لم يتعلق بالعمل يكون من المتشابهات
الا ان يقال انهما من المتشابهات حقيقة وما ذكر من المعنى تاويل لهما على طريق المتأخرين
وقيل ان من الاصول المختلفة بين الاشاعرة والماتريدية انه يؤول المتشابهات اجمالا ويفوض
تفصيله الى الله عند الماتريدية خلافا للاشاعرة والمشهور ان المختار عندنا التوقف ابدا مع
اعتقاد حقيته فان قلت هل يعلم النبي صلى الله عليه وسلم المتشابه ام لا قلت نعم في المرآت
ان النبي صلى الله عليه وسلم فربما يعلم باعلام الله تعالى كذا قيل ثم قال في المحل المذكور ايضا عن
فخر الاسلام انه يعلم المتشابه ثم قال ايضا ان ذلك على رأي المتأخرين فارجع فتأمل واما من
حيث المنطق الذي يوصل به الى المطالب المجهولة فان قيل كيف يتصور البحث على البسملة الشريفة
من حيث المنطق وقد صرح بحرمته في الاشباه ونسب صاحبه الى ابتداع البدعة بل تعليم كشرب الخمر

كما فى القهستانى والى تضييع العمر على ما نقل عن الجواهر وصرح بحرمته ايضاً على القارى فى شرح
فقه الاكبر عن السيوطى وعن ابن الصلاح والنووى مدعياً فى ذلك اجماع السلف وبعلم قبول
روايته عن ابن رشيد وفى شرح بدر الرشيد بجواز الاستنجاء باوراق الخالية عن ذكر الله
ونحوها قلنا ذلك اى المنع لمن قصر النظر اليه بحيث يهجر سائر العلوم المقصودة لذاتها او يحصله
ولكن لا يستعمله فى محل من العلوم الشرعية كما فى منقذ الضلال للامام الغزالى اولمن قصد
التعصب والزام الموحدين كما فى بعض الكتب كيف وقد اشار البزازى الى وجوبه كفاية وكذا
الامام البركوى والمحقق الشريف وغيره الى وجوبه عيناً واتفاق اكثر الاصوليين انه جزء
مبادى للاصول الذى هو احد علوم الشرعية وائمتها كلها من اكابر علماء الدين فيلزم تفسيق
هؤلاء العلماء وتجهيل كل من علم وتعلم وصنف فيه من كبار العلماء وقال السيوطى فى الاتقان
ونوع من القرآن يستنتج من النتايج الصحيحة من المقدمات الصادقة الى آخر ما قال وقال ايضاً
عن العلماء ان القرآن مشتمل على جميع انواع البراهين والادلة الى آخر ما قال ايضاً وما نقل عن
الغزالى رجع الى تحريمه فليس بثابت وعدم اجتهاده عن السلف محمول على عدم احتياجهم
لجيادة طباعهم وقوة ذكائهم فان لم يوجد تفصيل المنطق فيهم لكن اجماله ليس بخال عنهم وبالجملة
المنع اما مكابرة او محمول على نحو ما ذكرنا فاذا تقرر هذا فنقول الالصاق تعريف لفظى
للفظ الباء اذ التعريف اللفظى جار فى جميع انواع الكلمة ولو حرفاً لانه ما يقصد به تفسير مدلول
اللفظ وهذا يتحقق فى الحرف ايضاً وقد قال بعض المحققين التعريف اللفظى اشبه بالمباحث اللغوية
وكذا قولهم فى بيان معنى لفظ الاسم ما انباء عن المسمى اذ الظاهر ان هذا المعنى معلوم قبل التعريف
والمقصود من التعريف مجرد التعيين من بين سائر المعلومات فان قيل اللفظى يكون بالمفرد وهذا
ليس بمفرد قلت قد يكون بالمركب لكن لا يقصد فيه التفصيل عند عدم المفرد او يوجد المفرد ولكن
لا يكون اعرف ويمكن كونه تعريفاً اسمياً بناء على انه معنى اصطلاحى وان صرح بعضهم انه لغوى
والاصل فيه كونه اسمياً على ما قال بعضهم الاسمى اشبه بالاصطلاحية ويكون حداً تاماً
اسميا لتبادر ان هذا المعنى هو المتعقل فى ابتداء الوضع فقوله ما اى لفظ جنس قريب وقوله
انباء عن المسمى فصل قريب وبمنزلة فافهم وان قيل فى تعريف الله انه اسم ذات مستجمع جميع
الصفات فالاشبه انه تعريف لفظى كما عرفت وان قيل ان الواجب الوجود لذاته فالاقرب
انه ليس بلفظى بل الظاهر انه تعريف حقيقى ورسم وناقص يعنى رسم حقيقى ناقص اذ الجنس
قريباً او بعيداً منتف لاستلزامه التركيب المحال فى حقه تعالى شانه اذ لو كان له جنس لكان
له نوع آخر فيحتاج الى الفصل مميز فيلزم التركيب فلهذه الدقيقة تعذر الحد التام فى حقه

تعالى فقالوا يمتنع كنه معرفته تعالى للعباد وان اورد عليه بان الرسوم ايضاً قد يفيد الكنه
وبانه يجوز ذلك بالتصفية والتهذيب والتجرد او بان يخلق الله تعالى علماً ضرورياً لمن يشاء
من عباده والنظرى قد ينقلب ضرورياً لبعض الاشخاص كما فى شرح المواقف فان قيل التعريف
الحقيقى ولو رسماً انما يكون بالكليات الخمس والمعرف هنا هو ذاته الشخصى الجزئى فيكون اعم
من المعرف والتساوى شرط فى جميع التعريفات عند المحققين وقد قال بعض المحققين
الشخصى لا يحد بل التعريفات للكليات وان الرسوم انما هى بالاعراض ومخصصات الجزئيات
ليست بلوازم بل من المفارق والمفارق لا يجوز التعريف بها اذ شرط كون الخاصة فى
التعريف لازماً ومساوياً وشاملاً قلنا قال فى التلويح التحقيق ان تحديد الجزئى بما يفيد امتيازه
عن جميع ما عداه بحسب الوجود اى لازم الوجود ممكن نحو الكشاف هو الكتاب الذى صنفه
جار الله علامة فى تفسير القرآن وان الجزئى يمكن اخذه على الوجه الكلى وقد قال بعضهم التعريف
جائز للجزئى الغير المادى وان الشخصى مركب اعتبارى من مجموع الماهية والتشخص وقد قال
بعضهم انه لم يقم برهان على كونه تعالى بسيطاً عقلياً وان قام على كونه بسيطاً خارجياً فعلى هذا
يجوز الحد التام فتامل الرحمن الرحيم اى ذات قام به الرحمة او المنعم والمحسن مثلاً فالظاهر
تعريف لفظى هذا هو بعض الكلام بحسب تصورات البسملة الجليلة واما الكلام بحسب التصديق
فقيل عن ملا خسرو وعلى البيضاوى قضية البسملة كلية ان اعتبر اضافة لفظ الاسم الى الجلالة
استغراقاً اى ابتدائى باسم معهود له تعالى وهو الجلالة ثم قيل فان قلت ان مدار الكلية والجزئية
على الموضوع وههنا ليس على الموضوع بل على المفعول والظاهر انها شخصية قلت ان المفعول
قد يكون موضوعاً معنى وان فضلة لفظاً فالمعنى كل اسم له تعالى ابتدأ به كما فى قول النحاة كل جار ومجرور
مخبر عنه فى المعنى مثلاً مررت بزيد معناه زيد مجرور به ومدار المنطق على المعنى لا على اللفظ وقيل
ان هذه القضية ممكنة عامة بمعنى ان سلب الابتداء عن الموضوع ليس بضرورى مستحيلاً او جائزاً
او الوقوع فى ضمن الجواز وح صح ان تكون ممكنة خاصة ومطلقة عامة اذا اعتبر فعليته النسبة
فى المستقبل اقول بل الظاهر انها دائمة ثبوت الابتداء بكل اسم له تعالى واقع بالفعل دائماً فى قولنا
كل اسم ابتدائى وهو المناسب لحديث الابتداء او مطلقة عامة بل الاظهر كونها وقتية مطلقة
اى الضرورية فى وقت معين بملاحظة امتثال الحديث والضرورة بحسبه يعنى الابتداء بكل اسم
ضرورى وقت الامتثال بالحديث مثلاً وانا اقول الظاهر فى حاصل قضية البسملة كل ابتدائى
او قرائى بسم الله تعالى ثم يضم صغرى سهلة الحصول ينتج من الشكل الاول هذا الابتداء بسم الله
فيكون الكلام استدلالياً شبيهاً بقضايا قياساتها معها ثم قوله الرحمن يصلح دليلاً على هذه

الكبرى ايضاً جواباً عن شبهة عليها يعني ان مجرد كون هذا الذات منعماً في الدنيا لا يوجب الابتداء
باسم فاجاب بان من فاض نعم الدنيا فهو فائض نعم الآخرة مختصاً بالموحد و يمكن ان يجعل
مضمون حديث الابتداء دليلاً على الكبرى فافهم ولك ان تقول ابتدائي بالبسملة لان ابتدائي
ورد في شانه عن النبي عليه السلام كل امر ذي بال اه وكل شانه كذا فبالبسملة فابتدائي بالبسملة
او تقول ابتدائي هذا ليس بابتر لانه بالبسملة والابتر لا بالبسملة فينتج من الثاني ابتدائي ليس بابتر
ثم يجعل حديث الابتداء دليلاً على الكبرى واما من حيث الآداب النظر فيمكن ان يقال على الدليل الاول
اعني قولنا الله ذات فاض منه الرحمة وكل ذات فاض منه الرحمة فابتدائي باسمه من طرف
المعتزلة ان اريد كل رحمة فاض من الله فلا نم الصغرى اذ بعض الرحمة من العباد بناء على ان مسئلة
خلق الاعمال عندهم وان البعض فلا نم التقريب اذ اللازم ح لا ينبغي الابتداء بغير اسم تع
فاللازم ليس بمطلوب والمط ليس بلازم وان شئت تجعل الترديد بين الصغرى والكبرى
بان ان اريد الكل فالصغرى مم بما ترى وان المطلق او البعض فالكبرى مم اذ بعض من فاض منه
الرحمة كالعبد فلا يبتدئ باسمه ذلك ان تعتبر الاشكال نقضاً بالتخلف هكذا دليلكم هذا جار
في العبد مع تخلف حكم مدعاكم اذ يمكن للعبد ان يقال انه ذات منه رحمة وكل كذا فابتدئ
باسمه فلا يقال العبد يبتدئ باسمه والجواب انا نختار ان كل رحمة من الله تع ونقول لو كان
العبد خالقاً لافعاله لكان عالماً بتفاصيله كيف وقد قال تع الله خالق كل شيء فمن قبيل
ابطال السند بل المساوي ويمكن ان يعتبر اثباتاً للمقدمة الممنوعة سيما الآية الكريمة فان قيل هذا
السند اخص لان المقدمة الممنوعة في الحقيقة كل رحمة من الله ونقيضه بعض رحمة ليس من الله و
وحاصل السند بعض رحمة من العبد فالظاهر انه اخص قلنا النسبة بين السند ونقيض الممنوعة
ليس بحسب المفهوم بل بحسب الصدق فالتساوي ظاهر على انا ندعي كون المقدمة الممنوعة بديهية في
نفسها فلا تقبل المنع وما اورد في مقام السند انما هو شبهة فاذا ابطل هذه الشبهة ولو اخص
بطل المنع فلا يتصور بقاء المنع مجرداً كما في حاشية ميرزاجان ولو سلم انك قد سمعت
كون الدليل لابطال دليلاً لاثبات المقدمة الممنوعة فان قيل اذا اعتبر المانع كون السند المذكور
معارضاً له بعد اثبات المقدمة على ان يكون معارضة في المقدمة كما في ابي الفتح فالبحث باق
قلنا فالامر ح سهل لانه يزول عنه ح حكم السند وينقلب استدلالاً فيمنع ذلك فافهم
وعلى تقدير النقض الجواب منع المقدمة الاولى من الصغرى اي الجريان بالسند المذكور فما
فبالحقيقة منع صغرى دليل الجريان اعني قوله العبد ذات فاض منه رحمة وان شئت
تعتبر الترديد هكذا ان اريد الرحمة الحقيقية فلا نم الصغرى وان مطلقاً او مجازاً فالصغرى

مسلمة

مسلمة لكن الكبرى ممنوعة اذ المراد الحقيقة وان اريد في الصغرى المطلق وفي الكبرى الحقيقة فلا
فالمقدمتان مسلمتان لكن تكرار الوسط مم ويمكن ان يقال على الدليل الاخير اعني قولي لان ابتدائي
ورد في شانه اه بطريق المعارضة ان دليلك هذا قام على نقيضه دليل وكل دليل شانه هذا
ففاسد بيان الصغرى ابتدائي ورد في شانه عن النبي صلى الله عليه وسلم كل امر ذي بال لم يبدأ
بالحمد لله فهو ابتر وكل شانه كذا فابتدائي بالحمد لله فيكون معارضة بالمثل في المدعى لاتحاد صورتي
الدليلين مع تغاير الوسط فان قيل نتيجتا القياسين ليستا بنقيضتين والشرط في التعارض
التناقض قلنا بعد تسليم ذلك ان التناقض هنا وان لم يوجد ابتداء لكنه موجود انتهاء اذ قولنا
ابتدائي بالحمدلة اخص من نقيض قولنا ابتدائي بالبسملة او نقيضه ابتدائي ليس بالبسملة ح
والاخص يستلزم الاعم كاستلزام المساوي كما في حاشية ابي الفتح من ان التساوي والاخص من
النقيض كان في المعارضة والجواب بالترديد في الصغرى ان اريد بالابتداء في حديث الحمد له
الحقيقي فلا نم الصغرى وان العرفي مثلاً فلا تم التقريب اذ النتيجة ح ليس نقيضاً ولا مستلزماً
له اذ الاتحاد في الوحدات الثمانية شرط في التناقض ولا اتحاد في الزمان على هذا التقدير ويمكن
على الدليل المذكور ايضاً بطريق النقض بان دليلك هذا مستلزم للتسلسل او الدور وكل
شانه هذا ففاسد لان نفس البسملة امر ذو بال وكل امر ذي بال بالبسملة وهلم جرا
والجواب بتحرير ان الحديث من قبيل عام خص منه البعض اذ العقل بل الشرع ايضاً خصص الامر
الواقع في الحديث بما عدا نفس البسملة فهذا رجع الى منع الكبرى ويمكن على هذا الدليل ايضاً
بطريق المناقضة ان المطلوب اتيان البسملة على طريق الكتابة والظاهر ان الحاصل من الدليل
هو مطلق الاتيان او باللفظ فقط وان المطلوب هو اتيان مجموع بسم الله الرحمن الرحيم
واللازم من الدليل هو اتيان مطلق اسم الله فحاصلها منع التقريب اذ التقريب انما يتم اذا كان
النتيجة عين المطلوب او مساوية او اخص منه مطلقاً وههنا ليس بواحد مما ذكر بل عام والعام
لا يستلزم الخاص باحدى الدلالات الثلث فلا تقريب عند كونها عاماً من المطلوب كما عند
كونها اعم من وجه او مبايناً وان شئت قلت ان اردت من الابتداء في الصغرى الابتداء كتابة
وقولاً فلا نم كون الابتداء في الحديث كذلك بل الظاهر من الابتداء في الحديث ما هو بالقول
وان اريد القولي فلا نم التقريب وعليه قياس المنع الآخر اذ الظاهر من اسم الله في الحديث
هو المطلق وجوابه انه ان كان المراد من المراد من الامر في الحديث الكتابة فالظاهر من الابتداء
كذلك ويؤيده كفاية البسملة في اسلوب الكتاب المجيد على انه يفسر الحديث الكتابة
كما سيذكر وبكتابته صلى الله عليه وسلم الى الملوك وكذا الحديث البسملة ايضاً واسلوب

الكلام المبين ايضاً ومن حيث الفقه الذى هو علم يعرف به كيفية العمل من الوجوب والندب والاباحة والحرمة والكراهة فتجرى فى هذه البسملة الجليلة هذه الاحكام الشرعية
اما الوجوب فكما ابتداء الذبح او رمى الصيد او ارساله لكن لا يشترط البسملة بل يكفى مجرد الذكر كما فى البحر لكن بشرط كونه خالصاً عن شوب الدعاء وغيره وفى بعض الكتب انه لا ياتى بالرحمن الرحيم لان الذبح ليس بملايم للرحمة وكما فى ابتداء الفاتحة فى كل ركعة كما فى سجود السهو من القنية حتى يلزم السهو بتركها وتبعه ابن وهبان قائلا ان قول الاكثر بل الزيلعى و البدايع وحاصل حجتهم ان حديث كون البسملة جزء من الفاتحة ليس باقل ان يكون خبراً واحداً والوجوب يثبت بخبر الواحد فصارت من الفاتحة عملاً لكن الاصح انها سنة واما الندب بالمعنى الاعم للسنة والمحسن المستحب فاما السنية فكما ذكر آنفاً على الاصح كما فى البحر والمسئلة شاملة للجهرية والسرية فما فى المنية من ان الامام اذا جهر لا يأتى بها فغلط فاحش مخالف لكل الروايات كقول من قال انه لا يسمى الا فى الركعة الاولى وكقول القنية انها واجبة بين السورة والفاتحة حتى يلزم تركها السهو كما فى البحر لكن الشرط هنا البسملة لا مطلق الذكر وكما فى ابتداء الوضوء قبل الاستنجاء وبعده الا حال الانكشاف وفى محل النجاسة فيسمى بقلبه ولو نسيها فسمى فى خلاله لا تحصل السنة بل المندوب كما فى سراج الوهاج ولفظه اذا نسى التسمية فى اول الطهارة اتى بها اذا ذكرها قبل الفراغ حتى لا يخلو الوضوء منها فما فى اكثر الكتب من عبارة تدل على عدم الاتيان مطلقاً مما لا ينبغى وكما فى ابتداء الاكل لكن لو نسى فى ابتدائه ثم ذكرها فى خلاله تحصل السنة فى باقيه لا فيما فات وليقل بسم الله اوله وآخره كما فى البحر عن ابن الهمام والفرق ان الوضوء عمل واحد بخلاف الاكل فان كل لقمة فعل مبتدأ كما فى الزيلعى فما فى اكثر المواضع من اشعار حصول السنة فى الجميع ليس على ما ينبغى ايضاً واما المستحب فكما بين السورة والفاتحة سواء مقروة جهراً او سراً وصرح فى الذخيرة والمجتبى انه حسن عند ابى حنيفة ورجحه ابن الهمام وتلميذه الحلبى وعند محمد سنة فى الاخفاء وعند ابى يوسف مع رواية عن الامام ليس بسنة ولا مستحب لكن الاتفاق على عدم الكراهة كما فى البحر وكما فى ابتداء كل كتاب وفى سائر كل امر ذى بال كما فى بعض الرسائل ولعل الظاهر انه من قبيل السنة لقوة دليله واتفاق العلماء لا سيما صاحب الحل والعقد عليه مع شهادة اسلوب النظم القديم كما اشير اليه سابقاً فان قيل استنباط الحكم الشرعى من الادلة التفصيلية انما هو منصب المجتهد قلت هذا مشترك بين من ذهب الى الاستحباب والى السنية وان ما يختص بالمجتهد انما هو نحو القياس والتخريج الاحكام من نحو الخفى والمجمل والمشكل والمشترك واما فهم الاحكام من نحو الظاهر والنص

وللمفسر

والمفسر فليس مختص به بل قد تقدر عليه علماء العامة على ان الاجتهاد متجز عن بعض الفقهاء فافهم وكما فى ابتداء قراءة القرآن بعد التعوذ عند عند بعض وبعض جنس هذا الباب سيأتى انشاء الله تعالى فى محل الخفى واما المكروه فكما فى كل الشبهات قيل ومنه الاتيان بها فى شرب الدخان عند الجمهور ومنه ابتداء سورة براءة دون اثنائها فيستحب هذا عند الرملى واما عند ابن حجر فحرام فى ابتدائها ومكروه فى اثنائها واما المباح فكما فى ابتداء نحو المشى او القعود والقيام لان البسملة انما تطلب لما فيه شرف صوناً للاقتران اسمه تعالى بالمحقرات والتيسير على العباد فان حق فى محقرات الامور على وجه التعظيم والتبرك لا بأس بل يحسن والا فالظاهر انه لا ينبغى اتيانها لانك قد عرفت ان اتيانها انما هو فيما له شرف وشأن فان قيل قد وقع فى بعض الكتب انه لا يسن فى نحو الصلوة والحج والاذكار والدعوات مع انها مما فيه شرف عظيم شرعاً وعرفاً قلت قيل فى جوابه عن جواهر العمونى انها مشتملة الذكر او هى بنفس الذكر فلا يحتاج الى ذكر آخر لكن اورد عليه بالقرآن فانه مشتمل للذكر مع ان السنة اتيانها اقول لعلها فيه ثابتة بنص على خلاف قياس فلا يقاس عليها غيرها وانا نمنع وجود الذكر فى اول جميع القرآن بل الاكثر عدمه والحكم فى الجنس بحسب الكثر افراده واما الحرام فكما فى ابتداء الحرام بل قد يكفر قال فى الخلاصة ان قال بسم الله عند شرب الخمر او عند اكل الحرام او عند الزنا كفر لعل المراد ما هو حرام قطعى سواء فى ضمن الحرام لعينه او لغيره وكان الوجه فيه استلزام حل واستحلال ما ثبت حرمته قطعاً كفر لان ايراد التسمية انما يتصور فيما فيه اذنه تعالى ورضاه لان التبرك باسمه تعالى والاستعانة منه تعالى لا يتصور فيما ليس فيه رضاه تعالى ويؤيده ما فى آخر صيد در المختار وروايته بخط ثقة سرق فى شاة فذبحها بتسمية فوجد صاحبها هل يؤكل الاصح لا لكفره بتسميته على ان الحرام القطعى بلا تملك ولا اذن شرعى فيحرم انتهى وفيه ايضا وجد شاة مذبوحة هل يحل ام لا ومقتضى ما ذكرنا الا تحل لوقوع الشك فى ان الذابح ممن تحل ذكوته ام لا وهل سمى عليه ام لا انتهى فان قيل ما الوجه فى عدم كفره عند اكل المغصوب والظاهر ان ثبوته قطعى ايضاً قلت بعد تسليم قطعيته فلا نم كونه فى مرتبة المسروق فى القوة اذ الجزاء فى الغصب هو الضمان غاية التعزير ايضاً وهو عند بعض واما جزاء السرقة فالحد الى قطع اليد لان جزاء سيئة سيئة مثلها على انهم قالوا فى الغصب ان الغاصب يملكه من وقت الغصب كما فى الدرر عن الهداية والكافى وسائر المعتبرة وظاهر ان السرقة ليست كذلك فما فى وصايا التركية لتقى الدين محمد البركوى عليه رحمة الملك القوى من تخصيص الكفر بالحرام لعينه بناء على لزوم تخفيف اسم الله تعالى استدلالا لا بعدم الكفر فى الغصب مما ينبغى ان يتامل فيه على ان هذا العلة تجرى فى الحرام القطعى مطلقا وظاهر عبارته مطلقة والظاهر تخصيص الحرام لعينه

فيما هو قطعي الا ان يدعي قطعيته كل الحرام لعينه ويحرم قراءة البسملة اي تمامها على الجنب والحائض
الا اذا قصد التيمن والذكر كما في البحر عن المحيط فان قيل فعلى هذا يلزم جواز الصلوة بها فقط لانه
آية على هذا التقدير قلت ليس ذكرانه وان كانت آية متواترة لكن خلاف نفيها شبهة وفرض القراءة فرض
بيقين فلا يسقط بما فيه شبهة تتمة قال في الفصول من سمع اسما من اسماء الله تعالى يجب عليه ان يعظمه
وان كان غير ظاهر نحو عز الله او جل جلاله وان لم يعظمه حين سمع لم يكن قضائه وكذا وقع
التعبير في قاضيخان من قوله سمع اسما من اسماء الله فالظاهر من عبارتهم عدم الوجوب
المذكور وانه ليس بمختص بلفظ الجلال كما توهم بل عام لجميع الاسماء وفي بعض الكتب اذا كتب اسمه تعالى
بالتعظيم نحو عز وجل وهذا يحافظ على كتب الصلوة والسلام على رسوله صلى الله عليه وسلم ولا يسام
عن تكراره وان لم يكن في الاصل ويصلي بلسانه كلما ايضا وكذا الترضي والترحم على الصحابة والعلماء ويكره
الاختصار على الصلوة دون السلام وبالعكس على ما فصلنا في حاشيتنا على الدرر ويكره الرمز
بالصلوة والترضي بالكتابة بل يكتب ذلك كله بكماله وفي بعض المواضع عن التاتارخانية من كتب
عليه السلام بالهمزة والميم يكفر لانه تخفيف وتخفيف الانبياء كفر بلا شك لعل انه ان صح النقل
فهو مقيد بقصده ذلك والا فالظاهر ليس بكفر وكون لزوم الكفر كفرا بعد تسليم كونه مذهبا
مختارا ان كان لزوما بينا نعم الاحتياط في الاتفاق والاحتراز عن الايهام والشبهة واما عن
جث التفسير الذي هو علم يبحث فيه عن احكام الله تعالى من حيث القرآنية والنزول ونحوه لكن
قيل عن العلامة التفتازاني الفناري انه ليس لعلم التفسير قواعد يتفرع عليها الجزئيات فليس بعلم
حقيقة لعدم مسئلته فاطلاق العلم مسامحة فقال النيسابوري في اسباب النزول عن ابن عباس رضي
الله عنهما انه قال اول ما نزل به جبرائيل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وسلم قال يا محمد استعذ ثم
قل بسم الله الرحمن الرحيم ومثله في الاتقان ايضا وفيه عن عكرمة وحسن قال اول ما نزلت
من القرآن بسم الله الرحمن الرحيم واول سورة اقرأ باسم ربك ثم قال وعندي انه من ضرورة
نزول السورة نزول البسملة معها فهي اول سورة نزلت على الاطلاق انتهى لكن فيه كلام يعرف
مما سيقرر ثم ان البسملة آية من القرآن انزلت للفصل بين السورتين ليست من الفاتحة
ولا من كل سورة وهو الصحيح من مذهب الحنفية قال في البحر وجه اجماعهم على كتابتها مع الامر
بتجريد المصحف وقد تواترت فيه لا يخفى ان هذا انما يدل على كونها من القرآن لا على كونها منزلة
للفصل ولا على عدم جزئيتها من السور فلا يتم التقريب اقول لعل الوجه ما روي عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال كان النبي عليه الصلوة والسلام لا يعرف فصل السورة حتى ينزل عليه
بسم الله الرحمن الرحيم زاد البزار واذا نزلت عرف ان السورة قد ختمت واستقبلت

وابتدأت سورة اخرى وروي عنه ايضا قال كان المسلمون لا يعلمون انقضاء السورة
حتى نزل بسم الله الرحمن الرحيم فاذا نزلت علموا ان السورة قد انقضت اسناده على شرط
الشيخين وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال كنا لا نعلم فصل ما بين السورتين حتى نزل
بسم الله الرحمن الرحيم كما في الاتقان وايضا حديث قسمت الصلوة بيني وبين عبدي
فاذا قال الحمد لله الى آخره فانه لم يذكر البسملة فدل انها ليست من الفاتحة وحديث عدة
سورة الملك ثلثين آية وهي ثلثون دونها كما في البحر فان قيل لو كان كذلك لم تثبت في الفاتحة
اذ لا يتصور معنى الفصل لكونها في ابتداء القرآن قلت اذا تاملت فيما ذكر من الاخبار حق
التامل تفطنت الجواب على انه يمكن الفصل بالنسبة الى آخر الامر القرآن واورد عليه
بسورة براءة ودفع ان ذلك لحكمة وهي ان البسملة آية رحمة وبراءة للقهر هم السيف
وقيل هي آية من الفاتحة ومن كل سورة وهو قول ابن عباس قيل وابن عمر وسعيد بن جبير
والزهري وعطا وابن المبارك وعليه قراءة مكة والكوفة وفقهائهما وهو القول الجديد
للشافعي رضي الله عنهم ورحمهم لكن البيضاوي اطلق قول الشافعي ثم قال لنا احاديث منها
ما روى ابو هريرة رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم قال فاتحة الكتاب سبع آيات اولاهن
بسم الله الرحمن الرحيم وقول ام سلمة قرأ رسول الله عليه الفاتحة وعد بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين آية ثم قال والاجماع على ان ما بين الدفتين كلام الله والوفاق على اثباتها
في المصاحف مع المبالغة في تجريد القرآن حتى لم يكتب آمين لا يخفى ان المطلوب كونها آية
وجزء من الفاتحة فقط ومن الثاني جزء آية من الفاتحة فاللازم ليس بتمام المط ان يدعي ان المط
هنا كونها جزء من الفاتحة قطعا بدليل ان المقام هو الكلام على الفاتحة تقديم تحرير المدعى
لا يلائمه على ان بين الحديثين في الظاهر تعارض ودعوى الاجماع لا تفيد شيئا مما ذكر بل
انما تقوم حجة على من يقول انها ليست من القرآن وقيل انها ليست من القرآن اصلا و
هو قول ابن مسعود ومذهب مالك والمشهور من مذهب قدماء الحنفية وعليه قراءة المدينة
والبصرة والشام وفقهائها وما ذكر من الاجماع مع مخالفة هذه الطائفة واراد اتفاق
الاكثرين لا يفيد لانه مع كونه غير مسلم في نفسه لا يقوم حجة وايضا هذا الدليل منقوض
باثبات اسماء السور وعدد اياتها وكونها مكية او مدنية في المصاحف الا ان يراد بالمصاحف
العثمانية ويدعى انها ليست بمكتوبة فيها او يراد بما بين الدفتين ما لم يجمع على عدم كونها من
القرآن وما ذكر ليس كذلك كما ذكر استاذ العلامة قال في الاتقان مع منعهم ان يكتب في
المصحف ما ليس منه كاسماء السور وآمين واعشار ولو لم تكن قرآنا لما استجازوا اثباتها

يخط منه غير تميز ويمكن ان يقال انه يجوز ان تكون هذه البسملة عند هذه المخالفين مستثناة
من هذا الحكم او انهم لم يثبتوها في مصاحفهم ويؤيده التعبير بالوفاق في الاخير مع تعبير
الاجماع في الاول في عبارة القاضي او اثبتوها لكن برسم مغاير لرسم القران كرسم كتابة
اسماء السور مثلا ويجوز كون الاجماع بعدهم اذ الاختلاف السابق لا ينافي الاجماع
اللاحق كما في الاصول واعلم انه يرد على هذا المقام انها ان كانت متواترة لزم تكفير
منكرها ولم يكفروا وان لم تكن متواترة فليست قرانا ويمكن ان يقال انكار التواتر انما
يوجب الكفر ان كان عاريا عن الشبهة من جميع الوجوه وخلاف تلك الطائفة هنا اورث
شبهة مانعة عن الكفر كمنكر قرانية المعوذتين فانه لا يكفر على الاصح لانكار ابن مسعود
كونهما من القران او لعدمهما في مصحفه وان قيل ان هذا كذب على ابن مسعود وقيل باطل
ليس بصحيح وما يقتضيه هذا المقام من البحث والتفصيل مما لا يتحمله هذه الكراسة ما
ذكرناه من المذاهب الثلاثة هو المشهورة وقيل انها اية من الفاتحة مع كونها قرانا في سائر السور
ايضا من غير تعرض لكونها جزءا منها اولا ولا لكونها اية تامة اولا وهو احد قول الشافعي
رحمه الله انه قول ابن عباس وابو هريرة رضي الله عنهم وقيل انها اية تامة في الفاتحة وبعض
في البواقي وقيل بعض اية في الفاتحة واية تامة في البواقي وقيل انها بعض اية في الكل وقيل
آيات من القران متعددة بعدد السور المصدرة بها من غير ان تكون جزءا منها وقيل اية
تامة في الفاتحة وليست بقران في سائر السور وروي عن احمد بن حنبل رحمه الله في كونها
اية كاملة وفي كونها من الفاتحة روايتان وقيل انه ممن يقول انها ليست من القران بقي ان البسملة
هل هي خاصة القران قال السيوطي في الخصائص نعم وقيل لا لقوله صلى الله عليه وسلم
بسم الله الرحمن الرحيم مفتاح كل كتاب و وفق ان كونها من الخصائص بالنظر
الى عربيتها او باختصاصها باسم الجلال ثم الرحمن ثم الرحيم على هذا الترتيب وعدمها
بالنظر الى انها عبرانية او سريانية وانها ليست على هذا الترتيب اقول الصواب التفصيل
على ما فهم من قوله صلى الله عليه وسلم على ما روي عن بريدة رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لاعلمنك اية لم تنزل على نبي بعد سليمان غيري بسم الله الرحمن الرحيم
وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال اغفل الناس من كتاب الله لم تنزل على احد سوى
النبي صلى الله عليه وسلم الا ان يكون لسليمان بن داود بسم الله الرحمن الرحيم
واما من حيث الاسناد فالمفهوم من الزيلعي انها ليست بمتواترة لانه ذكر انها ليست
من القران عند مالك لان القران بالتواتر والبسملة ليست بمتواترة ثم اجاب عنه

بشئ

بشئ ولا يفهم منه منع عدم تواترها وافادة تواترها لكن قال في البحر كتابتها متواترة وهو
دليل تواتر كونها قرانا وبه اندفعت الشبهة للاختلاف في رد عليه ما في الزيلعي جوابا عن قول
الشافعي انها جزء من جميع السور لاجماعهم على كتابتها من ان الكتابة لا يدل على انها من اول
السورة او من آخرها ولهذا اطولوا بانها ليعلم انها ليست منها الآن كما لا يدل على كونها جزءا من اولها
او آخرها كذلك لا يدل على كونها من القران بعين هذه العلة فالجواب الجواب وفي الاتقان ذهب
كثير من الاصوليين الى ان التواتر شرط في ثبوت ما هو من القران بحسب اصله وليس بشرط في
محله ووضعه وترتيبه بل يكثر فيها نقل الآحاد قيل وهو الذي يقتضي صنع الشافعي في اثبات
البسملة في كل سورة ورد بان العادة فيما توافر اليه الدواعي سيما هذا المعجز الذي هو اصل
الدين هي التواتر وقال ايضا عن القاضي ابي بكر ذهب قوم من الفقهاء والمتكلمين الى اثبات
القران حكما لا علما بخبر الواحد وقال قوم من المتكلمين انه يسوغ اعمال الرأي والاجتهاد
في اثبات قراءة واوجه والحرف اذا كانت صوابا في العربية وان لم يثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم
قرأ بها وكل ذلك خطأ ومنكرو البسملة كالمالكية بنوا قولهم على ذلك الاصل اعني لزوم
تواترية اصله ومحله وترتيبه لانها لم تتواتر في اوائل السور فليس بقران ولجيبهم قلنا
يمنع كونها لم تتواتر فرب متواتر عند قوم دون آخرين وفي وقت دون آخر ويكفي في تواترها
اثباتها في مصاحف الصحابة فمن بعدهم مع منعهم عن كتابة [illegible] غيره انتهى ملخصا لا يخفى ان
مجرد تواتر المكتوبية في المصاحف لا يثبت التواتر المطلوب هنا على ما مر آنفا على ان ثبوتها
في مصحف بعض الصحابة كابن مسعود رضي الله عنه ليس بمعلوم بل الظاهر على ما فهم من مذهبه
عدم ثبوتها في مصحفه اقول العل الحق في هذا المطلب الدقيق على ما ذكر في المواضع المتعددة
في الاتقان وفي الزيلعي والبحر ونحوهما من احاديث جامعة اكثرها شروط الرواية بالغة اعداد
جميعها الى العشرين كونها قرانا منزلا بين السور فيحصل التواتر المعنوي بلا اشكال
ولا تكلف وقد وجه عدم اكفار منكرها ان كان الانكار [illegible] بنحو ما فهم مما سلف والا فالظ
هو الكفر فان قيل انها لو كانت اية متواترة فجازت الصلوة بها عند ابي حنيفة اذ لا يشترط اكثر
من اية قلنا الظ قال الزيلعي في جوابه انما لا تجوز الصلوة بها لاشتباه الاثار واختلاف العلماء
في كونها اية لانها ليست من القران انتهى لكن قوله لاشتباه الاثار ليس على ما ينبغي الا ان يحمل قوله
واختلاف العلماء من قبيل عطف العام على الخاص ويخص الاثار على مذهب الصحابي فافهم
فحاصل الجواب قريب الى الجواب عن سؤال عدم الكفر فيلتبس وقال المحقق التفتازاني في
حاشية الاصول المتواتر قد يكون ناقصا انما يفيد الظن على ما هو التحقيق لكن المفهوم من كلامه

في التلويح انه انما يفيد علم اليقين بطريق الضرورة وكذا من كلامه في شرح العقائد واما
من حيث القراءة فقال في الاتقان وليحافظ على قراءة البسملة اول كل سورة غير براءة لان اكثر
العلماء على انها آية فاذا اخل بها كان تاركا لبعض الختمة عند الاكثرين فاذا قرأ من اثناء سورة
استحب له ايضا نص عليه الشافعي قال القراءة ويتأكد عند قراءة نحو اليه يرد علم الساعة وهو
الذي انشأ جنات معروشات وغيرها لما في ذكر ذلك بعد الاستعاذة من البشاعة وايهام رجوع
الضمير الى الشيطان انتهى والمفهوم من كتب اصحابنا انه ليس بخارج عما ذكر وتعليله ذلك محل مذهب
اصحابنا المذكور فيما مر واما القراء فقد اختلفوا في البسملة بين كل سورتين غير براءة قالون
والكسائي وعاصم وابن كثير لما روى سعيد بن جبير رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يعلم انقضاء السورة حتى تنزل بسم الله الرحمن الرحيم وقد مر في التفسير انه
بطرق متعددة ولثبوتها في المصحف بين السور عدا براءة وهو الموافق لما ذكر من قول
اصحابنا الحنفية لكن لم نطلع على هذا الاستثناء منهم فليتتبع ولم يأت اصلا حمزة بل يصل آخر
السورة الاولى باول السورة المتاخرة ففيه امران ترك البسملة ووصل السور اما الاول
فلما روي عن ابن مسعود رضي الله عنه قال كنا نكتب باسمك اللهم فلما نزلت بسم الله مجريها
كتبنا بسم الله فلما نزلت قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن كتبنا بسم الله الرحمن
فلما نزلت انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم كتبناها فهذا دليل انها لم تنزل
اول كل سورة واما الثاني فاذا كان كل سورتين كآيتين في عدم البسملة وقد جاز الوصل
بين آيتين فكذلك بين سورتين بلا احتياج الى السكت فيكفي بسملة الفاتحة وخير بين
الوصل والسكت ابن عامر وورش وابو عمرو اما الوصل فلما مر واما السكت فلان آخر السورة
الاولى واول الثانية آيتان وسورتان وفيه اشعار بالانفصال لكنهم رجحوا واستحسنوا
السكت في اول اربع سورة وهي ما اوله لا وويل والسكت قطع الصوت زمانا قليلا اقصر
من اخراج النفس لانه ان طال صار وقفا يوجب البسملة في الكل وبعضهم يأتي بالبسملة
في هذه الاربع بكراهة الاتيان بلا بعد المغفرة وجنتي وبويل بعد اسم الله والصبر والكراهة
في التلاصق لا اللبس واما السكت فلحصول الفصل الدافع للوهم المذكور واتفقوا
في عدم البسملة واصلا وابتدأ بين الانفال وبراءة لان البسملة امان وبراءة ليس فيها
امان لنزولها بالسيف على ما روي عن علي رضي الله عنه اولان قصة احدى السورتين
شبيهة بقصة الاخرى وقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل البيان فظن وحدتهما
على ما روي عن عثمان رضي الله عنه اولان النبي صلى الله عليه وسلم يأمر اول كل سورة ببسم الله

ويأمر في هذه على ما روي عن ابي ابن كعب رضي الله عنه اولان اولها نسخ ونسخ معه
البسملة فلم يكتب على ما نقل عن مالك وقيل البسملة ثابتة في مصحف ابن مسعود رضي الله عنه
ورد انه لا يؤخذ بهذا واختار الاول الشاطبي وتبعه الجعبري وقال في الاتقان عن القشيري
الصحيح ان التسمية لم تكن فيها لان جبرئيل لم ينزل بها فيها ويحتمل ان يكون هذا وجها خامسا
ثم ان كلهم متفقون في اثباتها في ابتداء الجميع الا براءة واما في اجزاء السور غير براءة فللقارئ
الخيار اتيانها وتركها واما في براءة فكذا على ما فهم من ظاهر الشاطبي والمنقول عن السخاوي
لكن عدم البسملة على ما نقل عن نص الجزري والذي اختاره الشاطبي من العلة اعني النزول
بالسيف يقتضي عموم الحكم للاجزاء ايضا بل اولى سيما بالنسبة الى بعض الاجزاء كآية السيف
ثم في البسملة بين السورتين بحسب الوقف والوصل اربعة احتمالات وصل طرفيها و
فصل عن طرفيها وفصل عن المتقدمة مع فصل عن المتقدمة مع الوصل بالمتاخرة ووصل المتقدمة
مع فصل عن المتاخرة وهذا الرابع مكروه والثالث مستحسن لاشعاره لتبرك الابتداء المقصود
ومن سنة القراء ايضا وصل البسملة باوائل ستة سور خمس منها في اوائلها الحمد لله و
سادسها سورة اقرأ ومن الاداب ان لا يوصل الاستعاذة بالبسملة ثم البسملة في ابتداء
السور سنة موكدة في ظاهر الرواية وواجب عند القراء غير قالون فيستحب عنده نعم
ان للتكبير باعتبار الفصل والوصل ستة اوجه السكت على آخر السورة وعلى التكبير وعلى البسملة
ووصل الثلثة والسكت على الاول ووصل الاخيرين والسكت على الاولين ولا يجوز
السكت على الآخر ووصل الاولين ولا وصل الوسط والسكت على الطرفين واذا وصلت
آخر السورة اجريت احكام الوصل وبقي المتحرك والمنون في آخر السورة على حالها ونعطي
الساكن منها ولو تنوينا احكام التقاء الساكنين فتكسر الصحيح وحذف المدى وتحذف همزة
الوصل وتعامل الجلالة بحكمها واذا سكت عليه اعطيته حكم الوقف من الاسكان وحذف وبدل
وروم واشمام ومد واعطيت حكم المبدوء به فتثبت همزة وتفخم الجلالة نحو الحاكمين
الله اكبر العز الله الابتر الله الخبير الله فحدث الله محمدة الله توابا الله يرضى الله
ربه الله كذا في شرح الجعبري على الشاطبي واما من حيث الحديث فعلى وجهين الاول
مما يتعلق بالابتداء المشهور في السنة جمهور الشارحين في وجه الابتداء بالبسملة هو
الحديث المعروف بحديث الابتداء الذي سبق الاشارة اليه وهو قوله صلى الله عليه وسلم
كل امر ذي بال لم يبدأ باسم الله فهو ابتر وفي بعض الكتب فهو اقطع بدل ابتر وفي بعضها
اجذم ووقع رواية الحديث في شرح النخبة لمولى علي القاري كل ذي بال لم يبدأ فيه

بسم الله الرحمن الرحيم فهو ابتر وسئل عن الخطيب فى بعض الرسائل وهو اظهر
للدلالة على المقصود بلا احتياج الى بعض العناية السابقة اشارة انها لعل الاوضح فى دلالته
على المقصود هنا على الاطلاق بلا احتياج الى شئ اصلا كذا فى الجعبرى انتهى وعن النبى صلى
الله عليه وسلم اول ما كتب القلم بسم الله الرحمن الرحيم فاذا كتبتم كتابا فاكتبوها
اوله وهى مفتاح كل كتاب انزل ولما نزلت على جبرائيل اعادها ثلثا وقال هى لك ولامتك
فمرهم لا يدعوها فى شئ من امورهم فانى لم ادعها طرفة عين منذ نزلت على ابيك آدم عليه السلام
وكذلك الملائكة وقريب الى هذا الحديث ما فى كتب بعض المشايخ من قوله صلى الله عليه وسلم
اذا كتبتم كتابا فاكتبوا فى اوله بسم الله الرحمن الرحيم واذا كتبتموها فاقرؤها
وفى بعض الكتب عن مفتاح الحصن الحصين عن ابى هريرة رضى الله عنه قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم كل كلام لا يذكر الله فيه فيبدأ به وبالصلوة على فهو ممحوق من كل بركة وروى
عن النبى صلى الله عليه وسلم تخلقوا باخلاق الله ولا شك ان عادته تعالى فى ابتداء كل سورة
هو اتيان البسملة فنحن مامورون والثانى بما يتعلق بفضلها وشرفها ولا يمكن احاطة كل
ما يتعلق بذلك لعدم حصره ولكن لنذكر بعضها وان لم يثبت عندنا شروط الرواية فى بعض
الاحاديث لانها ليس باقل عن احتمال كونها ضعيفا والاحاديث الضعيفة يجوز روايتها
فيما يتعلق بالفضائل سيما اذا وافق القياس وقد استوفى فى حاشيتنا على الدرر منها ما فى
بعض المعتبرات عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال كل ما فى الكتب المنزلة فهو فى القرآن وكل
ما فى القرآن فهو فى الفاتحة وكل ما فى الفاتحة فهو فى بسم الله الرحمن الرحيم وورد
كل ما فى بسم الله الرحمن الرحيم فى الباء وكل ما فى الباء فهو فى النقطة التى تحت الباء
وفى الفواتح المسكية اسند ذلك الى على رضى الله عنه ثم زاد قوله وانا النقطة التى تحت الباء
وفى رسالة الموضوعة لسر البسملة للشيخ البونى قيل ان الله تعالى لما انزل بسم الله الرحمن الرحيم
اهتزت لها الجبال الراسيات وتزلزلت به الارضون السبع والسموات وازدادت
الملائكة ايمانا والمخلوقات يقينا وخرت الجن على وجوهها وتحركت الافلاك وحركت
لعظمتها الاملاك وكانت مكتوبة على جبين آدم عليه السلام من قبل ان يخلق بخمسمائة
عام وكانت على جناح جبرائيل عليه السلام يوم نزوله الى ابراهيم عليه السلام فقال
بسم الله الرحمن الرحيم يا نار كونى بردا وسلاما على ابراهيم وكانت مكتوبة
على عصى موسى عليه السلام بالعبرانية ولولاها ما انفلق البحر وكانت مكتوبة على لسان
عيسى عليه السلام يوم تكلم فى المهد صبيا وكان يتكلم بها على الموتى ويبرئ الاكمه والابرص

باذن

باذن الله تعالى وكانت مكتوبة على خاتم سليمان عليه السلام وفى شمس المعارف روى
عن النبى صلى الله عليه وسلم من قرأ بسم الله الرحمن الرحيم وكان مؤمنا سبحت
معه الجبال الا انه لا يسمع تسبيحها وقال ايضا صلى الله عليه وسلم اذا قال العبد بسم الله
الرحمن الرحيم قالت الجنة لبيك اللهم وسعديك الهى ان عبدك فلانا قال بسم الله
الرحمن الرحيم اللهم اخرجه عن النار وادخله الجنة وروى ايضا صلى الله عليه
وسلم قال ان من امتى قوما يأتون القيمة وهم يقولون بسم الله الرحمن الرحيم
فتثقل حسناتهم على سيئاتهم فيقول الامم سبحان الله ما ارجح حسنات امة محمد
فيقول لهم انبياؤهم انما ذلك لانه كان لا يبتدأ كلامهم ثلثة اسماء من اسماء الله تعالى ولو وضعت
فى كفة الميزان ووضعت السموات والارضون وما فيهن وما بينهن فى الكفة الثانية لرجحت
عليها وهى بسم الله الرحمن الرحيم ثم وقد جعلها اسما من كل بلاء ودواء لكل داء
وحرزا من الشيطان الرجيم وامنت هذه الامة من الخسف والقذف والغرق فالزمت
قراءتها وتقربوا بها الى ذى الجلال والاكرام وقال الحسن فى قوله تعالى واذا ذكرت ربك
فى القرآن وحده ولوا على ادبارهم نفورا قال يعنى بسم الله الرحمن الرحيم وقيل فى قوله تعالى
والزمهم كلمة التقوى انها بسم الله الرحمن الرحيم واوحى الله تعالى الى عيسى عليه السلام
يقول له يا ابن مريم اما علمت اى آية انزلت عليك فقال بلى يا رب فقال له يا عيسى انزلت
عليك آية الامان وهى بسم الله الرحمن الرحيم فالزم قراءتها فى ليلك ونهارك
وسيرك واقبالك وقعودك وقيامك واكلك وشربك وفى جميع احوالك فانه من
جاء يوم القيمة وفى صحيفته بسم الله الرحمن الرحيم ثمانمائة مرة وكان مؤمنا
موقنا بربوبيتى اعتقته من النار وادخلته الجنة دار القرار وقال عليه السلام
من كتب بسم الله الرحمن الرحيم غفر له كما فى الروضة للامام الزندوسى وبالجملة
ان عجائب بحر فضائله لا ينقضى انتهائها ويكفى فى قوة شرفه وفضله كونه فى اول كل سورة
من كلام الحكيم الخبير لاهل العلم وكونه اول وحيه لافضل نبيه عليه افضل الصلوات
واتم التسليمات بقوله اقرأ باسم ربك واما من حيث التصوف الذى هو نتيجة
رسوم اهل المعارف وخلاصة علوم اهل العوارف لانه عبارة عن دوام العبودية
بكمال التزام السنة والعزيمة وتمام الاجتناب عن البدعة بل الرخصة بلا ضرورة مع
دوام الحضور بالله تعالى على طريق الذهول والاستهلاك فيحتاج الى ما لا بد منه
من العلوم حتى يقطع عقبات النفس بالتنزه عن ظلمات الجسمانية ليتوصل الى تخلية القلب

عن غيره تعـ وتحليته بذكر الله تعـ وهو علم المكاشفة الذى هو نور يظهر فى القلب
وبتا هدبه القلب وهو المعنى من قوله صلى الله عليه وسلم على ما فى جامع الصغير علم الباطن
سر من اسرار الله تعـ وحكم من حكم الله تعـ يقذفه فى قلوب من يشاء من عباده ومن قوله
صلى الله عليه وسلم على ما فى عين العلم اذا دخل النور فى القلب انشرح اى عاين الغيب وقال
فى النا تارخانية وانا علم المكاشفة فلا يحصل بالتعليم والتعلم وانما يحصل بالمجاهدة التى جعلها
الله مقدمة للهداية حيث قال والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وبالجملة انه علم لا يأتيه
الباطل من بين يديه ولا من خلفه ولا عوج فى بدايته ولا نهاية بل لو جمع علم العلماء وحكمة
الحكماء ليغيروا شيئا من اوضاعه واسراره وبدلوه بما هو خير منه لم يجدوا اليه سبيلا
لانه مقتبس من نور مشكاة النبوة وليس وراء النبوة نور يستضاء به كيف يتصور الاشتباه
فى طريقه اول شروطها تطهير القلب عما سوى الله تعـ ومفتاحها استغراق القلب بذكر الله
وآخرها الفناء بالله تعـ قال المحقق التفتازانى فى شرح المقاصد اذا انتهى السلوك الى الله تعـ
وفى الله يستغرق فى بحر التوحيد والعرفان بحيث يضمحل ذاته فى ذاته وصفاته فى صفاته
ويغيب عن كل ما سواه ولا يرى فى الوجود الا الله وهذا الذى يسمونه الفناء فى التوحيد واليه يشير
الحديث الالهى ان العبد لا يزال يتقرب الى حتى احببته كنت سمعه الذى به يسمع وبصره الذى به
يبصر وح ربما يصدر عنه عبارات تشعر بالحلول والاتحاد لقصد العبارة عن بيان تلك الحال
وتعذر الكشف عنها بالمقال ونحن على ساحل التمنى نغترف فى بحر التوحيد بقدر الامكان
ونعترف بان الطريق فيه العيان دون البرهان والله الموفق انتهى قال الامام حجة الاسلام
لبعض تلامذته الجواب عن بعض ما سألت والتكلم بها حرام اعمل انت بما تعلم تنكشف لك
ما لم تعلم ولو انهم صبروا حتى تخرج اليهم لكان خيرا لهم وتيقن انك لا تصل الا بالسير اولم يسيروا
فى الارض فينظروا قال ذو النون المصرى ان قدرت على بذل الروح فتعال والا فلا تشتغل
بترهات الصوفية فان قيل انا نرى كثيرا من العلماء يمنعون هذه الطريقة بل بعضهم يكفرون
اصحابها قلت المنع المعتبر لمن غير هذه الطريقة ولم يتتبعها بل يتكلف ان يجعل الطريقة الشريفة
تابعة لمشتهى هواه ويحدث فى ذلك ترهات كاذبة وحالات كاسدة خارجة عن قاعدة
الشرع القويم ومن دائرة الصراط المستقيم واما التكفير سيما الاسلاف منهم كالشيخ محى الدين
العربى حيث ذهب الى اكفاره جماعة من العلماء كعلى القارى ووضع رسالة مخصوصة
على اكفاره بخصوص الفاظه فى الفصوص والفتوحات وقد يسند ذلك الى التفتازانى
فالحق الامساك لما فى الفروع نحو البزازية اذا كان فى المسئلة مائة وجوه تسعة و

وان لم يضلل من يكفر لاقتضاء ظاهر ذلك بحسب ظاهر الشرع فافهم وتامل
فى ذلك فانه بحر الاوهام ومعارك الاراء والافهام منه

تسعون يوجب الكفر وواحد يمنعه فالعالم يميل لا يمنعه ولا يفتى بتكفير مسلم
امكن حمل كلامه على محمل حسن فى الاصول لا ترجيح بكثرة الادلة سيما قد تواتر من حسن حاله
وشهد على حسن اعتقاده سائر مصنفاته وبالجملة ان ظاهر بعض كلماته وان اوجب صريح
الكفر لكن لا ينبغى ان يكفر وقد وقع للسيوطى وابن الكمال رسالة ولابى السعود ولصاحب
القاموس وللسيد الشريف ولغيرهم من اكابر العلماء فتاوى وكلمات توجب مدحه والمنع
عن مطالعة كتبه والتفصيل فى در المختار والتفصيل ليس له مجال والاجمال ليس له غناء يقتضى
الحال ثم لنرجع على ما نحن بصدده من البسملة الكريمة وقد عرفت ان هذه الطريقة لا تحصل
بالبرهان والبيان الا بالمجاهدة والابرام على ما اختاره سادة جمهور الصوفية المتصوفة واكابرهم
قدس الله اسرارهم وافاض من كاس رحيق زلالهم بتخييل اسم الذات لفظة الجلالة الله
بمعناه اى مسماه اعنى ذاته سبحانه وتعالى فى القلب وهو ولاخواته من الروح والسر والخفى
والاخفى من عالم الامر الذى خلق الله تعـ بكن من غير مادة وهى النفس الناطقة والعناصر
الاربعة فمحل القلب المضغة تحت ثدى اليسار والروح مثلها فى اليمين والسر فى يسار الصدر
والخفى فى يمينه والاخفى فى وسطه والنفس فى الدماغ والعناصر تندرج فيها وكل من
الحال محل الذكر على الترتيب فكيفية ذكر اسم الذات بالقلب مثلا ان تلتصق اللسان بسقف
الحلق وينطبق النفس على حاله والاسنان على الاسنان ويخيل فى القلب لفظة الجلالة ويستمر
ذلك من غير انقطاع وان تكلم باللسان عند الحاجة فلا ينقطع خياله فانه مدخل الماورآء هذه
المعهودة من القوى الوهبانية عند رسوخ القلب بالمذكور ونسيانه عما سواه فان حقيقة
ذكر الشيء نسيان ما دونه فاذا دام الذكر دام النسيان واذا رسخ يجد لو تكلف
باخطار الغير لم يخطر القلب ذكره الى الروح ثم الى السر ثم الى الخفى ثم الى الاخفى ثم الى النفس
فاذا رسخ الذكر فى لطيفة النفس حصل سلطان الذكر بان يعم على جميع الانسان بل على
الافاق ايضا هذا بعض ما ذكره بعض سادتهم قالوا ان طريقهم لا يتأتى بالكتابة بل بالصحبة
والاخذ من كامل حاو لشرائط الاخذ المفصلة فى محله متسلسل الى النبى صلى الله عليه وسلم
والا فيكون مسخرة للشيطان قال ابو يزيد البسطامى قدس الله روحه من لم يكن له شيخ كان
فالشيطان شيخه وقال غيره لو ان الرجل يومى اليه ولم يكن له شيخ لا يجيء منه شيء كما فى الفوائح
والمصادفة الى مثل هذا الشخص انما هو بمحض كرم الله تعـ ومن ساعده السعادة من
يوفقه الله تعـ اليه لكن لا يصلح كل مدع ان يقتدى اليه سيما فى هذا الزمان بل لا بد ان
يتامل فى هذا الباب لان سفهاء الاحلام وشركاء الطعام ممن لا يشم رائحة من فوائحها

ولا تم رايحة من فولحريا كانوا يدعون الشيخوخة فضلوا واضلوا شعر ومن يطلب الحسناء
من غير اهلها • بعيد عليه ان يفوز بوصلها قان قيل حقيقة هذه اذا لم يكن تحصيلها بالكتابة
بل بالمجاهدة وذلك بالاخذ عن رجل عالم عامل بصير فما فائدة هذا البيان قلت نعم لكن
المراسلة قد توصل المشافهة ومن فوائده المتصوفة ايضا ما في شمس المعارف من تخلص
المجاهد والرياضة وتخلص من مزيد الشهوة والغضب ونحوهما وجلس في مكان خال وغلق
طرف الحواس وفتح عينه الباطنة وسمعه وجعل القلب في مناسبة عالم الملكوت وهو
يقول اللفظة الكريم وهي الله دائما بالقلب دون اللسان الى ان يصير لا خبر له من نفسه
ومن العوالم ويبقى لا يرى شيئا الا انه سبحانه وتعالى انفتحت له طاقة ينظر منها ويبصر في
اليقظة ما يبصره في النوم فظهر له ارواح الملئكة والانبياء • وغير ذلك من الصور الحسان
ثم انكشف له ملكوت السموات والارض ورأى ما لا يمكن شرحه ووصفه كما قال عليه الصلوة
والسلام زويت لي الارض فرايت مشارقها ومغاربها وقال تعالى وتبتل اليه تبتيلا
معناه الانقطاع من كل شئ وتطهير القلب من كل شئ والابتهال الى الله تعالى بالكلية وهو طريق
الصوفية وقال في الفواتح عن بعض المشايخ وعليك بذكر لفظة الله الله من غير مزيد
فان نتيجة اذكاره عظيمة وبركة اثاره عميمة وذلك ما قال الامام حجة الاسلام في بعض
كتبه حتى انهم وهم في يقظتهم يشاهدون الملئكة وارواح الانبياء • ويسمعون
منهم اصواتا ويقتبسون منهم فوائد الى آخر ما قال والتفصيل في كتاب عجايب
القلب من الاحياء فكن من الذائقين ترياق سكرهم ولا تكن من السامعين من وراء
حجاب لان المصدق مدعاهم هو التجربة الصادقة وهي بالدخول في طريقتهم
مع قوة المجاهدة ثم الا البيان بالبرهان والا فلا ينتج الا ما يوجب الاستهزاء والهواء
ونحن كما قال العلامة الرباني المحقق الثاني في ساحل التمني رزقنا الله تعالى الخوض
الى بحار معرفتهم واعلم ان اسم الجلال هو الاسم الاعظم عند ابي حنيفة والكسائي
والشعبي واسمعيل بن اسحق وابي جعفر وسائر جمهور العلماء • وهو اعتقاد جواهر
مشايخ الصوفية ومحققي العارفين فانه لا ذكر عندهم لصاحب مقام فوق مقام
الذكر باسم الله مجردا قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم قل الله ثم ذرهم
الرحمن الرحيم قال الشيخ ابو العباس البوني فالرحمن الرحيم من اذكار المضطرين
يسرع لهم تنفيس الكرب وفتح ابواب الفرج قال ابن العربي من داوم على ذكره
لا ينقلب بدا يفتح المقفل من كنوزه ويوضح المجمل من رموزه والرحمن من البسملة

صفة الرب والرحيم منها صفة محمد قال تعالى بالمؤمنين رؤف رحيم
وبكمال الوجود وبالرحيم • تمت البسملة وتمامها • ثم العالم خلقا وابداعا •
ولنختم الكلام بختام سيد الانام • عليه افضل الصلوة والسلام • واله البررة
الكرام • ولنقبض عنان الاقلام • في بيان اسراره اعز الارقام • خوفا عن السامعين
من الملال • والناظرين من الكلال • والا ففرائد منطوقاتها لا تساعد الاسفار
واصداف مفاهيم دلالتها لا تتحمل الاعمار • لكون بحار عجايبها لا تنقضي ابدا ومضامير
غرائبها لا ينتهي سرمدا كيف لا وهي مفتاح الكلام القديم ومظهر لجميع اسرار جامعة
ونتيجة فطنة خامدة • مع صدوره عند تلاطم الاشغال • وتكاثر عوائق الاحوال •
فالمرجو من الاخوان المتحابين في الله سلام الله عليهم اجمعين • واوصلهم الله الى
اعز بغيتهم الى ان يصلوا الى مرتبة حق اليقين • ان يذكروني بخالصة دعواتهم اجمعين
سبحان ربك رب العزة عما يصفون • وسلام
على المرسلين • والحمد لله رب العالمين •
هذا الحزم ما ابدع حكمة الحكيم من بيان
بسم الله الرحمن الرحيم في غرة
صفر الخير من شهور ست وخمسين
ومائة والف من هجرة
من له كمال العز و
الشرف
تمت
١٢١٠
ماه ذي الحجة

وهما عرض لي في عالم المثال اني لما غلبت على نفسي بتلويث باطني باوسخ اخطار روية
ماسوى الله وعجزتُ ان اغلب عليها بدوام الاستغراق في الحضور بالله فسبق خاطري
الى دفع حصلت لي مع نفسي في السابقة وهي وصلتُ بمقام كاني قدرتُ على قتل نفسي
واهلاكها فلما اردت اهلاكها للتجرد للعبادة والتخلص من مكرها نودي لي ان وصولك
بالمقام العلي انما هو بمجاهدة النفس فان قتلتها لا تنال مقاماً فوق مقامك ففرغت عن
اهلاكها فلما عجزتُ عن دفع هجومها على الآن فتمنيت تيسر هذه الفرصة حتى اقتلها
فاخلص من شرها ومن سوق المكاره وايقاع المهالك وان اقطع المنازل لكن لا اقع في
المكان فعند ذلك الملاحظة اخطر الى نفسي فقلت لم لا تصفني وتضيقني على فكلما
حصلتُ حالاً ورزقاً في ذكري بكل مجاهدة واتعاب وشق ان لنها في فورها بانواع
من الحيل ودس بكل مكر الله تعلمي ان شر في شرف لك ومضرتي مضرة لك فافرغي يا نفسي
عن مثل هذه الحماقة والغرابة والجهالة في البداية والنهاية فقالت ان ما في ليس باختياري
بل اضطراري اذ ذوقي ولذتي في هواك وفيما كنت في غير مولاك فكلما صدر عنك
طاعة ربك اخذتني علة وسقامة فقلت نفسي الم تعلمي ان هذه اللذة فانية قليلة
زائلة ومفضية الى حسرة طويلة وندامة كثيرة وانها ايثار ما يفني على ما يبقى هل يكون
شان عاقل ان يجعل النعم الجليلة السرمدية فداء للنعم الحقيرة الفانية قالت نفسي لا ينفع عن
مثل هذه الاطالة فاني اقول اني مضطرة في امري وانت تعامل معاملة الفعل الاختياري
وانت تعلم انه لا تكليف مع الايجابي وانما التكليف في الاختياري فاذا كان مرادك
القرب الالهي فاجتهد في تحصيل رضاه وانت تعلم ان مخالفتي اياك توصلك الى الدرجات
فانه كلما كثرت المشقة في طاعة كثرت الفضيلة والرفعة فقلت ما تقولين في نفوس الانبياء
والاولياء قالت مثلها مجبولة على الهوى لكن اصحابهم لما استمروا على مخالفتها الى ان لم
يعطوا انفسهم نوبة من فرصة هواهم انقلبت انفسهم من الامارة الى المطمئنة بذكره
فان الملكات النفسانية الجبلية قد ينقلب الى خلافها بالقواسد الخارجية الدائمة
فان تاملت حق التامل اني نعمة لك في حصول البركات الالهية لا نقمة في حرماتها فالقصور
فالقصور فيك لا في فان كانت لك حاجة في تحصيل رضاء الله
ووصول المنازل والمراتب فاجتهد معي حق المجاهدة
حتى تنال شرف الكمال بحيث الكراما وتلحق في زمرة اولياء
الله تعالى ثم لم اقدر على اتيان كلام صالح للجواب
فالتزمت
حررة الخادمي
عليه رحمة الدائمي

النصيحة سهل والتشكي على ناصحها وقبولها صعب
حادق

رسالة فاضل الخادمي في حق القهوة

مطلب في حق القهوة للفاضل الخادمي وفي بعض المواضع عن شرح ابن الحجر على اللباب بطال
الاختلاف في القهوة على اربعة حلها وحرمتها وطهارتها ونجاستها ش مفرط يفضي بالاسكار
والنجاسة ومن مفرط يفضي بان شربها قربة فضلا عن الحل والطهارة لدفع فتور النفس واعانة
السعي على الطاعة نحو الحق انه وان لم يكن فيه نحو اسكار لكن قد يضر بعض الامزجة لمضارتها لما فيها
من البرودة واليبوسة وحفظ الصحة واجب شرعا وان من اعتاد عليها لا يمكن تركها كالافيون
ثم قيل هذا كله لا يوجب التحريم لعدم تاثيرها في العقل والبدن فمباح وحلال والمفهوم من فتاوى
ابي السعود بل جانب المنع وعن بعض ايضا كذلك للسرف لاحتياج بذل مال كثير بلا داع شرعي
والاحراق وقيل التشبه للفسقة لعل الحق ذلك على الاباحة الاصلية كما ذهب اليه الحل جمهور
العلماء والمشايخ سيما عند قصد النشاط والتقوي على الطاعة وما ذكروا لا يصلح باعثا للعدول
من ذلك الاصل الفقهي الاصولي لعدم ثبوت ما ذكروا فيها انه يشهد الوجدان الصادق بعد التأمل
الفائق اقول هذا على الفتوى فلعل انها وان حلالا لكنها ليست بطيبة فلا تصلح لاهل التقوى
اذ الاختلاف لا يكون اقل من ايراث الشبهة والتحال الورع التزام العمل بالاتفاق كما قيل
الاحتياط في الاتفاق والتوقف على اعتكاف جامع الخادم وقت السحر عند اشتغالي بالذكر
كار بوز التهب من فؤادي وانا اجتهد الى تكثيره فاذا طمس ذلك بالالة التي يطبخ بها القهوة
ولم اقدر الى دفعه حتى يتقضت من تلك الحالة وبعد زمان اتى بعض احبابي تلك القهوة ثم بعد
زمان ودنا في تلك الحالة كاني في مجلس اعطى الي مع اهل المجلس فنجان القهوة وتنبه اني بالمنع
فلم اقدر الى شربها وبقي في يدي ولم اقدر الى دفعها فعرض علي قضاء حاجة وحجاب وندامة
وايضا في مجلس في تلك الحالة اعطى الي كاس ماء صاف
لكن فيه نوع كدورة در دي القهوة فسبق بالخاطر
في تلك الحالة انه تنبيه على المنع من شربها
ثم التزمت على عدم شربها بلا داع نحو
نحو دفع فتور والتنشاط
عبادة عسب
تمم

هذا كتاب مجامع

وبه بسم الله الرحمن الرحيم نستعين

الحمد لله رب العالمين . والصلوة والسلام على رسوله وصحبه اجمعين وبعد
فهذه مجامع الحقائق والقواعد وجوامع الروائق والفوائد من الاصول كافية
في الوصول بشرعته بالتماسات الاخوان يسّر الله تعالى ختامه في قريب الاوان
متوكلا على الديان هو حسبي وعليه التكلان . وهو على مقدمة وبابين في المقدمة
في ماهيته وموضوعه وغايته فعلم الاصول علم يتوصل الى استنباط الفقه من ادلته
التفصيلية واعلم يبحث فيه عن الاحوال الادلة الاربعة من حيث ايصالها الى الاحكام
وهي الكتاب والسنة والاجماع والقياس واما شرع من قبلنا والتحري والعرف
والتعامل والاستصحاب والعمل بالظاهر والاظهر والاخذ بالاحتياط والقرعة
ومذهب الصحابي ومذهب كبار التابعين والتحري والعمل بالاصح والقاعدة الكلية
ومعقول النص وشهادة القلب وتحكيم الحال وعموم البلوى ونحوها فراجعة الى الاربعة
ثم ذلك التوصل الى الفقه ان يستدل بالشكل الاول وان يضم القواعد الكلية هي مسائل الاصول
الى الصغرى سهلة الحصول ليخرج الفقه من القوة الى الفعل نحو الامور الشارع وكل مامور
الشارع واجب فالمسائل كبرى وان بالقياس الاستثنائي كانت المسائل هي المقدمة الشرطية
نحو كلما دل القياس على ثبوت الحكم كان ثابتا لكن المقدم حق وقد يكون المسائل لوازم
لتلك المقدمة واما موضوعه فقيل الادلة والاجتهاد والترجيح وقيل الاحكام من حيث
ثبوتها بالادلة وقيل الادلة والاحكام لعل الحق ما ذهب اليه الآمدي واختاره
المتاخرون من انه هو الادلة ثم موضوع كل علم ما يبحث فيه عن اعراضه الذاتية وهي ما يكون
عروضه اما للذات كالتعجب للانسان او لجزئه كالمتحرك بالارادة ... وقيل لجزء المساوي كادراك
الامور الغريبة وللخارج مساو كالضحك ... واما العارض الاعم كالحركة للحيوان
الحركة والخارج الاخص كالغني للانسان بالتجارة والعارض للخارج المباين
كالحرارة للماء بالنار فاعراض غريبة ثم البحث عن الاعراض الذاتية لها

كون موضوع المسئلة عين موضوع العلم مطلقا نحو الدليل يثبت الحكم او مقيدا بعرض
ذاتي نحو الدليل المؤول يفيد الظن واما نوعه مطلقا نحو الامر يفيد الوجوب او مقيدا نحو
الامر المقارن بقرينة الاباحة يفيد الاباحة واما عرضه الذاتي مطلقا نحو الخاص يوجب
القطع او مقيدا نحو الخاص المأول يفيد الظن واما نوع الذاتي مطلقا نحو المطلق يوجب
الحكم مطلقا او مقيدا نحو المطلق المقارن بما يوجب حمله على المقيد يوجب الحكم مقيدا
ففي كل هذه الاقسام الثمانية محمول المسائل الاعراض الذاتية واما غايته فمعرفة احكام
الله تعالى لنيل السعادة الدارين الباب الاول في الادلة وفيه اربعة اركان الركن الاول
في الكتاب وهو النظم المنزل على رسولنا عليه السلام المنقول عنه تواترا وله مباحث خاصة به
ومباحث مشتركة بينه وبين السنة اما الخاصة فالمنقول بلا تواتر ليس بقرآن قيل
مطلقا وقيل في الجوهر لا في الهيئة والاداء وقيل كلها مشهورة وعن ابن الجزري
القرائة اما متواتر واما مشهورة بان صح سنده ولم يبلغ درجة التواتر ووافق العربية
والرسم واما آحاد بان صح سنده وخالف الرسم او العربية او لم يصل حد الاشتهار
كقراءة متكئين على رفارف خضر وعباقري واما شاذ بان لا يصح سنده واما
مدرج بان زيد على وجه التفسير كقراءة وله اخ واخت من ام فغير المتواتر ليس له حكم القرآن
لكن يجوز الزيادة على النص واما الاحاد فقيل يجب به العمل وقيل كالخبر المقطوع بخطائه واما
المشترك فالكتاب اسم للنظم والمعنى وله اربعة اقسام الاول باعتبار وضعه لما يدل عليه ثم
باستعماله فيه ثم باعتبار الوقوف به عليه وتعددها هو ان يشمل الكل معرفة ماخذها
ومعرفة معانيها ومعرفة ترتيبها ومعرفة احكامها الاول باعتبار الوضع للمعنى وهو
خاص لواحد او لكثير محصور وعام ان لغير محصور مستغرق وجمع منكر ان لغير مستغرق
ومشترك ان بمعنى كثير بوضع كثير واما الخاص فمنه خاص هو فيوجب التعيين فلا يحتاج زيادة
بيان لكونه بينا في نفسه وقد يفيد الظن بالعوارض فادخل فيه الامر والنهي والمطلق والمقيد
كما ادخل شخصي جزئي كزيد ونوع كرجل وماله اوجنس كانسان واما العام من حيث
هو هو فيوجب القطع ايضا عند مختارنا فلا يخصص بخبر الواحد .

والقياس ابتداء والظن عند بعض منا والشافعي فيفيد الوجوب لا الفرض فيجوز تخصيص
بهما والتوقف عند قوم منهم ابو سعيد منا وثبوت الادنى عند قوم منهم
البلخي وهو الواحد او الثلث والتوقف فيما دونه فان تعارضا وعلم التاريخ
يخصص الخاص العام عند المقارنة ويكون ظنيا في البواقي وينسخه عند التراخي
في قدر تناوله ولو عموم من وجه وقطعي في البواقي وينسخ الخاص به ان تقدم
الخاص وان لم يعلم فيحمل على المقارنة فصل العام اما باق على عمومه وابى فالو بعد
لانه قالوا بان عام الا وخص منه البعض نحو والله بكل شيء عليم ان الله لا يظلم
الناس شيئا واجيب بان نحو ما ذكر ليس من الاحكام ورد بقوله تعالى
حرمت عليكم امهاتكم واما مخصوص عنه فالعام في الباقي قطعي كما كان ان المخصص
غير مستقل كالاستثناء والصفة والشرط والغاية وبدل البعض عند غمل
كون المخرج معلوما او مستقلا بالعقل نحو خالق كل شيء ومنه تخصيص الصبي
والمجنون من خطابات الشرع او بالكلام المتراخي فانه نسخ فان علم المخرج المنسوخ
فقطعي في الباقي والا ففي الجميع الصحيح وظني في الباقي ان كلاما مستقلا مع
متصلا ان معلوم المخرج وفي الكل ان لم يعلم وان خصا نحو اوتيت من كل شيء
او عرفا نحو لا آكل رأسا يقع على المتعارف او نقصانا بعض الافراد كل مملوك
لي حر او زيادة لا آكل فاكهة وقيل قطعي ان المخرج معلوم واما التخصيص
بفعل الرسول وسكوته يقول الصحابة الاجماعي وبمذهب الصحابي فراجع الكلام
المستقبل والتخصيص بالنية كنية طعام دون طعام في قوله ان اكلت طعاما
ما ليس بصحيح في ظاهر المذهب مطلقا وصحيح ديانة عند ابي يوسف وقضاء
ايضا عند الخصاف وتخصيص العام بالسبب النزول والسبب الورود وليس بجائز
ثم عند كون الباقي ظنيا يخصص بخبر الواحد ولو مفصولا بالقياس وان لم يجز ابتداء فروع العام
المسبوق للمدح او الذم هل هو باق على عمومه او لا قيل نعم وقيل لا حتى ادعى الاتفاق
والاصح ان لم يعارضه عام آخر لم يسبق له والا لا واعلم ان العام المراد منه الخصوص غير العام

المخصوص

المخصوص لان الاقل لا يراد فيه شمول الجمع لا من جهة تناول اللفظ ولا من جهة الحكم والثاني
يراد فيه الشمول في اللفظ لا في الحكم ولان الاقل مجاز اتفاقي والثاني فيه اقوال ولان قرينة
الاول عقلية لا تنفك عنه بخلاف الثاني ولان الاول يراد في الواحد اتفاقا والثاني فيه خلاف
نحو قوله تعالى قال لهم الناس الآية والقائل هو نعيم بن مسعود فتمة العام في الباقي مطلقا
مجاز عند الجمهور وحقيقة عند الاكثرين فيلزم حقيقة ان بغير مستقل مطلقا مجاز ان بمستقل
من حيث القصر وحقيقة من حيث التناول وقيل مجاز ان بشرط الاستغراق في ماهية العام والا
حقيقة الى منتهى التخصيص وهو عند الاكثر جمع يقرب الى مدلول العام وقيل ثلثة وقيل
اثنان وقيل واحد والمختار مطلقا ان بغير مستقل وثلثة في الجمع ان بمستقل وقيل اثنان
وفي المفرد واحد والطائفة كالمفرد مسئلة العموم من عوارض الالفاظ على ان يكون حقيقة
وقيل من عوارض المعاني كذلك في الاصح ومجاز عند بعض وقيل لا اصلا مسئلة
الفاظ العموم اما عام بصيغته ومعناه هو الجمع المعرف باللام او الاضافة حيث لا عهد
او بمعناه فقط وهو اما بينا في المجموع بشرط الاجتماع بحيث لو ثبت الحكم لواحد يثبت لدخوله
في الجميع كالرهط والقوم والجن والانس في الجميع اوقعا في الحكم على سبيل الشمول اي
مجتمعا او منفردا نحو من دخل هذا الحصن فله كذا او على سبيل البدل اي منفردا فقط
نحو من دخل هذا الحصن اولا فله كذا وعند الشيخين انه ملحق او لا خاص قيل هو المختار ومن
العام المفرد المعرف باللام او الاضافة حيث لا عهد ايضا الا ان يكون قرينة الجنس
وما في معناه كالجمع الذي يراد به الواحد نحو لا اتزوج النساء والنكرة المنفية حقيقة
او حكما كما في سياق النهي والاستفهام الانكاري والشرط المثبت عند قصد المنع نحو
ان شربت خمرا فكذا والحمل نحو ان قتلت حربيا فلك كذا والموصوفة بصفة عامة
لا الجنس الا رجالا على قيل هذا عند من لم يشترط في العموم الاستغراق ويعرف بما انتظم
جمعا من المسميات والنكرة في الاثبات قد تعم ان للامتنان كما في قوله تعالى فيها فاكهة
ونخل ورمان وبقرينة المقام نحو علمت نفس في وجه والمعاد المعرف عين الاول والمعاد
المنكر غير الاول وذلك اصل قد يعدل عنه لمانع كما في قوله تعالى في السماء ال

وفي الارض اله واتما الهكم اله واحد حيث اتحد فيهما وانزلنا عليك الكتاب مصدقا لما بين
يديه من الكتاب وانزلناه اليك وقوله انما انزل الكتاب حيث تغايرتا فيهما واي نكرة تعم بالصفة
ومن وما الشرطية او الاستفهامية يشملان المؤنث لكن من في العقلاء وما في غيرهم وقد
يعكس وانما الموصولة والموصوفة فقد تعم وهو الاكثر وقد تخص والذي بعمهما وحيث
واين لتعميم الامكنة اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم اينما تكونوا يدرككم الموت وسائر
اسماء الشرط والاستفهام كمتى ومهما وكيف لعموم الازمنة والاحوال وكذا
انى وحيثما وكيفما لكنها مختصة بالفعل وكل وجميع محكمان في عموم مدخولهما
فكل للاحاطة الافراد في النكرة ولاحاطة الاجزاء في المعرفة وقد يكون للافراد ايضا
نحو وكلهم اتيه وقد يكون للتكثير وكلمة كل تلي الاسماء وتعمها صريحا وتعم الافعال ضمنا
اي في ضمن تعميم الاسماء وكلما بالعكس وللتكرار وجميع للشمول على الاجتماع فلو دخل عشرة
من جميع من دخل هذا الحصن اولا فلهم نفل واحد والعطف على العموم يوجب عموم المعطوف
خلافا للشافعي وما وضع لخطاب المشافهة نحو يا ايها الناس ويا عبادي يعم الموجود
فقط والحكم لمن سيوجد بدليل آخر من نص او اجماع او قياس خلافا للحنابلة ويشمل النبي
عليه السلام ولو مع قل خلافا للبعض وقد يكون الخطاب لمعين والمراد الغير نحو يا ايها النبي
اتق الله ولا تطع الكافرين فان كنت في شك مما انزلنا اليك فاسئل الذين يقرؤن
الكتاب من قبلك اذ المراد التعريض الى الكفار لعل منه قوله لئن اشركت ليحبطن عملك
والجمع المذكر السالم نحو المسلمين ونحو فعلوا يختص بالذكور الا عند الاختلاط بالاناث
فقد دخل تبعا لهم والجمع المؤنث السالم يختص بهن البتة وخطاب يعم الاباحة عرفا او نصا الا
بدليل وخطاب الواحد لا يعم الجميع بالصيغة بل اما بالخبر نحو حكمي على الجماعة او بالقياس والمتكلم
داخل في عموم متعلق خطابه خبرا او امرا او نهيا فلو قال امرأة كل في السكة فالصحيح طلقت
خلافا للبعض وعليه اخرج عدم الطلاق في قوله نساء المسلمين طوالق وقيل الخطاب
بالناس والمؤمنين يشمل العبيد عند الاكثر وانه الحق الله تعالى عند الرازي ومفهوم
الموافقة عام فيما سوى المنطوق به فانواع الاذى حرام كالتأفيف ومفهوم المخالفة

عام ايضا عند مثبته فيدل قوله صلى الله تعالى عليه وسلم في سائمة الغنم زكوة على عدمها في كل
معلوفة حكاية فعله صلى الله تعالى عليه وسلم انه في الفعل المنفي عام لكونه نكرة في سياق النفي
وانه في المثبت فالصحيح لا يعم الازمان والاقسام كصلى في الكعبة لانه نكرة في الاثبات بل
هو في معنى المشترك فيتأمل فان ترجح البعض فذلك والا فالبعض بفعله والباقي بالقياس
او بالادلة فاذا الصواب في النفل مع الاستدبار بعض الكعبة فليجز في الفرض لتساويهما في
الاستقبال والاستدبار خلافا للشافعي في الفرض للاستدبار بخلاف وحكاية فعله
بلفظ ظاهر العموم نحو نهى عن بيع الغرر وقضى بالشفعة للجار خلافا للاكثرين لان الاحتجاج
بالمحكي لا بالحكاية والعموم وعدمه في الحكاية اللفظ الوارد بعد سؤال او حادثة ان لم يكن
مستقلا بان لا يفيد شيئا عند عدم ملاحظتهما كنعم وبلى او مستقلا لكن كان منفصلا في العموم
نحو لي فتجد او كان ظاهرا في الجواب نحو ان تغديت فكذا في جواب تعال تغد معي خلافا
لمن فرع عملا لعموم اللفظ جواب وان كان الظاهر كونه ابتداء كلام بان يشمل على الزائد
على قدر الجواب فابتداء نحو قوله ان تغديت اليوم فكذا في جواب تغد معي فيحنث
بالتغدي مطلقا وهذا ما قيل العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب خلافا للشافعي وقيل
الاصح هو معنا ولا لخصوص الغرض خلافا للبعض في المدح والذم وللحنفي في النية لخصوص
الخصوص وروى عن ابي يوسف في اليمين كما مر ان العام الموافق للخاص لا يخصصه خلافا للبعض
واذا ورد خطاب بتحريم عام والعادة كان باستعمال ذلك العام في بعض منا ولا يخصص الحكم
بذلك البعض خلافا للجمهور المطلق يجري على اطلاقه كالمقيد على تقييده لا يقتضيا
جا ضا قطعيا في مدلوليهما لكن لا يتعرضان الصفات وتقييد المطلق شبيه
بتخصيص العام فيجوز تقييده وحمل المطلق بالمتصل كالاستثناء والصفة وبالمنفصل عقلا
او كتابا او سنة متواترة وكذا بغير متواترة وقياسا خلافا للبعض فاذا وردا لبيان الحكم
فاما ان يختلف الحكم او يتحد فان اختلف فان لم يكن احد الحكمين موجبا لتقييد
الآخر يجري المطلق على اطلاقه والمقيد على تقييده نحو اطعم رجلا واكس رجلا عاريا وان
احدهما موجبا لتقييد الآخر بالذات نحو اعتق رقبة ولا تملك رقبة كافرة

او بالواسطة نحو اعتق عني رقبة ولا تملكني رقبة كافرة فيحمل المطلق على المقيد وان
اتحد حكمهما فان اختلف الحادثة ككفارة اليمين والقتل فلا يحمل خلافا للشافعي
وان اتحدت فان دخلا على السبب نحو ادوا عن كل حر وعبد وادوا عن كل حر و
عبد من المسلمين لم يحمل فيعمل بهما خلافا له وعليه يحمل قولهم المطلق يحمل على المقيد
في الروايات وان دخلا على الحكم نحو فصيام ثلثة ايام مع قراءة ابن مسعود ثلثة ايام
متتابعات فيحمل اتفاقا هذا في المثبت واما في المنفي فلا اتفاقا ايضا والاطلاق
في المتفقين تعيين واما الجمع المنكر فما وضع وضعا واحدا الكثير غير محصور بلا استغراق
يتناول اكثر جمع قلة او كثرة لا اقل فلو حلف لا يتزوج نساء لا يحنث بواحد و
ثنتين فليس بعام لعدم الاستغراق وقيل عام وقيل واسطة بين العام والخاص واما المشترك
فما وضع وضعا كثيرا لمعنى كثير وحكمه التوقف والتامل ليترجح المراد حتى لو لم يترجح
لم يحمل ولا يجوز استعماله في اكثر من معنى واحد خلافا لبعض الشافعية ومحل الخلاف في
فيما امكن الجمع ولو من الاضداد نحو في الدار الجون اي الابيض والاسود وعن صاحب
الهداية انه يجوز في النفي واما لا يمكن الجمع نحو افعل على قصد الوجوب والاباحة
وثلثة قروء للطهر والحيض فممتنع اتفاقا وعن الشافعي لا يحمل على احد معينة بلا قرينة
فيجب حمله عليهما ح وجمع المشترك كمفرده عندنا وقيل يجوز فيه دون المفرد واما اطلاقه
المشترك على كل احد من معنييه على سبيل البدل فمتفق عليه واطلاقه على احدهما
غير معين وعلى المجموع المركب منهما مجاز لا حقيقة والتقسيم الثاني باعتبار دلالة
اللفظ على المعنى وضوحا وخفاء فهي باعتبار الوضوح اربعة الظاهر والنص
والمفسر والمحكم كما باعتبار الخفاء الخفي والمشكل والمجمل والمتشابه اما الظاهر
فما ظهر المراد منه بمجرد صيغته محتملا للتاويل والتخصيص والنسخ سواء كان مسوقا
له اولا وحكمه وجوب العمل بما عرف قيل ظنا وقيل اذا صح يقينا وقيل
الحق ان الاصل في الظاهر والنص افادة القطع وقد يفيد الظن اذا ابتدا
احتمال غير المراد دليل واما النص فما زاد وضوحا على الظاهر بمعنى من المتكلم

هو سوق الكلام كما هو المشهور وقيل ضم قرينة نطقية سباقية او سياقية خاصا
كان ذلك النص او عاما وقيل خاصا فقط فغير مختص بالسبب وقيل مختص بالسبب الذي
كان السباق كقوله تعالى واحل الله البيع وحرم الربوا فانه ظاهر في الاطلاق ونص
في التفرقة وحكمه وجوب العمل يقينا مع الاحتمال السابق وقد يطلق النص على مطلق اللفظ
وعلى لفظ القرآن والحديث وعلى المتضح المعنى واما المفسر فما ازداد وضوحا على النص
ببيان التفسير او التقرير بحيث لا يحتمل الا النسخ كقوله تعالى فسجد الملائكة كلهم اجمعون وحكمه
وجوب العمل به ووجوب الاعتقاد مع احتمال النسخ واما المحكم فما ازداد قوة على المفسر
بعدم احتمال النسخ وحكمه وجوب العمل به والاعتقاد بلا احتمال شيء والمحكم اما لعينه ان عدم
احتماله للتابيد نحو الجهاد ماض الى يوم القيمة او لذات الكلام كما يتعلق بذاته
تعالى واخبار المتشابع واما لغيره ان عدم لانقطاع في ان الوحي والمفسر والمحكم
يوجب القطع اجماعا كالظاهر والنص عند اهل العراق خلافا لابي منصور ومن تبعه
وعند التعارض تقدم كل على ما قبله واما الخفي فضد للظاهر ما خفي المراد بعارض
غير الصيغة لا ينال الا بطلب كالسارق في الطرار والنباش وحكمه النظر في ان الخفاء
ان لمزية فيشمله او لنقصان فلا يشمله واما المشكل فضد النص ما لا يدرك الا بالتامل فاما لدقة
المعنى نحو وان كنتم جنبا فاطهروا او للاستعارة البديعة نحو قوارير من فضة وحكمه
الطلب ثم التامل ليظهر المراد واما المجمل فضد المفسر ما لا يدرك الا ببيان يرجى فاما
لغرابة اللفظ كالهلوع او لارادة معنى اللغوي كالصلوة او لتعدد المعنى والمراد
واحد غير معين وحكمه التوقف الى بيان المجمل ثم الطلب ثم التامل فالبيان ان تفسير
ان قطعيا وتاويل ان ظنيا واما المتشابه فضد المحكم ما انقطع رجاء معرفة مراده
ولو من النبي وقيل من الامة فاما متشابه اللفظ ان لم يفهم منه شيء كالمقطعات واما
متشابه المفهوم ان استحال ارادته كالاستواء وحكمه اعتقاد حقية المراد والامتناع
عن التاويل وجوزه المتاخرون وفائدة المحكم ظاهر هو ما يتضح معناه والمتشابه غير متضح
المعنى والمحكم ما تاويله واحد فقط والمتشابه ما له اوجه والمحكم ما يعقل

وجهه والمتشابه ما لا يعقل او المحكم ما لا يتكرر من الفاظه والمتشابه ما يتكرر او المحكم
الفرائض والوعد والوعيد والمتشابه القصص والامثال وهكذا ككون المحكم ما عرف
مراده ولو تأويلا والمتشابه ما استأثر الله تعالى [illegible] طلاقات بلا قول [illegible] يجوز القطع عن
الدليل اللفظي لتواتر ثبوتا ولعدم استعماله في خلاف الاصل دلالة وان كان الاصل
حمل كل لفظ على تبادره وانكره جمهور الاشاعرة كالمعتزلة لتوقفه على نحو عدم الا
الاشتراك والاضمار والنقل والتقديم والتأخير ونحوها وهو سفسطة لما مر آنفا
التقسيم الثالث باعتبار استعمال اللفظ في المعنى وهو اربعة الحقيقة والمجاز والصريح والكناية اما
الحقيقة فالمستعمل فيما وضع له فيدخل المرتجل الذي هو لفظ منقول بلا مناسبة لكونه بوضع
جديد والمنقول هو ما غلب في غير ما وضع له بحيث يفهم بلا قرينة مع مناسبة بينهما
وينسب الى ناقله شرعا او اصطلاحا او عرفا فحقيقة ومجاز باعتبار الوضعين
وحكمها ثبوت معناه مطلقا عاما او خاصا نوى او لم ينو ورجحانها على المجاز وان رجح
على المشترك واما المجاز فالمستعمل في غير ما وضع له لعلاقة بينهما ويكفي السماع في نوعها
لا في اشخاصها خلافا للبعض وحصروها في خمسة وعشرين اطلاق اسم المسبب على السبب
وعكسه واطلاق اسم الكل على الجزء وعكسه واطلاق اسم اللزوم على اللازم وعكسه
واحد المتباينين على الآخر واسم المطلق على المقيد وعكسه واسم العام على الخاص
وعكسه وتسمية الشيء باسم مجاوره وباسم ما يؤول اليه وبما كان واطلاق اسم
المحل على الحال وعكسه واطلاق آلة الشيء عليه واطلاق اسم الشيء على بدله واطلاق النكرة
في الاثبات للعموم وارادة الواحد المنكر من المعرف باللام واطلاق احد الضدين على
الآخر واطلاق الشرط على المشروط وعكسه والحذف والزيادة ثم مرجع الكل الا الانتقال
من الملزوم الى اللازم ومعنى اللزوم هنا مجرد التبعية وحكم المجاز ثبوت ما اريد خاصا او عاما
دخل في ذلك العام معناه الحقيقي او لا وجواز نفيها والمجاز خلف عن الحقيقة وشرط
الخلف الحكم كان الاصل في نفسه في جمع الكلام فيكفي صحتها عربية صح معناه او لا
وعندهما في حق الحكم فيعتق بقوله لعبده الاكبر سنا منه هذا ابني عنده لا عندهما

لصحته عربية وعدم امكان حقيقته ولهذا لا يصار الى المجاز الا عند تعذر الحقيقة
او هجرها عادة او شرعا وكذا الابعد المجاز عند امكان اقرب الى الحقيقة ولو كان
المجاز متعارفا فالتعامل عند اهل اللغة وفي التفاهم عند [illegible] العراق خلافا لهما وقد
يتعذران اذا كان الحكم ممتنعا كهذه بنتي لامرأته ولا يجتمعان في ارادة بلفظ واحد بان
يكون كل منهما متعلق الحكم كلا تقتل اسدا للسبع والرجل الشجاع كالمشترك في معنييه خلافا
للشافعي ولا المجازان بان يراد مجازين معهما كلا اضع قدمي في دار فلان بارادة الدخول
فيعم حافيا ومتنعلا وملتبسا وراكبا والمجاز عن المجاز قيل ممتنع وقيل جائز نحو لا تواعدو
هن سرا اي لا تواعدوهن بعقد نكاح فتجوز السر عن الوطء والوطء عن العقد واللفظ
بعد الوضع وقبل الاستعمال ليس بحقيقة ولا مجاز والمجاز خير من الاشتراك والنقل والحذف
وهما ثابتان على المجاز والنقل خير من الاشتراك والتخصيص من الاربعة وشرط المجاز قرينة مانعة
عن الحقيقة حسا او عقلا او عادة او شرعا والقرينة اما خارجة عن المتكلم والكلام كدلالة
الحال في يمين الفور او خرية المتكلم كقوله تعالى واستفزز من استطعت منهم واما في الكلام فاما
زيادة معناه في بعض الافراد فلا يعم الفاكهة العنب او نقصانه فيه فلا يعم المملوك المكاتب
واما محل الكلام كقوله عليه السلام انما الاعمال بالنيات فلا يصدق بدون القرينة نية
المجاز الا فيما فيه تشديد والداعي الى المجاز اما الاختصاص لفظا بالعذوبة او لوزن
والمحسنات البديعية من نحو السجع والمطابقة او معناه بالتعظيم او التحقير
والترغيب او الترهيب او المبالغة او زيادة البيان او تلطف الكلام او مطابقة تمام المراد او
التزيين او التشويق الى غير ذلك ثم من المجاز اطلاق صيغة مقام اخرى كاطلاق المصدر
على الفاعل والمفعول وهما على المصدر والفاعل على المفعول وفعيل على مفعول واطلاق
الواحد على المفرد والمثنى والجمع على آخر منها والماضي على المستقبل والخبر على الطلب
ووضع جمع القلة موضع الكثرة وتذكير المؤنث وعكسه والتغليب واستعمال
صيغة افعل بغير الوجوب ولا تفعل بغير التحريم وحرف الجر في غير معناه
الحقيقي والتضمين ثم اختلف في مجازية الحذف والتأكيد والتشبيه

والكناية والتقديم والتأخير والالتفات والشيء قد يوصف بالحقيقة و
المجاز باعتبارين كالاوضاع الشرعية واللغوية والاصطلاحية والعرفية
والشيء قد يكون واسطة بين الحقيقة والمجاز كالاعلام والمشاكلة وما يكون
قبل الاستعمال قيل يوجد المجاز في الاعلام نادرا باشتهار المشبه به بوجه
الشبه وقيل بكونه وصفا جليا فيه ايضا الذنب حروف العاطفة الواو لمطلق
الجمع بلا دلالة على مقارنة وترتيب خلافا للشافعي وروي عن الفراء وجوب
الترتيب في الوضوء ونسبة الترتيب للامام والمقارنة للامامين وهم فتعطف
الشيء على مصاحبه وعلى سابقه ولاحقه واذا تعلق المعطوف عليه بشيء كان
يقع خبرا او جزاء او صفة تفيد الجمع بينهما في ذلك التعلق والا ففي حصول
مضمونيهما والزيادة من القرائن وفي عطف الجملة لا يوجب المشاركة في قيد واحد
منهما الا اذا افتقر الاخر الى الاول وقيل يوجبها فيوجب القران في النظم والقران
في الحكم وهو فاسد عندنا والصفة بعد الجمل المتعاطفة بالواو للاخير
وعند الشافعي للجميع وكذا الحال والتمييز وقيل اتفاقا والاستثناء بثم فيعود الى الاخير
اتفاقا وقيل المعطوف على المقيد بقيد يشاركه في القيد وان كان القيد مقدما
فالشركة محتمل والفاء للتعقيب ففي ان دخلت هذه الدار فهذه لا يحنث
بترك دخول احديهما ولا بتقديم ولا بتأخيرها بمهلة والاصل ان تدخل على المعلول
نحو جاء الشتاء فتأهب وقد تدخل على العلة نحو ابشر فقد اتاك الغوث
لكن ان دامت ويستعار للواو فيلزم درهمان في له علي درهم فدرهم وقد يجيء
لمجرد الترتيب والسببية وثم للتراخي في التكلم وعندهما في الحكم ففي قوله
لغير الموطوءة انت طالق ثم طالق ان دخلت الدار نزل الاول ولغي الباقي
ولو قدم الشرط تعلق الاول ونزل الثاني ولغي الثالث وعندهما يتعلق
الجميع وينزل مرتبا ويستعار لعدم الحكم كقوله عليه السلام فليكفر عن يمينه ثم ليأت وقد
يجيء للترقي كقوله ان من ساد ثم ساد ابوه ثم قد ساد قبل ذلك

جده والاستبعاد نحو يعرفون نعمة الله ثم ينكرونها وبل للاعراض عما قبله
واثبات ما بعده على التدارك ففي انت طالق واحدة بل ثنتين تطلق الموطوءة
ثلاثا وله علي درهم بل درهمان ولا يقع في كلام الله تعالى بهذا المعنى لكن للاستدراك
بعد النفي ان دخلت المفرد ويختلف طرفاها ولو معا ان الجملة تشترط اتساق الكلام كلك
علي الف قرض فقال لا لكن غصب ولا يكون ما بعدها كلاما مستأنفا كقول المولى
لامة تزوجت بغير اذنه لا اجيز النكاح لكن اجيزه بمائتين او لاحد الامرين او الامور
فيوجب الشك في الاخبار والتخيير في الانشاء ففي قوله هذا حر او هذا وهذا يعتق
الثالث ويخير في الاولين كانه قال احدهما حر وهذا ويجيء بمعنى بل والواو وتفيد
العموم في سياق النفي لفظا او معنى الا لقرينة كعكس الواو فانه لنفي الشمول وبمعنى الا ان
او الى نحو لا ادخل هذه الدار او ادخل تلك حروف الجر الباء للالصاق فلا تخرج الا باذني
يوجب لكل خروج اذنا بخلاف الا ان اذن لك وتجوز بمعنى الشرط في نحو انت
طالق بمشيئة الله تعالى والاستعانة فتدخل على الوسائل كالاثمان فبعت هذا
العبد بكر من البر بيع وكرا بالعبد سلم فيراعى شرائطه واذا دخلت الباء في المحل
ذا يتناول الكل وان الالة يتناوله وتناوله في التيمم ان صح بالخبر المشهور على للاستعلاء
ويراد به الوجوب ففي علي الف دين الا ان يصل بقوله وديعة وتستعمل للشرط نحو يبايعنك
على ان لا يشركن بالله وفي المعاوضات المحضة بمعنى الباء فبعت منك هذا العبد
على الف بالف وكذا في الطلاق عندهما وعنده بمعنى الشرط من للتبعيض سيما
على ذي ابعاض فلا يعدل عنه الا بدليل البيان ففي اعتق من شئت من عبيدي ليس له
اعتاق الواحد خلافا لهما حملا على البيان ولابتداء الغاية وللبيان وبمعنى الباء
وتستعمل صلة حتى للغاية بمعنى الى او كي وهي الغالبة او عاطفة بمعنى الى فالمعطوف
جزء من المعطوف عليه افضل او اخس وينقضي الحكم شيئا فشيئا الى المعطوف وقد تكون
ابتدائية فتدخل على مبتدأ وقد يقدر خبره وان دخلت الافعال فللغاية ان احتمل
الصدر الامتداد والاخر الانتهاء والا فان احتمل الصدر السببية فبمعنى كي والا فللعطف

بمعنى الفاء عند ابي محمد وبمطلق الترتيب عند بعض وبمعنى الواو عند اخر واذا ام
وقعت في اليمين فشرط البر في صورة الغاية وجود الغاية وشرط البر في السببية وجود ما يصلح
سببا وفي العطف وجود المعطوف والمعطوف عليه الى انتهاء الغاية فان احتمله الصدر
يحمل عليه كاجلتك الى شهر والا تعلق بمحذوف وان امكن كبعت الى شهر والا يحمل على تاخير صدر
الكلام ان احتمله كانت طالق الى شهر بلا نية شيء من التنجيز والتاخير وعند زفر
يقع في الحال ثم ان تناول الغاية صدر الكلام تدخل في المغيا سواء قامت بنفسها
كرأس السمكة او كانت غاية بحسب التكلم كالمرافق فالاسقاط ما وراء الغاية ان وجد
والا فللتاكيد وان لم يتناولها او اشتبه فلا تدخل قامت بنفسها كحائط البستان
او لا كالليل فيفيد مد الحكم الى الغاية واعلم انه في المذاهب الثلثة خلافا لزفر عدم الدخول
الا مجازا لاشتراك الدخول ان ما بعدها من جنس ما قبلها وعدمه ان لم يكن في الظرفية
في الزمان الاستيعاب ان حذف وعندهما لا يقتضيه حذفا كما في اثباتا
فنية اخر النهار في انت طالق في الغد صحيح قضاء مع عدمها في غد خلافا لهما
وفي المكان للتخيير الا ان يراد تقدير فعل كالدخول فيتعلق به فيصير شرطا والدخ
اذ كالشرط فلا تطلق اجنبية قيل لها انت طالق في نكاحك فتزوجت مع طلاق
في ان تزوجتك ومن حروف الايجاب نعم لتقرير ما سبق موجبا او منفيا استفهاما او خبرا
لان السؤال معاد في الجواب فلو عرض على غيره يمينا يكفي بمجرد قوله نعم وقيل تصديق
للخبر ووعد للطالب واعلام للمستخبر وبلى لايجاب النفي استفهاما او خبرا وقيل لها
موضوعان رد النفي نحو ما كنا نعمل من سوء بلى اي عملتم وجواب استفهام دخل على
نفي فيفيد ابطاله نحو الست بربكم قالوا بلى ومن اسماء الظروف مع للقارنة فيقع ثنتان
في انت طالق واحدة مع واحدة او معها واحدة دخل بها او لا وقد يستعمل بمعنى
بعد وقبل للتقديم وبعد للتاخير وعند للحضرة وحيث واين للمكان وقد يستعار
للشرط في انت طالق حيث شئت كالشرط اي للشرط فقط فتدخل في امرها
حظر الوجود في ان لم اطلقك فانت طالق لا يحنث الا عند الموت او ما على ما

دوى

روى عن ابي يوسف وقد تدخل اللام في جوابه وقد لا تدخل ولا الفاء اصلا
في المنع كالاستثناء فلا تطلق في انت طالق لولا دخولك الدار وعند الـ
الكوفيين مشترك في الظرف فقط ويستعمل في القطع والشرط فقط ويستعمل في خطر الوجود
فيكون حرفا بمعنى ان واليه ذهب ابو ح وعند البصريين للظرف فقط وكثيرا ما يكون
متضمنا معنى الشرط كمتى الا انها للكائن او منتظر لا محالة دون متى وهو قولهما في اذا
اطلقك فانت طالق لا يقع ما لم يمت احدهما عنده ويقع كما فرغ عندهما
ومثل اذا ما الا انها تتمحض في المجازات ثم ان اذ للاستمرار في الاحوال الماضية و
الحاضرة والمستقبلة لانه لا يقتضي التكرار وانها تختص بدخولها على المتيقن والمظنون
والكثير بخلاف ان فانها في المشكوك والموهوم والنادر وانها مفيدة للعموم بخلاف
ان وقد تكون زائدة ومتى للظرف الزمان اللازم المبهم فلكونه للزمان تطلق بادنى
سكوت في انت طالق متى لم اطلقك ولكونه لازما لا يزول معنى الزمان حين قصد
الشرطية ولكونه مبهما لا يدخل الا على خطر بجزم الفعل وانت طالق متى شئت
لا يقتصر على المجلس ومثله حتيما خاتمة كيف للسؤال عن الحال فان استقام فيعتبر
ذكره كانت طالق كيف شئت للمدخول بها فيتعلق وصف الطلاق عند ابي ح
واصله ايضا عندهما فيما لا يشاهد سواء عندهما والا لغى ذكره كانت حر كيف شئت
فيعتق عنده وعندهما الا في مشيئة في المجلس وقد يجيء للشرط نحو كيف تصنع اصنع
كم للعدد المبهم في انت طالقة كم شئت لم تطلق قبل المشية وتتقيد بالمجلس ولها
ان تطلق نفسها واحدة فصاعدا ان طابق ارادته غير صفة للنكرة وقد يستعمل
استثناء في على درهم دانق بالرفع درهم وبالنصب ثلثة ارباع درهم واما الصريح
فما ظهر المراد بينا استعمالا ولو مجازا لظهور قرينة او باشتهاره وحكمه ثبوت
موجبه بلا توقف على نية قضاء فلو نوى محتمله يعتبر ديانة وقالوا الصريح
بفوت الدلالة واما الكناية فما استتر المراد به استعمالا ولو حقيقة وحكمها الكلام
لاحتياج الى نية او دلالة حال وعدم ثبوت ما يندرئ بالشبهة فلا يحد بالتعريض

والاصل في الكلام هو الصريح والقسم الرابع باعتبار الوقوف باللفظ على المعنى وهو
اربعة الدال بعبارته والدال باشارته والدال بدلالته والدال باقتضائه اما
الدال بعبارته فما دل باحدى الدلالات الثلثة على معنى سيق له والسوق هنا ما يكون مقصودا
في الجملة اصليا اولا وقيل اصليا فقط نحو للفقراء المهاجرين في ايجاب السهم وكل امر قلى
ذلك في فارضاء لقولها انكحت على امرأة فطلقها وتحو واحل الله البيع وحرم الربوا
في التفرقة واما الدال باشارته فما دل بها على ما لم يسق له السياق بمعنى المقصود الاصلي بشرط
كون اللازم ذاتيا او متقدما ما لم يحتج اليه كاية الربوا ونحو كل امرأة فكذلك في طلاق
مريدة الطلاق ونحو وعلى المولود له الاية ونحو للفقراء المهاجرين في زوال ملكهم وحكم
العبارة من حيث هو هو افادة القطع فاذا عرض مانع لا يفيده كما اذا كان عاما خص
منه البعض وكذا الاشارة مطلقا في الاصح لكن اذا تعارضنا يرجح الاول ولا يحتمل
كالعبارة في الاصح فيحتمل التخصيص واما الدال بدلالته فما دل على اللازم بمناط حكم المنظوم لغة
لا استنباطا فيثبت بها ما لا يثبت بالقياس فهي غير القياس وفوقه وفوق خبر الواحد لانه
الوضع والقياس ادنى من الاصل وفيها مساو او اعلى وكل منهما اما جلي ان اتفقا
في مناطه او خفي ان اختلفا فيه كالحاق غير الاعرابي في وجوب الكفارة بالجناية على
رمضان ونحو الحاق وقاع المرأة بوقاع الرجل في وجوب الكفارة بالجناية على الصوم
ونحو الحاق الضرب والشتم بالتافيف في حرمة بالايذاء والحاق الاكل والشرب بالوقاع
في ايجاب الكفارة بالجناية على الصوم وحكمه افادة القطع من حيث هو هو وقيل قد يفيد
الظن اذا لم يعلم مقصود المنصوص قطعا ولا يحتمل التخصيص فقيل لعدم عمومها وقيل لا بل
لانه اذا ثبت معنى النص علة لا يحتمل ان لا يكون علة له في بعض الصور واما الدال
باقتضائه فما دل على اللازم على المتقدم المتقدم كاعتق عبدك عني بالف
فالاعتاق يقتضي تقدم البيع ضرورة فكانه قال بع عبدك لي بالف وكن وكيلي في الاعتاق
الاعتقاد واذا كان ثبوته بالضرورة فيسقط من وجه وان كان ما يحتمل السقوط كالقبول
في المثال كما قالوا وقد يثبت ضمنا ما لا يثبت قصدا لكن اذا ثبت يثبت بلوازمه وشرائطه ولا عموم

اي اللازم المتقدم خلافا للشافعي فيحمل اذا تعدد ولم يوجد متعين والاقتضاء
المذكور فيهم لان العموم للفظ ولا يختص خلافا للشافعي فتبطل نية تخصيص فاعل
ومفعول وسبب حال وصفة في اليمين بمكان وزمان اجماعا وان صح عن ابي يوسف ديانة
والمصدر المنوي وان ثبت لغة لا يتم الا اذا تنوع كالمساكنة الكاملة والقاصرة فلو ظهر
شيء مما ذكرتم فيصح نية التخصيص في الاكل كلا ودر فرائكر الاقتضاء وعدم الدلالة
والاضمار فاعلم ان المتقدمين جعلوا ما اضمر في الكلام لضرورة صدق المتكلم وصحته
عقلا وصحته شرعا وقيل وصحته لغة مقتضى والمختار انه ما اضمر لصحته شرعا فقط
عقلا متقدما ان يتوقف الكلام عليه شرعا وان لم يتوقف لغة وشرطا ان يكون المقتضي
ادنى من المذكور او مساويا وحكمه افادة القطع كالدلالة الا عند التعارض واما
الاستدلالات الفاسدة فمنها مفهوم المخالفة وهو ان يثبت في المسكوت خلاف
حكم المنطوق احتج به البعض وشرطه اجمالا ان لا يظهر تخصيص المنطوق بالذكر فائدة
غير نفي الحكم عن المسكوت عنه وتفصيلا ان لا يكون الحكم في المسكوت عنه اولى ولا مساويا
وان لا يخرج مخرج العادة وان لا يكون لسؤال او حادثة وان لا يكون لجهالة المخاطب
او غير ذلك من اسباب التخصيص وحكمه الظن في موجبه وهو دون المنطوق فلا يعارض ولكن
يخصصه ويعارض القياس وهو انواع منها مفهوم اللقب اسم جنس نحو الماء من الماء او
علم نحو زيد موجود ومفهوم العدد كما في ثلثة قروء وهذا مردود عند بعض مشايخنا
كصاحب الهداية والثلجي ومفهوم الصفة بمعنى قيد في الذات نحو في السائمة زكوة
وظرف الزمان نحو الحج اشهر معلومات والمكان فاذكروا الله عند المشعر الحرام والحال
نحو ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد ونحن نقول ذلك ايضا لكن
على ان يكون عدما اصليا لا حكما شرعيا ومفهوم الشرط وهو اقوى من الصفة ولذا
ذهب اليه الكرخي ونحوه قلنا ايضا كذلك على ان يكون عدما اصليا فلا يتعدى ومفهوم
الغاية وهو اقوى من الشرط ولذا قيل انه مفهوم متفق وقيل منطوق اشارة ومفهوم الاستثناء وسيأتي

ومفهوم انما وقيل انها منطوق وذهب القاضي ابو بكر والغزالي وجماعة من الفقهاء الى ان
ظاهر في الحصر ومحتمل في التاكيد وعندنا لتاكيد الحكم فقط ومفهوم الحصر قيل وان كان
طرقه كثيرة لكن المراد هنا ما يكون في المبتدأ معرفة عامة صفة او اسم جنس والخبر اخص معلوما
علما او غيره كالعالم زيد والرجل بكر والكرم في العرب وصديقي خالد ثم عدم اعتبار المفهوم
انما هو في الادلة واما في الروايات اتفاقا وفي المعاملات عند بعض والعقوبات
وايضا في اثبات الشبهة في الادلة فمعتبرة ومنها القران في النظم يوجب القران في الحكم
بعطف الجملة على الاخرى اذ العطف يوجب الشركة في الحكم وذهب اليه بعض منا
وقالوا عدم الزكوة على الصبي لقرانه بعد الصلوة في اقيموا الصلوة واتوا الزكوة وتخصيص
العام بسبب عاما لغويا او اصطلاحيا بان يخصص بسبب وروده وقد عرفت ان التمسك
انما هو باللفظ وخصوص السبب لا ينافي عموم اللفظ خلافا للشافعي ومالك وقيل نعم
ان السبب سؤال او لا ان حادثة وتخصيص العام بغرض المتكلم وقد عرفت انه ذهب اليه
بعض منا وقيل قالوا على عدم العموم فيما للمدح او الذم وحمل المطلق على المقيد مطلقا
وقد سبق او ان اقتضى القياس عند بعض والاستصحاب عند الشافعي واكثر مشايخ
سمرقند منا ان لم يقع ظن بعدمه بعد تحقق ثبوته اولا وليس بحجة اصلا
عند كثير منا والمختار انه حجة للدفع لا للاثبات وكذا تحكيم الحال كاضافة الحادث
الى اقرب اوقاته وحجة عند زفر وكل ما لا دليل عليه يجب نفيه وان كان ضعيفا عند
والتعليل بتعارض الاشباه وهو حجة عند زفر ايضا والالهام والمنام لغير الانبياء
ومن المباحث المشتركة بين الكتاب والسنة مباحث الامر والنهي الامر لفظ طلب
الفعل استعلاء وافظام حقيقة في صيغة الامر الايجابي وقيل مشترك
وبين الامر الندبي وان كانت الصيغة مجازا في الندب ومجازا في الاباحة وفي الفعل
ايضا مشترك بينهما والاكثر مجاز فيه وقيل متواطئ فيهما فاذا كان حقيقة في الفعل
فما يدل على كونه للايجاب فعله صلى الله تعالى عليه وسلم فعله في بيان مجمل الكتاب
ايجب اتفاقا واما ان كان طبعا او خاصا به او سهوا فلا يتبع وان غير ذلك فلا

فالمختار

فالمختار عدم وجوب اتباع وهو حقيقة صيغة الوجوب فقط على المختار وقيل
الندب وقيل الاباحة وقيل التوقف وعند اهل الوجوب الامر بعد الحظر
هل للوجوب كما هو المختار او الندب او للاباحة او التوقف مذاهب ولا يبقى
الجواز بعد نسخ الوجوب ولو مجازا خلافا للشافعي ومن الامر مطلقا الايجاب
اقيموا الصلوة ٢ الندب فكاتبوهم ٣ التاديب كل مما يليك ٤ الارشاد فاستشهدوا ٥
الاباحة كلوا ٦ التهديد اعملوا ما شئتم ٧ الامتنان كلوا مما رزقكم الله ٨ الاكرام ادخلوها
بسلام ٩ التعجيز فاتوا بسورة ١٠ التسخير كونوا قردة خاسئين ١١ الاهانة ذق انك انت
العزيز الكريم ١٢ التسوية اصبروا او لا تصبروا ١٣ الدعاء اغفر لي ١٤ التمني الا ايها
الليل الا انجلي ١٥ الاحتقار القوا ما انتم ملقون ١٦ التكوين كن فيكون ١٧ التعجب انظر كيف
ضربوا لك الامثال ١٨ الانذار قل تمتعوا ١٩ التكذيب قل فاتوا بالتورية فاتلوها ان
المشورة فانظر ماذا ترى ٢١ الاعتبار انظروا الى ثمره والامر المطلق لا يوجب التكرار في
الاوقات والعموم في الافراد ولا يحتملهما بل يقع على اقل الجنس وادناه ويحتمل كل
فيقع بالنية لتضمنه المصدر لا يحتمل محض العدد وعند بعض منا يوجبهما اذا علق بشرط
او وصف وقيل لا يوجبهما لكنه يحتمله وقيل يوجبهما وكل ما دل على المصدر كاسم الفاعل
مثل الامر في عدم احتمال التكرار والامر اما مطلق عن الوقت وهو لا يوجب الفور بل التراخي
في الصحيح وعند الكرخي واتباعه للفور وكذا عند اهل التكرار واما اهل المرة فقيل
للفور وقيل للفور او العزم وقيل بالتوقف واما مقيد به والوقت اما ظرف للمؤدى
وشرط للاداء والسبب لنفس الوجوب كوقت الصلوة لكن السبب ليس كل الوقت
بل الجزء الذي يقارن الاداء فان قارن الجزء الاول فذلك والا انتقل الى الثاني والثالث
الى جزء يسع ما بعده التحريمة وعند زفر فرض الوقت فيعتبر حدوث الاهلية بالاسلام
والبلوغ والعقل والجنون والسفر والاقامة وزوالها عند ذلك الجزء فيتوقف تقرر
السببية في الجزء على اتصال الشروع به فلو لم يتصل به تقرر بكل فيجب كاملا فلا يتادى بنقصان
ولا يقضي العصر في الوقت الناقص اما وجوب الاداء فسبب الخطاب المتوجه اخر وقت

يسع الفرض او عند الشروع اى جزء من الوقت وحكمه اشتراط التعيين في النية وانه لا
الوقت وعدم التعيين الا بالاداء واما معيار للمؤدى وشرط للاداء وسبب للوجوب
كايام رمضان فعند الاكثر والاشهر عند السرخسي قيل هو الاصح والجزء الاول منها متعين
للسببية بخلاف الظرف وحكمه نفي صحة الغير فيه وعدم اشتراط التعيين فيكفي النية بالاتعيين
ومع الخطاء في الوصف الا في مسافر نوى واجبا اخر خلافا لهما وفي النفل روايتان
بخلاف المريض في الصحيح فيقع عن رمضان مطلقا وعند زفر يقع الامساك المجرد بلا نية
عن الفرض وعند الشافعي لابد من التعيين قلنا الاطلاق في المتعين تعيين واما ظرف
للمؤدى وشرط للاداء بمعنى فوت الاداء بفوت الوقت وسبب لوجوب الاداء كوقت معين نذر
فيه الصلوة او الصدقة واما نفي وجوبه فبالنذر وحكمه جواز تقديمه على الوقت
واما معيار للمؤدى وشرط للاداء وسبب للوجوب كيقين نذر فيه الصوم او الاعتكاف
ونفي وجوبه بالنذر ومنه سنة نافلتها الحج وحكمه نفي النفل لا الواجب الاخر فيؤدى
بالمطلق ومع الخطاء في الوصف ويؤدى بنيته قبل الزوال واما معيار فقط كوقت
صوم الكفارة والنذر المطلق والقضاء وعدها بعض من المطلق وحكمه تبيية النية
وعدم الفوات الى اخر العمر وعدم التضييق وعند الكرخي مضيق كالحج واما مشكل
يشبه الظرف والمعيار كوقت الحج وحكمه الصحة في العمر بشرط عدم التفويت فيأثم به وابو يوسف
رجح جانب معياريته فضيق وجوبه مع كونه اداء بعد العام الاول ومحمد جانب الظرفية
فجوز التاخير لكن بشرط ان لا يفوته مع احتمال التضييق فيأثم بالموت بعد التمكن في العام
الاول مطلقا وقيل ان غلب على ظنه انه اذا اخر فات فلو مات فجاءة لا يأثم ويصح تطوعه
ممن عليه الفرض خلافا للشافعي ويصح باطلاق النية والمامور به اما اداء اى تسليم عين
الواجب بالامر فداخل الادم عادة وقيل واسطة كالنفل عند الكرخي واما قضاء اى تسليم
مثل الواجب عنده المكلف وتطلق كل منهما على الاخر فيجوز بكل بنية الاخر والقضاء اما بمثل
غير معقول فبنص جديد اتفاقا واما بمعقول فبسبب الاداء وقيل بالسبب الجديد ثم الاداء
اما محض كامل بوصفه المشروع كالصلوة مع الجماعة وكرد عين المغصوب او قاصر

او قاصر بدون ذلك كالصلوة منفردا او رد المغصوب جانية واما شبيه بالقضاء
كاداء لاحقا فلا يتغير فرضه بنية الاقامة وتسليم عبد مشترى بعد الامهار والقضاء
اما بمعقول كامل كالصلوة بالصلوة وضمان المغصوب بالمثل واما بمعقول قاصر كضمان
المغصوب بالقيمة واما بغير معقول كالفدية للصوم والمال للقصاص واما شبيه بالاداء
كقضاء تكبيرات العيد في الركوع واداء قيمة عبد مبهم تزوج عليه ولا بد للمامور به
من الحسن بمعنى تعلق المدح عاجلا والثواب آجلا فعند الاشاعرة وبعض مشايخنا
الحسن تابع للامر والحكم للشرع وعند الشيخ ابى منصور الامر تابع للحسن الشرعي والحكم للعقل
كالمعتزلة لكن في ايجاب معرفته تعالى فاوجب الايمان على الصبي العاقل وترجيح الفتنة
بظاهر النصوص وقيل الامر تابع فيما ادرك العقل حسنه والحسن تابع فيما تدركه
الامر تابع للحسن مطلقا وان لم تطلع والحكم للشرع والمامور به اما حسن في ذاته ولو عن
جزئه حقيقة فاما ان لا يقبل سقوط التكليف كالتصديق او يقبله كالاقرار حال
الاكراه والصلوة حال الاعذار شرعا او حكما كالصوم والزكوة والحج وحكمه عدم سقوطه
بدون الاداء الا ان يفرض ما يسقط بعينه واما حسن لغيره فدائر مع ذلك الغير وجوبا
وسقوطا فاما يتادى ذلك الغير بنفس المامور به كالجهاد فانه في نفسه تخريب
لكن حسن لاعلاء كلمته تعالى او لا بل يحتاج الى فعل كالوضوء والسعي الى الجمعة فحسنهما للصلوة
ولا يحصل بهما والامر المطلق يقتضي الحسن في ذاته اول الادلة ثم ما لا يطاق اما
لامتناعه في ذاته كقلب الحقايق فالاجماع على عدم وقوع التكليف به واما لتعلق
العلم بعدمه او اخباره او ارادته فالاجماع على وقوع تكليفه واما لعدم تعلق قدرة
العبد فهذا هو محل النزاع فعند الاشعري جائز وعندنا ممتنع فلا بد من قدرة
يتمكن بها المأمور من الاداء وهي شرط لوجوب الاداء اى تفريغ الذمة عن الشيء لا لنفس
الوجوب اى لزوم الشيء في الذمة وهي نوعان ممكنة ادنى ما يتمكن بها من اداء ما لزمه بلا
حرج غالبا شرط لوجوب اداء كل واجب مطلقا ولذا لم يوجب زفر القضاء في اخر الوقت على من
حدث فيه الاهلية قلنا الشرع في الوقت كاف في كونه اداء ونحوه كون وجوب الاداء للقضاء

وقيل وقيل ومشترك مايوجب بيتر الاداء كالنماء في الزكوة وبقائها شرط لبقاء الوجوب
في الممكنة لا يشترط بقاء القدرة لبقاء الواجب كالحج وصدقة الفطر الامر بالامر
بالشيء ليس امرا به في المختار الا بدليل لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم مروهم بالصلوة لسبع
وقيل امر كامر الله تعالى رسوله بان يامرنا قلنا ذلك بدلالة كونه مبلغا الاتيان بالمامور به
على ما امر به هل يوجب الاجزاء ام يحتاج الى دليل آخر والمختار نعم فيوجب انتفاء الكراهة
وقيل لا والامتثال حاصل بادنى ما يطلق عليه صيغة الامر المطلق الكفار مامورون
بالايمان والمعاملات والعقوبات واعتقاد وجوب العبادات للمواخذة بتركه
الاعتقاد بالاتفاق واما وجوب اداء العبادات فكذا عند اهل العراق و
والشافعي والمختار مذهب مشايخ ما وراء النهر من عدم المامورية والنهي طلب ترك الفعل
استعلاء جزما فللتحريم وقيل مشترك بينه وبين الكراهة لفظيا او معنويا وموجبه
الفور والتكرار ودوام الترك ومقتضاه القبح بمعنى متعلق الذم والعقاب فان العين
ولو بجعل بعض اجزائه عقلا كالكفر او شرعا كبيع الحر وحكمه البطلان وان الغير وصفا لازما
كصوم الايام المنهية او مجاورا مفارقا كالبيع وقت النداء والنهي عن الحسيات فللقبح
لعينه وان بقرينة خلافه فلغيره فالغير ان وصفا فكعينه كالزنا وان مجاورا فليس كذلك
بل لا يترتب عليه حكم شرعي كوطء الحائض وعن الشرعيات ان مطلقا فللقبح لغيره وصفا
فيصح باصله ويفسد بوصفه وعند الشافعي للقبح لعينه فيبطل وان بقرينة العينية
فللبطلان كبيع المضامين وان بقرينة الغيرية فللكراهة في المجاور كالصلوة في المغصوب
وللفساد في الوصف كالبيع بالشرط الفاسد والبيع بالخمر وصوم الايام المنهية
ضد المامور به ان فوت المقصود بالامر ولو متعددا فحرام والا فمكروه كالامر بالقيام
الى الركعة الثانية اذا قعد ثم قام وعند شمس الائمة انه مختص بالامر الفوري
وقيل ان كان له اضداد فهي واحد غير معين والضد في الامر الندبي ليس بمكروه ولو تنزيها
وقيل نهي ندب وضد المنهي عنه ان فوت عدمه المقصود بالنهي فواجب كمن نهي عن التكبير
على ارحامهن والا فيحتمل السنة المؤكدة كلبس المحرم المخيط وقيل وقيل فواجب وقيل ان

وقيل ان الضد واحد فامر به اتفاقا وان متعدد فامر بالاضداد عند بعض
وبواحد لا بعينه عند العامة ومن المباحث المشتركة بينهما البيان هو اظهار المراد بالقول
او الفعل او السكوت من كلام سابق يجري في جميع ما سبق غير المحكم والمتشابه وهو
خمسة بيان تقرير وهو تاكيد الكلام بما يقطع احتمال المجاز او الخصوص فيصح موصولا
او مفصولا اتفاقا وبيان تفسير وهو ايضاح ما فيه خفاء من
المشترك والمجمل والمشكل والخفي وهما جائزان للكتاب بخبر الواحد ويجوز تاخيرهما
عن وقت الخطاب خلافا للكرخي في التفسير في غير المجمل لا عن وقت الحاجة
خلافا لمن جوز تكليف المحال وبيان تغيير وهو تغيير موجب صدر الكلام بالظاهر
المراد فيتوقف اوله آخره فيكونان كلاما واحدا كالتخصيص والاستثناء وكذا الشرط
خلافا لشمس الائمة فيبان تبديل عنده والصفة والحكم والغاية وبدل البعض وقد
يعتبر بغيرها كالعطف ولا يجوز تاخيره عن وقت الخطاب الا عند ابن عباس رضي الله عنه
في الاستثناء وقيل جائز في الضرورة ولا يجوز بخبر الواحد والقياس ان المبين قطعيا
اما التخصيص فكما مر قصر العام على بعض تناوله بكلام مستقل موصول ولو حكما
ويجوز بالعقل والعادة لا بالقياس وكذا الاجماع عند بعض واما الاستثناء
فالمراد المتصل وهو تكلم بالباقي بعد الثنيا خلافا للشافعي فعدم الحكم في المستثنى
الاصلي عندنا وعنده لوجود المعارض فانه من النفي اثبات وبالعكس لكلمة التوحيد
قلنا كونه توحيدا بالعرف الشرعي لا للوضع اللغوي وشرطه كونه متناولا للصدر قصدا
لا تبعا فلا يجوز استثناء الفص من الخاتم ولا الاقرار من الوكيل بالخصومة عند ابي
والاستثناء المستغرق باطل بلفظه او بما يساويه مفهوما او باعم نحو عبيدي
احرار الا مملوكي الا اذا عقب بما يخرجه عن المساواة كما لو له علي ثلثة الا ثلث الا اثنين
فيجب اربعة واما ان باخص نحو نسائي طوالق الا هندا وعمرة وبكرة ولا نساء له
غيرهن فيصح ولا يطلق واحدة ويجوز استثناء المشاع وكذا الاكثر
خلافا لابي يوسف وزفر في الاكثر وقيل عدم الجواز مختص بصريح العدد وتفصيل

المقام اما ان يكون المستثنى منه مستعملا في الباقي مجازا هو قول الاكثر وهو مذهب الشافعي
قيل وروي عن ابي يوسف فيكون كالتخصيص بالمستقل قيل ويكون نفيا واثباتا بالعبارة
واما ان يكون المستثنى منه على معناه الاصلي لكن الحكم عليه بعد اخراج المستثنى قيل هو الاصح
وهو المناسب لما قالوا ان وضع الاستثناء للنفي التشريكي والتخصيص يفهم منه
ولقول اهل اللغة انه اخراج وتكلم بالباقي ومن النفي اثبات وبالعكس بمعنى كون الاخراج
والتكلم في حق الحكم والنفي والاثبات بالاشارة واما ان يراد بمجموع المستثنى والمستثنى منه
ما عدا المستثنى من المستثنى منه وضعا وهو مذهب القاضي ابي بكر قيل هو المشهور
من اصحابنا وقيل مذهبنا في غير العددي الثاني وفي العددي الثالث فعلى الاخيرين
عمل الاستثناء بطريق البيان والاستثناء بعد جمل متعاطفة للاخيرة وللجميع
عند الشافعي وتوقف القرافي وابو بكر وقيل بالاشتراك وقيل ان تبين استقلال
الاخيرة يرجع اليها والا فالى الجميع وقيل ان ظهر الانقطاع فللاخيرة وان الاتصال
فللكل والا فتوقف وكذا تعقب الصفة والغاية والشرط لكن الظاهر
في الشرط صرفه الى الكل عندنا ايضا وكذا في صورة التقديم واما نحو
تلك القيود بعد المفردات المتعاطفة فكذلك يصرف الى الاخير عندنا والجميع عند الشافعي
على ما صرح في الحجج والتمييز والصفة فالاحتياج في قوله وقفت اولادي
واولاد اولادي محتاجين للاخير او بهما ونقل عن البيضاوي الاتفاق في الصرف
الى الجميع والاستثناء من الاثبات نفي اتفاقا لكن عند الشافعي مدلول النفي وحكم
شرعي وعندنا عدم اصلي لا حكم شرعي واما من النفي فليس اثباتا عندنا وعنده اثبات
ومدلول النص والاستثناء المعلوم بدلالة الحال كالاستثناء المشروط والاستثناء
خلاف جنس المستثنى منه لا يجوز عند محمد وكذا عندهما فيما لا شبهة مجانسة
بين المستثنى والمستثنى منه نحو لفلان علي دينار الا ثلاثة وفيما له شبه مجانسة جاز الاستثناء
نحو علي الف درهم الا كر حنطة يحط قيمتها ويسمى هذا الاستثناء استثناء تحصيل
ولنوع آخر يسمى استثناء تعطيل نحو ان شاء الله وشرطهما للنوعين الوصل لا

الوصل لا الفصل الا عند ابن عباس رضي الله عنهما فيصح الا بعد شهر واما التعليق
فيمنع العلة فيجوز التعليق بالملك ويمنع الحكم عند الشافعي فلا يجوز ذلك عنده
واذا دخل شرط على شرط يقدم الشرط المؤخر والمقدم مع الجزاء جزاء له سواء تأخر
الجزاء عن الشرطين نحو ان دخلت الدار ان كلمت فلانا فانت حر او تقدم نحو انت
حر ان دخلت الدار ان كلمت فلانا واذا تخلل الجزاء بين الشرطين كان الاول للانعقاد
والثاني للانحلال نحو ان تزوجت امرأة فهي كذا ان كلمت فلانا والشرط يقابل المشروط
جملة فلا ينقسم اجزاء الشرط على اجزاء المشروط وشرط وجود الشيء لا يجب
ان يكون شرط البقاء وبيان ضرورة وهو ظهور المراد بغير المنطوق او بالسكوت منه
ما في حكم منطوق كقوله تعالى وورثه ابواه فلامه الثلث ومنه ما ثبت بدلالة
حال المتكلم كسكوت صاحب الشرع وكذا السكوت في معرض الحاجة كسكوت الصحابة
عن تقويم منفعة البدن في ولد المغرور وسكوت البكر البالغة وسكوت الناكل
عن اليمين وسكوت الشفيع ومنه ما ثبت لضرورة طول الكلام او كثرته
نحو له علي مائة ودرهم ومائة ودينار ومائة وقفيز برجل العطف بيانا للاول وبيان
تبديل وهو النسخ فالكلام في تعريفه وجوازه ومحله وشرطه والناسخ والمنسوخ
اما تعريفه هو ان يدل دليل متراخ على خلاف ما دل عليه دليل مقدم وجوازه عند
جميع المسلمين خلافا لبعض اليهود ومحله حكم شرعي فرعي لم يلحقه تأبيد
ولا توقيت كما لو قيد الحكم بهما ولو كان في بديهة العقل كصوموا ابدا
والحكم لكن لا نصا بل ظاهرا كالصوم يجب ابدا قيل نعم وقيل لا فلا نسخ
في العقلي والحسي وفي الاصلي الاعتقادي ولا في الاخبار كالقصص والوعد
والوعيد ولو مستقبلا خلافا للبعض وشرطه التمكن من الاعتقاد لا الفعل وعند قوم
كالجصاص التمكن من الفعل ايضا والنسخ يجري بين الكتاب والسنة مطلقا خلافا
للشافعي في المخالف والاجماع لا يكون ناسخا خلافا للقوم ولا منسوخا فالاختلاف
اللاحق لا ينقض الاجماع السابق وعند عيسى بن ابان ينسخ الاجماع بالاجماع

وكذا القياس لا ينسخ ولا ينسخ والنسخ يجوز بالاشق كما بالاخف وبلا بدل خلافا للبعض
ولا ينسخ المتواتر بالآحاد عند الاكثرين دون المشهور واختلف في نسخ الثابت بالدلالة
مع بقاء اصله وبالعكس والمختار هو الثاني ولا يجوز بقاء فرع القياس بعد نسخ اصله
ولا عكس ايضا والناسخ يعرف بالتاريخ وتنصيص الرسول صريحا او دلالة كحديث
كنت نهيتكم عن زيارة القبور الا فزوروها او تنصيص الصحابة خلافا للبعض فاذا لم
يعرف الناسخ فيتوقف لا بتخير فلا يثبت النسخ بالاجتهاد ولا بقول المفسر
ولا بالآحاد ولو عدلا خلافا للبعض والمنسوخ اما التلاوة والحكم معا
قال ابو موسى الاشعري نزلت ثم رفعت او الحكم فقط وهو المتداول في السنة
او التلاوة فقط كالشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة او وصف الحكم فقط
ومنه الزيادة على النص سواء زيادة جزء او شرط او رفع مفهوم فلا يصح الزيادة
على المتواتر والمشهور بخبر الواحد والقياس خلافا للشافعي اذ عنده بيان
محض ويجوز نسخ تلاوة الخبر ونسخ التكليف بالاخبار عنه ونسخ وجوب معرفة الله
ونسخ تحريم الكفر ونسخ جميع التكاليف باعدام العقل ولا يجوز نسخ مدلول خبر
لا يتغير ونسخ الشارع فوق ذلك مومى

الركن الثاني في السنة

هو ما صدر عنه صلى الله تعالى عليه وسلم قولا او فعلا او تقريرا وهو
بالوحي هو نوعان ظاهر هو ثلثة ما ثبت بلسان الملك كالقرآن وما باشارته
ويسمى خاطر الملك وما لاح بقلبه بالهام ومنه الحديث القدسي المسند اليه تعالى
وباطن ما ينتج بالاجتهاد ومنعه بعض وجوزه بعض والمختار نعم عند خوف
فوت حادثة والا لا والحق انه احتمل الخطأ لكن بلا تقرير عليه فيجب الاتباع
في اجتهاده لجميع الائمة وههنا مباحث الاول انقطاع الخبر اليه صلى الله تعالى
عليه وسلم اما تواتر او خبر قوم لا يتصور تواطؤهم على الكذب في القرون
الثلثة فيفيد علما ضروريا خلافا للبعض وعند الغزالي من نظرية القياس
وشرطه ان لا يكون في العقليات بل في الحسيات واستواء جميع القرون وعلم بعض

بعض المخبرين بان كان البعض مقلدا او ظانا او مجازفا وضابطه ما حصل
العلم عنده ولا يشترط العدالة والاسلام والعدد المعين والبلد ومن المتواتر
ما هو بحسب المعنى كاكثر ما يتعلق بالاحكام واما مشهور انه في القرنين الاخيرين فقط
فيفيد علم طمانينة الظن فلا يكفر جاحده وعند الجصاص علما استدلاليا فيكفر
وهو حجة في العمل بمنزلة المتواتر فيجوز الزيادة به على كتاب الله تعالى وهو نسخ
كالمسح على الخف واما واحد ان لم يكن كذلك في القرون الثلثة فيفيد غلبة الظن
ان بشرائط الاتية يجب العمل به بالكتاب والسنة والاجماع وقيل يوجب العلم والعمل
وقيل لا يوجب شيئا منهما الثاني شرائط الراوي هي اربع البلوغ والاسلام و
والعدالة بمعنى رجحان الدين والعقل على الهوى والشهوة فخبر الفاسق والمستور
مردود والضبط بسماع الكلام وفهم معناه وحفظ لفظه والثبات عليه الى وقت
الاداء وشرط ضبط معناه لغة وكماله ضبط فقها فلا يقبل خبر المغفل والمساهل
وصاحب الهوى مطلقا او فيما فيه تهمة والمعتبر في الضبط شرطه حال التحمل والاداء
وفي غيره حال الاداء فقط فيقبل ولو من اعمى او انثى او عبد او محدود بقذف
تائب الثالث حال الراوي وهو ان الراوي مشهور بالرواية فان فقيها يقبل
ويحتج به وان خالف جميع القياس وغير ذلك تقدم القياس عليه ولا فان وافق القياس
كلا او بعضا يقبل والا فلا كحديث المصراة وعند الكرخي يقدم على القياس خبر كل
عدل ضابط واليه ميل اكثر العلماء وان لم يكن مشهورا بل مجهولا الا بحديث او
او حديثين فان روى السلف عنه او سكتوا عن الطعن والرد كالمعروف وان
قبل البعض ونقل الثقات عنه قبل ان وافق قياسا وان رد الكل فلا يعمل به وان لم يظهر
حديثه في السلف لا يجب العمل به بل يجوز ان وافق قياسا وان بعد
القرون الثلثة فلا يعمل به الرابع الانقطاع وهو اما ظاهر وهو المرسل
بمعنى ترك الواسطة بين الراوي والمروي عنه فهو ان في احد القرون الثلثة
فيقبل عندنا وان بعدهم فان عدلا فكذا مطلقا عند الكرخي

وان روى الثقاة مرسلة كمسنده عند ابن ابان واما المرسل من وجه والمسند
من وجه فالصحيح قبوله واما باطن فاما بنقصان في الناقل بفقد شيء من شرائط
الراوي واما بمعارضة دليل اقوى كمعارضة حديث فاطمة بنت قيس لكتاب وهذا
لا يخصص العموم قيل خلافا للاهل سمرقند كالشافعية واما بشذوذه في البلوى
العام واما باعراض الصحابة عن الاحتجاج فيما ظهر به خلافهم قيل يقبل لان
عند العامة اذا صح سنده الخامس في الطعن وهو اما من الراوي فانكار
روايته جرح وكذا الرده وتاويله بخلاف ظاهره عند الكرخي وليس بجرح عند بعض
وتاويله لغير الظاهر كتعيين بعض محتملات المجمل رد لباقي محتملاته فعمله بعد الرواية
بخلاف ما رواه يقينا جرح دون ما كان قبله او مجهول التاريخ والامتناع عن
العمل كالعمل بخلافه واما من غيره فان صحابيا وليس محل خفاء
فجرح وان محل خفاء ليس بجرح وان من ائمة الحديث فان الطعن مجملا لا يقبل
وقيل يقبل ان ثقة عالما قيل هو الحق وان مفسرا بما اتفق على كونه جرحا والطاعن
غير متعصب فجرح والا فلا كالطعن المبهم ولا جرح بقلة روايته او كثرتها
وكثرة المزاح وحداثة السن وجد عليه مسئلة اجتهادية ويثبت الجرح
بالواحد كالتعديل ولا بالتعمق في الفقه وما التعمق في التصوف السادس محل الخبر
فهو اما عبادات خالصة او غالبة على العقوبة او على المؤنة او متعلقة عنها
تثبت بخبر الواحد بالشرائط فلا يقبل خبر الفاسق والمستور الا
في الديانات ان ضم اليه التحري دون الحديث وقيل على ابي حنيفة رحمه الله تعالى المستور
كالعدل ولا يقبل خبر الصبي والمعتوه والكافر مطلقا واما عقوبات فعند ابي يوسف
واختاره الجصاص فكذا تثبت وعندهما لا تثبت وعليه الاكثر واما حقوق العباد
فما لا التزام فيه كالوكالات والرسالات في الهدايا والودائع والامانات والاذن في التجارة
فلا يشترط فيه الا التمييز فيقبل خبر الفاسق والصبي والعبد والكافر ولو بدون التحري خلافا
لشمس الائمة وما فيه الزام محض فيشترط فيه العدد عند الامكان والعدالة والولاية ولفظ

الشهادة وما فيه الزام من وجه كعزل الوكيل فان وكيلا او رسولا فيقبل خبر الغير العدل
الواحد والا فيشترط العدد او العدالة وعندهما كالا الزام فيه السابع نفس الخبر وهو
اربعة ما علم صدقه كخبر الرسل وحكمه الاعتقاد والاشتغال وما علم كذبه كدعوى فرعون
الربوبية وحكمه اعتقاد البطلان والاشتغال برده وما يحتملهما بلا رجحان كخبر الفاسق
وحكمه التوقف والرابع ما ترجح صدقه كخبر الواحد العدل بشرائط الرواية وحكمه العمل به
بلا لزوم اعتقاد حقيته ولها اطراف ثلثة ولكل عزيمة ورخصة الاول السماع فعزيمته ان تقرأ
على المحدث فيقول هو فيقول نعم او يقرأ هو عليك والاولى اولى للمحدثين والكتاب
والرسالة من الغائب كالخطاب للحاضر خلافا لجمهور المحدثين ورخصته الاجازة و
المناولة فان علم ما في الكتاب صح الاجازة متفق والثاني الضبط وعزيمته الحفظ الى وقت الاداء
ورخصته الكتابة فان تذكر حين النظر فحجة وانقلب في زماننا عزيمة والا فلا يعمل به في
الحديث وكذا في سجل القاضي وصك الشاهد وعن ابي يوسف الكتاب يقبل في الحديث والسجل
ان في يده او في يد امينه والا فيقبل في الحديث ان معروفا لا في السجل ولا في صك في يد الخصم
وعند محمد يجوز العمل بالصك ان الخط معلوما بلا شبهة والثالث الاداء وعزيمته النقل باللفظ
ورخصته النقل بالمعنى ومنع الرازي وبعض المحدثين والمختار عند العامة ان فيما
يجوز مطلقا والا ففيما فوق الظاهر لا في اقسام الخفاء ولا في جوامع الكلم مطلقا وقيل جائز
للفقيه العارف باللغة ان ظاهر المعنى وقيل يجوز في المفردات دون المركبات وقيل ان يستحضر
لفظه وقيل ان نسي لفظه وبقي معناه واما اختصار الحديث فقيل ليس بجائز مطلقا و
قيل جائز مطلقا وقيل يجوز ان لم يفصل الزيادة وقيل الصحيح ان من العالم الفارق بين تعلق
المذكور بالمتروك وعدمه فجائز والا فلا واكتفاء المفتي بمحل حجة الحديث فالاكثر
الجواز كمالك والبخاري وعن ابن الصلاح كراهته ورد بانه يخالف لما استمر من العلماء
واعليه بلا نكير واما فعله صلى الله عليه وسلم واما غير قصدي كما في النوم والسهو
واما قصدي على ان يكون مخصوصا به او زلة او فعل طبع فلا يقتدى به واما غير
ذلك فالاصل الاقتداء به ان علم صفته من الاباحة والاستحباب والفرض واختلف في الحكم

الا اذا قام دليل على الخصوص والا فباح له وجاز لنا اتباعه وليس لنا اتباعه عند
الكرخي وواجب عليه وعلينا اتباعه عند بعض واما تقريره فانه كاتمام علم
انكاره فلا انه في سكوته والاول على الجواز سيما الاستبشار وتقريب شريعة من قبلنا
قبلنا شريعة لنا اذا قصها الله او اخبرها الرسول بلا نكير ما لم يظهر نسخه واختلف
انه صلى الله تعالى عليه وسلم هل هو متعبد بشرع من قبله قيل لا وهو الاصح وقيل نعم
فقيل بشرع نوح وقيل بشرع ابراهيم وقيل بشرع موسى وقيل بشرع عيسى وقيل
بما ثبت انه شرع وتوقف الغزالي وعبد الجبار واما مذهب الصحابي فاما علم
اتفاقهم ولو سكوتا فيجب الاتباع واما علم اختلافهم فيجوز المخالفة لكن لا يعدل
عن اقوالهم الا بدليل اما بالترجيح او بشهادة القلب واما لا يعلم اتفاقهم واختلافهم
فيجب التقليد فيما لا يدرك بالقياس عند الكرخي قيل هو الاصح ومطلقا عند
ابي سعيد وهو مختار المتاخرين وقيل لا يجوز وقيل لا يجب لكن يجوز وعند الشافعي
لا نقلد احدا منهم واما في تأويل النص فلا يجب تقليدهم اجماعا واما التابعي فقيل مثله
ان ظهر فتواه في زمنهم قيل هو الاصح وفي ظاهر الرواية عن ابي حنيفة لا اقلدهم
هم رجال ونحن رجال واما من بعدهم فالادنى يقلد الاعلى كغير المجتهد للمجتهد
الركن الثالث الاجماع وهو اتفاق مجتهدي امة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم في عصر
في عصر على حكم شرعي اجتهادي وقيل على امر من الامور وحجة قطعية وركنه
الاتفاق والعزيمة فيه تكلم الكل فهو قوله او عملهم فعملي والرخصة تكلم بعض وعمله
وسكوت الباقين بعد بلوغه ومضي التامل فسكوتي خلافا للشافعي وابي ابان و
الباقلاني واهله مجتهد غير فاسق ومبتدع مطلقا وقيل ان دعى الى بدعته
ولا يعتد بالعوام والعالم العامي من العوام وقيل العوام فيما لا يحتاج الى الرأي
كنقل القرآن داخلون في المجتهد وشرطه اتفاق الكل في اهل العصر فلو لم يوجد في
عصر الا مجتهد واحد فيه قولان وعلى اشتراط العدد قيل باثنين وعند شمس الائمة ثلثة
فلا يكفي العترة ولا ابو بكر وعمر ولا الائمة الاربعة ولا اهل المدينة ولا يلزم كونهم

صحابة

صحابة في التابعي معتبر في اجماع الصحابة ولا بلوغهم حد التواتر ولا انقراض العصر
والاختلاف في السابق لا يمنع الاجماع اللاحق لكن بشرط ان لا يكون خارجا عن
الخلاف السابق وعند البعض مطلقا ويستدل لاهل عصر بدليل ونص لا يمنع
احداث دليل آخر ليس بعدهم عند الاكثر وسنده اما نص خبر واحد وكذا قياس خلافا
لبعض وقيل نص قطعي وحكمه افادة اليقين الا بالعوارض فيكفر جاحده مطلقا وقيل ان
علم بالضرورة الدينية واقوى الاجماع للصحابة فبمنزلة التواتر ثم من بعدهم فيما لم يسبق
فيه خلاف فبمنزلة المشهور ثم ما سبق فيه خلاف فبمنزلة الواحد وهذا مختلف فيه كالاجماع
الذي رجع واحد من اهله والاجماع المختلف فيه كالاجماع يجوز تبديله ومن قبيل النسخ
وما نقله اما بالتواتر فيكفر جاحده ان لم يكن سكوتيا او بالشهرة فيقرب من القطع او بخبر
الواحد فيفيد الظن ويوجب العمل خلافا لبعض ويقدم على القياس خلافا للبعض وقول
الصحابي كنا نفعل او كانوا ظاهرا في الاجماع خلافا للبعض فرع التعامل في زمن الاجتهاد
ان كليا فاجماع على واتر البلدة خاصة فكذا عند بعض والاصح لا بل يعتبر فيما لا نص فيه
وكذا الكلي في زمن الاجتهاد ولهذا قالوا استحسان الناس حجة والمعروف عرفا كالمشروط
وعن ابي يوسف انه معتبر في خلاف المنصوص المبني على العرف كالتعارف في بوز الحنطة
لكن المعتبر هو العرف المقارن والسابق لا الطارئ واما العرف الخاص فلا يثبت الحكم العام
به وقيل يثبت الركن الرابع القياس وهو اظهار مثل حكم الاصل في الفرع بمثل علته الاصل
في الفرع وحجة في حق العمل خلافا للبعض الظاهرية مطلقا وبعضهم في الشرعيات
كاظهار تحريم النبيذ بمشاركته للخمر المحرم للاسكار فيه والشرط وركن وحكم ودفع
اما شرطه فان لا يكون حكم الاصل مخصوصا به بنص واجماع وان لا يعدل عن سنن
القياس بان لا يدرك علته كالمقدرات الشرعية او يستثنى عن سنته كاكل الناسي
او ينتفي نظيره سواء علم معناه اولا وان يكون المعدى حكما شرعيا غير حسي ولغوي
ثابتا باحد الادلة الثلثة غير متغير في الاصل والفرع معدى الى فرع هو نظيره ولا نص
فيه وافق القياس اولا فلا يثبت اللغة بالقياس خلافا للبعض ولا يتعدى المنسوخ ولا

ولو الثابت بالقياس ولا يعدى الى من اهل الطلاق فاهل للظهار كالمسلم ولا يلحق
الخطاء بالناسي في عدم الافطار ولا يجعل السلم الحال قياسا على المؤجل واما
ذكر فاربعة الاصل والفرع وحكم الاصل والجامع اما الاصل فالمقيس عليه وقيل حكمه
وقيل دليله واما الفرع فالمقيس وقيل حكمه واما حكم الاصل فما افادة النص والاجماع واما
الجامع اى العلة فما جعل علامة على حكم النص وهو اما وصف لازما كالثمنية للزكوة في
المضروب حتى تجب في الحلي او عارضا كالكيل للربوا او جليا كالطواف في الهرة او خفيا
كالقدر والجنس او اسم جنس كقوله صلى الله تعالى عليه وسلم انها دم عرق انفجر او حكما
كقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ارايت ان كان على ابيك دين ومركبا او مفردا او منصوصا
او غير منصوص او غيرها خلافا لقوم والاصل في النصوص قيل عدم التعليل الا بدليل
وعند العامة التعليل فعند بعضهم بكل وصف صالح لاضافة الحكم اليه الا لمانع
وعند بعض لا بد من مميز وعندنا لا بد مع ذلك من الدليل على ان النص معلل في الحال
من نص او اجماع او تعليل منسوب الى احدهما والعلة القاصرة اما منصوصة فتجوز
اتفاقا واما مستنبطة فلا تجوز عندنا ولو بعلة اختلف في وجودها في الفرع او
والعلة تعرف بوجوه الاول الاجماع كالصغر للولاية عليه بالمال الثاني النص اما صريح
لا يقصد به غير العلة نحو لعلة كذا او لاجل او كي واما ظاهر مرتبة ان احتمل غير العلة
كاللام والباء والشرط وان او غير بينتين كان في مقام التعليل او بمراتب كالفاء
في لفظ الراوي واما ايماء كان يرتب الحكم على المشتق نحو اكرم العالم او يقع جوابا
نحو اعتق رقبة في جواب وقعت امراتي او يفرق في الحكم بين شيئين مع
ذكرهما بحسب وصف نحو للفارس سهمان وللراجل سهم او ذكر احدهما
نحو القاتل لا يرث او يفرق بالاستثناء نحو الا ان يعفون او بالغاية نحو حتى
يطهرن او بالشرط نحو مثلا بمثل او يذكر وصف مناسب مع الحكم نحو لا يقضي
القاضي وهو غضبان فان ذكر اتفاق واما ان ذكر الوصف صريحا والحكم مستنبط
نحو واحل الله البيع ويذكر الحكم صريحا والوصف مستنبط نحو حرمة الخمر فقيه

ففيه مذاهب الثالث المناسبة بمعنى ملائمة العلل الشرعية بان يعتبر
الشرع جنس الوصف في جنس الحكم سوى الجنس الابعد الذي هو المصلحة
المطلقة لكن كلما قرب الجنس قوي القياس وهذه المجوزة للقياس والموجبة
انما تكون بالتاثير بمعنى ان يثبت بنص او اجماع اعتبار علية نوع الوصف او جنسه
القريب في نوع الحكم او جنسه القريب فالنوع في النوع كالصغر في الولاية على النفس والجنس كسقوط
الزكوة عن الصبي والنوع في الجنس كسقوط الزكوة عمن لا عقل له والجنس في النوع كعدم دخول
شئ في الجوف في عدم فساد الصوم وقد يتركب البعض مع البعض وقد يخرج بتخريج المناط
وتنقيح المناط والسبر والتقسيم واما حكم القياس فالتعدية اتفاقا فالحكم التعليل عند
وعند الشافعي يجوز التعليل بلا تعدية لزيادة القبول وسرعة الوصول وللاطلاع
على حكمة الشارع ثم لا تعدية فيه لا تعليل الاثبات السببية او وصف ولا ثبات الشرط
او وصف ولاثبات الحكم او وصف وانما التعليل لاثبات حكم شرعي من اصل ثابت
بالنص او الاجماع الى فرع هو نظيره ويختلف في التعليل لاثبات السببية او الشرطية بالتعدية

فصل القياس ما يسبق اليه افهام المجتهدين ومن الاستحسان ما لا يكون كذلك وهو دليل
يقابل القياس الجلي وهو اما الاثر كالسلم والاجارة وبقاء الصوم في النسيان والاجماع
كالاستصناع واما الضرورة كطهارة الحياض والآبار او القياس الخفي وله قسمان
ما قوي اثره وما ظهر صحته وخفي فساده وللجلي ايضا قسمان ما ضعف اثره وما ظهر
فساده وخفي صحته فالاول من الاول راجح على الاول من هذا لان المعتبر هو الاثر لا الظهور والثاني
من هذا راجح على الثاني من ذلك فالاول كسؤر سباع الطير فانه نجس قياسا على سؤر سباع البهائم طاهر
استحسانا لانها تشرب بمنقارها وهو عظم طاهر والثاني كسجدة التلاوة تؤدى بالركوع
قياسا لا استحسانا وكل من القياس والاستحسان ينقسم الى ضعيف الاثر وقويه والى هذه الاربع
لان من الاستحسان الذي فيه قوي اثره وضعف اثر القياس والى صحيح الظاهر الباطل والى فاسدهما
والى صحيح الظاهر فاسد الباطن وبالعكس فالاقسام من القياس يرجح على كل استحسان وثانيه
مردود وبقي الاخيران فالاول من الاستحسان يرجح عليهما وثانيه مردود وبقي الاخيران فالتعارض

بينهما وبين اخبرى القياس انه وقع مع اتحاد النوع فالقياس اولى مع اختلافه
فالظهر فساده ابتداء لكن اذا تؤمل تبين صحته اقوى من العكس والمستحسن بالقياس
الخفي لا غير الاثر والاجماع والضرورة واما دفعه فمن النقض وهو منع مقدمة
لا بعينها ببيان وجود العلة مع تخلف الحكم ودفعه باربع منع وجود العلة في
صورة النقض ومنع معنى العلة في صورة النقض ومنع تخلف الحكم عن العلة في صورة
النقض والدفع بغرض ثم ان لم يكن دفع النقض بهذه الطرق فان لم يوجد في صورة
النقض مانع فيبطل العلة والمانع هو منع مقدمة بعينها ولما كان مقدمات القياس
هي كون الوصف علة ووجودها في الاصل وفي الفرع وتحقق شرائط التعليل فيهما
وتحقق اوصاف العلة من التأثير وغيره فالمانع ان يمنع كلا منها فاما ان يمنع نفس العلة
او وجودها في الاصل او في الفرع او تحقق شرائط التعليل او تحقق اوصافها ككونها
موثرة وفساد الوضع هو ان يترتب على العلة نقيض ما يقتضيه العلة ولا ورود له بعد
بيان المناسبة فانه ثبت تاثيره شرعا لا يمكن فيه فساد الوضع وفساد الاعتبار هو كون
المدعى محالا للقياس لورود النص على خلافه ويجاب بالطعن في النص بانه خبر واحد
او مؤول او معارض والفرق هو وجود وصف في الاصل له مدخل في العلية ولا
يوجد في الفرع قيل صحيح وقيل التحقيق فاسد لانه غصب منصب التعليل وهو نوع
جدلي ولان الفارق انما يفيد اذا لم يثبت علية المشترك الا اذا ثبت مانع الحكم في الفرع
وكل كلام صحيح في الاصل لو اورد بالفرق لرد ينبغي ان يورد بالممانعة والمعارضة
هي اقامة الدليل على نقيض مدعى الخصم ويجري في الحكم اي المدعى وفي عليته اما الاولى
فان بدليل المعلل ولو بزيادة تقرير او تفسير فمعارضة فيها مناقضة فان على عين نقيض
الحكم فقلب وان على حكم يستلزم النقيض فعكس فانه بدليل آخر فمعارضة خالصة فاما
ثبت نقيض الحكم بعينه او بتغيير او حكما يستلزم النقيض واما الثانية فمعارضة في المقدمة
فانه يجعل المعلول علة والعلة معلولا فمعارضة بمعنى المناقضة وقلب ايضا اغا ورد
هذا اذا كان العلة حكما لا وصفا او وصفا والمخلص ان يورد على طريق الاستدلال

باحدهما على الاخر والا فخالصة فانه قام الدليل على نفي علية ما اثبته المعلل فمقبولة
وان على علية شيء آخر فان فاصلة او متعدية الى مجمع عليه لا تقبل وان الى مختلف
فيه يقبل عند اهل النظر لا عند الفقهاء ثم قد ينتقل المعلل من كلام الى آخر بعد العجز
عن الايراد فان الى ما هو غير علة او حكم فمحسن فالانتقال اما من علة الى اخرى لاثبات
علة القياس او لاثبات حكم آخر يحتاج اليه حكم القياس واما من حكم الى آخر يحتاج اليه
حكم القياس فيثبت بالعلة الاولى لكن الثاني مختلف فيه لعل الاصح انه لعجز والا
نعم كما في حاجة الخليل باب المعارضة والترجيح اذا ورد دليلان يقتضي
احدهما عدم ما يقتضيه الآخر بعينه فان تساويا قوة او كان احدهما اقوى
بوصف تابع فبينهما معارضة والعقو رجحان وان اقوى بما هو غير تابع فليس
برجحان والعمل بالاقوى لازم في الصورتين واذا تساويا قوة في الاجماع
يتعين التبديل وفي الكتاب والسنة يحمل على نسخ الآخر [illegible] التاريخ
معلوما والا امكن الجمع باعتبار مخلص من الحكم او المحل او الزمان فذلك والا ترك
العمل بالدليلين وصير من الكتاب الى السنة ومن السنة الى الصحابي مطلقا ان قدم
مطلقا كما هو عند الفخر والبردعي وقدم فيما خالف القياس كما هو عند
الكرخي فيقدم في مخالف القياس ومنه الى القياس وان لم يقدم اصلا كما هو
السرخسي فتساويا مع القياس فيعمل باحدهما بالتحري فان لم يمكن هذا المصير
يقرر الاصول قبل ورود الدليلين كما في سؤر الحمار تعارض الاخبار والآثار
وامتنع القياس والتعارض اما بين آيتين او قرائتين او سنتين او آية وسنة مشهورة
او متواترة والمخلص اما من قبل الحكم او المحل او الزمان اما الاول فان يوزع الحكم بالدليلين
او يحمل على التغاير واما الثاني فان يحمل على تغاير المحل واما الثالث فباختلاف زمان
الحكم او زمان الورود فان صريحا فالمتأخر ناسخ وان دلالة كالمحرم مؤخر عن المبيح
وكالمثبت مؤخر عن النافي فانه مبني على المعهود على العدم الاصلي فالمثبت معتدم
والا فان تحقق انه بالدليل تساويا وان احتمل الامرين ينظر ليتبين الامر

واما في معارضة القياس فلا نسخ ولانه تساقط فيقال بانهما شاء ببينها ده قليلا او
انا الترجيح فعلم مما سبق بعض وجوهه منها كترجيح المحكم على المفسر والمفسر على النص
والنص على الظاهر وكترجيح الحقيقة على المجاز والصريح على الكناية والعبارة على الاشارة
على الدلالة والدلالة على الاقتضاء والنهي على الامر والامر على الاباحة على الصحيح
قلة احتمالا على الاكثر احتمالا والمجاز على المشترك في الاصح والمجاز على المجاز بشهرة
علاقة احدهما او قوته وان اتحد جهتهما او قرب جهته من الحقيقة او رجحان دليله
او شهرة استعماله والاشهر مطلقا يقدم على غير الاشهر سواء كانا حقيقتين
او مجازين او اشهرهما حقيقة وغيره مجازا او اشهرهما مجاز والاخر حقيقة عندهما
خلافا لابي حنيفة رحمهم الله واللغوي المستعمل شرعا في معناه اللغوي يقدم على
المنقول الشرعي بخلاف المنفرد الشرعي ويقدم بتاكيد الدلالة على ما لم يكن كذلك
ويرجح في دلالة الاقتضاء الاضمار بضرورة الصدق على ضرورة وقوعه شرعا ويرجح
مفهوم الموافقة على مفهوم المخالفة ويرجح تخصيص العام على تاويل الخاص والخاص ولو من وجه
على العام مطلقا والعام الذي لم يخص على ما خص والمقيد ولو من وجه على المطلق ومطلق
لم يخرج منه على ما اخرج منه وتقييد المطلق على تاويل المقيد والعام الصريح الشرطي
على النكرة المنفية وعلى غيرها كالجمع المحلى باللام والمضاف ونحوهما والجمع المحلى باللام والموصول
كمن وما على اسم الجنس المعرف باللام والاجماع على النص كتابا او سنة والمقدم من الاجماع
الظنيين على ما بعده وكل ما ذكر ترجيح بحسب المتن ومن ترجيح الحظر على الاباحة
وترجيح المثبت على النافي فانهما بالمدلول ومنه رجحان الحظر على الندب وعلى الكراهة
والوجوب على الندب والادنى من الحد على الموجب له والموجب للطلاق والعتاق على عدمهما
وقد عكس الترجيح فيهما والاخف على الاثقل والترجيح بالسند وهو ترجيح المشهور
على الواحد والمتواتر على المشهور وخبر المعروف بالفقه على غيره وخبر المعروف بالرفق على غيره
والمسند على المرسل ومرسل التابعين على مرسل تابع التابعين والاعلى اسنادا على
الاسفل والمسند المنتهى الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على ما يحال الى المعروف من كتب

الحديث وعلى المشهور ايضا والمسند الى كتاب عرف بالصحة على مشهور غير
مسند والمسند الى كتاب مشهور عرف بالصحة كالبخاري على ما لم يعرف كذلك
كسنن ابي داود والمسند بالاتفاق على المختلف في كونه مسندا والرواية بقراءة
على الشيخ على الرواية بقراءة الشيخ عليه عندنا والعكس عند غيرنا وغير المختلف في رفعه
عليه السلام على المختلف فيه وغير المختلف في متنه على المختلف فيه والراوي سماعه من رسول
الله صلى الله عليه وسلم على الاخر المحتمل سماعه وعدمه وسكوته صلى الله عليه
وسلم عما جرى بحضوره على سكوته عما جرى بغيبته وسمعه صلى الله عليه وسلم
وورود صيغة منه صلى الله عليه وسلم فيه على الفهم منه ورواه الراوي بعبارة نفسه
وخبر الواحد فيما لا يعم به البلوى على خبره فيما يعم به البلوى والترجيح فيما يسند
اليه المنقول انه يرجح بزيادة الثقة بقول وبالفطنة وبالورع وبالضبط وبالنحو
ويرجح الاشهر باحدى هذه الصفات على من اتصف باحدهما وبالاعتماد
على الحفظ لا على الكتابة وبالاعتماد على تذكره لا على خط نفسه وبموافقته
عمل احدهما بروايته نفسه ولم يعلم عمل الاخر وبان يعلم عدم رواية احد المرسلين
الا عن عدل ولم يعلم الاخر به وبمباشرة احدهما لما رواه دون الاخر وبكون احدهما
صاحب الواقعة دون الاخر وبكون احدهما مشافها دون الاخر وبكونه اقرب
الى الرسول عند سماعه وبكونه من اكابر الصحابة وبكونه متقدم الاسلام وبكونه
مشهور النسب وبكونه تحمله في البلوغ وبكون مزكيه اعدل والترجيح بحسب الخارج من
وجوه يرجح الموافق لدليل على ما يؤيده دليل والموافق لعمل المدينة والموافق لعمل
الخلفاء الاربعة والموافق لعمل الاعلام ويقدم من احد المؤولين المرجح دليل تاويله
وما ذكر فيه العلة للحكم والعام الوارد على سبب خاص في حق ذلك على العام الوارد لا
على سبب والعام الوارد لا على سبب في حق غير ذلك السبب على العام الوارد
عليه والعام الامشتمل بالمقصود على غيره واحد الخبرين بتفسير راويه بقول او فعل
واحد النصين بذكر سبب وروده على الاخر ويقرائن تاخر عن الاخر كتاخر الاسلام

واما الترجيح المتعلق بالمعقولين فما عرف عليته نصا يرجح على ما عرف ايماء
والايماء الاقرب الى القطع على غيره والايماء مطلقا على المناسبة ويرجح
تاثير العين ثم النوع ثم الجنس القريب ثم الاقرب فالاقرب واعتبار شان الحكم
اولى من اعتبار شان العلة فيرجح تاثير جنس العلة في نوع الحكم على تاثير نوع العلة
في جنس الحكم ويرجح بقوة ثبوته على الحكم وبكثرة الاصول وبالعكس اى بعدم الحكم
في جميع صور عدم الوصف وبقطعية حكم الاصل دون الآخر وبقطعية علة حكم
اصل احدهما او ظن الاغلب وبقطعية عدم الفارق في احدهما وظنيته في
الآخر وبكون الوصف في احدهما حقيقيا وفي الآخر اعتباريا او حكميا مجردة
وبكونه ثبوتيا وعدميا وبكون الحكم في احدهما باعثة وفي الآخر مجرد امارة وفي احدهما
منضبطة وفي الآخر مضطربة وفي احدهما ظاهرة والآخر خفية وفي احدهما متحدة
وفي الآخر متعددة وفي احدهما متعديا في فروع الاكثر وفي احدهما مطردة
فقط والآخر منعكسة ومطردة ومنعكسة في احدهما دون الآخر وفي احدهما
مطردة فقط وفي الآخر منعكسة فقط وبكونها جامعة ومانعة للحكم دون الآخر
الآخر وعند تعارض وجوه الترجيح فالعبرة بالوصف الذاتي اولى من العرضي
التراجيح الفاسدة منها علية الاشباه ذالترجيح بالقوة والتاثير
لا بالعدد فرب واحد يقوى على الف وعموم الوصف كترجيح الشافعي الطعم على
الكيل والوزن لان الترجيح بالقوة لا بالصورة وقلة الاجزاء لان العبرة بالمعنى
لا الصورة وكثرة الادلة خلافا للمخالف لان كل دليل مع قطع النظر عن غيره موثر
فوجود الغير وعدمه سواء واما ترجيحنا بالكثرة في نحو كثرة الاصول وفي صوم
غير منوى من الليل فلتعلق الحكم على المجموع الذى اعتبر فيه هيئة اجتماعية ولذلك
لا ترجيح بكثرة الرواة الا عند حصول الهيئة الاجتماعية كبلوغها حد
الشهرة ولا حديث بحديث آخر ولا كتاب بكتاب آخر ولا قياس
بقياس آخر فكل ما صلح علة لا يصلح مرجحا الباب الثاني في الاحكام فبحث فيه

عن الحكم والحاكم والمحكوم به والمحكوم عليه ففيه اربعة اركان الاول في الحكم وهو اثر
خطاب الله تعالى المتعلق بافعال المكلفين بالاقتضاء او التخيير او الوضع فهو اما تكليفي
او وضعي فالاول اما صفة للفعل المكلف كالاحكام الخمسة او اثر له كالملك
وما يتعلق به والاول اما ان يعتبر فيه مفهوم المقاصد الدنيوية او الاخروية والاول
صحيح ان كان الفعل موصلا الى المقصود الدنيوي كما ينبغي وباطل ان لم يوصل البتة
او وصفا وفاسد ان وصفا فقط وايضا منعقد ان ارتبط اجزاء التصرف الشرعي
والا فغير منعقد ونافذ ان ترتب عليه الاثر والا فغير نافذ ولازم ان لم يكن رفعه
والا فغير لازم والثاني اما عزيمة وهي ما شرع ابتداء غير مبني على اعذار العباد فان
الفعل اولى مع المنع من الترك بقطعي ففرض وبظني فواجب وبلا منع فسنة ان الفعل
طريقة مسلوكة في الدين والا فندوب ونفل وان تركه راجحا على فعله مع المنع من
اتيانه فحرام وبلا منع مكروه وان استويا فمباح فهذا حصر الحلال فالفرض لازم علما
وعملا حتى يكفر جاحده ومستخفه ويفسق تاركه بلا عذر وقد يطلق على ما يفوت
الجواز بفوته كالوتر ثم ان حصل المقصود بمجرد حصوله ففرض كفاية وحكم اللزوم على
الكل وسقوطه بفعل البعض وان لم يحصل المقصود الا بصدوره من كل ففرض عين
وحكم اللزوم على كل حتما وقد يكون الفرض واحدا مبهما من متعدد كخصال الكفارة
والواجب لازم عملا فقط فلا يكفر منكره بل يفسق ان لم يكن مؤولا ويعاقب تاركها
وقد يطلق على ما يعم الفرض كالفرض على الواجب والسنة نوعان سنة الهدى وهي ما يكون
على سبيل العبادة وتاركها يستحق الذم وفيها سنن الرواتب وحكمها نيل الثواب بالفعل
والعتاب والاساءة والكراهة بالترك والكفر بالاستخفاف والتهاون وكالواجب في المطالبة
الدنيوية وقيل انها بالترك وسنة الزوائد ما يكون على سبيل العادة وتركها لا يكون بكراهة
ولا اساءة ولا يستحق اللوم بل هو لا بأس فيه ومطلق السنة قيل شامل لسنة النبي
صلى الله عليه وسلم وقيل مختص به كما هو عند الشافعي وقد تطلق على الثابت
بالسنة كقول ابي حنيفة الوتر سنة والنفل وكذا المندوب يثاب فاعله ولا يسيء تاركه

علة تصلح لاضافة الحكم اليها فيضاف اليه كحفر البئر وشق الزق وقطع حبل القنديل
واما شرط في حكم السبب وهو شرط اعترض بعده فعل مختار غير منسوب اليه
كحل قيد العبد وفتح باب قفص او اصطبل واما شرط اسما لا حكما كاول شرطين
علق بهما الحكم واما شرط علامة وهو ما يبين وجود علة حقيقة او وجود صفتها
الحقيقة كالولادة للذين عندهما فتثبت بشهادة القابلة وكالاحصان للرجم فلا يضمن
شهوده اذا رجعوا لان العلامة لا يضاف الحكم اليها واما العلامة فما يعرف
الحكم به بلا تعلق وجوب ولا وجود به وهي اما محض كالتكبير واما بمعنى الشرط
كما مر من نحو الاحصان واما بمعنى العلة كالعلل الشرعية واما علامة مجازا كالعلل
الحقيقية والشرط الحقيقي الركن الثاني في الحاكم قد عرفت مما سبق ان الحاكم
بالحسن والقبيح هو الشرع وليس للعقل مدخل في الحكم والادراك بل هو آلة لفهم الخطاب
عند الاشاعرة والحكم والادراك فيهما للعقل فقط عند المعتزلة والمختار عندنا
ان الحاكم هو الشرع والعقل مبين في البعض فالعقل غير معتبر كل الاعتبار فلا يكلف
الصبي بالايمان ولا مهدر كل الاهدار فيعتبر ايمانه وكفره قيل وهو محل لقول الامام
لا عذر لاحد في الجهل بالخالق لقيام الآفاق والانفس ويعذر في الشرائع
الى قيام الدليل الركن الثالث في المحكوم به وهو اربعة ما ليس له الا وجود حسي وهو
متعلق لحكم شرعي لكنه ليس سببا كالاكل وما له وجود شرعي وهو متعلق
لحكم شرعي وسبب لحكم شرعي آخر كالبيع وما له وجود شرعي وهو متعلق لحكم
شرعي وليس سببا لحكم شرعي آخر كالصلوة ثم الحكم اما حقوق الله خالصة
او حقوق العباد خالصة او ما اجتمع فيه الحقان وحق الله غالب كحد القذف
او حق العباد غالب كالقصاص وحقوق الله ثمانية عبادات خالصة
كالايمان وفروعه وللعلم اصول وفروع وزوائد وعبادة فيها [illegible]
[illegible] مؤنة كصدقة الفطر ومؤنة فيها عبادة كالعشر ومؤنة فيها [illegible]
فيها عقوبة كالخراج وحقوق دائرة والعقوبة كالكفارات [illegible] غالبة

في الكفارة غير الفطر وحق قائم بنفسه كخمس الغنائم والمعادن وعقوبة كاملة
كالحدود [illegible] وعقوبة قاصرة كحرمان الارث بالقتل الركن الرابع
في المحكوم عليه وهو المكلف ولا بد للتكليف من الاهلية وهي لا تثبت الا بالعقل واعتبر
فيه هنا البلوغ وقد عرفت ان المختار عندنا في العقل هو التوسط ثم الاهلية نوعان
الاول اهلية وجوب وهي بناء على قيام الذمة فالآدمي له ذمة قبل الولادة من وجه
يصلح لما له لا عليه وبعد الولادة يصلح لهما ولكن الوجوب غير مقصود بنفسه بل حكمه وهو
الاداء عن اختيار فجاز ان لا يثبت في حقه لعدم حكم الوجوب وغرضه فكل ما يمكن اداؤه
يجب عليه وما لا فلا كما لا يثبت لعدم المحل كبيع الحر فما كان من حقوق العباد
غرما وعوضا يجب عليه وكذا ما كان صلة تشبه المؤن كنفقة القريب والاعواض
كنفقة الزوجة لا ما يشبه الاجزية فلا يتحمل الدية وما كان عقوبة وجزاء لا يجب ومن حقوق
الله تعالى ما صح اداؤه عنه يجب عليه كالعشر والخراج وما لا يصح فلا كالعبادات الخالصة
والعقوبات وما كان عبادة فيها مؤنة لا يلزم عليه عند محمد ويلزم عندهما والثاني
اهلية اداء وهي قاصرة تبتنى عليها صحة الاداء وكاملة تبتنى عليها وجوب الاداء وكل
منهما يثبت بقدرتين كذلك ثابتة بعقل كذلك فالقاصر عقل الصبي والمعتوه والكامل
عقل البالغ وما بالقاصر من انواع حقوق الله كالايمان وفروع البدنية يصح من غير لزوم
عليه وكذا الكفر في احكام الآخرة اجماعا وفي احكام الدنيا ايضا عندهما خلافا
لابي يوسف وحقوق العباد ان نفعا محضا يصح منه من غير اذن وليه وان ضرا محضا
لا وان دائرا بينهما كالبيع يصح منه برأي وليه لا بدونه ثم العوارض سماوية ومكتسبة
اما السماوية فمنها الجنون وهو يوجب الحجر عن الاقوال لا الافعال ولو باجازة الولي
ويسقط به الحدود والكفارات والعبادات والتبرعات وما كان حسنا لذاته
كالايمان وقبيحا لذاته كالكفر ولو ردة انما يثبت في حقه تبعا لابويه او وليه ومنها
الصغر وهو قبل ان يعقل كالجنون الا ان العرض فيه على نفس الصغر فيؤخر الى زمان
ان يعقل وبعده يحدث له ضرب من اهلية الاداء فلا يسقط عنه ما لا يحتمل السقوط

عن البائع لحق بوجوب الاداء فاذا اداه يقع فرضا خلافا لشمس الائمة ويثاب عليه
ويسقط عنه ما يحتمل السقوط كوجوب اداء الايمان ويوضع عنه كل عهدة تحتمل العفو
فلا يعقل ردته ولا حقوق العباد ولا يلي على غيره واذا اسلمت زوجته يعرض عليه
الاسلام ومنها العته وهو آفة توجب خللا في العقل فيشبه بعض كلامه كلام العقلاء
وبعضه كلام المجانين وهو كالصبا مع العقل ومنها النسيان وهو لا ينافي الوجوب
ولا وجوب الاداء في حقه تعالى لكن يعفى فيما غلب فيه حقه تعالى كالصوم وتسمية الذبيحة
الا بتقصير كالاكل في الصلوة بخلاف حقوق العباد الا اذا كان ناسيا دينه
الا من سبب شرعي يعفو والا فلا ومنها النوم وهو يوجب تاخر الخطاب لا تاخر الوجوب
ويبطل عبارته في الطلاق والعتاق والاسلام والردة لعدم الاختيار ومنها
الاغماء وهو فوق النوم فيبطل العبارات ويمنع البناء وينقض الوضوء ومنها
الرق وهو عجز حكمي شرع في الاصل جزاء للكفر وهو لا يتجزى كالعتق وكذا الاعتاق
وعندهما وهو ينافي مالكية المال وكونه نافع نفسه الا ما استثني من القرب فلا يملك التسري
ولا يصح حجه ولا ينافي مالكية غير المال كالنكاح واليد والدم وينافي كمال الحال في اهلية
الكمالات البشرية كالذمة والحل والولاية وهو معصوم الدم ولا جمعة عليه ولا عيد
ولا تشريق والاذان والاقامة ولا حج ولا يكون شاهدا ولا مزكيا ولا عاشرا
ولا قاضيا ولا وليا في نكاح او قود ومنها الحيض والنفاس لا يعدمان اهلية
الوجوب والاداء الا ان الطهارة عنهما شرط للصلوة والصوم ومنها المرض
يوجب العبادات بقدر قدرته وفي مرض الموت يوجب الحجر بقدر ما يصان به حق
الغريم والوارث فما يحتمل الفسخ يصح في الحال وينقض عند الحاجة وما لا يحتمل
كالمعلق بالموت كالاعتاق على وارث او على غريم ووصية ولو باداء حجة
فالحج انما تنفذ من الثلث ولا نفع للوارث صورة ومعنى حقيقة وشبهة
ومنها الموت يسقط التكليفات الا الاثم وكذا الصلوات الا بالوصية في الثلث
وما شرع عليه لحاجة غيره ان كان متعلقا بالعين يبقى ببقاء العين

كالمرهون وان متعلقا بالذمة ووجوبه لا بطريق الصلة كما وجب بالمعاوضة
لم يبق بمجرد الذمة حتى يتضم اليها مال او ذمة كفيل فلذا لا يصح الكفالة بالدين عن الميت
المفلس اذا لم يخلف كفيلا ومما شرع لحاجة نفسه يبقى بقدر ما ينقضي به حاجته
ولذا قدم جهازه ثم ديونه ثم وصاياه ثم يورث واما المكتسبة فاصناف منها
الجهل اما جهل لا يصلح عذرا كجهل الكافر بالله تعالى فاعتقاده في حكم لا يقبل التبدل
باطل وفيما يقبله دافع للتعرض وللخطاب في حكم الدنيا فلا يجب اعتقاد الادلة
واما جهل كذلك لكنه دونه لكونه على تاويل فاسد كجهل ذي الهوى وكجهل الباغي
فيضمن ما اتلف وكجهل المخالف في اجتهاده الكتاب او السنة المشهورة او الاجماع
واما جهل يصلح شبهة كالجهل في موضع الاجتهاد الصحيح او في موضع الشبهة
كجهل من اقتص بعد عفو شريكه وجهل من زنى بجارية امرأته او والده فلا حد
عليه واما جهل يصلح عذرا كجهل مسلم لم يهاجر الينا ومنها السكر وهو اما بطريق
مباح فيمنع صحة التصرفات او بطريق محظور فلا ينافي الاهلية فلزمه كل
الاحكام الا الردة ومنها الهزل هو ما يتكلم بلا قصد معنى ويشترط التصريح
باللسان قبل العقد ولا يعتبر دلالة وهو لا ينافي اهلية الوجوب والاداء ولا
اختيار المباشرة والرضا بها بل اختيار الحكم والرضا به بمنزلة شرط الخيار فيصح الردة
والاسلام هازلا والهزل يبطل الاخبارات فيما يحتمل الفسخ اولا واما الانشاآت
فلا تفصيل في الطلاقات ومنها السفه هو خفة تعتري الانسان فتحمله
على العمل بخلاف موجب العقل والشرع وهو لا ينافي الاهليتين ولا شيئا من احكام الشرع
ولا يعطى ماله من بلغ سفيها الى الرشد عندهما والى ست وعشرين سنة عنده ولا حجر على السفيه
بعد البلوغ الا فيما يبطل بالهزل ويحتمل الفسخ اولا وعندهما يحجر فيما يقبل الفسخ ومنها
السفر وهو من اسباب التخفيف فيقصر الرباعي على انه لا يجوز الاكمال خلافا للشافعي
ويؤخر الصوم انشاء لكن لا يحل الفطر لمسافر صام او صائم سافر في رمضان
وان سقط الكفارة بخلاف المريض ومن احكام السفر المبيح ثلثة ايام وسقوط

وجوب الجمعة والعيدين والاضحية وتكبير التشريق وعدم خروج المرأة بلا اذن زوج او محرم
وعدم خروج الولد بلا رضاء ابويه لغير الحج وعدم خروج المديون بلا اذن الدائن
ومنها الخطاء وهو الفعل بلا قصد تام ولا ينافي الاهليتين لكنه يصلح عذرا
في سقوط حق الله تعالى اذا حصل عن اجتهاد ويصلح شبهة في باب العقوبة فلا يأثم
ولا يحد ولا يقتص ولا يصلح عذرا في حقوق العباد ويصلح مخففا لما هو صلة
لم تقابل بمال او وجب بالفعل كالدية ويصح طلاقه وانعقد بيعه كبيع المكره
اذا صدقه خصمه ومنها الاكراه هو نوعان ملجئ هو ما يعدم الرضاء ويفسد
الاختيار ويوجب الالجاء كما باتلاف نفس او عضو وغير ملجئ هو ما يعدم الرضاء
ولا يفسد الاختيار كما بحبس او قيد او ضرب وهو مطلقا لا ينافي الاهليتين
ولا الخطاب ولا سقوط الاختيار وان افسده فالاقوال التي لا تنفسخ تنفذ
بالاكراه والتي تنفسخ تفسد ولا يصح الاقارير باب في الاجتهاد هو استفراغ
الفقيه الوسع لتحصيل ظن بحكم شرعي وشرطه ان يحوي علم الكتاب على ما ذكرنا
وحكمه غلبة الظن فالمجتهد يخطئ ويصيب فالحق واحد عند الله خلافا ل
لمعتزلة واختلف في تجزي الاجتهاد والاصح لا واختلف في انه عليه السلام هل
هو متعبد بالاجتهاد فيما لا نص فيه فاختار ابو يوسف ومحمد وقوعه
وعلى وقوعه قيل لا يحتمل الخطاء والاصح يحتمله لكن لا يقرر عليه وقيل نعم فيما يتعلق
بالحروب دون الاحكام ولا اثم على المخطئ خلافا لنفاة القياس ويجب نقض الاجتهاد
فيجوز الرجوع وعليه يحمل ما اذا كان للمجتهد قولان متنافيان لكن في وقتين والاجتهاد
لا ينقض بالاجتهاد لان الثاني كالاول فلا ينقض مجتهد حكم نفسه اذا تبدل
اجتهاده ولا حكم غيره الا اذا خالف قاطعا ولا يقلد مع الاجتهاد واختلف
في نفاذ حكم مقلد بخلاف مذهب امامه كما اختلف في جواز تقليده بل تابعه وقيل
لا باس باخذ العامي في كل مسئلة بقول مجتهد اخف عليه وقيل وهو الاصح لكن
الاكثر عدمه واذا وقع اجتهاده في حكم فلا يقلد فيه مجتهدا آخر واما قبل

الاجتهاد ففيه قيل المختار فكذا وقيل الا ان يكون اعلم منه صحابيا او غيره وقيل
الا ان يكون صحابيا وقيل صحابيا ارجح ولا تقليد في الاعتقاديات وقال
بجوازه وبعض آخر بوجوبه فان النظر حرام فيه لنا الاجماع على وجوب النظر
في معرفته تعالى ومذهبنا حق يحتمل الخطاء ومذهب مخالفينا خطاء يحتمل
الصواب ومعتقدنا في الاعتقاديات حق ومعتقد مخالفينا باطل
والمستفتي لا يستفتي الا من علم علمه وعدالته فان هما مجهولين فالمختار
العدم وان معلوم العلم ومجهول العدالة فيستفتيه واختلف في ان المجتهد
هل يفتي بمذهب مجتهد على اربعة والمختار جوازه ان مطلعا على ماخذ الاحكام
وعللها ويميز الصحيح من الفاسد وهذا هو المراد بان المفتي لا بد من كونه مجتهدا
ويحرم لمن لم يبلغ تلك المرتبة وقيل ذلك عند عدم المجتهد وقيل يجوز مطلقا
وقيل لا يجوز مطلقا وعند تعدد المجتهد يجوز تقليد المفضول وقيل بتعين الافضل واذا
عمل العامي بقول المجتهد في حكم فليس له الرجوع عنه الى غيره اتفاقا واما في حكم آخر فالمختار
الجواز فالواجب ان يسئل عن عشرة فاصاب في ثمانية واخطاء في اثنين فمجتهد
وقال بعض لا بد للاجتهاد من حفظ المبسوط ومعرفة الناسخ والمنسوخ
والمحكم والمؤول وعادات الناس وعن محمد اذا كان صواب الرجل اكثر من
خطائه جاز له ان يفتي والمفتي انما يقلد باخذ بقول الافقه فان المسئلة خلافية
فان كان ابو حنيفة في جانب وصاحباه في جانب فالمفتي بالخيار وان احدهما معه فبقولهما
الا ان يصطلح المشايخ فالفتوى بقول ابي حنيفة ثم ابي يوسف ثم محمد ثم زفر والحسن
بن زياد واذا لم يجد قولا من الفقهاء اجتهد برأيه ان عرف وجوه الفقه والمفتي اذا
سئل عن شيء يفتي بالصحة حملا على الكمال وانما يفتي بما يقع عنده من المصلحة ووظيفة العوام
التمسك بقول الفقهاء دون الكتاب والسنة وليس لهم اختيار اقوال الماضين
بل اقاويل علماء عصرهم الموثوقين وليس لهم اختيار اقوال الصحابة كذلك وكل آية

لعبرة للملفوظ نصاً دون المقصود • العبرة للملفوظ • العبرة للمعاني حقيقة
في قبيل نفوذ الدار • العبرة للغالب الشائع لا للنادر • العلة ترجح بزيادة من جنسها
• عدم ثبوت حكم الشيء لعدم ثبوت شرائطه لا ينفي فعاله • العمل بالظاهر هو الاصل
لدفع الضرر عن الناس • الغرم بالغنم • الفتوى في حق الجاهل كالاجتهاد
في حق المجتهد • الفرع المختص باصل وجوده يدل على وجود اصالة • القديم
يترك على قدمه • قد يثبت الفرع مع عدم ثبوت الاصل • كل شرط بغير حكم شرع
باطل • للوسائل احكام المقاصد • ليس كل ما في معنى الشرط حكمه حكم ذلك
الشرط • لا حجر الزام الا بجمع ما لم يثبت بدليل • لا عبرة لاختلاف السبب مع اتحاد
الحكم • لا يملك احد اثبات ملك الغير بلا اختياره • لا تأثير للعزيمة في تغيير الحقيقة
• لا يصح تأجيل الاعيان • لا عبرة للدلالة في مقابلة التصريح • لا عبرة بالظن البين
خطاؤه • لا عبرة بالظنيات في باب الاعتقادات • لا ينكر تغير الاحكام بتغير
الزمان • لا يوصف الصبي قبل البلوغ بالكراهة • لا ينتصب احد خصماً عن احد
بلا نيابة ووكالة وولاية • لا يعتمد على الخط ولا يعمل به • لا يسمع الدعوى بعد الابراء
العام الا بحق حادث • لا حجة مع الاحتمال • لا يقوم المنافع في انفسها • لا مساغ
للاجتهاد في مورد النص • لا يجوز لاحد ان يأخذ مال احد بلا سبب شرعي • لا يجوز
لاحد ان يتصرف في ملك الغير بلا اذنه • لا ينفذ امر القاضي الا اذا وافق الشرع • لا طاعة
للسلطان في المعصية وانما الطاعة في المعروف • لا يسقط الحكم الاصلي بالعوارض
الجزئية • ما جاز لعذر بطل بزواله • ما ثبت حكمه اصلياً لا يسقط بالعوارض
ما ثبت بزمان يحكم ببقائه ما لم يوجد المزيل • ما حرم اخذه حرم اعطاؤه • ما ابيح
للضرورة يتقدر بقدرها • ما ثبت على خلاف القياس فغيره لا يقاس عليه • ما عمت بليته
خفت قضيته • المباشر ضامن وان لم يتعمد والمتسبب لا الا بالتعمد • المرء مؤاخذ
باقراره • ما تردد بين الفرض والبدعة فاتيانه اولى وبين السنة والبدعة
فتركه اولى وبين الواجب والبدعة فاتيانه اولى • المطلق انما يجري على اطلاقه اذا لم

يقم دليل التقييد نصاً او دلالة • المظلوم لا يظلم غيره • من ملك شيئاً ملك ما هو من
ضروراته • المثال الجزئي لا يصحح القاعدة الكلية • المعلق بالشرط يجب ثبوته عند ثبوته
ومعدوم قبل ثبوت شرطه • المقضي عليه في حادثة لا تسمع دعواه ولا بينته •
الممتنع عادة كالممتنع حقيقة • من شك هل فعل شيئاً او لا فالاصل انه لم يفعل
النص على خلاف القياس يقتصر على مورده • النهي يقرر المشروعية عندنا • والواجب
شرعاً لا يحتاج الى القضاء • الواجب لا يتقيد بوصف السلامة والمباح يتقيد به
الوصف في الحاضر لغو وفي الغائب معتبر • الولاية الخاصة اولى من الولاية العامة •
الواجب اذا لم يتعلق بعين لا يتفاوت بالقلة والكثرة كقراءة الصلوة خلافاً له
للشافعي • يرجح بعض وجوه المشترك بغالب الرأي • يدخل في التصرف
تبعاً ما لا يجوز ان يكون مقصوداً • يسقط الفرع بسقوط
الاصل • يفتقر في الابتداء ما لا يفتقر في
الانتهاء • يلزم مراعاة الشرط
بقدر الامكان • اليمين ابداً
يكون على النفي • تمت
الرسالة بعون الله
تعالى في بلاد
خادم في تاسع
ذي الحجة
سنة ١٣٠

هذا شرح وصية الامام الاعظم بسم الله الرحمن الرحيم لابي سعيد محمد الخادمي رحمه الله

الحمد لله رب العالمين والسعادة الابدية للمتقين والصلوة والسلام على افضل نبيه وآله اجمعين لما مرض ابو حنيفة لعل وجه تأخير هذه الوصايا الى وقت المرض الذى هو مرض الموت على المتبادر مع ان هذه امور مهمة ينبغى ان يوصى بها فى جميع الاوقات سيما الاحب لاصحاب والاخوان والاقرباء هو زيادة الاشتياق فى اوان المواعدة والمفارقة وزيادة الثواب لنفسه ثم لفظ ابو حنيفة كنية للامام الاعظم نعمان بن ثابت رضى الله عنه وهو امام جليل القدر كثير المنقبة قد استوفيناها فى مقدمة حاشيتنا على الدرر لا يتحملها هذا المقام وحنيفة بنت له رحمه الله لعلها اول ولدها لما فى التاتارخانية كان عادة العرب ان يكنى باول الولد لا بكان او اما كابى سلمة وام سلمة وابو الدرداء وام الدرداء ويحكى فى وجه هذه الكنية حكاية لطيفة تركناها لعدم وقوفنا على صحتها او للملال فهل يسمى لاحد بمثل هذه الكنية كابى بكر رضى الله عنه ام لا قيل لا الا للكذب وقيل نعم للتبرك والتفأل وهو الاكثر رحمه الله تعالى وفى بعض النسخ رضى الله عنه لعل لكون نشأته وطلوعه فى زمن التابعين بل لملاقاته ببعض الصحابة ينبغى ان يدعى بالترضية ولكونه من المشايخ يدعى بالرحمة قال اعلموا يا اصحابى واخوانى الظاهر ان المراد من الاصحاب والاخوان ما هو الاعم الحاضرين عنده فى ذلك الوقت او الغائبين عن هذا المجلس والموجودين فى ذلك العصر او سيوجد الى يوم القيمة فالخطاب فى اعلموا خطاب لكل من يصلح لهذا الخطاب ولو فى الجملة وتخصيص الخطاب لمن حضر عنده وان كان متبادرا بحسب اللفظ لكنه بعيد بحسب المعنى اذ غيرته وشفقته رحمه الله ليس يختص بقوم دون قوم الا ان يحمل على القياس ودلالة النص ويمكن ان يراد من الاصحاب من هو فى صحبته وخدمته وزيارته وملاقاته ومن الاخوان هو الاخوان فى الاسلام والمتحابين فى الله حاضرا او غائبا وفى الاضافتين اشارة الى ان الوصية لمن له اضافة واختصاص بالموصى من حيث المحبة والاخوة فهى فى غاية لطيفة قرينة للاصغاء والقبول وفى بعض النسخ زيد على اوله قيل لما مرض ابو حنيفة رحمه الله اجتمع اصحابه عنده الخ فتأمل ان مذهب اهل السنة اى اهل سنة النبى عليه الصلوة والسلام ومتمسكيها والجماعة اى اهل جماعة الصحابة واهل السنة والجماعة هم الفرقة الناجية للبشارة بقوله صلى الله عليه وسلم ستفترق امتى ثلثا وسبعين فرقة كلها فى النار الا واحدة قيل ومن هم قال الذين هم على ما انا عليه واصحابى قال المحقق الدوانى هذا الحديث رواه الترمذى وان كان لبعض اهل الحديث عليه كلام لكن قد يصحح من حيث المعنى فاعرفه ثم المراد من اهل السنة علم الهدى ابو منصور الماتريدى والشيخ ابو الحسن الاشعرى الاول شيخ للحنفية والثانى للشافعية فان قيل للمذاهب كلهم يدعون بانهم سنيون قلت اجيب عنه انهم انما يعملون بالتمسك فى اعتقادهم بالاحاديث الصحيحة غير متجاوز عن ظواهرها ولا استرسال على العقول وعما ثبت عن

وقوفنا

لعله

عن عقايد الصحابة رضوان الله عليهم وذلك لا ينطبق الا على الماتريدية والاشاعرة واما هما وان وجد خلاف بينهما الا الى بضع وثلثين لكن لعدم كونها فى الاصول التى توجب تكفير احدهما الآخر او تضليله بل فى الفروع فقط فلم يعد مذهبا مخالفا احدهما آخرها بل عد مذهبا واحدا يسمى باهل السنة اثنى عشر نوعا هذا الحصر جعلى لا عقلى والظاهر ولا استقرائى ايضا وحصره على هذا القدر اما لكونها اصلا وامهات للبواقى او لكونها مهمات بالنسبة الى البواقى واما الغيرها فمن كان منكم ان يستقيم بان يعرفها بحقائقها وادلتها بلا تقليد ولا اعوجاج على هذه الخصال الاثنى عشر لا يكون صاحب هوى ولا مبتدعا فى الاعتقاد والبدعة فى الاعتقاد اما كفر او كبر كبيرة كالفرق الضالة المشارة فى الحديث البالغ الى اثنين وسبعين الضالة الى النار فان قيل ان اكثر اهل البدعة والهوى لا يتشعب من هذه الاثنى عشر كما يشهد من يعرف تفاصيلها وظاهر هذا الكلام ان من اعتقد بها لا يكون مبتدعا وان اعتقد خلاف سائر اعتقادات اهل السنة قلت لعل البواقى راجعة اليها ولازمة لها غايتها ان اللزوم فى بعضها خفية لا يعرفه الا الاوحدى والحصر اضافى وبالنسبة الى ما شاع فى زمانه رضى الله عنه فاذا كان الاستقامة على هذه الخصال سببا نافيا للهوى والبدعة فعليكم فوجب عليكم يا اصحابى الاستمساك بهذه الخصال حتى تكونوا لان تكونوا يوم القيمة فى شفاعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فان لم يكن المداومة عليها لا ينال بشفاعته فان قيل ان كان البدعة موجبا للكفر فسلمنا انه لا شفاعة له واما ان لم يكن كفرا كما فى اكثر الفرق المبتدعة فكيف لا يكون له شفاعة وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم انه قال شفاعتى لاهل الكبائر من امتى قلنا المراد استحقاق الشفاعة او الكثرة فانهم وان كان لهم شفاعة لكن بلا استحقاق منهم فهم قليلون فى الشفاعة فكثيرا ما لا يشفعون فان قلت ظاهر هذا الكلام ان لا يكفر مخالف هذه الخصال وظاهر ان الكفر لازم فى البعض قلت اولا ان اعتبار مفهوم المخالف وان كان فى كلام المصنف ليس بمطرد ولو سلم ذلك فلا نم الكفر مطلقا كما اشير آنفا ولا يبعد ان يقال الحكم فى المجموع يجوز ان يكون باعتبار بعض افراده والله اعلم اولها الايمان وهو فى اللغة التصديق مطلقا ولو فى العاديات واختلف فى معنى الشرع فقيل هو التصديق وحده للوجد فى كثير من النصوص مضافا الى القلب نحو اولئك كتب فى قلوبهم الايمان ولما يدخل الايمان فى قلوبكم وقلبه مطمئن بالايمان وهذا مذهب الاشعرى ومتابعيه وقيل هذا مذهب المحققين وقيل هو مجموع التصديق والاقرار للتمكن منه لعذر كالصغر والجنون والآفة فى اللسان والاكراه وهذا مذهب ابى حنيفة قالوا وهو الحق وقيل هو مجموع اعتقاد الحق والاقرار به والعمل بموجبه وهو مذهب المحدثين والمعتزلة والخوارج فعلى الاول الايمان بسيط وعلى الثانى مركب وعلى الثالث ثلاثى هو اقرار باللسان اى عند الامكان كما اشير آنفا اى اقرار ما علم ضرورة انه من دين نبينا صلى الله عليه وسلم كالتوحيد والنبوة والبعث ونحوها وتصديق بالجنان بفتح الجيم بمعنى القلب لكن هذا التصديق ليس تصديقا

حيرانيا والا يدخل الكفر العنادى بل التصديق الايمانى لا بد فيه من قيد آخر كالتسليم الباطني والانقياد
القلبى ولذلك فسّر بعض المحققين بالمعرفة والتصديق على وجه الاذعان والقبول وادّعى بعضهم
ذلك فى التصديق المنطقى لعل تقرير المص وجه آخر يظهر بالتأمل ثم قوله باللسان وبالجنان من قبيل التصريح
بما علم التزاماً والا فهو التكرار ثم اراد ان يستدل على كون الايمان مجموع الامرين فقال والاقرار وحده
اى بلا تصديق لا يكون ايماناً مقبولاً عند الله وان كان ايماناً فى اجراء ظاهر احكام الشرع فان المنافقين
يجرى عليه اكثر الشرعيات كحرمة قتله وعدم استرقاقه وعدم غنيمة امواله وعدم الجزية عليه كما فى سائر
الكفرة لانه اى الاقرار المجرد لو كان ايماناً كما زعمت الكرامية من انه مجرد كلمة الشهادة لكان المنافقون
هم الذين يظهرون الايمان ويبطنون الكفر اكثرهم فى المدينة كلهم مؤمنين لكون الايمان عبارة عن الاقرار
فقط على ما فرضنا وهم ليسوا بمؤمنين لعدم التصديق لقوله تعالى ومن الناس من يقول آمنا الى قوله وما
هم بمؤمنين بل هم اخبث الكفرة واهل الدرك الاسفل من النار ولجراء الاحكام الدنياوية الاسلامية عليهم
للاستدراج ولشرف كلمتى الشهادة ولو صورة وكذلك اى مثل الاقرار المجرد فى عدم كونه ايماناً المعرفة
اى التصديق وحدها اى بدون الاقرار لا تكون ايماناً مفيداً او مقبولاً لكن يجب ان يقيد بامكان الاقرار
والا فقد عرفت كفاية التصديق المجرد عند عدم الامكان كالخرس والاكرام لانها لو كانت ايماناً لكان
اهل الكتاب يعنى الكفرة الذين يعملون بالكتب الالهية كالتورية والانجيل وهم اليهود والنصارى كلهم
مؤمنين وهم ليسوا بمؤمنين انه ينبغى ان يجعل الاقرار هنا اعم من الركن والشرط وان كان ظاهراً
فى الركن وقيل انه مذهب المص والا فالملازمة ظاهر المنع فقوله قال تعالى فى حق المنافقين والله
يشهد انهم لكاذبين دليل على بطلان تالى الشرطية الاولى كما ان قوله وقال الله تعالى فى حق اهل
الكتاب الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون ابناءهم دليل على بطلان تالى الشرطية الثانية

كالاخرس والاكرم ع

ان الله [illegible] لكاذبون م

فصل هذا وان كان من تتمة ما قبله لكنه لنوع مغايرة له من حيث انما قبله لبيان ماهية الايمان
وهذا لبيان بعض حكمه فصّله بلفظ الفصل الدال على نوع تفرقهما الايمان لا يزيد ولا ينقص يعنى اصل
الايمان وحقيقته لا يتصور فيه الزيادة والنقصان لان زيادته انما يمكن بنقصان الكفر وكذا نقصانه
بزيادة الايمان فهذا يقتضى وجود الايمان والكفر فى شخص واحد وهذا ظاهر الاستحالة وهذا
معنى قوله لانه لا يتصور زيادته اى الايمان الا بنقصان الكفر والكفر لا يوجد فيمن وجد فيه الايمان
وكذا قوله ولا يتصور نقصانه اى الايمان الا بزيادة الكفر يعنى لو زاد الايمان لزم ان ينقص الكفر
ولو نقص الكفر لزم ان يجتمع فى شخص واحد ايمان وكفر وكيف يجوز اى والحال لا يجوز انه
ان يكون الشخص فى حالة واحدة مؤمناً وكافراً اذ الضدان لا يجتمعان وهو ظاهر ولو فى زمانين
يجوز من كان مؤمناً بالنسبة الى زمان ان يكون كافراً بالنسبة الى زمان آخر والكلام فيما كان بالنسبة

الى زمان واحد والمؤمن المتصف بالايمان مؤمن حقاً يعنى مؤمن يقيناً لا يشوبه احتمال كفر و
لا يخلطه شائبة كفر فلا يتصور اجتماع الكفر مع الايمان فى شخص واحد فلا يتصور زيادة الايمان
ولا نقصانه وقوله والكافر كافر حقاً مثل ذلك فى البيان جيئ به لاستظهار المطلوب وليس هو
بنفسه مطلوباً وقوله وليس فى الايمان شك فى مقام دليل لما سبق يعنى اذا لم يكن فى الايمان شك
لا يكون فيه شائبة كفر فيكون المؤمن مؤمناً حقاً لقوله تعالى اولئك هم المؤمنون حقاً دليل لقوله و
المؤمن مؤمن حقاً كما ان قوله واولئك هم الكافرون حقاً دليل لقوله والكافر كافر حقاً ولا يصلح
ان يكون كلاهما دليلا لقوله وليس فى الايمان شك وعلامة امة محمد اى جماعته ومقتديه صلى الله عليه
وسلم من اهل التوحيد خبر لقوله وعلامة ويحتمل ان يكون ظرفاً مستقراً صفة احترازية لقوله و
علامة امة محمد بجملة كلهم مؤمنين حقاً خبر له بعض من يكون مؤمناً حقاً هو امة الاجابة لا امة الدعوة
فان امة الدعوة كافر حقاً والعاصون اى الذين يرتكبون الكبائر كقتل النفوس بغير حق وشرب الخمر
والزنا ويصرون على الصغائر من امة محمد صلى الله عليه وسلم يعنى لمن يكون ايمانه وتصديقه
قطعياً كلهم مؤمنون حقاً اذ فسقهم وعصيانهم وان كان فى كثرة لا يضر فى ايمانهم وليسوا بكافرين
لان الكبيرة لا تخرج العبد المؤمن من الايمان خلافاً للمعتزلة فان عندهم ان مرتكب الكبيرة ليس بمؤمن
ولا كافر وخلافاً للخوارج فان عندهم ان مرتكب الكبيرة بل الصغيرة كافر اعلم ان قوله لا يتصور زيادته
الا بنقصان الكفر لا يخلو بحسب الظاهر عن اشكال اذ لا يتوقف زيادة الايمان على نقصان لانه يجوز زيادة ايمان
المستدل بل المحقق على الايمان المقلد كيف وايمان احاد الامة لا يكون مثل ايمان النبى عليه السلام الا
ان يقال ان ذلك انما هو التفاوت بالقوة والضعف وكلامنا ليس فيه وهو غير الزيادة والنقصان
الذى كلامنا فيه وتفصيل المقام هو ان حقيقة الايمان لا يزيد ولا ينقص عنده لانه تصديق قلبى قطعى
فيكون بسيطاً غير قابل لذلك فايمان الصالح المتقى سواء مع ايمان الفاسق العاصى وعند الشافعى
يزيد وينقص لقوله ليزدادوا ايماناً مع ايمانهم واذا تليت عليهم آياته زادتهم ايماناً ونحوهما
واجاب الامام الاعظم من هذه الآيات الدالة على زيادة الايمان ان ذلك مختص بعصره صلى الله عليه
وسلم لانهم كانوا آمنوا فى الجملة ثم يأتى فرض بعد فرض فيزيد بزيادة المؤمن به فلا يتصور فى غير عصره
صلى الله عليه وسلم واعترض عليه بان مثل ذلك ممكن فى غير عصره صلى الله عليه وسلم كايمان الاجمالى
والتفصيلى ولا شك ان التفصيل ازيد من الاجمالى اقول فرق بين الايمان بما وجد ولو اجمالاً وبين ما لم يوجد
وان حقيقة التفصيل وذاته عين حقيقة الاجمال فاصلهما متحدان وقد قيل ان الاجمالى لا ينحط درجة
عن التفصيلى فليتأمل فى الكلام فان التفصيل لا يحتمله المقام ثم المفهوم من كلام بعض كون النزاع لفظياً
اذ مراد من قال بالزيادة هو الزيادة بحسب الثمرة واشراق الانوار والضياء فى القلب فيزيد بزيادة الاعمال

ولذا قيل انه فرع كون الاعمال جزء الايمان فصل هذا ايضاً بحث متعلق باصل الايمان دافع لشبهة
بعض المخالفين العمل ظاهر اطلاقه وان اقتضى عمومه لجميع الاعمال لكن المتبادر هو العمل الكامل كالفرائض
والواجبات بغير الايمان فلا داخل في مفهوم الايمان والايمان غير العمل هذا كالتاكيد لما سبق والتصريح
بما علم التزاماً فان الغير من الامور البينة فيقتضي وجوده في احدهما وجوده في الآخر وعند المعتزلة
العمل ليس بغير للايمان بل جزء داخل في ماهيته بحيث يلزم من عدم العمل عدم الايمان وعند الشافعي
ليس بجزء من ماهيته وحقيقته بل جزء من كمال الايمان بحيث لا يخرج تاركها من الايمان لعل هذا ما هو
المنقول من السلف من ان العمل جزء عرفي للايمان كما يعد في العرف الشعر والظفر واليد جزء لزيد مع
انه لا يلزم من عدمها عدم زيد ثم الظاهر من تقرير الدليل الذي سيذكر ان ذلك انما يقابل المعتزلة
لا الشافعي بل النزاع بينهما من قبيل اللفظ فقط بدليل ان كثيرا من الاوقات اي في الاوقات الكثيرة يرتفع
العمل من المؤمن بحسب حكم الشرع وامره كارتفاع الصلوة والصوم للحائض والنفساء وارتفاعهما
لمن عجز عنهما بالمرض المزيد والوجع الشديد لا سيما وما ت قبل القضاء وللشيخ الفاني يرفع عنه الصوم
لا سيما عند العجز عن الفدية هذا التفسير على وفق ما يشير اليه وعلى تبادر لفظه ويمكن ان يراد من ارتفاع
العمل وجود الايمان قبل وجود العمل فالمعنى ح بدليل ان في الاوقات الكثيرة يوجد الايمان ولم يوجد
العمل كما في قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلوة الآية حيث سماهم مؤمنين قبل اقامة
الصلوة وكمن آمن فمات قبل اتيان شيء من العمل فانه مؤمن في الجنة مع انه ارتفع عنه العمل اي لم يوجد
وكاصحاب الكهف فانهم مع مجرد ايمانهم من اهل الجنة وربما يستدل على اصل المطلوب نحو قوله تعالى
ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات حيث عطف العمل على الايمان مع اقتضاء العطف المغايرة ولا يجوز
بحكم الشرع ان يقال يرتفع عنه الايمان فان الحائض والنفساء يرفع الله عنهما الصلوة والصوم
وهو مما ثبت بالاجماع القطعي وقد دل عليهما النصوص الشرعية ولا يجوز ان يقال يرفع الله عنهما
الايمان والا يلزم ان يجري عليهما ح احكام الكفر كعدم الصلوة عليهما عند موتهما ح وعدم
الدفن بمقابر المسلمين وامرهما بترك الايمان اذ ترك الايمان قبيح لعينه والحكمة الالهية تقتضي
عدم الامر بالقبيح بل تقتضي الامر بالترك كما في الاصول ثم لا يخفى انه للخصم ان يقول مرادنا من
كون الاعمال جزء من الايمان هي الاعمال التي يوفقها على نهج ما امر الله تعالى وما ذكر المص ليس
من ذلك بلا خلاف وانت تعلم انه ح يلزم تفاوت الايمان على تفاوت الاعمال والاجماع
على اتحاده على ان الكلام لو بني على ما اشرنا من تأويل مراد المص لا ضمحل الشبهة ايضا وانت تعلم
ايضاً انه لا يرد على ما قرر من الدليل الاخير وقد قال لهما الشرع دع الصوم الظاهر دعيا وكذا
قوله ثم اقضيه لعل من سقامة النسخة يجوز تركها اي تهما الحائض والنفساء الصوم حال الحيض

والنفساء والنفاس ثم اقضيا عند زوالها ولا يجوز ان يقال دع الايمان ثم اقضيه اذ ترك
الايمان كفر ولا يتصور القضاء في الايمان اصلا وكذا يجوز ان يقال ليس على الفقير الزكوة لعدم النصاب
ولا يجوز ان يقال ليس على الفقير الايمان بل الفقير الصابر افضل من الغني الشاكر على اصح الترجيحين
كما في بحر الكلام وتقول الظاهر انه من قبيل عطف قصة على قصة اخرى اذ لا يعلم له محلا مناسبا
لان يكون عطفاً بل السابق الى الخاطر جعله جملة مستقلة غير ان يجعل من لواحق ماهية
الايمان الا ان يحمل على سقامة ما عندنا من النسخة تقدير الخير والشر ولو من افعال العباد ووجه
التاكيد بقوله كله اشارة الى رد المعتزلة القائلين بان الله لا يريد الشرور والقبائح قالوا ان فعل
المكلف ان كان واجباً فارادته وان حراما فلا يريده بل يريد تركه ويكره وقوعه وان مندوبا فيريد
وقوعه ولا يريد تركه وان مكروها فالعكس واما المباح وفعل غير المكلف فلا يتعلق بهما ارادته وكراهته
فالمص رضي الله عنه يريد رده حيث قال كله من الله سبحانه وتعالى لانه لو زعم الزعم هو الاعتقاد
الباطل في العرف والاستعمال احد كالمعتزلة ان تقدير الخير اي تحديده وتعيينه على ما هو عليه في الخارج
من الله تعالى والشر من غير الله كنفس الامارة للانسان والشيطان كما هو عند بعض ايضا لصار كافرا
بالله للاشراك بالله في الخالقية فقوله وبطل توحيده ان كان له توحيد من قبيل عطف العلة على
المعلول لكن هذا انما يكون كفرا ان اعتقد وامثل عبدة الاصنام في اثبات الشريك في استحقاق العبادة
واما اذا لم يجعلوا خالقية العبد كخالقية الله في ذلك فلا يكفرون بل غاية ما لزمهم تضليلهم وتفسيقهم
وقد قال بعضهم ان عدم اضافة المعتزلة الشرور اليه تعالى ليس تحقيقا بل اجلالا واكراما فان في اضافة
الاكرام لا ينفرد بل يذكر اجمالا او تحت العموم فلا يقال خالق القردة والخنازير بل يقال خالق كل شيء
لكن ظاهر كلام المص الاكفار على الاطلاق لعل لذلك حكم الشيخ ابو منصور واتباعه من مشايخ ماوراء
النهر بكفرهم بل بالغوا فيه الى ان قالوا المجوس اسعد حالا منهم حيث اثبتوا شريكا واحدا وهم اثبتوا
شركا لا تحصى وثانيهما وفي بعض النسخ الخصلة الثانية وفي بعضها لفظ فصل نقر اي اقرارنا اشياء
عما في قلوبنا او اقرارا يوافق لما في قلوبنا والا فالاقرار المجرد ليس بمفيد كما سبق بان الاعمال اي
افعال المكلفين فان اعمال غير المكلف كالصبيان والمجانين لا يتصور فيها الاقسام الآتية كاعمال البهائم
الظاهر انه عام لمثل عمل القلب فان الاقسام الثلثة قد يوجد فيه فبعموم المجاز ثلثة الظاهر استغراقي
وفريضة الفرض عند الاطلاق ما ثبت بدليل على القطعي والظاهر هنا ما يعم الواجب الذي هو ما وجب
بدليل ظني بقرينة ما يذكره من قوله والفريضة ما امر الله تعالى والواجب مأمور به ايضا وهما اي الفرض
والواجب متحدان في كونهما مامورا بهما والثواب في فعلهما والعقاب في تركهما غايته انكار الفرض
كفر دون انكار الواجب وفضيلة يعني يكون في فعلها فضل وثواب ولكن لا يكون في تركها عقوبة

ومعصية ففي فعلها عذاب وعقوبة وفي تركها ثواب عظيم ان اشتهى نفسه ووجد فرصة
كما يدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم على ما في بعض الكتب ترك ذرة من محارم الله خير من عبادة
الثقلين والفريضة ما امر الله تعالى اى الامر التكليفي الايجابي وهو المراد عند الاطلاق لحقيقته
في الايجاب بخلاف غيره من معاني الامر كالاباحة والندب فانهما غير مرادين هنا والحاصل ان الفرض
والواجب يكونان بامر الله تعالى سواء فهم من نص القرآن او من السنة قولا او فعلا او من الاجماع او
من القياس ان امكن فان الكل راجع الى وحي الله تعالى متلوا او غير متلو ومشيته الى ارادته وهي
صفة من شانها تخصيص احد المقدورين في احد الاوقات بالوقوع مع استواء نسبة القدرة الى الكل
ومحبته حقيقة المحبة فلا يتصور في حقه تعالى فيحمل على غايته فقوله ورضائه في مقام عطف تفسير له
فحقيقة الرضاء ايضا لا يتصور فيه تعالى لانها من الكيفيات النفسانية قال المص في الفقه الاكبر
وغضبه ورضائه صفتان في صفات الله تعالى بلا كيف اى بلا بيان الكيفية وفسر بعضهم بالارادة
من غير اعتراض وقضائه اى فعله مع زيادة الاحكام على ما فسره العلامة التفتازاني وقدره اى
تقديره وهو تعيين كل مخلوق في الازل على ما هو عليه فيما لا يزال من الحسن والقبح وما يحوبه من الزمان
والمكان وما يترتب عليه من الثواب والعقاب وهذا معنى ما قيل ان القضا هو الارادة الازلية المتعلقة
بالاشياء على ما هي عليه فيما لا يزال والقدر الايجاد على قدر معين في الذات والحال والوصف وتخليقه
الظاهر ان المراد منه التكوين فمعناه ايجاده بعد ان لم يكن وحكمه قيل الحكم والقضاء مترادفان كالارادة
والمشية لكن المحقق التفتازاني قال لا يبعد ان يكون اشارة الى خطاب التكوين يعني كن وعلمه اى
الازلي فلا يحدث حين يفعل ذلك الفريضة وتفصيله ان صفة العلم ازلية مطلقا واما تعلقها
فان كان الى الازليات فازلي مطلقا وان كان الى المتجددات فازلي ايضا ان باعتبار سيتجدد وان
باعتبار وجودها الآن او قبل فليس بازلي بل حادث ولا يلزم من حدوث هذا التعلق حدوث الصفة
وتوفيقه اى نصرته والتوفيق هنا يناسب ان يفسر بنحو ما يقال جعل الله فعل عباده موافقا لما يحب
ويرضاه وكتابته باللوح المحفوظ قيل اللوح المحفوظ عند المتكلمين جسم بسيط في السماء السابعة
كتب فيه ما هو كائن الى يوم القيمة روى عنه صلى الله عليه وسلم اول ما خلق الله القلم فقال له
اكتب فقال القلم ماذا اكتب يا رب فقال الله اكتب ما هو كائن الى يوم القيمة فان قيل فعلى ما ذكر
يلزم ان يكون العبد مجبورا في الفرائض غير مختار فيه فيبطل قاعدة التكليف قلنا انه تعالى يعلم في
الازل ان عبده الفلاني مثلا يصرف ارادته الجزئية التي تصلح طرفها للضدين الى الطاعة فيريد
على وفقه ويكتب كذلك ويحكم ويقضي مثل ذلك ومثلوا التوضيح ذلك انك ان عرفت بطريق ما
مثلا ان زيدا يكتب كتابا وحكمت بذلك وكتبت انه يكتب فهل لذلك تاثير في كتابة زيد فكذا ه

ما

ما والفضيلة اى المعهودة ليست بامر الله تعالى والا لكان فريضة كما مر لكن بمشيته لان الله خالق
لافعال العباد كلها ومريد وشاء ومحبته ورضائه وقدرته وحكمه وتوفيقه وتخليقه وكتابته في
اللوح المحفوظ والمعصية حراما قطعيا او مكروها تحريميا او تنزيهيا ليست بامر الله تعالى لانها قبيحة
والمامور به يجب ان يكون حسنا ولذا لا يامر الله بالسوء والفحشاء بل يامر بالعدل والاحسان
ولكن بمشيته لانه مريد بجميع الكائنات ومن جملة ذلك افعال العباد كلها ويدخل في ذلك الشرور
القبايح خلافا للمعتزلة كما عرفت لا بمحبته لانه لا يحب الفساد ولا يرضى لعباده الكفر وبقضائه
اى المعصية تكون بقضائه تعالى لا برضائه وبتقديره وتخليقه لا بتوفيقه وبحكمه قد عرفت مفهوم
هذه الالفاظ وبخذلانه الظاهر انه ضد التوفيق لا بمعونته فانه تعالى لا يعين على المعاصي والشرور
فان قيل الايجاد والارادة ونحوهما مستلزمة للمعاونة بل الرضاء والمحبة قلنا ان مقتضى حكمته تعالى
انه كلما وقع صرف قدرة من العبد على فعل اما قبيحا او حسنا اجرى الله على عادته ارادته وايجاده وان
لم نطلع على وجه هذه الحكمة وتفصيلها وارادته وايجاده ما هو راض عنه معونة وما هو غير راض عنه
خذلان ومسئلة عدم استلزام الارادة الرضاء مبسوطة في الكلامية وعالية عن طول هذه الكراسة
وكتابته في اللوح المحفوظ اذ هي من جملة الكائنات وقد عرفت ان كل شيء فعلوه في الزبر ولا رطب ولا
يابس الا في كتاب مبين الثالثة نقر بان الله تعالى على العرش استوى يعني هذا النظم الشريف من القرآن
معناه هو اى الله موجد فلو قال الرحمن على العرش بدل الله لكان اوفق بالنظم لعله غيره بعنا الزيادة
الانضاح اعلم ان المص رضي الله عنه اراد من هذه الخصلة الرد على نحو المجسمة والمشبهة والكرامية
المثبتين لله تعالى مكانا كالعرش والمشبهين الله تعالى بالاجسام مطلقا والمثبتين له تعالى جهة كالفوق
وصورة كصورة آدم متمسكين بظواهر النصوص مثل قوله تعالى الرحمن على العرش استوى واليه يصعد
الكلم الطيب وتعرج الملائكة والروح اليه وقوله صلى الله عليه وسلم خلق آدم على صورته والمختار
الاحكم من تاويل المتشابهات دفعا لشبه الجاهلين ورعاية لفهم القاصرين وان كان الاسلم تفويض علمها
الى قائلها عز وجل فاجاب عن شبهتهم القوية من ظاهر قوله تعالى الرحمن على العرش استوى ببعض التاويل
الذي ذكروه في هذه الآية هو موجد من غير ان يكون له حاجة احتياج التمكن على المكان والاستقرار عليه
اى من تقرر على العرش وان كان ذلك ظاهر معناه الظاهر انه عطف معلول على العلة يعني كانه قال معنى هذه
الآية اما نحو الايجاد او الاستقرار والثاني باطل لانه تعالى لو استقر على العرش لاحتاج اليه لكن الاحتياج
في شانه تعالى باطل لان كل محتاج ممكن والله ليس بممكن بل واجب وان الاحتياج نقص والله منزه عن
سمات النقص وقوله وهو اى الله حافظ للعرش وغير العرش الخ اشارة الى تاويل آخر وهو الحفظ و
التصرف لعله راجع الى ما اول من نحو استوى وقهر اى غلب واعادة قوله من غير احتياج تمهيد لقوله

حاصل ... الى ... والاجسام ولا المحاذاة ... [illegible]

واحال التحقيق عن ... على الدلالة او المقابلة ... [illegible]

ولو كان محتاجا الخ وفي هذا اشارة الى الدليل السابق يعني لو كان محتاجا لكان ممكنا ولو كان ممكنا
لما قدر على ايجاد العالم وتدبيره لان الممكن لا يوجد ممكنا مثله للزوم الترجيح بلا مرجح وان نفسه
من جنس العالم فيكون علة لنفسه ولعلله او يتسلسل والكل باطل كالمخلوقين اي العالم كالمخلوقين الاظهر
كعدم قدرة المخلوقين ولو كان الله تعالى محتاجا الى الجلوس على العرش والقرار عليه كما زعم المخالفين المذكورين
فقبل خلق العرش اين كان الله تعالى يعني ان الدليل القطعي دال على حدوث العالم ومن جملته العرش فلو كان
العرش مكانا لله تعالى لزم ان لا يكون له مكان قبل خلق العرش والفرض على احتياجه الى المكان والله تعالى
منزه عن ذلك اي الاحتياج والجلوس علوا اي تنزيها كبيرا لتنافيه الوجوب الذاتي ونقول لهم ايضا ان
الاستواء يجئ بمعنى الاستيلاء وبمعنى التقدير وبمعنى الانتهاء وبمعنى الاستقرار والتمكن ولا حجة مع الا
الاحتمال سيما في اليقينيات وان المشترك لا يدل على شيء بلا ترجيح بل الترجيح انما يكون في ارادة المعنى
الذي يليق بوجوب وجوده وكماله كالاستيلاء والقهر والتصرف وبعض النصوص مفسر لبعض آخر
فيجوز ان يكون المراد استوى خلقه بتفسير قوله تعالى خلق السموات والارض في ستة ايام ثم استوى
على العرش اي استوى خلقه على عرشه وعن المالكي الاستواء غير مجهول والكيفية غير معقولة والايمان
به واجب والسؤال عنه بدعة قلت هذا مسلك السلف واختيارهم وقد عرفت وجه اختيار تاويل
المصر جانب التاويل واعلم ان اكثر هؤلاء المجسمة هم الظاهريون المتبعون بظواهر الكتاب والسنة
كاكثر اهل الحديث كابن تيمية والحق ان الاصل حمل النصوص على ظواهرها لكن ان وجد صارف قطعي
كما فيما ذكر من النصوص يجب صرفها عن ظواهرها اما بالتاويل ان امكن كما عرفت او التفويض اليه تعالى
كما عرفت ايضا والتفصيل في الاتقان للسيوطي وشرح العقائد للتفتازاني الرابعة نقر بان القرآن
اي الكتاب الذي انزل على نبينا صلى الله عليه وسلم وكذا سائر الكتب الالهية الظاهرة انه هو الكلام النفسي
اذ الكلام اللفظي هو المنزل على الرسول صلى الله عليه وسلم والواقع بين دفتي المصاحف المنقول الينا
تواترا من وظائف علم الاصول على ما هو المشهور كلام الله تعالى كلامه تعالى عند الاشاعرة معنى واحد
بسيط قائم بذاته تعالى قديم لا يتغير بتغير العبارات ومدلولاتها عبر عنها بالنظم المسمى بالقرآن فالكلام
اللفظي هو الدال عليه لا نفس حقيقة الكلام وعند صاحب المواقف هو الامر الشامل للفظ والمعنى جميعا
قائما بذات الله فان اللفظ لو لم يكن حقيقة لزمه فواسد كلزوم عدم اكفار ما بين دفتي المصاحف
وعدم المعارضة والتحدي الى غير ذلك والتفصيل في شرح الدواني للعقائد العضدية وهو غير
مخلوق لانه صفة قائمة بذاته وما شانه كذا فهو قديم لامتناع كونه تعالى محلا للحوادث وعند المعتزلة
مخلوق وحادث لانه عندهم مؤلف من اصوات وحروف وقائم بغيره تعالى كشجرة موسى واللوح المحفوظ
وفؤاد جبرائيل ومعنى كونه متكلما انه موجد الكلام ووحيه اي الوحي المتلو بلسان جبرائيل قال

قوله فلو كان محتاجا اشارة الى دليل لطيف اي عدم ... استقراره تعالى على العرش وتقريره انه لو كان مستقرا على العرش فالعرش لا يخلو اما ان يكون قديما او حادثا ... ان يكون قديما او ... لزم تعدد القدماء وهو باطل عند اهل السنة وان كان حادثا فلا يخلو ان يكون قبل حدوث العرش مستقرا

ابو المعين النسفي في طريق وحيه تعالى واعلامه جبرئيل ابتداء يكلم الله بلا صوت ولا حروف فيسمع
جبرائيل بالصوت والحروف ووعاه جبرائيل ونقله الى النبي صلى الله عليه وسلم قيل يخلق الله تعالى
في فؤاد جبرائيل علما ضروريا على هذا الترتيب الخاص فيعبر به جبرائيل على النبي عليه السلام وعلى هذين
الوجهين يظهر سر نحو كونه معجزا على تقدير عدم كون الكلام اللفظي كلام الله حقيقة وتنزيله
سواء من اللوح الى سماء الدنيا دفعة او من السماء الدنيا الى النبي صلى الله عليه وسلم نجما نجما وان
وفرق بين الانزال والتنزيل بان احدهما انزال والآخر تنزيل وصفته اي قائم بذاته لا بغيره كما زعم
المعتزلة لا هو اي ليس الكلام عين ذاته تعالى كما زعم الفلاسفة والمعتزلة في مطلق الصفات
ولا غيره كما زعم جمهور المتكلمين على نهج سائر الصفات بل هو صفته تعالى على التحقيق بدون تجوز
لعل فيه رد لبعض الاشاعرة القائلين من ان الكلام اللفظي ليس كلاما حقيقة بل معانيها مكتوبة في
المصاحف قال العلامة التاني اي باشكال الكتابة وصور الحروف الدالة عليه وقال الشريف الجرجاني
فان قيل المكتوب في المصحف فيكون الاسناد مجازيا او حقيقة عرفية لا شرعية ويؤيده ما ذكر في بحر
الكلام انه مكتوب في المصاحف وليس بموضوع فيها حتى ان من حرق المصحف لا يحرق القرآن ونظيره
انه تعالى مذكور بالالسن وليس بموجود فيه ومعبود في الاماكن وليس بموجود فيها لان الصفة
لا ينفك عن الموصوف وانها معنى لا يجوز قيامه في محلين مقروء بالالسن اي بحروفه الملفوظة
المسموعة محفوظ في القلوب بالالفاظ المخيلة غير حال فيها اي مع ذلك حال انه فيما ذكر لانه معنى
قديم قائم بذاته يلفظ ويسمع بدال ويحفظ بالنظم المخيل ويكتب بصور ونقوش واشكال موضوعة
للحروف الدالة عليه وبالجملة ان كلام الله اسم مشترك بين الكلام النفسي القديم وبين الكلام اللفظي
الحادث فالاول صفة له تعالى والثاني مخلوق له تعالى بالذات بلا واسطة من المخلوقين وبذلك
يظهر كونه معجزا مع كونه محدثا ويظهر وجه اكفار منكره ووجه الاحكام المخصوصة به كعدم
مس المحدث وتلاوة الجنب واكفار من القاه في القاذورات واختصاص جواز الصلوة بعين
هذه الالفاظ دون مساويها على مذهب من راى كذلك والجزء اي المصحف والجزء العرفي
في المصاحف والكاغذ الذي كتب عليه القرآن اعلم ان تصريحه به مع ظهوره في نفسه رد لمذهب
الحنابلة من قدم الحروف والاصوات الى قدم الجلد والغلاف والكتابة لعله بمعنى المكتوب
فان نفس الكتابة تعلق محض لا يتصف بالمخلوقية اذ المخلوقية انما يوجد في الوجود الخارجي كلها مخلوق
لانها افعال العباد وقد قال الله تعالى والله خلقكم وما تعملون وكلام الله غير مخلوق فهذه الجملة
اي الجزء والكاغذ ليس بكلام الله فقوله والجزء والكاغذ مخلوق صغرى وقوله وكلام الله غير مخلوق
كبرى في قوة ليس كلام الله بمخلوق من الشكل الثاني وقوله لانها افعال العباد دليل للصغرى وقوله

بايدينا ... نقوش الحروف واشكال الكلمات

نستحضره عند تصور المغيبات بالفاظه المتخيلة

لان الكتابة لح دليل الصغرى دليل مطوى بكلنا مقدمته لكبرى القياس الاول هكذا كلام الله تع
ليس بكتابة وحروف وآيات وما هو المخلوق هو كتابة وحروف وآيات فينتج كلام الله ليس بمخلوق
وهو الكبرى المطلوب ثم نقول الكتابة والحروف والكلمات والآيات آلة القرآن وآلة القرآن
ليس بكلام فالكتابة لح ليس بكلام فتعكس بقولنا الكلام ليس بكتابة ونحوه وقوله وكلام الله
قائم بذاته عطف على قوله لان الكتابة لح اشارة الى دليل آخر على الكبرى الاولى تقريره كلام الله قائم
بذاته وقائم بذاته تع لا يكون مخلوقا للزوم كونه تعالى محلا للحوادث ولكن معناه اى حقيقته
مفهوم بهذه الاشياء لكونها ذواتها فاذا ثبت بالبرهان القطعي كون القرآن الذي هو كلامه تع
حقيقة وهو المعنى القائم ذاته تع دون نحو الالفاظ غير مخلوق فمن قال بان كلام الله تع مخلوق
اى محدث موجود بعد العدم كالمعتزلة فهو كافر بالله تع لانكار ما ثبت بالدليل اليقيني كما عرفت
فان قيل كيف قطعيا وفي خلاف هذه القطعية الادلة مذاهب وهم يستدلون على مطالبهم بحجج لا
اقل من ايراث الشبهة ولا قطعية مع الشبهة قلنا قد يكون الشبهة في غاية ضعف لا يلتفت اليه وقد
قرر في محله ان القطع على معينين فلا يضر الشبهة الناشئة عن الدليل ولا يبعد ان يقال الخلاف انما
حدث بعد الاجماع من القرن الاول فاختلاف اللاحق لا يضر الاجماع السابق لكن فيه تأمل والحديث
الواقع في شرح العقائد من قوله صلى الله عليه وسلم القرآن كلام الله غير مخلوق ومن قال انه مخلوق
فهو كافر بالله العظيم قال الامام الصغاني هذا موضوع وقال السخاوي جميع طرقه باطل واورده
ابن الجوزي في موضوعاته كذا في موضوعات على القاري لكن ان اراد الكلام اللفظي دون النفسي فالقائل
ليس بكفر وان كان اولى والادب عدم تصريحه به للايهام واما انكار ما بين دفتي المصاحف كلا او
بعضا الى سورة قصيرة او آية فكفر لكنه بحث آخر قد اشرنا فيما سبق والله معبود لكونه واجبا
لذاته لا يزال عما كان عليه في الازل يعني كل شيء ثبت له تعالى في الازل لا ينفك عنه فيما لا يزال لان
كل ما ثبت قدمه ثبت بقاؤه ولان ما قام به تعالى كمال له فلو زال لزم زوال كماله وهو نقص يجب
تنزيهه عنه فلا يزال عنه تع كلامه ولا ينتظر الى التلبس بالقراءة والى الكتابة بالمكتوبة والى القلوب
بالمحفوظية فهذا معنى قوله رحمه الله تع وكلام الله تعالى مقرو ومكتوب ومحفوظ من غير مزايلة عنه
او مفارقة عنه منه تعالى من قبيل عطف المعلول على العلة اذ قوله وكلام الله لح في حكم العلة لما بعده
وهو في المعنى متعلق بما سبق مكتوب في المصاحف الى قوله غير حال فيها وفي حكم العلة له يعني لو كان
حالا لما ذكر لزم مفارقته عنه لانه ما لم يفارق عنه تعالى لا يحل بغيره لانك قد عرفت ان قيام
المعنى بمحلين ممتنع والصفة من قبيل المعنى الخامسة نقر بان افضل هذه الامة بعد نبينا محمد صلى الله
عليه وسلم لعل الاولى ان لا يذكر لفظ بعد نبينا لانه ان اريد بعد انتقال نبينا يلزم ان لا يكون الصديق

الاعظم رضي الله عنه افضل الامة وقت صحة نبينا وان اريد بعد فضل نبينا فلا يناسبه قيد
هذه الامة وان نسبة الفضل بين الامة والنبي ليس بمعقول وتعميم الامة للنبي وغيره بطريق عموم
المجاز بعيد معنى ومبنى ويمكن ان يقال ان قيد هذه الامة احتراز عن عيسى عليه السلام ومعنى بعد نبينا
بعد انتقال نبينا فلا يعتبر بمفهوم المخالفة لوجود فائدة غيره كما في الاصولية ثم معنى الافضلية
اكثر ثوابا عند الله لا انه اعلم واشرف نسبا والا فلا كلام حينئذ في افضلية علي رضي الله عنه على الكل
قال المولى العلامة التفتازاني مشيرا الى نحو ما ذكر والانصاف انه ان اريد بالافضلية كثرة الثواب فللتوقف
بين تفضيل عثمان وعلي وجه وان اريد كثرة ما يعده ذوو العقول من الفضائل فلا لان عليا اعلم
الصحابة واشجعهم وازهدهم عن الدنيا واكثرهم سجودا وجودا واسبقهم اسلاما ابو بكر الصديق تع
لتصديقه النبي عليه السلام في امر النبوة بلا تردد وفي امر المعراج مع تكذيب قومه وعن علي رضي
الله عنه ان الله انزل اسم ابي بكر من السماء الصديق وهو عبد الله بن عثمان ابو قحافة واسم امه
ام الخير سلمى ماتت سلمة وهو اول من اسلم في قول حسان والنخعي قال جماعة لا يشك فيه وشهد مع
رسول الله جميع المشاهد ودفع اليه راية العظمى يوم تبوك وثبت معه يوم احد حين انهزم
الناس وهو اول من جمع القرآن واول من فاء بخراس الشبهات وقال عليه السلام هو اول من يدخل
الجنة من امتي وجعل صلى الله عليه وسلم اماما في الصلوة عند اشتداد مرضه الذي مات فيه
بعد ان صلى تلك الصلوة عمر رضي الله عنه بالناس وفي رواية لما سمع عليه السلام صوت عمر خرج
حتى اطلع راسه من حجرته ثم قال لا لا لا ليصل بالناس ابن ابي قحافة قاله مغضبا وذكر عند عمر
ابو بكر رضي الله عنهما فبكى وقال وددت ان عملي كله مثل عمله يوما واحدا من ايامه وليلة واحدة
من لياليه وقد اخرج انس حديث الغار وزاد في آخره فرفع النبي عليه السلام يديه قائلا اللهم اجعل
ابا بكر معي في درجتي يوم القيمة فاوحى الله تعالى ان الله استجاب لك روى عنه انه قال يا ليتني شجرة
تعضد ثم تؤكل وقال علماء السير كان ابو بكر رضي الله عنه يحلب للحي اغنامهم فلما بويع قالت جارية
لا تحلب منها بعد فسمعها فقال بلى لاحلبنها ولا اغير ما عليه من خلق روى انه قال رجل لعمر انه خير هذه
الامة فجعل عمر ضربه ويقول كذب الآخر وابو بكر خير مني وسئل عليا عنه فقال ذاك امرؤ سماه الله
صديقا على لسان جبريل ومحمد كان خليفة رسول الله رضيه لديننا فرضينا لدنيانا وسئل
محمد بن الحنفية اباه عليا رضي الله عنه اي الناس خير بعد رسول الله قال ابو بكر وسئل ثم من قال ثم عمر وسئل ثم
من قال عثمان ثم من فسكت علي فقال لو شئت لانبأتكم بالرابع فقال انت فقال ابوك امرؤ من المسلمين
وقال ابو عمران قال ابو بكر لوددت اني شعرة في جنب عبد مؤمن وعن يحيى بن ابي كثير كان ابو بكر يقول في خطبته
اين الوضاءة الحسنة وجوههم المعجبون بشبابهم اين الملوك الذين بنوا المدائن وحصنوها بالحيطان

ابن الذين كانوا يعطون الغلبة في مواطن الحرب قد تضعضع بهم الدهر فاصبحوا في ظلمات القبور
الوحا الوحا العجل العجل ومن خطبته حين ولي اما بعد ايها الناس قد وليت امركم ولست بخيركم و
لكنه قد نزل القران وبين صلى الله عليه وسلم السنن فعلمنا اعلموا ان اكيس الكيس التقوى وان احمق
الاحمق الفجور وان اقويكم عندي الضعيف وان اضعفكم عندي القوي حتى اخذ منه الحق
انما انا متبع ولست بمبتدع فان احسنت فاعينوني وان زغت فقوموني قيل سبب موته
لدغ حية ليلة الغار وقال ابن عمر رضي الله عنهما كان سبب موت ابي بكر وفاة رسول الله صلى الله
عليه وسلم كمد فما زال جسمه يجري حتى مات وكان السبب مرضه اغتساله من ماء بارد فحم خمسة عشر يوما
لا يخرج الى الصلوة وامر عمر يصلي بالناس فلا تلوموني على اكثاري فان من احب شيئا اكثر ذكره
ثم عمر الخطاب بن نفيل واسم امه حنتمة بنت هاشم بن المغيرة اسلم في بيت من النبوة وقيل خمس
بعد اسلام ثلثة وثلثين والاصح انه اتم الاربعين فنزل جبرائيل فقال استبشر اهل السماء باسلام
عمر وظهر الاسلام يوم اسلام عمر وكان اسلامه فتحا وهجرته نصرا وغضبه عزا ورضاه عدلا و
شهد المشاهد كلها معه عليه السلام ونزل القران وفق رأيه وهو اول من جمع القران في الصحف
واول من جمع الناس على قيام رمضان وكان نقش خاتمه كفى بالموت واعظا يا عمر وعن وهب صفته
في التورية قرن من حديد امير شديد وفي حديث عايشة رضي الله عنها وعن ابويها اللهم اعز
الاسلام بعمر خاصة وفي حديث ابن عمر رضي الله عنهما اللهم اعز الاسلام باحب الرجلين اليك بعمر
او بابي جهل فكان احبهما الى الله عمر لكن عليه كلام عند اهل الحديث وفي حديث عقبة بن عامر
لو كان بعدي نبي لكان عمر بن الخطاب وفي حديث انس اشد امتي في امر الله عمر وعن عمر رضي الله عنه
استاذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في العمرة فاذن لي وقال لا تنسانا يا اخي من دعائك او قال
اشركنا يا اخي فيها قال عمر فقال كلمة ما يسرني ان لي بها الدنيا وقال ابن مسعود والله اني لاحسب
علم عمر لو وضع في كفة الميزان لرجح عليه علم عمر على علم احياء سائر اهل الارض وقال اني لاحسب
حين ذهب قد ذهب بتسعة اعشار العلم وقال طلحة هو ازهدنا في الدنيا وارغبنا في الاخرة
وقال ثابت اتي عمر باناء من عسل فوضعه على كفه فقال اشربها فتذهب حلاوتها وتبقى نقمتها قالها
ثلثا ثم دفعها الى رجل من القوم فشربها وقال ابن البراء ان عمر خرج يوما حتى اتى المنبر واشتكى شكوى
ونعت له العسل وفي بيت المال عكة فقال ان اذنتم اخذتها والا فانها علي حرام فاذنوا له وقال ابو
حازم دخل عمر على حفصة فقدمت اليه مرقا باردا وصبت في المرق زيتا فقال ادامان في اناء واحد
لا اذوقه حتى القى الله وعن انس رايت بين كتفي عمر اربع رقاع في قميص له وخطب بالناس وهو
خليفة وعليه ازار فيه ثنتا عشر رقعة وقال طارق حين قدم عمر بالشام لقيه الجنود وعليه ازار

وخفان وعمامة وهو اخذ برأس راحلته يخوض الماء وقد خلع خفيه وجعلهما تحت
ابطه قالوا له الان يلقاك الجنود قال انا قوم اعزنا الله بالاسلام فلن نلتمس العزة بغيره
وفي رواية قال انكم كنتم اذل الناس فاعزكم الله بالاسلام فمهما تطلبون العزة بغيره يذلكم الله
وعن جعفر ان عمر خرج مع عبد الرحمن بن عوف في ليلة لحاجة فسمع من دار رجل قراءة القران في صلوة
فوقف فسمع فاذا بلغ في سورة والطور ان عذاب ربك لواقع ما له من دافع استند الى حائط
فمكث مليا فقال عبد الرحمن امض لحاجتك فقال ما انا بفاعل الليلة اذا سمعت ما سمعت فرجع
الى منزله فمرض شهرا يعوده الناس لا يدرون ما مرضه وعن ابن عمر ان حمل قربة على عنقه فقيل ما حملك
على هذا قال نفسي اعجبتني فاردت ان اذلها وعن قتاده اشتريت امرأة عمر عطرا بدينار فاهدت
الى امرأة ملك الروم فلما اتاها قابلت امرأة الملك بجواهر اهدت الى امرأة عمر فلما رأه عمر باعه ودفع
دينارا الى امرأته وجعل زيادته في بيت المال وعن عمرو بن العاص اني في مصر سمعت قدوم ابني عمر
عبد الله وعبد الرحمن رضي الله عنهم ولم اقدر ان اهدي اليهما ولا زيارتهما خوفا من ابيهما السبق
تنبيه منه فاذا عبد الرحمن مع ابي سروعة دخلا منكسرين قائلين اقم علينا حد الله لما شربنا شرابا
فسكرنا فطردتهما فقال عبد الرحمن ان لم تفعل اخبر ابي قال عمرو واني ان لم اقم الحد اعلم غضب عمر
فاذا دخل عبد الله بن عمر واردت ان اجلسه على صدر مجلسي فابى وقال ان ابي نهاني ان ادخل
عليك الا بضرورة ان اخي هذا اصنع ما بدا لك فاخرجتهما الى صحن الدار فاقمتهما الحد فوالله ما
كتبت الى عمر شيئا حتى اذ جئت كتابه اذا هو يتظلم فيه بسم الله الرحمن الرحيم من عبد الله بن عمر
امير المؤمنين الى العاصي بن العاص عجبت لك يا ابن العاص لجرأتك علي وخلاف عهدي اما اني
قد خالفت فيك اصحاب بدر ممن هو خير منك واخترتك بجرأتك عني وانفاذ عهدي فاراك تلوثت
بما قد تلوثت فاراني الا اعزلك تضرب عبد الرحمن في بيتك وهذا يخالفني انما عبد الرحمن رجل
من رعيتك لم لا تضع به ما تضع بغيره ولكن قد قلت هو ولد امير المؤمنين وقد عرفت ان لا هيل لاحد
عندي في حق يجب لله عليه فاذا جاءك كتابي فابعث به في عباءة على قتب حتى يعرف سوء ما صنع
فبعثته كما قال له ابوه وكتب الى عمر كتابا اعتذر فيه اني اقيم الحدود على الذمي والمسلم في صحن داري
قال اسلم فقدم عبد الرحمن على ابيه فدخل وعليه عباءة ولا يستطيع المشي لمركبه فقال يا عبد الرحمن
فعلت وفعلت السياط فكلمه عبد الرحمن بن عوف قد اقيم عليه الحد مرة فما عليه ان يقيمه ثانية فلم يلتفت
وزجره ويصيح عبد الرحمن اني مريض وانت قاتلي فضربه الحد وحبسه فمرض فمات قال الاحنف
بن قيس في يوم من الايام قال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تزول الى زهد هذا الرجل
فتح الله علينا ديار كسرى وقيصر وطرفي المشرق والمغرب ووفود العرب والعجم ياتونه فيرون عليه

هذه الجبة التي فيها اثنى عشر رقعة فاسئلوا له جبة يهاب فيه منظره ويغدى عليه بجفنة من الطعام
بجفنة من المهاجرين والانصار فقالوا ليس هذا القول الا علي بن ابي طالب فكلموا عليا فامتنع وابى
اشار الى امهات المؤمنين فسئلوا عايشة وحفصة رضي الله عنهم فدخلتا عليه وابتدأت
عايشة بالكلام فاذن فقالت فتح الله عليك كنوز كسرى وقيصر وديارهما ودانت لك طرفا المشرق
والمغرب ونرجو من الله المزيد وبالاسلام التأييد ورسل العجم يأتونك ووفود العرب يردون عليك
وعليك هذه الجبة فلو غيرت بما يهاب فيه المنظر ويغدى عليك بجفنة من الطعام ويراح عليك بجفنة
تأكل مع المهاجرين والانصار فبكى عمر رضي الله عنه بكاء شديدا ثم قال هل تعلمين ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم شبع من خبز بر عشرة ايام او ثلثة او جمع بين العشاء والغداء حتى لحق الله
فقالتا لا فاقبل على عايشة فقال هل تعلمين ان رسول الله قرب اليه طعام على مائدة في ارتفاع
شبر كان يأكل يأمر بالطعام فيوضع على الارض قالتا نعم فقال لهما انتما زوجتا رسول الله ولكما
على المؤمنين حق وعلي خاصة ولكن اتيتماني ترغباني في الدنيا واني لاعلم ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم لبس جبة من الصوف وربما حك جلده من خشونتها اتعلمان ذلك قالتا نعم قال هل تعلمين ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرقد على عباءة على طاقة واحدة وكان مسيح في بيتك يا عايشة
يكون بالنهار بساطا وبالليل فراشا فندخل عليه فنرى اثر الحصير على جنبه الا يا حفصة انت حدثتني
انك ثنيت المسيح له ذات ليلة فوجد لينها فرقد عليه فلم يستيقظ الا باذان بلال فقال لك يا حفصة
ماذا صنعت اثنيت المهاد ليلتي حتى ذهب في النوم الى الصباح ما لي وللدنيا وما لي شغلتموني
بلين الفراش يا حفصة اما تعلمين ان رسول الله كان مغفورا له ما تقدم من ذنبه وما تأخر امسى جايعا
ورقد ساجدا ولم يزل راكعا وساجدا وباكيا ومتضرعا الى ان قبضه الله تعالى لا اكل عمر طيبا ولا
لبس لينا وله اسوة بصاحبيه ولا جمع بين ادمين الا الملح والزيت ولا اكل لحما الا في كل شهر حتى
ينقضي ما انقضى من القوم فخرجنا فخبرنا بذلك اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يزل كذلك
حتى لحق بالله وقال اسلم ان عمر طاف ليلة فاذا هو بامرأة في دار وحولها صبيان يبكون واذا قدر
على النار يغلي بالماء فسئل عن بكاء الصبيان فقالت للجوع فسأل عن الماء فاجابت لاوهم وقد واعللهم
به فبكى عمر ثم جاء الى دار الصدقة فجعل في غرارة طعاما ولباسا ودراهم فقال يا اسلم احمل علي فقلت
يا امير المؤمنين انا احمله عنك فامتنع فقال اني انا المسؤل في الآخرة فحمله على عنقه فجاء منزل
الامرأة وجعل في القدر دقيقا وشحما وتمرا وحركه بيده وينفخ تحت القدر وكانت لحيته عظيمة
يخرج الدخان من خلال لحيته حتى طبخ لهم فاطعمهم بيده فخرج فوقف فاطلع ضحك الصبيان
وسرورهم فقال الآن طاب نفسي وقال الحسن دخل عمر على ابنه عاصم وهو يأكل لحما فقال كفى بالمرء سرفا

هل

ان يأكلها اشتهى وقال عبد الله بن عامر رأيت عمر اخذ نبتة من الارض فقال ليتني
هذه النبتة ليتني لم اك شيئا ليت امي لم تلدني ليتني كنت نسيا منسيا ويقول في خطبته
ايها الناس تعلمون ان الطمع فقر وان اليأس غنى وان المرء اذا يئس من الشيء استغنى عنه وعن
علي بن زيد كان رأسه على الوسادة حين طعن فقال لا تغرني خذ رأسي عن الوسادة فضعه
في التراب لعل الله ينظر الي فيرحمني والله لو ان لي ما طلعت عليه الشمس لافتديت به من هول
المطلع وروى عنه صلى الله عليه وسلم انه قال عمر معي وانا مع عمر حيث كان قال سعد بن
ابي وقاص طعن عمر يوم الاربعاء من آخر ذي الحجة سنة ثلث وعشرين ودفن يوم الاحد صبح
هلال المحرم فقيل سنه ست وستين وقيل ثلثا وستين وقيل ابن ست وخمسين وصلى
عليه صهيب ودفن جنب ابي بكر رضي الله عنهم وناحت عليه الجن ولنكتف بهذا القدر فلولا
خشية الملال لاكثرت ذكره رضي الله عنه استجلابا لرحمة ارحم الراحمين فان الرحمة تنزل
عند ذكر الصالحين اللهم الحقنا بزمرتهم ومستعملنا بسنتهم ثم عثمان ذي النورين

واستعملنا

لان النبي صلى الله عليه وسلم زوجه رقية ولما ماتت زوجه ام كلثوم ولما ماتت قال لو كان
عندي ثلثة لزوجتها هو عثمان بن عفان بن ابي العاص بن امية وامه اروى بنت كريز مسلمة
واسلامه قديم قبل دخوله دار ارقم وهاجر الى الحبشة الهجرتين ولما خرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى بدر خلفه على ابنته رقية وكانت مريضة وضرب له بسهم واجره ونقش
خاتمه امنت بالله مخلصا وقيل بمصر او لتندمن قتل يوم الجمعة لثلث عشر من ذي الحجة من سنة
خمس وثلثين وهو يقرأ حين قتل المصحف فوقعت نضحة من دمه على قوله فسيكفيكهم الله وهو
السميع العليم وكان صايما ودفن ليلة البقيع بعد وقوعه مطروحا ثلثة ايام لا يصلى حتى هتف
هاتف ادفنوه ولا تصلوا عليه فان الله صلى عليه وفي سنه ثلثة اقوال تسعون وثمانون وله
واثنان وثمانون وهو رابع في الاسلام قال رضي الله عنه ما مسست فرجي بيميني منذ بايعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم وجمعت القرآن على عهد رسول الله ولا اتت علي جمعة الا وانا اعتق فيها
رقبة منذ اسلمت الا ان لا اجدها في تلك الجمعة فاجمعهما في الجمعة الثانية وقال طلحة قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لكل نبي رفيق ورفيقي يعني في الجنة عثمان وقال جابر حين ابى رسول الله عليه السلام
عن صلوة جنازة رجل سئل عنه فقال انه كان يبغض عثمان فابغضه الله وقال انس لما كان عثمان
رسول رسول الله الى مكة حين بيعة الرضوان قال صلى الله عليه وسلم ان عثمان في حاجة الله
وجاء رسول الله فضرب احدى يديه على الاخرى فكانت يد رسول الله لعثمان خيرا من ايديهم
لانفسهم وقال ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد الي عهدا فانا [illegible]

ممتثل له

وصابر عليه وصار شهيدا وارسل علي الى عثمان رضي الله عنهما ان معي خمسمائة دارع فأذن لي
اضعاف من القوم قال جزيت خيرا اما احب ان يهرق دم في سببي وحسن بن علي رضي الله عنهما دخل
على عثمان مسلحا استأذن على المقاتلة فقال عثمان يا ابن اخي وصلتك رحم ان القوم ما يريدون
غيري ووالله لا اتوقى بالمؤمنين ولكن اوقي المؤمنين بنفسي وقال الزبير بن عبد الله كان عثمان
يصوم الدهر ويقوم الليل الا هجعة من اوله وقالت امرأة عثمان حين قتل قتلتموه وهو يحيي الليل
كله بالقرآن وفي رواية يحيي الليل في ركعة يجمع فيها القرآن وكان يطعم الناس طعام الامارة ويدخل بيته
فيأكل الخل والزيت وعن ابي هريرة انه حين بكى على فوت زوجته بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال له صلى الله عليه وسلم ما يبكيك قال ابكي على انقطاع صهري منك قال عليه السلام فهذا جبريل عليه السلام
يأمرني بامر الله تعالى ان ازوجك اختها وعن ابن عباس بمعناه رقية فقال والذي نفسي بيده لو ان عندي مائة بنت
تموت واحدة بعد واحدة زوجتك اخرى حتى لا يبقى من المائة شيء هذا جبرائيل اخبرني ان الله امرني
ان ازوجك اختها وان اجعل صداقها مثل صداق اختها وكانت خلافته اثنتي عشرة سنة الا اياما رضي
الله عنه فالاكثار رابعا ثم علي المرتضى وامه فاطمة بنت اسد اسلمت وهاجرت يكنى
ابا الحسن وابا تراب وابا قثم وسنه يوم اسلامه خمس عشرة او ست عشرة او اربع عشرة او ثمان سنين
او عشر او تسع او ثلث عشرة او سبع اقوال وقال ابو اسحق اول ذكر اسلم علي ثم زيد بن حارثة ثم ابو بكر
الصديق رضي الله عنه وسنه سبع وخمسون ثلث وستون خمس وستون اقوال وهو اول
من صلى مع النبي عليه السلام وعن ابن عباس لعلي اربع خصال ليست لاحد غيره اول من صلى معه عليه السلام
وكان لواءه معه في كل زحف وهو الذي صبر معه يوم فر عنه غيره وهو الذي غسله وادخل قبره
وقال علي رضي الله عنه ما اعلم احدا من هذه الامة عبد الله قبلي لقد عبدته قبل ان يعبده احد منهم
خمس سنين او سبعا وقال عمران بن حصين تعاهد اربعة اشخاص في شكاية رسول الله صلى الله عليه وسلم
لام في حق علي فشكى واحد فاعرض عنه ثم وثم الى الرابع ثم اقبل اليهم رسول الله والغضب يعرف
في وجهه فقال ما تريدون من علي ثلث مرات ثم قال ان عليا مني وانا منه وهو ولي كل مؤمن بعدي
ولما نزل قوله تعالى ندع ابناءنا وابناءكم دعى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا وفاطمة وحسنا
وحسينا فقال اللهم هؤلاء من اهلي وقال له عليه السلام اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هارون
من موسى الا انه لا نبوة بعدي وقال يوم خيبر لاعطين الراية غدا رجلا يحب الله ويحبه رسول الله
فتطاول على الاصحاب فقال ادعوا عليا فاتي به ارمد فبصق في عينه ودفع الراية اليه ففتح وقال
عمر رضي الله عنه ما اشتهيت رياسة الا في ذلك الوقت وقال الحسن بن علي رضي الله عنهما قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ادعوا الى سيد العرب يعني عليا فقالت عائشة الست سيد العرب

قال

قال انا سيد ولد آدم وعلي سيد العرب فلما جاء ارسل الى الانصار فاتوه فقال لهم يا معشر الانصار
الا ادلكم على ما ان تمسكتم به لن تضلوا ابدا قالوا بلى يا رسول الله قال هذا علي فاحبوه بحبي واكرموه
بكرامتي فان جبرائيل امرني بالذي قلت لكم عن الله عز وجل وعن انس قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم يا انس اول من يدخل عليكم هذا الباب امير المؤمنين وسيد المسلمين وقائد الغر المحجلين
وخاتم الوصيين قال انس قلت اللهم اجعله رجلا من الانصار وكتمته اذ جاء علي فقام مستبشرا
فاعتنقه ثم جعل يمسح عرق وجهه بوجهه ويمسح علي بوجهه فقال علي يا رسول الله لقد صنعت
شيئا ما صنعته بي قبل قال وما يمنعني وانت تؤدي عني وتسمعهم صوتي وتبين لهم ما اختلفوا فيه
بعدي وقال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انزل الله آية فيها يا ايها الذين آمنوا الا وعلي
رأسها واميرها وعن انس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رب العالمين عهد الي
عهدا في علي بن ابي طالب فقال انه راية الهدى ومنار الايمان وامام اوليائي ونور جميع من اطاعني
وامين عندي في القيمة وصاحب رايتي يوم القيمة على مفاتيح خزائن رحمة ربي وقال انس كان
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم طائر فقال اللهم ائتني باحب خلقك اليك يأكل معي من هذا الطائر فجاء
علي يأكل معه قيل اخرج هذا القدر الترمذي وقال ابو ذر سأل سائل في مسجد رسول الله فلم
يعطه احد فرفع السائل يده قائلا اللهم اشهد اني سألت في مسجد رسول الله فلم يعطني احد
وكان علي راكعا فاومى اليه بخنصره الخاتم فاخذه وذلك بعين رسول الله فلما فرغ من صلوته
قال اللهم ان اخي موسى سألك فقال رب اشرح لي صدري الى قوله واجعل لي وزيرا من اهلي هرون
اخي اشدد به ازري واشركه في امري فانزلت سنشد عضدك باخيك ونجعل لكما سلطانا
فلا يصلون اليكما بآياتنا اللهم وانا محمد نبيك وصفيك اللهم فاشرح لي صدري ويسر لي امري
واجعل لي وزيرا من اهلي عليا اشدد به ازري فنزلت انما وليكم الله ورسوله الاية وقال عمر رضي الله
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان السموات السبع والارضين السبع لو وضعتا في كفة ثم وضع
ايمان علي في كفة ميزان لرجح ايمان علي وقال ابن مسعود قال رسول الله صلى الله عليه وسلم النظر
الى علي عبادة وعنه صلى الله عليه وسلم انا مدينة العلم وعلي بابها فمن اراد مدينة العلم فليأت
بابها وفي رواية جابر انا مدينة الحكم او الحكمة وعلي بابها فمن اراد المدينة فليأت بابها وعن
علي رضي الله عنه بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن فقلت يا رسول الله تبعثني
الى اليمن ويسألوني القضاء ولا علم لي به فقال ادنه قد نوت فضرب بيده على صدري ثم قال اللهم
ثبت لسانه واهد قلبه فلا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما شككت في قضاء بين اثنين بعد
وقالت عائشة رضي الله عنها وعن ابيها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيتها لما حضره الموت

ادعوالی حبیبی فدعوت له ابا بکر فنظر الیه ثم وضع راسه وقال ادعوالی حبیبی فدعوا له عمر
فلما نظر الیه وضع راسه ثم قال ادعوا حبیبی فقلت ویلکم ادعوا علی بن ابی طالب فوالله ما یرید غیره
فلما راٰه افرد الثوب الذی کان علیه ثم ادخله فیه فلم یزل محتضنه حتی قبض ویده علیه وقال الشعبی
علی فی درع فی ید نصرانی عند شریح القاضی وجلس علی الی جنب شریح فقال لو کان خصمی مسلما
لجلست معه ولکنه نصرانی وقد قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا کنتم وایاهم فی طریق
فاضطروهم الی مضایقه وصغروا بهم کما صغر الله بهم من غیر ان تطغوا ثم قال علی هذا الدرع
درعی وقال النصرانی ما الدرع الا درعی فطلب البینة فقال علی ضاحکا لیس لی بینة فقضی بها
للنصرانی وقال علی اصاب شریح فی قضائه فمشی النصرانی ثم رجع فقال ان هذه احکام الانبیاء امیر
المومنین قدمه الی قاضیه وقاضیه یقضی علیه فاسلم وقال الدرع درعک اتبعت الجیش وانت منطلق
الی صفین فخرجت من بعیرک فقال علی فهی لک وحمله علی فرس وقال زاذان ان علیا کان یمشی فی
الاسواق وحده وهو وال یرشد الضال ویعین الضعیف ویمر بالبایع والبقال فیفتح علیه بالقرآن
ویقرا تلک الدار الآخرة نجعلها للذین لا یریدون علوا فی الارض ولا فسادا ویقول هذه الآیة فی اهل
العدل والتواضع واهل القدرة من سائر الناس وقیل هو رکب حمارا ودلی رجلیه الی موضع واحد
ثم قال انا الذی اهنت الدنیا وکذب رجل علیا بحدیث فما قام حتی عمی وقیل قال علی للرجل انت کذبتنی
وقال لم افعل قال ادعوا علیک ان کذبت قال ادع فدعی فما برح حتی عمی وقال الجوهری وابو صالح
قال معاویة لضرار الصدائی یا ضرار صف لی علیا قال اعفنی یا امیر المومنین قال لتصفنه قال اما
اذ لا بد من وصفه فکان والله بعید المدی شدید القوی یقول فصلا ویحکم عدلا یتفجر العلم من
جوانبه وتنطق الحکمة من نواحیه یستوحش من الدنیا وزهرتها ویأنس باللیل وظلمته کان والله غزیر الدمعة
طویل الفکرة یقلب کفه ویخاطب نفسه یعجبه من اللباس ما خشن ومن الطعام ما جشب کان والله
فینا کاحدنا یجیبنا اذا سالناه وینبئنا اذا استنبأناه ویبتدینا اذا اتیناه ویأتینا اذا دعوناه
ونحن والله مع تقریبه لنا وقربه منا لا نکلمه هیبة ولا نبتدیه لعظمته فان تبسم فعن مثل اللؤلؤ
المنظوم یعظم اهل الدین ویحب المساکین لا یطمع القوی فی باطله ولا ییأس الضعیف من عدله
ویبکی بکاء الحزین وهو یقول یا دنیا یا دنیا الی تعرضت ام الی تشوقت هیهات هیهات غری
غیری قد بتتک ثلثا لا رجعة لی فیک فعمرک قصیر وعیشک حقیر وخطرک کبیر آه من قلة الزاد وبعد
السفر ووحشة الطریق فذرفت دموع معاویة علی لحیته ما یملکها وهو ینشفها بکمه وقد اختنق القوم
بالبکاء ثم قال معاویة رحم الله ابا الحسن کان والله کذلک فکیف حزنک یا ضرار وبالجملة لو تحمل
هذه الکراسة لاتممت ما وقفت علی مناقب وانا معتذر فیما اتیت بکثرة حبی فی تکثیر مدائحهم وانا

متوسل

وانا متوسل فیما حررته الی خدمتهم واستیصالهم ثم ان مناقب علی رضی الله عنه یکاد ان لا یتناهی
ولاجماله ما قال الامام الحنبلی رحمه الله ما جاء لاحد من اصحاب رسول الله صلی الله علیه وسلم من الفضائل
ما جاء لعلی بن ابی طالب وقال المحقق الدوانی ومناقبه اکثر من ان تحصی واوفر من ان تستقصی وقد دعت
ما اشار الیه العلامة التفتازانی الی ان الانصاف فیه ان ارید بالافضلیة کثرة ما یعده ذوو العقول من
الفضائل لا توقف فی فضل علی لکن هکذا الا او وجدنا السلف فلو لم یکن لهم دلیل علی ما رتبوا لما حکموا
بذلک وقد سمعت ان محمد بن الحنفیة عن ابیه علی رضی الله عنهما ومدة خلافته ستة سنین واستشهد
علی راس ثلثین من وفاة رسول الله صلی الله علیه وسلم فتم نصاب الخلافة علی ما قال رسول الله علیه السلام
الخلافة بعدی ثلثون سنة ثم یصیر ملکا عضوضا وقیل ان الثلثین انما تم بخلافة حسن بن علی رضی الله
عنهما ستة اشهر لقوله تعالی والسابقون ای فی الطاعات والعبادات بتکثیرها والاتیان بافضلها
متسارعین فیها هم السابقون فی الفضل فهم یسبقون الکل فی دخول الجنة فالکلام علی هذا مبتدأ وخبر
اولئک المقربون ای اعلیت مراتبهم ورقیت الی حظائر القدس نفوسهم فهذا انما یدل علی المطلوب
بعد ملاحظة احالة ادلة تفاصیل هذا الترتیب علی السلف والا فیخطر بالبال المطلوب اما مطلق فضلهم
علی سائر الامة او تفاصیل هذا الترتیب فی الفضل وعلی التقدیرین السبق اما فی الاسلام او الطاعات
فاربع الاحتمالات کلها حقیقة فان السبق فی الاسلام قد وجد وکثر فی غیرهم والسبق فی الطاعات
علی ما شهدت الآثار وتواترت الاخبار ربما یوجد فی المفضول سیما اذا ارید من الفضل ما یعم الاعلمیة
والاشرفیة فی النسب ونحوها وان کان الحق ان معناه اکثر ثوابا عند الله بما کسب من عمر ولو ارید السبق
فی الخلافة کما توهم لزم شرطیة کون الخلیفة افضل زمانه وهو لیس بشرط کما فصل فی شرح العقائد
وکل من اسبق الظاهر فی الطاعات کما عرفت واما فی الخلافة فلا یحسن کما عرفت ایضا فهو افضل
عند الله کقوله تعالی ان اکرمکم عند الله اتقاکم ویحبهم ای هذه الاربعة کلهم خلافا لمن ضل
وفسق بل کفر کالروافض والشیعة فی اهانة الشیخین وسبهم قال فی الاشباه سب الشیخین کفر وان
فضل علیا علیهما فمبتدع کذا فی الخلاصة ثم لزوم المحبة لیس یختص بالاربعة بل بجمیع اصحاب رسول
الله صلی الله علیه وسلم منهم معاویة رضی الله عنه واما یزید بن معاویة فکثر فیه القیل والقال
والاکثر عدم الحب واللعن وان کان المختار عند التفتازانی هو اللعن وانما خص بالاربعة للاهتمام
بهم ولوجود الخلاف فیهم من اهل الاهواء کالشیعة ولانهم متبوعون واسوة لغیرهم فغیرهم لاحق
بهم او علة لزوم الحب کونهم احباب الله واحباب رسول الله وهذه العلة مشترکة فی جمیعهم فیعلم
سائرهم بطریق النص الدلالة او المقایسة نقی ای متورع ومتق ویبغضهم کل منافق الظاهر
من المنافق لیس معناه المشهور من اظهار الایمان وابطال الکفر بل معنی آخر قریب منه ومجازی شقی

الظاهر انه مشكل اذ بعض بعضهم كفر وبعضهم فسق **فصل** نقر بان العبد مع اعماله
بالجوارح واقراره فالاقرار ليس من الاعمال ومعرفته مخلوق اى لله تع لا للعبد كما زعم المعتزلة
فلما كان الفاعل مخلوقا له تعا كما قال تعا خلق كل شئ فقدره تقديرا وقوله تع خالق كل شئ
فافعاله اولى ان تكون مخلوقة له تع والله خلقكم وما تعملون وتفصيل هذا البحث ان فعل العبد
بقدرة فقط عند الجبرية وبقدرة الله وقدرة العبد لكن بلا تاثير قدرة العبد عند الاشعرى
ومع تاثير العبد فى اصل الفعل عند الاستاد ابى اسحق الاسفرائنى وبمجموع القدرتين ايضا لكن
قدرة العبد موثرة فى كونه وصفه عند القاضى وبقدرة العبد فقط بلا ايجاب عند المعتزلة ومع
اضطرار عند الفلاسفة ومروى عن امام الحرمين **فصل** نقر بان الله تعالى خلق الخلق ولم يكن لهم
طاقة اى قدرة مستقلة والا فقد عرفت مذهب اهل السنة ان الله خلق الخلق مع قدرتهم فى الجملة
يعنى كان لقدرتهم مدخل فى افعالهم ولذا كان بمجموع القدرتين عندهم فان قيل النكرة فى سياق
النفى يفيد العموم قلت المطلق ينصرف الى الكمال لاسيما عند قرينة معينة لذلك تامل ويمكن ان يقال
ليس لهم طاقة اصلا فى انفسهم واما قدرتهم فبخلق الله تع فيهم ايضا ضعفاء لكون وجودهم
وجودا امكانيا مستفادا من الوجود الواجب عاجزون لعدم قدرتهم على شئ مما استقلالا
والله تع خالقهم ورازقهم ثابت ببراهين اثبات الواجب سيما طريقة الحدوث والامكان
المفصلة فى علم الكلام وحافظهم ويحتمل ان يراد حفظه بالملائكة الحفظة وان بعيدا لقوله تع
والله الذى خلقكم ثم رزقكم ثم يميتكم ثم يحييكم ثم اليه ترجعون هذا الاتمام الاية والا فالمقصود
بالاستشهاد ثم بقوله ثم رزقكم لكن التقريب بالنسبة الى قوله وحافظهم ليس بتام الا ان يراد
من الخلق او الرزق ما يعم الحفظ والكسب بالعلم الظاهر اى الشرعية ويشمل آلتها كالعربية والا
والاصول بل المنطق خلافا لمن زعم ان المراد من الكسب بالعلم نحو تعليم القران والفقه وهذا قول
مختلف اذ عند السلف عدم جوازه لان الاجارة على الطاعات ليست بجائزة وعند الخلف جائز
لاستلزام الفتور فى الامور الدينية وعليه الفتوى لكن الامام الاعظم من السلف فتامل وما
فى الحديث اقرؤا القران ولا تاكلوا به وايضا ما فى الشرعة ومن سنة تعظيم القران ان لا يسال به شيئا
ولا يستاكل وايضا ما فى الاتقان من كراهة اتخاذ القران معيشة يكتب فناسب لطريق
السلف ويشمل الكسب بالعلم نحو الوعظ والذكر ليجمعوا له شيئا لمن له احتياج ولم يهتدى الى الكسب
لاسيما لاستيعاب اوقاته بتعلم العلوم او تعليمها كما روى عن ابى الليث وبسط فى قاضيخان
خلافا لمن حرم مطلقا وجمع المال من الحلال حلال وجمع المال من الحرام كالسرقة والغصب والربوا
حرام ونحو الغنا والملاهى والنوح لكن فى الدرر عن المحيط اذا اخذ المال بلا شرط يباح لانه

اعطاء مال عن طوع بلا عقد واعلم ان حلية الكسب والجمع انما فرض لضرورة نفسه وعياله
ودينه وعليه حديثى جامع الصغير من قوله صلى الله عليه وسلم طلب الحلال واجب على كل مسلم
وقوله عليه السلام طلب الحلال جهاد وانما مباح ان لاظهار نعم الله تعالى واما الكسب للتباهى
والتفاخر وان من الحلال فمكروه فان اريد من الحل ما يشمل مطلق الجواز فيدخل فى الحل اذ يقال فى
الشرع يجوز مع الكراهة والا فالظاهر انه ليس بداخل فى الحرام فيكون واسطة بين القسمين
ثم اعلم ان الزراعة كسب آدم عليه السلام وكان نوح عليه السلام نجارا وادريس خياطا وابراهيم
بزاز وداود يصنع الدرع وزكريا كان نجارا وعيسى يأكل من غزل امه كما فى التاتارخانية وكسب
نبينا عليه وعلى سائر الصلوة والسلام الجهاد وبالجملة الكسب سنة الانبياء وطريقتهم لكن فيها عن
بعض الفقهاء مذمومية الزراعة لكن الصحيح ما عليه الجمهور واما الكلام فى افضلية التجارة او الزراعة
بل الجمهور على فضل الزراعة بل على جميع انواع الكسب ثم الكسب الخبيث ان نحو ارباح المال الغصب والمودع
فيتصدق وان نحو الغصب والرشوة فيرد الى اربابها ان امكن والا فيتصدق وكذا ميراث الكسب
الخبيث ان علم اربابها فيرد اليهم والا فالاصح ان يتصدق وان قيل يحل للورثة ان لم يعلم اربابها
لكن ينوى عند التصدق خصماء ابيه اى مورثه قوله والناس على ثلثة اصناف لعل البحث لحرز وموضعه
الاخرى فى جنب الخصلة الاولى اى الايمان بل هذه الخصلة السابعة لا يدرك لها وحدة لاحقيقية
ولا اعتبارية اذ هى عبارة عن عدة اشياء كقدرة الرب مع عجز الخلق وحلية الكسب بالعلم مع حلية
جمع المال من الحلال وتلثة اصناف الناس ولا يعلم رجوعها الى شئ واحد والوحدة لازمة فى كونها
سابعة لعله رحمه الله اراد الوحدة الجعلية فيكفى الوحدة فى جعله وان تعدد فى نفسه الاول المؤمن
ولو مقلدا عاميا وان كان عاصيا لترك الاستدلال المخلص فى ايمانه ليس فى ايمانه شائبة من النفاق
بان وافق قلبه على ما فى لسانه على طريق الجزم بلا تردد ولا شك والثانى الكافر الذى ينكر ما علم
بمجيئ النبى صلى الله عليه وسلم فقوله الجاحد فى كفره صفة توضيح او ذم لكن ظرفية الكفر الظاهر
للمبالغة تامل والثالث المنافق الذى يظهر الايمان ويبطن الكفر وقوله المداهن فى ايمانه بمعنى
اذ المداهن من هو ذو وجهين فالمنافق وجه مع المؤمنين باظهار الايمان ووجه مع الكافرين
فكانه داهن مع المؤمنين والله تع فرض على المؤمن العمل الظاهر ان الفرض اعم مما هو قطعى
كان يراد من الفرض اعم من الاعتقادى والعملى وفرض على الكافرين الايمان فقط عندنا خلافا
للشافعى اذ عندهم ان الكفار مكلفون بالفروع وبعض اصحابنا الحنفية معهم لكن مختارنا
ما ذكره صاحب مذهبنا رضى الله عنه والتفصيل فى علم الاصول وعلى المنافق الاخلاص
بان يواطئ قلبه لسانه اذا عرفت ان الاقرار المجرد بلا معرفة واذعان لا يخرج عن الكفر فاذا اخلص

المنافق ايمانه يكون مؤمنا مخلصا فيترتب عليه وجوب الاعمال كالكافر اذ آمن لقوله تع يا ايها
الناس اتقوا ربكم فالناس شامل لجميع الاصناف الثلثة والوقاية اى التبعد عن النار انما يكون
باتيان ما يرضى عنه تعالى وذلك في حق المؤمن الاعمال وفي حق الكافر الايمان لا الاعمال ابتداء
وفي حق المنافق الخلوص فلا يتوهم ان دلالة التقوى على هذه الثلثة مشكل اذ ظاهره الجمع
بين الحقيقة والمجاز او الحقيقتين او المجازين فافهم يعني يا ايها المؤمنون اطيعوا باتيان الفرائض
والواجبات وترك المحرمات والمنهيات بل المكروهات ايضا ويا ايها الكافرون امنوا ويا ايها المنافقون
اخلصوا فصل نقر بان الاستطاعة اى القدرة التامة المستجمعة بجميع شرائط التاثير لا
القدرة التي هي مبدأ الافعال المختلفة الحيوانية المفسرة بصحة الفعل والترك القريبة الى ما يقال
من انها هي سلامة الاسباب في الآلات فانها قبل الفعل البتة مع الفعل معية زمانية لانها علة تامة
وشان العلة تقدمها على المعلول ذاتا وشان التامة المقارنة زمانا والا يلزم تخلف المعلول من
العلة التامة وهو مستحيل كما يشير اليه المص رحمه الله تع لكن يشكل بما هو عند الجمهور من انها شرط
لاداء الفعل اذ الشرط لازم التقدم فبنا الكلام على العلية وعند المعتزلة الاستطاعة قبل الفعل
والا يلزم تكليف العاجز اذ التكليف بالطاعة واقع قبل الفعل وقد عرفت ان الكافر مكلف بالايمان
فالتكليف واقع قبل الايمان الذي هو الفعل مثلا ونجيب انه انما يلزم العجز لو لم يكن للمكلف
قدرة بمعنى سلامة الاسباب والكلام ليس فيه بل في القدرة بالمعنى الاول لكن الامام الرازي اشار
الى كون النزاع لفظيا بان يجعل مراد المعتزلة هذه القدرة الثانية لا قبل الفعل ولا بعده تفصيل
للمعية المذكورة وتمهيد لتقرير الدليل الآتي بقوله لانه اى الاستطاعة فالظاهر لانها الا ان امثال
هذه التاء لكونها من اصل الكلمة لا تاء التانيث جوزوا الوجهين لو كان قبل الفعل اى فعل العبد
لكان العبد مستغنيا عن الله تع وقت الفعل لانه ح يلزم استقلال العبد في فعله بلا مدخل منه تع
اذ مذهب اهل السنة ان قدرة الله تع الى فعل العبد انما تتعلق في آن صرف العبد قدرته الى الفعل
لا قبله فلو كانت قبله كما هو مذهب الاعتزال لزم ان يكون العبد خالقا لافعاله وهذا اى الاستغناء
عن الله تع خلاف حكم النص لقوله تعالى والله هو الغني اى الاستغناء منحصر على الله تعالى
فليس لغيره تعالى غناء اصلا وانتم ايها المكلفون بل عامة المخلوقين هم الفقراء ايضا لان تعريف
المسند يفيد القصر اى المحتاجين فن قبيل الطرد والعكس من علم البديع او اطناب علم المعاني
لتاكيد مفهوم كل منطوق الآخر فاستشهاد حاصل بمفهوم احدهما ومنطوق الآخر وايضا
يستدل بقوله تع والله خلقكم وما تعملون فان قلت اذا كانت قبل الفعل فلا شك انها بايجاد الله
في العبد فالفعل الحاصل بقدرة الله تع لا جرم فالفقر والاحتياج له تع ثابت ايضا قلت هذا مجاز

وتأويل النصوص محمول على ظواهرها ولا يسوغ المجاز بلا تعذر الحقيقة ولو كان الاستطاعة
بعد الفعل لكان من المحال اى لزم منه المحال لانه اى كون الاستطاعة بعد الفعل حصول الفعل بلا
استطاعة ولا طاقة اى قدرة اذ ح يكون حصول الفعل بلا قدرة وهو محال اذ الكلام في
الافعال الاختيارية التي يلزم فيها سبق القدرة وانه ح يلزم لغوية الاستطاعة ويلزم وجود
المعلول بلا علة او وجود المشروط بلا شرط والكل محال وهذا اقرب لما يستدل على هذا المطلوب
بان الاستطاعة عرض والعرض يجب مقارنته للفعل زمانا لانه ان سبق لزم وقوع الفعل بلا قدرة
لامتناع بقاء الاعراض فصل نقر بان المسح على الخفين واجب اى اعتقاده لثبوته بخبر مشهور قريب
الى التواتر وفي رواية ابي بكر وعلي رضي الله عنهما وعن حسن البصري ادركت سبعين نفرا من الصحابة
يرون المسح على الخفين وقد قال المص رحمه الله ما قلت بالمسح حتى جاءني فيه مثل ضوء النهار وقال
الكرخي اخاف الكفر على من لا يرى المسح وانما جعل ذلك من جملة الوصايا مع كونه من المسائل الفرعية والوصايا
من الاصول الاعتقادية بخلاف الروافض فيه ولكونه معدودا من السنة والجماعة في زمن السلف سئل
انس بن مالك عن السنة والجماعة فقال ان يحب الشيخين ولا يطعن في الحسنين ويمسح على الخفين
كما في شرح لمحه العقائد للمقيم يوما وليلة وللمسافر ثلثة ايام ولياليها لقوله صلى الله عليه وسلم يمسح المقيم
يوما وليلة والمسافر ثلثة ايام ولياليها وهذا ما قال لان الحديث ورد هكذا فمن انكر جواز المسح لا وجوبه
اذ عرفت ان الوجوب صفة الاعتقاد لا العمل حتى قال الفقهاء من رآه ولم يمسح اخذ بالعزيمة كان
مثابا فيخشى عليه الكفر لان ثبوته وان بالمشهور لكنه قريب من الخبر المتواتر لكثرة رواته وثقتها كما عرفت
آنفا والقصر عطف على قوله بان المسح الخ اى نقر بان القصر اى قصر الفرض الرباعي بان يصلي ثنتين
والافطار اى اكل رمضان في السفر اى من قصد قطع مسافة ثلثة ايام ولو على قصد معصية رخصة
لكن القصر رخصة اسقاط فلا يجوز اتيان الاربعة والافطار رخصة ترفيه يثاب باتيان الصوم
الا اذا اضطر وعليه يحمل قوله صلى الله عليه وسلم ليس من البر الصيام في السفر وعلى الاول قوله تعالى
وان تصوموا خير لكم بنص الكتابة متعلق برخصة لقوله تعالى واذا ضربتم في الارض اى سافرتم
فليس عليكم جناح اى ضرر ان تقصروا من الصلوة وفي حق الافطار ورد قوله تعالى فمن كان منكم
مريضا اى مريضا يضره الصوم ويعسر معه او على سفر فيه ايماء بان من سافر اثناء اليوم لم يفطر
فعدة من ايام اخر اى فعليه صوم عدة ايام المرض والسفر من ايام اخر ان افطر كذا في البيضاوي
فصل نقر بان الله تعالى امر بالقلم فان قيل القلم جماد لا شعور ولا ارادة فيه فكيف يكون
مأمورا بشيء والامر يقتضي ذلك قلت لعل في الاسناد مجاز والمراد امر الملك الموكل بالكتابة
بالقلم والمعنى الله امر الملك الموكل بالكتابة بالقلم فان قلت هذا مضمون حديث نبوي وكل امر ممكن

اخبر به الشارع محمول على ظاهره ما لم يصرف عنه دليل قطعي ولا شك ان الله قادر ان يخلق
في نفس القلم نحو الارادة قلت نعم لكنه في امثاله يحمل على العادة الالهية وقد يخطر بالبال المفهوم
من ظاهر نحو قوله تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده وسبح لله ما في السموات وانا عرضنا الامانة
على السموات والارض الآيات ان لهم شعورا ما والحمل على ان هذا القلم يجوز ان يكون له شعور بعيد
لا سيما في حديث آخر ان الكاتب بالقلم ملك لا نفس القلم بان يكتب فقال القلم ماذا اكتب يا رب
فقال الله تعالى اكتب ما هو كائن الى يوم القيمة سواء افعال العباد او انفسهم وسواء كان الجمادات
او غيرها بل الملكوت وبالجملة جميع ما سوى الله اعني جميع المخلوقات بذواتها واوصافها واوضاعها
واشكالها كما يدل على العموم المستفاد من الصيغة فان قيل فكيف يعلم القلم ذلك الكثير مع عدم
وجوده في آن الكتابة قلت يجوز ان يخلق الله في القلم او في كاتبه علما ضروريا بان يلهم اليه
جميع ذلك فان قيل ما الفائدة في هذه الكتابة قلت لعل ذلك تسهيل الامر بالملائكة الموكل باللوح
المحفوظ او للملائكة المدبرات فانهم يعملون على وفق ما في اللوح او للايذان على عدم التغيير والتبديل
فان ما يكتب كان ابتة لكن فيه تامل على انه لا يجب علينا بيان وجه الحكمة فان افعاله تعالى غير معللة
بالاغراض ولو سلم فيجوز ان لا نطلع لقوله وكل شيء فعلوه في الزبر اي مكتوب في كتب الحفظة
وكل صغير وكبير اي من الاعمال مستطر اي مسطور في اللوح فصل نقر بان عذاب القبر كائن
لجميع الكافرين ولبعض عصاة المؤمنين من امم جميع الانبياء وكذا تنعيم اهل الطاعة في القبر و
انما اقتصر على العذاب لان النصوص فيه اكثر من التنعيم والمراد بالقبر ما يكون قبل البعث وبعد الموت
فالمغرق في الماء والماكول في السباع والمحرق بالنار حتى يكون رمادا معذب او منعم باحياء البدن
واعادة الروح معا وقيل باحياء بنوع حيوة على قدر ادراك العذاب وان لم نطلع على تلك
الحيوة لعدم قدرة هذا العين الحسي على مشاهدة مثل تلك الامور الملكية الغيبية لا محالة
اي لا شبهة والبتة لقوله تعالى سنعذبهم مرتين احدهما في القبر والآخر في الجحيم وقوله تعالى
ولنذيقنهم من العذاب الادنى اي القبر فانه ادنى بالنسبة الى ما في جهنم دون العذاب الاكبر
فان قيل لا دلالة لهما صريحا اذ يجوز ان يكون احدهما في الدنيا او في القيمة او عند الموت
او نحوها كما قيل بعض ذلك ولا يثبت بمجرد الاحتمال سيما القطعي كما يدل عليه قوله لا محالة
قلت يفسرهما احاديث كثيرة الى ان يبلغ الى حد التواتر المعنوي كقوله صلى الله عليه وسلم
اذا قبر الميت اتاه ملكان اسودان الى آخر الحديث والقبر روضة من رياض الجنة وحفرة
من حفر النيران وقوله استنزهوا عن البول فان عامة عذاب القبر منه وسؤال منكر ونكير
عن الرب والدين والنبي حق اي ثابت قيل في تنكير منكر ونكير اشارة الى انهما اسمان للنوع

اذا قبر ع

لا للفرد اذ يتفق في ساعة واحدة اموات باطراف العالم فلا يمكن ان يسال الجميع وان في صفته
اشارة الى انه اهيب من المنكر لا يخفى ان مثل هذه المطالب لا يدرك بالعقل بل من المطالب النقلية لا حظ
للعقل في ادراكها الا ترى ان الاصح ان قبض ارواح جميع الموتى لنفس عزرائيل عليه السلام لا لعونه
وان قيل ذلك ايضا ثم نقل عن السيد ابي شجاع ان الصبيان والانبياء يسئلون اقول يدل عموم
صيغ الادلة وقيل يسال الصبيان لا الانبياء وقيل على العكس بورود الاحاديث كما عرفت آنفا والجنة
اي دار الثواب للمؤمنين والنار اي جهنم دار العذاب للكافرين حق اي ثابت والاصح لا تعين لمكا
لمكانيهما لكن المحقق الدواني والاكثرون على ان الجنة فوق السموات السبع وتحت العرش لقوله تعالى
عند سدرة المنتهى عندها جنة المأوى وقوله صلى الله عليه وسلم سقف الجنة عرش الرحمن وان النار
تحت الارضين اقول دعلى دلالة الآية يجوز رجوع ضمير عندها الى المنزلة اي نزول جبرائيل وان له
الحديث خبر واحد لا يفيد جنس هذا المطلوب اقول المدعي لا يدعي قطعية المطلوب بل الظاهر المطلوب
ظني عنده وهما اي الجنة والنار مخلوقتان موجودتان الآن وانما ذكر بذلك لخلاف المعتزلة بانهما
انما يخلقان يوم الجزاء لا تفنيان اي دائمتان ولا يفنى اهلهما اي لا يطرئ عليهما عدم مستمر لقوله تعالى
في حق الفريقين خالدين فيها ابدا واما قوله تعالى كل شيء هالك الا وجهه فليس استغراقي بل الحقلي وان
الهلاك هو الخروج عن الانتفاع به والفنا هو العدم الصرف وقد قال حجة الاسلام الوجود الامكاني
مستهلك في نفسه دائما في جنب الوجود الوجوبي وعند الجهمية انهما يفنيان مع اهلهما وهو
خلاف الاجماع والنصوص القطعية لقوله تعالى في حق المؤمنين اعدت للمتقين فان صيغة الماضي
يدل على تحقق مضمونها في الزمان السابق فان قيل لم لا يجوز ان يكون من قبيل قد افلح وقد قال تعالى
في القرآن تلك الدار الآخرة نجعلها الآية قلت النصوص محمولة على ظواهرها ولا ضرورة هنا في العدول
عن الظاهر لانه امر ممكن واما الآية فبمعنى الحال والاستمرار على قصة آدم عليه بدخول الجنة وخروجه
وكذا احاديث المعراج الدالة على رؤيته صلى الله عليه وسلم الجنة والنار وفي حق الكافرين اعدت
للكافرين فهذان الآيتان دليلان لكونهما موجودين الآن واما دليل عدم الفنا فمثل قوله تعالى
في حق الفريقين خالدين فيها ابدا وخلقهما اي الجنة والنار للثواب للمؤمنين والعقاب اي العذاب
للكافرين والفاسقين فان قيل الثواب والعقاب انما يكونان في المستقبل فما فائدة خلقهما في الماضي
قلنا يجوز كون الفائدة قوة الترغيب والتخويف فان الرغبة لما قد وجد وكذا الخوف عما قد وجد
اقوى مما سيوجد ووصول ارواح الاخيار الى الجنة وارواح الاشرار الى النار بعد قبض الروح
وانه ورد في الحديث يفتح باب الى الجنة من قبر المؤمن وباب الى النار من قبر الكافر وان الرعاية للحكمة
لا يجب عليه تعالى والميزان حق وهو عبارة عما يعرف به مقادير الاعمال والعقل قاصر عن ادراك كيفيته و

وقيل يوزن به صحايف الاعمال وقيل يجعل الحسنات اجساماً نورانية والسيئات اجساماً ظلمانية
لقوله تعالى ونضع الموازين القسط اى بالحق والعدل ليوم القيمة وقراءة الكتب المثبت فيه طاعات
العباد ومعاصيهم التى قد كتبها الحفظة يؤتى للمؤمنين بايمانهم وللكفار بشمائلهم ووراء ظهورهم
حق لقوله تعالى اقرأ كتابك كفى بنفسك اليوم حسيباً فصل نقر بان الله تعالى يحيى هذه النفوس
الانسانية بقرينة قوله للجزاء والثواب وان كان الاحياء عاماً لمطلق الحيوانات ويمكن ان يقال
راى المص رحمه الله فيه عدم الاحياء لغير الانسان مؤلا لاحاديث الظاهرة فى العموم كما هو راى
البعض بعد الموت ويبعثهم من قبورهم باعادة المعدوم بعينه عند اكثر المتكلمين وبان يجمع اجزائه
المفترقة كما كانت اولا عند بعضهم وهذا هو المعاد الجسمانى الذى يجب اعتقاده ويكفر جاحده
اعلم ان المعاد اما جسمانى فقط وهو لاكثر المتكلمين القائلين للنفس الناطقة واما روحانى فقط
وهو للفلاسفة المتألهين واما جسمانى وروحانى وهو لاكثر المحققين كالصوفية والحليمى
واما ليس بثابت لحدهما اصلا وهو لقدماء الفلاسفة واما التوقف لجالينوس من الحكماء والمراد
من الروحانى التذاذ النفس بعد المفارقة وتألمها باللذات والالام العقلية فى يوم كان مقداره
خمسين الف سنة اى اما تحقيقاً او حكماً لكثرة الفضائح والمشاق للجزاء اى العقاب بقرينة
قوله والثواب فان العقاب الاعمال القبيحة والا لزم الظلم والله ليس بظلام للعبيد واما الثواب
وان كان جزاء صورة ومجازاً فليس بجزاء حقيقة بل تفضلا او عادة على اختلاف قولى اهل الحق
فى بعض النسخ والعقاب فليس بحسن واداء الحقوق للعباد لاربابها ولو حقوق حيوان
وهو اما باعطاء ثواب او تحمل وزر او تعذب بالنار على ما فصل فى محله وهذا جار بين الحيوانات
بعضها مع بعض كما فى حديث ابى هريرة تردن الحقوق الى اهلها حتى يقاد الشاة القرناء والبعض
يؤل مثل ذلك لقوله تعالى وان الله يبعث من فى القبور هذا دليل للبعث المجرد واما دليل الجزاءات
فلعله اكتفى بما سبق من قوله الجنة اعدت للمتقين فان فى مثله مأخذ الاشتقاق علة الحكم ولقاء الله
لاهل الجنة يعنى من الناس فان الملك ليس له رؤية على ما قيل بالرؤية البصرية اى بحاسة
البصر يعنى بعين الرأس حق اى ثابت خلافاً للاكثرين كالمعتزلة اى فى الجنة كما هو عبارة
الاكثرين وفى حديث القرطبى يتجلى مرة فى القيمة لجميع اهل العرصات مؤمناً وكافراً ازدياداً
لغمهم وحسراتهم وردا لانكارهم واما رؤية الله تعالى فى الدنيا فجائز عقلا واما سمعاً
فقيل بالعدم وقيل بالوجود وحديث الامام الدميرى فى حيوة الحيوان على رواية
كثير من كبار الصحابة على رؤيته صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج بعين الرأس واما رؤيته
فى المنام فقيل لا وقيل نعم والحق انه لا مانع من هذه الرواية وان لم يكن رؤية حقيقة ولا خلاف

بيننا

بيننا فى انه تعالى يرى ذاته والمعتزلة حكموا بامتناع رؤيته تعالى قطعاً عقلا لذى الحواس
واختلفوا فى رؤيته ذاته كذا فى شرح المواقف وقال فى شرح العقائد واما الرؤية فى المنام فقد
حكيت عن كثير من السلف ولا خفاء فى انها نوع مشاهدة يكون بالقلب دون العين بلا كيف نحو
الموازاة والمقابلة واتصال شعاع وثبوت مسافة بين الرائى وبين الله تعالى ولا تشبيه بشئ
من مخلوقه ولا جهة كالفوق خلافاً للمجسمة والمشبهة فان كل ذلك قياس غائب على شاهد
وهو فاسد وان تلك الشرائط عادية فيجوز الابصار بدونها لقوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى
ربها ناظرة فان اهل اللغة اتفقوا على ان النظر اذا عدى بالى يراد به رؤية العين فلا يراد انه
لا دلالة مع الاحتمال وللنظر معان اخر

هذه رسالة المسمى بترتيل القرآن لمحمد بن مصطفى المفتى الخادمى

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى جعلنا من اهل القرآن * وجعل تلاوته وترتيله افضل طاعة اهل الايمان * والصلوة على
من انزل عليه الكتاب * وعلى جميع الآل والصحب المستطاب * وبعد فلما كان قراءة القرآن افضل الطاعة على الاطلاق
بالاتفاق * وقد كان رعاية آدابه وشرائط ترتيله كالشريعة المنسوخة فى الاقطار والآفاق بذلت وسعى
جمع ما يتعلق بذلك من الكتب المعتبرة الحاضرة فى كراسة كافلة لآدابها واحكامها ووجوه ترتيلها وجميع ما يلزم
معرفتها ورعايتها وسائر ما يناسبها فى بابها قربة الى الله وخدمة الى شريعة رسول الله ووصلة الى شفاعة
كلام الله ومدار الى معان خلص عباد الله ونختم على ذلك ان شاء الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم اللهم
وانا الفقير محمد الخادمى جعله فى خدمته من الدائمين آداب حين الشروع اذا اردت القراءة يستحب ان يكون
على احسن هيئته فيلبس صالح ثوب معمما وتطهر مستقبل القبلة وكذا العلم لوجوب تعظيم العلم غير متكئ
ومستند الى شئ ويتطيب بنحو العنبر او ماء الورد والبخور ويخلل اسنانه ويكون جلوسه بسكينة وخشوع
ووقار مطرق رأسه غير متربع ولا على هيئة متكبر كما بين حضور استاذه ويتزين بالمشط ونحوه اذ هو
كالمكالمة مع الله تعالى فيتأدب على اكمل وجه وابلغ نهج والاستياك سنته ولو قطع القراءة وعاد عن قريب
مقتضى التعوذ السواك ايضا فى جامع الصغير عن على رضى الله عنه ان افواهكم طرق القرآن فطيبوها
بالسواك بالسواك قيل فى شرح الحديث اظهار الشرف العبادة لان الملك يضع فمه على فم القارى كما فى
حديث ان العبد اذا قام يصلى وقد تسوك اتاه الملك فقام خلفه فلم يخرج من فمه شئ الا دخل جوف الملك
فطهروا افواهكم بالسواك اخذ بعض العارفين من هذا انه كما ينظف من الدنس الظاهر الحسى فاولى ان ينظف
من الدنس والقذر المعنوى من نحو كذب وغيبة ونميمة واكل حرام اجلالا لكلمات الله الملك العلام والا يكون
كمن يكتب القرآن على نجاسة والقوم يشهدون ان القذر الحكمى كالحسى ويحرم على الجنب والحائض والنفساء
وان جاز نظر المصحف فى استماع القراءة وقيل بحرمته كمس المصحف باليد النجسة ولا كراهة للمحدث آداب
المكان قراءته فى مكان نظيف وافضله المسجد وكره فى الحمام قيل مطلقا وقيل ان رفع صوته وقيل اذا كان الحمام
طاهرا ولم يكن فيه مكشوف العورة لا جل لا بأس بالجهر والاخفاء وان فى نفسه لا يكره ولا يقرؤه فى المخرج
والمغتسل والمسلخ وفى موضع يصب فيه الماء الذى غسل به النجاسة ولو خفاء واما خارج غسالة الناس
من الحمام كصاحب الحمام والثيابى فليس يكره عند ابى حنيفة رح خلافا لمحمد رحمه الله وقيل عن الشعبى بكراهته
فى الرحى حين تدور ويكره ايضا فى السوق وموضع اللغو والنجاسة وفى بيت الخلاء والقراءة عند القبر
مكروه عند ابى حنيفة الظاهر من كلام بعضهم على الاطلاق من آخر سوى الملك خفاء وجهرا بخلاف غيره
مطلقا وليس بمكروه عند محمد رح ان قصد ايناسهم بصوت القراءة وعليه الفتوى لينتفع الميت ولو رد
الاثر ببعض القراءة كما فى التاتارخانية انه يستحب عند زيارة القبور قراءة الاخلاص سبعا فانه يغفر المت

قال

قال مغفور له بعدد القارى اوقات القراءة افضل اوقات القراءة ما فى الصلوة ثم الليل ثم نصفه الاخير فى الاحياء
عن على رضى الله عنه كل حرف القرآن فى الصلوة قائما مائة حسنة وجالسا خمسون وان فى غير الصلوة
على الوضوء فخمس وعشرون وعلى غير وضوء فعشر ويقال بعد صلوة الصبح وبين المغرب والعشاء
محبوبة ومن الايام يوم عرفة ثم الجمعة ثم الاثنين والخميس ومن الاعشار العشر الاخير من رمضان والاول
من ذى الحجة ومن الشهور رمضان ويبتدأ ليلة الجمعة ويختم ليلة الخميس والافضل الختم اول النهار فى
الصيف واول الليل فى الشتاء فى ركعتى سنة الفجر وسنة المغرب والافضل فى الاوقات المنهية نحو
الصلوة على النبى صلى الله عليه وسلم والذكر والتسبيح دون القراءة ويقال يندب الختم ليلة البراءة وآخر
رمضان ويوم الجمعة ولا بأس بالقراءة حال الركوب والمشى وعمل صنعة كالغزل والنسج ان لم يشغل
قلبه عمله والا اثم ولا بأس حال الاضطجاع اذا ضم رجليه اليه كما فى الحلبى وزاد فى التاتارخانية اذا
اغطى نفسه باللحاف واخرج رأسه ولا يجوز رفع صوته القراءة عند المشتغلين لا يستمعون القراءة
فلا يجوز عند مذاكرة الدرس والمشغول على عمل ما ويلحقه ما عند النائم واثما عند تقدم القراءة فالاثم على
المتأخر ولو درس فقه لكن فى الفصول اطلاق الاثم على القارى لان النبى عليه السلام دخل المسجد وفيه
حلقتان حلقة فى مذاكرة الفقه وحلقة فى القراءة وجلس فى مذاكرة الفقه ولا يستعمل القرآن عند ما يحدث
له من امور الدنيا وفسر ذلك بنحو ان يقول عند اعطاء كتاب الى شخص مسمى بيحيى يا يحيى خذ الكتاب وفى الظهيرية
يا اغصن من انا اعطينا او ملأ قدحا وقال وكأسا دهاقا او فكانت سرابا طهورا او عند الكيل والوزن
اذا كالوهم او وزنوهم يخسرون بطريق المزاح فهذا كله كفر فبقوله بطريق المزاح يظهر الفرق بين الاقتباس
الذى اجمع على جوازه احكام القراءة فرض حفظ ما يجوز به الصلوة والفاتحة مع سورة واجب وحفظ
سائر القرآن فرض كفاية وسنة عين افضل من صلوة النفل فى التاتارخانية وكذا من تعلم الفقه
وعن الكبرى التعلم اولى من حفظ بواقى القرآن وعن فتاوى ابن الصلاح قراءة القرآن كرامة اكرم الله
بها البشر فالملائكة لم يعطوا ذلك فانها حريصة لذلك على استماعه من الانس ولذا يستحب الاكثار
من قراءة القرآن قال صلى الله عليه وسلم اقرأ القرآن على كل حال الا ان تكون جنبا قال الغزالى فيه اشارة
الى استغراق الاوقات بالقراءة فان بها يحصل لذة المناجاة والاستيناس بكلام الله تعالى والاستيحاش
من الخلق فقيل الاولى ان يختم فى كل اربعين وقيل فى السنة مرتين وقيل اداء حقه فى كل اسبوع
وقيل فى كل شهر وقيل يختم ولا يختم فى ثلثة ايام واكثر ما روى عن السلف الى الختم فى كل يوم وليلة ثمان
ختمات اربع فى الليل واربع فى النهار ثم نسيانه كبيرة لحديث عرضت على ذنوب امتى فلم ار ذنبا
اعظم من نسيان سورة من القراءة او آية اوتيها رجل ثم نسيها فالحديث صريح ان النسيان ولو بعضها
كبيرة وما توهم من تعارض خبر رفع عن امتى الخطاء والنسيان فمدفوع بان المعلوم هنا ذنب التفريط

فی محفوظه لو مر بفاهد ودرسهم فيأثم القارى لانه الاستاذه اولمن اعلم منه او لابويه جاز والا فلا للاجلة
والاشراف فلا يجوز والقيام في غير القراءة ولو في المسجد جائز وتمامه في الاستروشنية وفي الاتقان يكره اتخاذ
القران معيشة يكسب فيها ويكره ان يقال نسيت كذا بل انسيتها ويكره قطع القران لمكالمة احد لانه كلام الله
لا ينبغي ان يوثر عليه كلام غيره ويكره الضحك والنظر الى ما يلهي والعبث واما عند الاذان ففي التاتارخانية الافضل
الامساك والاستماع وعن ابي حنيفة يرد جواب المؤذن بقلبه وعن محمد لا يشتغل بقلبه ايضا ولا يجب عليه الصلوة
اذا سمع اسم النبي صلى الله عليه وسلم وان يصلي بعد الفراغ فحسن وليكن اطرافه عند قراءته وسماعه ساكنة لا
تضطرب اما فضله فاكثر من ان يحصى كلا علينا ان نذكر منها ما في صحيح مسلم من شغله القرآن عن ذكرى
ومسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين وفضل كلام الله كفضل الله على خلقه وفي جامع الصغير
افضل العبادة قراءة القرآن قال المناوی في شرحه فالاشتغال بالقرآن افضل من الاشتغال بسائر
الاذكار الا ما ورد فيه شيء مخصوص في وقت مخصوص وفيه ايضا افضل عبادة امتي قراءة القرآن
قال في شرحه ايضا انه افضل العبادات وان كانت بغير فهم وايد بان احمد بن حنبل رأى ربه في المنام فقال يا رب
ما افضل ما يتقرب به المتقربون اليك قال بكلامي يا احمد قال بفهم او بغير فهم فقال بفهم او بغير فهم ورد بانه
شرط للتقرب الفهم والاصح التقرب الى الله تعالى بالجهل انتهى لا يخفى ان ملازمة هذه المقدمة مما يطلب بيانه
كيف وقد نقل عن ابن حجر الهيتمي الثواب على القراءة حاصل لمن فهم معنى ولمن لا يفهم بالكلية للتعبد بلفظه
الشريف بخلاف غيره من الاذكار فانه لا يثاب الا من فهم ولو بوجه ما على انه رد عليه بعدم لزوم الفهم
في الاذكار ايضا اذ القياس عدم الفرق بينهما ولا نص يدل على الفرق وفي الاتقان عن ابن عمر مرفوعا القرآن
احب الى الله تعالى من السموات والارض ومن فيهن وفيه عن ابن عمر رضي الله عنهما ايضا من قرأ القرآن فقد
استدرج النبوة بين جنبيه غير انه لا يوحى وعنه صلى الله عليه وسلم لو كان القرآن في اهاب لما اكلته النار
قال في الاتقان المراد من الاهاب هنا قلب المؤمن وقال المناوی عن القاضي المراد من النار نار جهنم او النار
التي تطلع على الافئدة او النار التي وقودها الناس والحجارة وعن انس اهل القرآن اهل الله وخاصته
وفسر حفظة القرآن عاملين به اولياء الله مختصين به اختصاص اهل الانسان وان غير عامل به كيف
ينال هذه المرتبة العظمى عبد عابق عن مولاه واتخذ الهه هواه ساصرف عن آياتي الذين يتكبرون في
الارض بغير الحق كذا في المناوی وعن معاذ رضي الله عنه من قرأ القرآن في سبيل الله كتب مع الصديقين
والشهداء والصالحين وعن عايشة رضي الله عنها وعن ابويها الماهر في القرآن مع السفرة الكرام
البررة وعنه صلى الله تعالى عليه وسلم فضل القرآن على سائر الكلام كفضل الله على خلقه وفي حديث
ابن ذر رضي الله عنه تغدو فتعلم آية من كتاب الله تعالى خير لك ان تصلي وفي الاثار عدد آي القرآن
على قدر درجة الجنة فمن استوفى قراءة جميع القرآن استوفى على اقصى درجة الجنة لكن ينبغي ان يعلم

ان معظم جنس هذه الكرامات منوط بالعمل كما يدل عليه بعض الاحاديث والجمهور استماع القرآن هو فرض
عين على ما يقتضي اطلاق عامة الفقهية وفرض كفاية على ما في الحلبي الكبير مستدلا بان حق الذمي الالتفات
عن التضييع حاصل بانصات البعض كما في رد السلام اورد عليه لا تا منقاري زاده في رسالته الموضوعة لتحقيق
عينيته فرضية محتجا بأقوال الفقهاء بانه لم يصب في جعل استماع القرآن فرض كفاية لنحو ما في جامع الفتاوى
لا يصلي تحية المسجد عند قراءة القرآن لان استماع القرآن فرض وتحية المسجد سنة وفي البزازية لا يؤتى
بالتحية لان الاستماع فرض وافتى ابن كمال وابو السعود يصلي في مكان بعيد ويستمع وايضا اجاب
انه يجوز ان يصلي ان شرع وقت وقفهم قد رفين لاني لعل مبني الاحتجاج انه لو كان كفاية لجاز تحية المسجد
لكثرة المستمعين فيه غالبا لا يخفى انه يجوز رجحان الفرض ولو كفاية على السنة ولو عينا على ان في كلام بعضهم
ان فرض الكفاية افضل من فرض العين الا ان يقال وجه الاحتجاج هو اطلاق الفرض وهو يقتضي العينية لان المفرد
يلحق بالاعم والاغلب وانه كما لا قال في الكبير ايضا استماع القرآن افضل من تلاوته وكذا من الاشتغال بالتطوع
لانه يقع فرضا والفرض افضل من النفل وقال في الاشباه استماع القرآن اثوب من قراءته ويجب الاستماع
على المارين ان القاري في المكتب واحدا والا فلا نحلل في الاستماع صبي قرأ في البيت واهله يشتغلون
بالعمل يعذرون في ترك الاستماع ان افتتحوا اولا والا فلا كما اشير سابقا قال في الشرعة ومن السنة
ان يستمع القرآن احيانا القراءة غيره وفي شرحه عن المصابيح انه قال عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه
قال صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر اقرأ علي قلت اقرأ عليك وعليك انزل القرآن قال اني احب ان اسمعه
من غيري ثم ينبغي ان يكون حال المستمع كحال القاري من الاداب وايضا يجتهد على ترك وساوس القلب
وملاحظة الغير بل يقصد بتوجه معاني القرآن واما ملاحظة جلاله وجماله والذكر القلبي فهل يمنع الانصات
المأمور به ام لا فلم اقف الا انه قالوا المستمع يأتي بالصلوة على النبي عليه السلام حين قال الخطيب في المنبر صلوا
والانصات في هذا المحل ومحض ذكر الله لازم ثم ينبغي ان وجود الاستماع انما يكون على الترتيل بلا لحن ولا تغني
والا فلو يجب تغييره ان امكن والا فالاستماع من آفات الاذن حكم نية القرآن قال في الاتقان لا تحتاج قراءة
القرآن الى نية كسائر الاذكار الا اذا نذرها خارج الصلوة فلا بد من نية النذر او الفرض ولو عين الزمان
فلو تركها لم يجز نقله القمولي في الجواهر انتهى وفي الاشباه القرآن يخرج عن القرآنية بالقصد واشكل ان القاري
بقصد الذكر في الصلوة يصح صلوته والجنب يأتي به في محله فلا يتغير بعزيمته وصيغة التسمية والتعوذ ويسن التعوذ
قبل القراءة سورة او آية كما في التاتارخانية او بعض او الاعم كما في الجعبري قال في التاتارخانية لا يجب عليه
عند افتتاح كل سورة وقيل لكل الآية وذهب قوم الى الوجوب لظاهر الامر وعن البيضاوي الجمهور على ان
الامر للندب وظاهر ما نقل من شرح النقاية الوجوب عند تلاوة لا يأتي عند افتتاح الكتب والدرس كما يقرأ
التلميذ وفي در المختار ولو اتى التعوذ لا يجهر عند الاستاذ والاقوال في هيئة التعوذ كثيرة والمختار

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم وعن الحلوانی نحو جامعة للاستعاذة حدیثه نهی الیه من شاء زاد ومن شاء
نقص ولا یتعوذ فی کل سورة ما لم یشتغل بعمل فاذا اشتغل تعوذ ثانیا وان اراد التسمیة لغیر القراءة لا تعوذ
قال النووی ولو مر علی قوم سلم علیهم وعاد الی القراءة فاعاد التعوذ حسن فاذا قطع القراءة اعراضا او بکلام
اجنبی ولو رد سلام استانفها کما فی الاتقان لکن فی التاتارخانیة لا یجب اعادة التعوذ برد السلام واجابة
المؤذن والذکر والتسبیح بخلاف نحو الاکل والعمل الکثیر فیعید الاستعاذة وفق واما فی سورة التوبة
فقال فی التاتارخانیة الا ان تعوذ وسمی به قبل الانفال ووصل قراءة التوبة یکفی ما تقدم من الاستعاذة
والتسمیة وان تصل علی ختم الانفال کان کمن ابتدأ بقراءة آیة من الانفال فیستعیذ ویسمی انتهی والمختار
عند تتمة القراءة الجهریة وقیل یسر مطلقا وقیل فیما عدا الفاتحة وقیل ان یجهر جماعة یجهر لا نصات السامعین
ابتداء والا لا واختلف فی اخفائها قبل سرا وقیل لا بد من قلبه واما التسمیة فبوصل التسمیة والتعوذ بالقراءة
استعانة برحمة علی حفظ معانی القرآن ورعایة حقوقه والقیام بموجبه قال فی الاتقان فاذا قرأ من اثناء
سورة استحب له ایضا نص علیه الشافعی رحمه الله فی التاتارخانیة ینبغی ان یسمی فی توسط آیة سورة کما عند آیة
الکرسی او شهد الله تبرکا وتیمنا بها فهذا هنا ایضا وبتأکد عند قراءة نحو الیه یرد علم الساعة ونحو هو الله
الذی لئلا یوهم رجوع الضمیر الی الشیطان وفی الجعبری لا بسملة فی ابتداء براءة وصلا وابتداء واما فی
اجزائها ای براءة فقد صرح السخاوی بالبسملة ورده الجعبری فافهم وقالوا لا بد من البسملة فی اول الفاتحة
بدأ ووصلا بالناس وفی اول کل سورة بدأ ومخیر فیما بین اجزاء السور الترتیل فی القراءة السنة فی القراءة
التدبر والترتیل لیقف علی محاسنه فهو المقصود الاعظم والمطلوب الاهم اذ به ینشرح الصدور ویستنیر القلوب
وصفة ذلک ان یشغل قلبه بالتفکر فیعرف معناه ویتأمل الاوامر والنواهی ویعتقد قبول ذلک فان کان مما قصر عنه
فی الماضی اعتذر واستغفر واذا مر بآیة رحمة استبشر وسأل او عذاب اشفق وتعوذ او تنزیه نزه وعظم
او دعاء تضرع وطلب فیقف عند کل آیة ثم یذکر ما یناسب مما ذکر وهذا لیس یختص لمن یقدر فهم المعانی
بل لغیر الفهم یرتل ایضا للتوقیر والاجلال وانه اشد تأثیرا فی القلب ولهذا اتفقوا علی کراهة الافراط فی
الاسراع وقالوا قراءة جزء بترتیل افضل من قراءة جزئین فی قدر ذلک الزمان بلا ترتیل وفی النشر اختلف
هل الافضل الترتیل وقلة القراءة او السرعة مع کثرتها واستحسن بعض ائمتنا فقال ان ثواب قراءة الترتیل
اجل قدرا وثواب الکثرة عددا لان کل حرف بعشر حسنات کما فی الاتقان لکن صحح الاول وصوبه ابن الجزری
لاخذه معظم السلف ولان المقصود من القراءة الفهم والعمل وذلک انما یحصل به وما نقل عن بعض ان ثواب
القراءة حاصل لغیر الفهم للتعبد بلفظ الشریف بخلاف سائر الاذکار فانه لا یثاب الا من فهم ولو بوجه
فلعل المراد اصل الثواب لا کماله وعلیه ینبغی ان یحمل ما یقال فی قوله صلی الله علیه وسلم افضل عبادة امتی
تلاوة القرآن ظاهر الحدیث انه افضل وان بغیر فهم لکن یرد علیه بانه مستلزم لصحة التقرب الی الله

بالجهل ولا قائل به یرد علیه انه ان ارید مطلق الجهل فلا نسلم الملازمة وان جهل معانی القرآن فلا نسلم عدم
قائله ونقل عن الغزالی رحمه الله اعمال القرآن فی تلاوة القرآن عشرة فهم اصل الکلام ثم التعظیم ثم حضور القلب
ثم التدبر ثم التفهم ثم التخلی عن موانع الفهم ثم التخصیص وذلک ان یقدر انه المقصود بکل خطاب فی القرآن ثم التأثر وذلک
ان یتأثر قلبه بآثار مختلفة بحسب اختلاف الآیات ثم الترقی وهو ان یسمع الکلام من الله لا من نفسه درجات
القرآن ثلث ادناها ان یقدر کانه علی الله واقفا بین یدیه وهو ناظر الیه ویسمع منه فیکون عنده هذا التقدیر
السؤال والتملق والتضرع والثانیة ان یشهد بقلبه کانه ربه یخاطبه بالطافه ویناجیه باحسانه وانعامه
فمقامه فیه الحیاء والتعظیم والثالثة ان یری فی الکلام المتکلم وفی الکلام الصفة فلا ینظر الی نفسه والی قراءته
وهی درجة المقربین وما قبلها درجة العارفین وما قبلها درجة اصحاب الیمین وما خرج هذا درجة الغافلین
ثم التبری من حوله وقوته انتهی وروی عن ابن عباس رضی الله تعالی عنهما لان اقرأ البقرة وآل عمران بالترتیل
والتدبر احب الی من ان اقرأ القرآن کله هذرمة بل فی الشرعة لان یقرأ الرجل آیة منه یتدبرها احب من ختم
القرآن کله بلا تدبر قالوا التدبر هو المقصود من قراءته ولهذا قالوا ان لم یحصل التدبر الا بترداد آیة فلیرددها کما فی حدیث
ابی ذر رضی الله عنه انه قام لیلة بآیة یرددها ان تعذبهم فانهم عبادک ولهذا کثر مثله فی السلف قال
بعض وینبغی لتالی القرآن ان ینظر کیف لطف الله تعالی بخلقه فی ایصال معانی کلامه تعالی الی افهامهم ویعلم ان
ما یقرأ لیس من کلام البشر وان یستحضر عظمة المتکلم تعالی نقل عن الاحیاء ورد فی التوریة انه تعالی قال
یا عبادی اما تستحیی منی یأتیک کتاب من بعض اخوانک فی الطریق فتعدل وتقعد وتقرأه وتدبره حرفا حرفا
حتی لا یفوتک شیء منه وهذا کتابی انزلت الیک انظر کم فصلت وکررت لتتأمل طوله وعرضه ثم انت معرض عنه
او کنت اهون علیک من بعض اخوانک واعلم انه اذا کان المقصود من انزال القرآن هو تفهیم المعانی فینبغی لتالیه
ذلک فاذا لم یمکن ذلک بسبب تفرقه فی القلب فی فکره سوی القراءة او لملالة وسآمة فیترک القراءة
الی وقت جمع الخواطر وحصول النشاط اذا عرفت انه اعظم بغیر حضور قلب قال شراح قوله صلی الله علیه وسلم
اقرؤا القرآن ما ایتلفت علیه قلوبکم فاذا اختلفتم فیه فقوموا عنه معناه اقرؤا ما دمتم متفقین فی تدبر
معانیه واسراره فاذا اختلفتم فی فهم معانیه فدعوه وبالجملة ان التفهم اصل عظیم فی هذا الباب فیستوضح
من کل آیة ما یلیق بها ففی مثل قوله تعالی خلق السموات والارض یعلم عظمته تشابه الاجزاء کیف خلق منه اللحم
والعظم والعروق والاشکال المختلفة من رأس ویدٍ ورجلٍ والی ما ظهر منها من نحو الحواس الظاهرة و
الباطنة واقوی طرق دفع الخواطر الشیطانیة وتحصیل جمع الخواطر وحضور القلب التبری عن الآثام و
التخلی عن الملکات الرذیلة اذ القلب مثل المرآة والشهوات مثل الصداء ومعانی القرآن کالصور
التی تتراءی فی المرآة ورياضة القلب کجلاء المرآة وکره ان یقول عند غلق ورده من القرآن وغیره والله
اعلم وصلی الله علی محمد اعلاما بانتهائه علی ما فی الاسرار وسنیة فی الحزن والبکاء ویستحب البکاء فان

اعمال القرآن عشرة ... للمتعلم

وتقدیر ... وفی ... یتفکر ... من تلطفه

فان لم يكن النباكي عند القراة والحزن والخشوع بملاحظة عظمة المتكلم تعالى وهيبته وذلك ايضاً انما ينشاء بتامل التهديدات والزواجر والوعيدات والمواثيق والعهود فيخشى العذاب ويرجى الرحمة وفسر الحزن في الحديث بالصوت فيرق صوته كصوت الحزين والمتخجع ثم يتامل في تقصيره في جنس تلك الزواجر فيحزن لذلك فيبكي ويخشع فان لم يحضر حزن فليبك على فقد الحزن فانه من اعظم المصائب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اني قارئ عليكم سورة فمن بكى فله الجنة فان لم تبكوا فتباكوا وعن حديث الطبراني احسن الناس قراءة من اذا قرأ القرآن يتحزن به وعنه عليه السلام احسن الناس قراءة اذا قرأ رايت انه يخشى الله في فيض في شرحه لان القراة حالة تقتضي مطالعة جلال الله تعالى وعرفان صفات الله ولتلك اثار منها من وعيد الله تعالى وزواجر تذكيره وقوارع تخويفه فمن تلبس بهذه الحال وظهرت عليه هيبة الجلال فهو احسن الناس قراءة والا فالقراة لا يتجاوز حنجرته في تحسين الصوت وسن تحسين الصوت في القراة وتزيينه في جامع الصغير عن البراء بن عازب عنه عليه السلام زينوا اصواتكم بالقرآن فان الصوت الحسن يزيد القرآن حسناً قال شارحه اي زينوا اصواتكم بالخشية لله حال القراة وقيل في معناه انه حث على ترتيله واعرابه وتحسين الصوت به وتنبيه على التحرز من اللحن والتصحيف فانه اوقع في القلب واشد تاثيراً وارق لسامعه فيبعث القلوب على استماعه وتدبره والاصغاء اليه عن التوربشتي هذا اذا لم يخرجه التغني عن التجويد ومراعاة النظم في الكلمات والحروف والا فيعود الاستحباب كراهة فما احدثه المتكلفون بالاوزان والموسيقى فمن اسوء البدع فيجب على السامع النكير وعلى التالي التعزير وفي حديث حسن الصوت زينة القرآن فان لم يكن حسن الصوت حسنه ما استطاع بحيث لا يخرج الى حد التمطيط وفي حديث اقرؤا القرآن بلحون العرب واصواتها قال المناوي اي نغماتها وترنماتها الحسنة لان القرآن في اصله يورث النشاط لكنه بالالحان التي لا تخرجه عن وضعه تتضاعف النشاط وتزداد الانبساط وحث اليه القلوب القاسية وكشف عن البصائر قساوة الغاشية في الاتقان عن النووي ويستحب طلب القراءة من حسن الصوت والاصغاء اليها الحديث الصحيح ثم قال لا باس باجتماع الجماعة في القراة ولا بادارتها وهي ان يقرأ الجماعة البعض قطعة ثم البعض قطعة بعدها في التاتارخانية امام يقرأ مع جماعته جاهراً نحو آية الكرسي وآمن الرسول والافضل الاخفاء لكن في بعض الكتب ان ذلك مكروه وعند الحنفية لترك الانصات في الجهر والاخفاء في اكثر الفقهية انه عليه السلام كره رفع الصوت عند قراءة القرآن وفي التاتارخانية اغا كره رفع الصوت بها اي القراة لانه ينافي الخشوع لانه رياء ومنع غيره عن شغله لكن هذا مخالف لما في حديث الصحيح ما اذن الله شيئاً ما اذن لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به يعني ما رضي الله من المسموعات شيئاً هو ارضى عنده احب اليه من قول نبي يتغنى بالقرآن يجهر به اي يحسن صوته بالقرآن بخضوع وخشوع وتحسين وترقيق جاهراً به كما فسر به بل يخالف لحديث ابي داود والترمذي الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة والمسر بالقرآن كالمسر بالصدقة اذ المفهوم منه ان في الجهر ترك الافضل فقط

في الاتقان عن النووي ان الاخفاء افضل حيث خاف الرياء ونحوه والجهر افضل في غير ذلك لان العمل فيه اكثر وفائدته متعدية الى السامعين ويوقظ قلب القارئ ويجمع همته الى الفكر ويصرف سمعه اليه ويطرد النوم ويزيد النشاط وايد بحديث في ابي داود ولا يخفى ان هذا يوجب نفي القول الثابت اي الكراهة فيلزم حمل الكراهة على ترك الافضل ولو مجازاً كما نقل ابو السعود في رسالته المخصوصة عن الذخيرة والمحيط ثم قال وكون الاصل الاخفاء ان لم يعرض عارض كدفع الحسد والنوم والخواطر وحث الغير والمعاونة والا فهو افضل وقد يقال الجهر افضل للعوام والاخفاء للخواص وايضاً الجهر افضل في بعض الاوقات والاخفاء في بعض اخرى كما قال البعض يستحب الجهر ببعض القراة والاسرار ببعضها لان المسر قد يمل فيانس بالجهر والجاهر قد يكل فيستريح بالاسرار قال في فصول الاستروشني القراة جهراً افضل الا عند المشتغل بالعمل والكلام في القراة من المصحف هي افضل من القراة من حفظ لحظ النظر فيه وحمله وتمكنه من التفكر فيه واستنباط معانيه لما في حديث الطبراني والبيهقي مرفوعاً قراءة الرجل القرآن في غير المصحف الف درجة وقراءته في المصحف تضاعف على ذلك الى الفي درجة وفي حديث جامع الصغير قراءتك نظراً تضاعف على قراءتك ظاهراً كفضل المكتوبة وفي الاتقان عن النووي الاحسن انه يختلف باختلاف الاشخاص فمن يكمل خشوعه وتدبره بالقراة من المصحف فهي اولى ومن عن ظهر القلب فهو اولى ومن يستوي حاله فيهما فيسيان لا يخفى ان هذا انما يتم لو كان العلة مجرد حبس ما ذكره واما لو ضم جنس النظر والمس فلا وفي الاتقان واخرج ابو عبيد بسند ضعيف فضل قراءة القرآن نظراً على من يقرؤه ظاهراً كفضل الفريضة على النافلة واخرج البيهقي مرفوعاً من سره ان يحب الله ورسوله فليقرأ في المصحف قال المناوي لان في القراة نظراً زيادة ملاحظة الذات والصفات فيحصل من ذلك زيادة ارتباط توجب زيادة المحبة كان بعض الصوفية اذا سلك مريداً اشغله بذكر الجلال وكتب له في كفه وامره بالنظر اليها حال الذكر قالوا هذا اول شيء يرفع واخرج بسند حسن موقوفاً اديموا النظر في المصحف وقد قالوا اثلثة من النظر عبادة الكعبة والمصحف والعلم ممن لا يقدر من لا يقدر على الترتيل من لا يقدر على الترتيل بان يخطئ في القراة او يلحن فيها ان كان بتقصير من التعلم بلا صرف من الجهد والسعي فلا يوجر بقراءته بل يوزر والا بان لا يمكن ذلك بعد بذل الوسع وصرف الطاقة كما في بعض الاعاجم يكتب له ثواب قراءته كما في حديث جامع الصغير اذا قرأ القارئ فاخطأ او لحن او كان اعجمياً كتبه الملك كما انزل اي قومه الملك الموكل بذلك ولا يرفع الا قرآناً عربياً وحمل الخطأ او اللحن على ما لم يتعمد ايضاً حكم الترتيل في القراة الاولى ان يقرأ على ترتيب المصحف لان ترتيبه لحكمة ولا يتركها الا فيما ورد به الشرع ولو فرق السور او عكسها جاز وترك الافضل واما القراة من آخرها الى اولها فمتفق على منعه واما خلط سورة بسورة فبان يقرأ من هذه السورة ومن هذه السورة فترك الادب وسئل ابن سيرين عن رجل يقرأ من السورة آيتين ثم يدعها وياخذ من غيرها قال ليتق احدكم ان ياثم اثماً كبيراً وهو لا يشعر وعن ابن مسعود اذا ابتدأت في سورة فاردت ان تتحول عنها الى غيرها فتحول الى قل هو الله احد فاذا ابتدأت فيها فلا تتحول منها حتى تختمها

وقالوا يكره ان يقرأ بعض الآية ويدع بعضها قال ابو عبيد الامر عندنا على كراهة قراءة الآيات المختلطة كما انكر رسول الله
صلى الله عليه وسلم على بلال حين قرأ من هذه السورة ومن هذه السورة قال اذا قرأت السورة على وجهها وكما كرهه ابن سيرين ومن
ابتداء القراءة حريبة للانتقال الى آية اخرى فانما يفعل لعدم علمه لان الله لو شاء لانزله على ذلك وقد نقل القاضي ابو بكر
الاجماع على عدم جواز آية من كل سورة وقال البيهقي واحسن ما يحتج به ان يقال ان هذا التاليف الماخوذ عن
النبي عليه السلام الاولى ان يقرأ على تأليفه قال الحليمي قال ابن سيرين تاليف الله خير من ان تاليفكم الكل من الاتقان
آداب الختم يسن صوم يوم الختم وان يجمع اهله واصدقاءه لان الرحمة تنزل عنده والدعاء مستجاب عنده
اخرج البيهقي عن انس عن النبي عليه السلام مع كل ختمة دعوة مستجابة وفي حديث آخر عند ختم القرآن دعوة مستجابة
قال المناوي فيه عموم للقارئ والمستمع بل وللسامع ومن آكد واطلب الدعاء عند ختمه لكن قال الاستروشني
الدعاء عند الختم في شهر رمضان على الرسم المعهود بدعة مكروهة وكذا ختم جماعة ثم قال لكن لا يفتى للعوام
بما لا يفهموا لكن نقل عن قاضيخان انه لا يمنع لاستحسان المتاخرين وفي التاتارخانية الختم ليلة البراءة ولآخر شهر
رمضان ويوم الجمعة مندوب فما في نحو البزازية من الكراهة فمحمول على الاجتماع بالقراءة كما يورثه قول الاستروشني
على الرسم المعهود تقييد بعضهم ايضا بالجماعة ويستحب التكبير من سورة الضحى الى آخر القرآن قال في الاتقان
عن النشر اختلف القراء في ابتدائه هل هو من اول الضحى او من آخرها وفي انتهائه هل هو من اول الناس او آخرها وفي وصله
باولها وآخرها وقطعه والخلاف في الكل مبني على الاصل وهو انه هل لاول السورة او لآخرها واختلف في لفظه فقيل
الله اكبر وقيل لا اله الا الله والله اكبر قال في تكبير الصلوة وخارجها صحح السخاوي وابو شامة انتهى وقيل من ترك
التكبير فقد ترك سنة من سنن النبي عليه الصلوة والسلام وقيل التكبير لايهامه كونه من القرآن لكن حجة الطائفة الاولى
الاثر المنع من قبيل الرأي في معرض النص فالجمع مع الاولى الا ان يبين ضعف ذلك الاثر فح يكون القياس راجحا
على مثل هذا الخبر والسنة في الختم ان يشرع اخرى عقيب الاولى لحديث الترمذي احب الاعمال الى الله تعالى
الحال المرتحل الذي يقرأ من اول القرآن الى آخره كلما حل ارتحل وكان صلى الله عليه وسلم اذا قرأ قل اعوذ برب الناس
افتتح من الحمد لله ثم قرأ من البقرة الى اولئك هم المفلحون ثم دعا بدعاء الختم ثم قام عنه وتثليث سورة الاخلاص
عند الختم منعه الامام احمد قال في الكبير الحلبي ليس يستحسن عند البعض ويستحسن عند القراء وائمة الامصار
فلا باس به الا في المكتوبة فلا يزيد على مرة ففيه اشارة الى الجواز في النوافل وقد عرف ان الافضل كون الختم
اول النهار واول الليل كراهة الاكتساب بالقرآن في الاتقان يكره اتخاذ القرآن معيشة يكتسب بها الحديث
من قرأ القرآن فليسأل الله تعالى به فانه سيجيء اقوام يقرؤن القرآن يسئلون به الناس وروى البخاري
في تاريخه من قرأ القرآن عند ظالم ليرفع عنه لعن بكل حرف عشر لعنات وفي حديث آخر اقرؤا القرآن
ولا تاكلوا به قال في الشرعة ومن سنة تعظيم القرآن ان لا يستأكل به شيئا ولا يبتاع كل هذا لعل هذا ما جوزه بعض
المتاخرين للضرورة كما بسط في قاضيخان وفي حديث جامع الصغير من قرأ القرآن ليأكل به الناس جاء يوم

القيمة

القيمة ووجهه ليس عليه لحم اي من جعل ذريعة ووسيلة الى حطام الدنيا جاء يوم القيمة في اسوء حال واقبح
صورة حيث جعل اشرف الاشياء وصلة الى اذل الاشياء واحقرها قال الافضل من التجر الجيفة ببعض الملاهي
والمعازف هو من التجر بالمصحف كذا في المناوي ما يستحب رعايته في قراءة القرآن قال النبي عليه السلام
من قرأ منكم والتين والزيتون فانتهى الى آخرها فليقل بلى وانا على ذلك من الشاهدين ومن قرأ لا اقسم بيوم القيمة
فانتهى الى آخرها اليس ذلك بقادر على ان يحيي الموتى فليقل بلى انه على كل شيء قدير ومن قرأ والمرسلات فبلغ الى قوله
فباي حديث بعده يؤمنون فليقل آمنا بالله وكان اذا قرأ سبح اسم ربك قال سبحان ربي الاعلى وكلما اتى على قوله
فباي آلاء ربكما تكذبان قالوا لا بشيء من نعمك ربنا نكذب فلك الحمد وعند قوله ولا الضالين وفي تخريج الطبراني
ثلث مرات والبيهقي يجيب بلفظ رب اغفر لي آمين وفي آخر البقرة ايضا يقول آمين على ما اخرج ابي عبيد وعند
قراءة نحو قالت اليهود عزير ابن الله وقالت اليهود يد الله مغلولة يخفف صوته كذا قال النخعي وعند قوله أأنتم
تخلقونه ام نحن الخالقون بلى انت يا رب ثلثا وكذا عند قوله ام نحن الزارعون ام نحن المنزلون وعند قوله
الم يأن للذين آمنوا ان تخشع قلوبهم وعند قوله ما غرك بربك الكريم الذي خلقك يقول غرني جهله وعند
قراءة عليه السلام قوله ان لدينا انكالا وجحيما وطعاما ذا غصة وعذابا اليما قرأ رجل هل اتى على الانسان حين من
الدهر لم يكن شيئا مذكورا فقال عمر رضي الله تعالى عنه وعزتك جعلته سميعا بصيرا حيا وميتا وعند قراءة قل هو الله
احد يقول انت الله احد الله الصمد وعند قل اعوذ برب الفلق فقل اعوذ برب الفلق وعند قل اعوذ برب
الناس تقول اعوذ برب الناس وقال واصل بن اشيم اذا اتيت على هذه الآية ويبقى وجه ربك ذو الجلال و
الاكرام فقف عندها واسئل حاجتك من ربك الجليل وعند قوله افامن اهل القرى ان يأتيهم بأسنا بياتا وهم
نائمون يرفع بها صوته وكذا عند قوله سبحانه بل له ما في السموات والارض كل له قانتون وعند قوله وما ينبغي
للرحمن ان يتخذ ولدا ان كل من في السموات والارض الا آتي الرحمن عبدا ويقف على قوله من بعثنا من مرقدنا ثم بدأ
بقوله هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون قال في الشرعة ومن آداب القراءة يجب لمن يعرف المواضع من
القرآن وفيما ذكر تنبيه على ما يشاء كله فضائل سور وآيات بعينها اخرج الشيخان الفاتحة اعظم سورة
من القرآن هي السبع المثاني والقرآن العظيم واخرج البخاري اعطيت فاتحة الكتاب من تحت العرش واخرج احمد
خير سورة في القرآن الحمد لله رب العالمين والبيهقي افضل القرآن الحمد لله رب العالمين والبخاري في سنده فاتحة
الكتاب تعدل بثلثي القرآن البقرة اخرج المسلم ان الشيطان يفر من البيت الذي يقرأ فيه البقرة واخرج المسلم
ايضا اقرؤا البقرة فان اخذها بركة وتركها حسرة ولا يستطيعها البطلة واخرج ايضا لكل شيء سنام وسنام
القرآن البقرة واخرج ابن حبان اعطيت البقرة من الذكر آية الكرسي اخرج المسلم آية الكرسي اعظم آية في كتاب الله
فسر شراح الحديث اي اكثرها ثوابا وان كان غيرها اطول لاشتمالها اسماء الذوات والصفات ونفي
النقص واثبات الكمال وادلة التوحيد على اتم وجه وابدع اسلوب وفضل الذكر تبع للمذكور وكررت

الاسماء الشريفة جرى ومضمها سبع عشر مرة وهي خمسون كلمة على عدد الصلوة المأمور بها اولا في حضرت
العرش والكرسي بحملها فكانها مراقي لروح قارئها الى ذلك المحل الاسمى الذي تعرج الملائكة والروح اليه في
يوم كان مقداره خمسين الف سنة خرج مسلم هي سيدة اي القرآن والترمذي لا تضعها على مال ولا ولد
فيقربه الشيطان خواتيم البقرة الايتان من آخر البقرة امن الرسول الى آخرها لا يقران في دار ثلث ليال فيقربها
شيطان من قرأهما في ليلة كفتاه اي اغنتاه من قيام تلك الليلة بالقرآن داخل الصلوة اولا او اجزاتا ثانيا فيما
يتعلق بالاعتقاد او وقتاه من كل مكروه ومن شر الشيطان او دفعتا عنه شر الثقلين او كفتاه من الثواب
عن طلب شيء آخر وكفتاه عن آية الكرسي التي ورد ان من قرأها حين يأخذ مضجعه امنه الله تعالى على داره
وجاء في حديث آخر انه لم ينزل خير من خير الدنيا والآخرة الا اشتملت عليه هاتان الآيتان اواخر آل عمران
خرج البيهقي من قرأ آخر آل عمران في ليلة كتب له قيام ليلة الكهف الحاكم من قرأ سورة الكهف في يوم الجمعة
اضاء له من النور ما بينه وبين الجمعتين اخرج مسلم من حفظ عشر آيات من اول سورة الكهف وآخرها
كانت له نورا من قدمه الى رأسه واخرج البزار من قرأ في ليلة فمن كان يرجو لقاء ربه الآية كان له نور الم السجدة
اخرج ابو عبيدة تجيء الم السجدة لها جناحان تظل صاحبها تقول لا سبيل عليك واخرج هو ايضا في تنزيل
السجدة وتبارك الملك فضل ستين درجة على غيرها من سورة البقرة يس اخرج النسائي يس لا يقرؤها رجل
يريد الله والدار الآخرة الا غفر له اقرؤها على موتاكم وفي حديث آخر من قرأها كتب الله له بقراءتها قراءة القرآن
عشر مرات قال المناوي اي قدر ثواب قراءة القرآن عشر مرات بدون سورة يس وقد تواترت الآثار بعموم
فضائل يس وقد ورد من قرأ سورة يس وهو خائف امن او سقيم شفي او جائع شبع حتى ذكر خصالا كثيرة
وعن بعض من قرأها اول النهار لم يزل فرحا مسرورا الى الليل كذلك الى الصباح وفي مسند الدارمي من قرأ يس
في صدر النهار قضيت حاجته اخرج الطبراني من قرأ يس في ليلة ابتغاء وجه الله غفر له والطبراني ايضا من
داوم قراءة يس كل ليلة ثم مات مات شهيدا وفي جامع الصغير من قرأ يس مرة فكانما قرأ القرآن مرتين لعل
هذا على اختلاف الاشخاص والاحوال فلا يعارض على ما سبق الدخان اخرج الترمذي حم الدخان في ليلة
غفر له ما تقدم من ذنبه والطبراني من قرأ حم الدخان في ليلة جمعة او يوم جمعة بنى الله له بها بيتا في الجنة
واما حديث من قرأ حم الدخان في ليلة اصبح يستغفر له سبعون الف ملك وان اخرجه الترمذي فقد قيل
اورده ابن الجوزي في الموضوع الفتح في سنن ابي داود الفتح احب الي مما طلعت عليه الشمس الواقعة من قرأ
سورة الواقعة في كل ليلة لم تصبه فاقة ابدا قال المناوي وهذا من الطب الالهي وسبق انه ينفع لحفظ الصحة
وازالة المرض قال البيهقي وكان يأمر بناته بقراءتها كل ليلة عوتب ابن مسعود بان لم يترك لولده دينارا قال
خلفت لهم سورة الواقعة آية المسبحات اخرج الترمذي واحمد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ المسبحات
كل ليلة قبل ان يرقد ويقول فيهن آية خير من الف آية قال ابن كثير هو قوله هو الاول والآخر والظاهر والباطن

وهو بكل شيء عليم واخرج ابن السني ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اخذ مضجعه ان يقرأ سورة الحشر وقال
ان مت مت شهيدا والترمذي من قرأ حين يصبح ثلث آيات من آخر سورة الحشر وكل الله به سبعون الف ملك
يصلون عليه حتى يمسي وان مات في ذلك اليوم مات شهيدا وان قالها حين يمسي كان بتلك المنزلة واخرج
البيهقي من قرأ خواتم الحشر في ليل او نهار فمات في يومه او ليلة فقد اوجب الله له الجنة تبارك في الحصين على
تخريج البخاري تبارك ثلثون آية شفعت لرجل حتى غفر له وفي رواية يستغفر لها صاحبها حتى يغفر له وفي
رواية وددت انها في قلب كل مؤمن وفي الاتقان على تخريج الترمذي هي المنجية تنجي من عذاب القبر وعلى تخريج
الحاكم من قرأ تبارك الذي بيده الملك كل ليلة منعه الله تعالى من عذاب القبر وفي شرح الصدور على تخريج ابن
ابي الدنيا وعن مورق العجلي قال عدنا رجلا واغمي عليه فخرج ثلثة انوار من رأسه وسرته ورجليه الى السقف
فخرقته فضت آفاق فقال اما نور رأسي فاربعة عشر آية من اول السجدة ونور سرتي آية السجدة ونور
رجلي اربعة عشر آية من آخر سورة السجدة ذهبن للشفاعة وبقيت تبارك عندي تحرسني وكنت اقرؤها كل ليلة
ثم مات وفيه ايضا على نحو ما ذكر من طريق آخر وعلى تخريج جوير في تفسيره ايضا على هذا النحو الاعلى في الاتقان
على تخريج ابي عبيد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني نسيت افضل المسبحات فقال ابي بن كعب فلعلها سبح اسم
ربك الاعلى لم يكن في الاتقان على تخريج ابي نعيم ان الله تعالى يسمع قراءة لم يكن الذين كفروا فيقول ابشر عبادي
فوعزتي لامكنن لك في الجنة حتى ترضى الزلزال اخرج الترمذي من قرأ اذا زلزلت الارض عدلت له بنصف القرآن
وفي رواية اذا زلزلت ربع القرآن والعاديات في الاتقان على تخريج ابي عبيد والعاديات تعدل نصف القرآن
التكاثر في الاتقان على تخريج الحاكم الا يستطيع احدكم ان يقرأ الف آية في كل يوم قالوا ومن يستطيع ان يقرأ
الف آية قال اما يستطيع احدكم ان يقرأ الهكم التكاثر الكافرون في الحصين الكافرون ربع القرآن وفي رواية
تعدل ربع القرآن وفي الاتقان اقرأ قل يا ايها الكافرون ثم نم على خاتمتها فانها براءة من الشرك وفيه ايضا الا ادلكم
على كلمة تنجيكم من الاشراك بالله تقرؤن قل يا ايها الكافرون عند منامكم النصر في الحصين اذا جاء نصر الله ربع
القرآن الاخلاص في الحصين نعم السورتان تقرآن في الركعتين قبل الفجر الكافرون والاخلاص وفي الاتقان
على تخريج مسلم قل هو الله احد تعدل ثلث القرآن وعلى تخريج الطبراني من قرأ قل هو الله احد في مرضه
الذي يموت فيه لم يفتن في قبره وامن من ضغطة القبر وحملته الملائكة يوم القيمة حتى تجيزه من الصراط الى الجنة و
على تخريج الترمذي من قرأ قل هو الله احد كل يوم مائتي مرة محي عنه ذنوب خمسين سنة الا ان يكون عليه دين
ومن اراد ان ينام على فراشه فنام على يمينه ثم قرأ قل هو الله احد مائة مرة فاذا كان يوم القيمة يقول الرب تعالى
يا عبادي ادخل على يمينك الجنة وعلى تخريج الطبراني من قرأ قل هو الله احد مائة مرة في الصلوة او غيرها كتب
الله له براءة من النار وعلى تخريجه ايضا من قرأ قل هو الله احد عشر مرة بنى له قصر في الجنة ومن قرأ عشرين
مرة بنى له قصران ومن قرأ ثلثين مرة بنى له ثلث وعلى تخريجه ايضا من قرأ قل هو الله احد اثني عشر مرة

بعد صلوة الصبح

فكانما قرأ القرآن اربع مرات فكان افضل اهل الارض يومئذ اذا اتقى وفي جامع الصغير من قرأ قل
هو الله احد ثلث مرات فكانما قرأ القرآن كله اجمع وفيه ايضا من قرأ قل هو الله احد مائة مرة غفر الله له
خطيئة خمسين عاما اجتنب اربعا الدماء والاموال والفروج والاشربة وفيه ايضا من قرأ قل هو الله
احد الف مرة فقد اشترى نفسه من الله عز وجل وفيه ايضا من قرأ اذا سلم الامام يوم الجمعة قبل ان يثني رجليه
فاتحة الكتاب وقل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس سبعا سبعا غفر له ما تقدم
من ذنبه وما تأخر وفي التاتارخانية عن جابر رضي الله عنه عنه صلى الله عليه وسلم ثلث من جاء بهن يوم القيمة
مع الايمان دخل من اي ابواب الجنة شاء وزوج من الحور العين كم شاء من عفى عن قاتل وقرأ دبر كل صلوة
مكتوبة قل هو الله احد احد عشر مرات وادى دينا لمن طلب منه فقال ابو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه او احداهن
يا رسول الله قال او احداهن وفي الكبير الحلبي نزل جبرائيل بتبوك فقال يا رسول الله ان معاوية بن معاوية
مات اتحب ان اطوي لك الارض فتصلي عليه فقال نعم فضرب بجناحه على الارض ورفع له سريره فصلى عليه
وخلفه صفان من الملائكة في كل صف سبعون الف ملك ثم رجع فقال صلى الله عليه وسلم
لجبرائيل بم ادرك هذا قال بحبه سورة قل هو الله احد وقرائته اياها جائيا وذاهبا وقائما وقاعدا وعلى
كل حال رواه الطبراني وابن سعد انتهى المعوذتان اخرج مسلم والترمذي الفلق والناس لا اعلم احسن
سورتين قرأتا واخرج ابو داود عن ابي سعيد ما سأل سائل ولا استعاذ مستعيذ بمثلهما وايضا انه عليه الصلوة والسلام
كان يتعوذ من الجان وعين الانسان حتى نزلتا فاذا نزلتا اخذ بهما وترك ما سواهما وفي حديث آخر اقرأ بهما
كلما قمت ونمت واخرج ابو داود عن عبد الله حبيب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ قل
هو الله احد والمعوذتين حين تمسي وحين تصبح ثلث مرات تكفيك من كل شر وفي حديث آخر افضل
ما تعوذ به المعوذون قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس عند واما الاحاديث في فضائل كل سورة
فموضوعة الا قليل على اتفاق اكثر العلماء وحكى الاعتراف عن واضعها الاتي رايت الناس قد اعرضوا عن القرآن
واشتغلوا بفقه ابي حنيفة فوضعت حسبة ليرغب الناس فيها فخطأ واخو القاضي والزمخشري والثعلبي
وابو السعود في ابداعهم نفاسيرهم فلا يجوز قرائتها عند التدريس وقد سئلت علماء المغاربة قال علماء بلادنا
يقرؤنها ليفقهوا معانيها ويعرفوا هل يصح معنى مطابقة الاحاديث الصحيحة الكلام في فضل القرآن بعضها
على بعض قال في التاتارخانية معنى الافضل ان ثواب قرائته اكثر وقيل بانه في القلب اوعظ وهذا اقرب
والافضل ان لا يفضل بعض القرآن على البعض اصلا وهو المختار وفي الاتقان للنخع مذهب مالك والاشعري
والباقلاني وابن حبان لان الجميع كلام الله تعالى ويوهم عدم فضل بعض كلام الله تعالى قال يحيى بن يحيى
التفضيل خطأ ولذلك كره مالك اعادة سورة وترددها والتفضيل مذهب جماعة من العلماء
والمتكلمين واسحاق بن راهويه وابو بكر بن عربي والغزالي لظواهر الاحاديث الواردة في فضائل

بعض السور والايات وكثرة الثواب الى ان لا تحصى حتى قال ابن الحصار العجب ممن يذكر الاختلاف
في ذلك مع ورود النصوص بالتفضيل لا يخفى ان المانعين يؤلون تلك الاحاديث بما يناسبها
كتأويل قل هو الله احد تعدل ثلث القرآن على قصص وشرايع وصفات فكانت ثلثا وتحو القرآن
خبر خالق وخبر مخلوق وانشاء فالسورة على الاول ولكل احاديث توجيهات مثل ذلك وقد اورد
بحديث الترمذي من قرأ حرفا في كتاب الله فله حسنة والحسنة بعشر امثالها الآية نص في تساوي الكل
ووفق بعضهم بان الاخلاص مثلا توجب ثلث الثواب باعتبار اداء المعنى من غير اعتبار النظم فيجوز
اكثرية الثواب في البواقي باعتبار اداء النظم لكن يرد عليه لزوم حصول ثواب الثلث باتيان التوحيد
باي لفظ كان ثم السابق الى الخاطر القاصر ترجيح جانب الافضلية بقاعدة ان النصوص واردة على ظواهرها
وان ما ذكروا لا يكون داعيا التأويل هذه النصوص لمعاضدة بعضها بعض الظاهر في الثوابية
بل بعضها مفسرات فلا يرتكب الى التأويلات لا سيما قد ذكروا وجوه الافضلية وحكمها فلو كان
في الباب مجال الراي هذا ما يقتضي الاسلوبين وحديث الترمذي انما يدل على تساوي العدد فيجوز
التفاوت بالعظم والصغر او يكون العدد اعم مما يكون نوعيا وشخصيا ولا يبعد حمله على التخصيص
ونحو ما ذكر لدفع التعارض في قولهم الكل كلام الله لا ينافي فضله لانه مع كون كل الايات فضل بعضها كالجمعة
على الاخرى وكذا الشهور كرمضان والاحتجاج بايهام عدم فضل البعض يكاد ان يكون من قبيل الراي
في مقابلة النص ما يتعلق بالخواص المأثورة قال في الاتقان اخرج ابن ماجه عليكم بالشفائين العسل والقرآن
وابو عبيد اذا قرأت القرآن عند المريض وجد لذلك خفة وايضا خير الدواء القرآن والبيهقي ان
رجلا شكى الى النبي صلى الله عليه وسلم وجع حلقه قال عليك بقراءة القرآن الفاتحة وفي الحصين
واصيب بلمم من الجن وضعه بين يديه وعوذه بالفاتحة واول البقرة الى المفلحون والهكم اله واحد الآية في البقرة
وآية الكرسي ولله ما في السموات الى آخر البقرة وشهد الله الآية في آل عمران وان ربكم الله الآية في الاعراف
وفتعالى الله الملك الحق الى آخر المؤمنين ومن اول الصافات الى لازب وثلث آية من آخر الحشر وانه تعالى
جد ربنا الآية من الجن وقل هو الله احد والمعوذتين وفيه ايضا ويرقى المعتوه بالفاتحة ثلث ايام
غدوة وعشية فلما ختمها جمع بصاقه ثم تفل وفيه ايضا وللديغ سبع مرات وفي الاتقان فاتحة
الكتاب شفاء من كل داء وفي رواية شفاء من كل شيء الا السام والسام الموت وفي رواية شفاء من
السم واخرج البزار اذا وضعت جنبك على الفراش وقرأت فاتحة الكتاب وقل هو الله احد فقد امنت
كل شيء الا الموت في البقرة في الاتقان من قرأ اربع آيات من اول سورة البقرة لم يقربه ولا لاهله يومئذ شيطان
ولا شيء يكرهه ولا يقرأ على مجنون الا افاق آية الكرسي اخرج البخاري في قصة في فوائد آية الكرسي يحفظك
وذريتك ويحفظ دارك حتى الدويرات حول دارك واخرج الانبوري قرأ آية الكرسي عند الفراش

Margin notes:
ظواهرها
التعارض
ويرقى المعتوه بالفاتحة
الدويرات

الدارمی

للحفظ عن كيد الجن وفي الفردوس من قرأ آية الكرسي عند الكرب اغاثه الله واخرج الدارمی من قرأ عشر
آيات من البقرة عند منامه لم ينس القرآن اربع من اولها وآية الكرسي وايتان اوثلث من آخرها والطبراني
لاداء الدين يقرؤن قوله اللهم مالك الملك الى قوله بغير حساب رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما تعطي من
تشاء منهما وتمنع ارحمني رحمة تغنيني بها عن رحمة من سواك والبيهقي لاستصعاب دابة او
جموحها يقرأ في اذنها افغير دين الله يبغون وله اسلم من في السموات والارض طوعا وكرها واليه يرجعون
انعام اخرج البيهقي سورة الانعام ما قرئت على عليل الا شفاه الله تعالى اخرج ابن السني لامن الغرق
يقرأ عند ركوب السفينة بسم الله مجريها ومرسيها ان ربي لغفور رحيم وما قدروا الله حق قدره
الآية واخرج ابن ابي حاتم للشفاء من السحر يقرأ في اناء فيه ماء ثم يصب على رأس المسحور آية يونس و
قوله تعالى فلما القوا قال موسى ما جئتم به السحر الى قوله المجرمون وقوله فوقع الحق وبطل ما
كانوا يعملون الى آخر اربع آيات وقوله انما صنعوا كيد ساحر الآية واخرج الحاكم يقال عند الكرب توكلت
على الحي الذي لا يموت الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل
وكبره تكبيرا واخرج الصابوني للامان من السرقة قل ادعوا الله الى آخر السورة واخرج الدارمي للقيام
في اي ساعة من الليل يقرأ سورة الكهف قال دارمي الحديث جربنا فوجدناه كذلك واخرج الترمذي
دعوة ذي النون في بطن الحوت لم يدع بها مسلم في شيء قط الا استجاب له هي قوله لا اله الا انت سبحانك
اني كنت من الظالمين واخرج البيهقي اذا قرئ في اذن مبتلي افاق قوله افحسبتم انما خلقناكم عبثا الى
آخر السورة ولو ان رجلا موقنا قرأها على جبل لزال واخرج ابن النضر للبراءة من الجنون يقرأ
يس واخرج الترمذي من قرأ الدخان كلها واول غافر الى المصير وآية الكرسي حين يمسي حفظ بها حتى
يصبح ومن قرأ حين يصبح حفظ بها حتى يمسي رواه الترمذي بلفظ لم ير شيئا يكرهه واخرج البيهقي
من قرأ كل ليلة سورة الواقعة لم تصبه فاقة ابدا واخرج هو ايضا لعسر ولادة المرأة يكتب في قرطاس
ثم تسقي بسم الله الذي لا اله الا هو الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين
كانهم يوم يرونها لم يلبثوا الا عشية او ضحاها كانهم يوم يرون ما يوعدون لم يلبثوا الا ساعة
من نهار بلاغ فهل يهلك الا القوم الفاسقون واخرج ابو داود يقال لدفع الوسوسة هو الاول والآخر
والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم واخرج الطبراني عن علي رضي الله عنه وقال لدغ النبي عليه السلام
فدعا بماء وملح وجعل يمسح عليها ويقرأ قل يا ايها الكافرون وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب
الناس واخرج ابو داود وكان النبي صلى الله عليه وسلم يتعوذ من الجان وعين الانسان حتى نزلت
المعوذتان فاخذ بهما وترك ما سواهما هذا ما ورد فيه الاثر واما لم يرد به
الاثر وكان تجارب الصالحين فكثير جدا تمت
ترتيل القرآن ابو سعيد محمد
الخادمي جرمه
غفر له

١٧ جمادى الاولى ١٢١٠

بسم الله الرحمن الرحيم هذه رسالة محمد الخادمي

اعلم ان افعال العباد المؤثر فيها اما قدرة الله فقط بلا قدرة من العبد اصلا وهو مذهب الجبرية او بلا تاثير
لقدرته وهو مذهب الاشعري او قدرة العبد فقط بلا ايجاب واضطرار وهو مذهب المعتزلة او بالايجاب وامتناع التخلف
وهو مذهب الفلاسفة والمروي عن امام الحرمين او مجموع القدرتين على ان يؤثر في اصل الفعل وهو مذهب
الاستاذ او على ان يؤثر قدرة الله تعالى في اصل الفعل وقدرة العبد في وصفه بان يجعل موصوفا بمثل كونه
طاعة او معصية وهو مذهب القاضي والمراد هنا مذهب الاستاذ على ما فهم من الخيالي وصرح بعض المحشين
وهو اللازم لتحقيق صدر الشريعة في التوضيح لكن على ان يكون مجموع القدرتين مؤثرا اما في فعل العبد
بطريق جري عادته تعالى بان الله تعالى يخلقه عقيب قصد العبد ولا يخلقه بدونه وان قدر على ذلك كما في
سائر العاديات فلا يلزم نقص في صفته تعالى وما اشتهر من الاستاذ تجويز توارد العلتين المستقلتين
فقد قال بعض المحققين انه وان في تخريج مذهب الاستاذ ثلثة اقوال لكن الحق هو كون المجموع علة واحدة كما
ذكرنا وتحقيقه ان الله تعالى خلق في العبد قدرة موجودة بمعنى المبدأ والجد فيه مضطر ثم العبد يصرفها
من عنده الى كل واحد من الفعل والترك على سبيل البدل ويرجح بها احد المتساويين على الآخر وهذا الصرف
اعني التعلق ليس بموجود في الخارج بل من قبيل الامور اللاموجودة واللامعدومة وهو المسمى بالارادة الجزئية
والكسب وقد يسمى بالقصد فمتى صرف العبد قدرته الى فعل قاصدا صرفا جازما يخلق الله تعالى هذا الفعل
على موجب عادته وان انفراده تعالى في خلق هذا الفعل ولم يصح انفراد العبد فهذا الفعل حاصل بمجموع قدرة
الله تعالى وقدرة العبد فمن حيث حصوله بقدرة الله مخلوق له تعالى ومن حيث حصوله بقدرة العبد مكسوب
له والموجب لاتصاف الفاعل بالمقدور والقبح ونحوه هو الكسب فمن حيث حصول الفعل عن قدرته جبر
ومن حيث حصوله من قدرة العبد تفويض فاذن تبين الجبر المتوسط المنقول من السلف فان قيل فعلى ما ذكر
يلزم صحة كون فعل العبد مخلوقا له ومكسوبا بالله تعالى والا فما وجه التخصيص بالخلق الى الله تعالى والكسب الى العبد
قلنا القدرة ما يصح انفراد الفاعل به والكسب ما لا يصح انفراده بل يتوقف على شيء لا صنع له كقدرته وذاته
وسلامة الآلة هذا هو مسلك الماتريدية واما الاشعري فعنده ان الله تعالى يوجد في العبد قدرة ثم يوجد
على وفقه فعل العبد فالتاثير لقدرة الله فقط واما قدرة العبد فمدار محض فالعباد مختارون
في افعالهم مضطرون في اختيارهم فيكون صدور الفعل بالاضطرار يعني لا يتمكن العبد بفعله وتركه
ولهذا ارد عليه انه جبر محض في الحقيقة وان ادعى الاشعري انه جبر متوسط فحاصل مذهبه انه اجرى الله تعالى
عادته في خلق افعال العباد مقارنا بقدرتهم ففعل العبد لكونه بتاثير قدرته تعالى بايجاده يسمى مخلوقا له تعالى
ولقرانه بقدرة العبد مكسوبا له فالمذهبان متحدان في اثبات القدرتين وفي كون قدرة الرب على وفق قدرة
العبد وفي كون الفعل كسبا للعبد وخلقا للرب في دعوى الجبر المتوسط ومتفرقان في كون قدرة العبد مؤثرا

الا موجودة في الخارج لان كل ذلك ثابت عند الماتريدية خلافا للاشعري هذا وهذا التحقيق الانيق ظهر لك فساد ما ذهب اليه الفاضل النثاري في حاشية اللاري ان قدرة لقدرة العبد تاثير عند الماتريدية وجعل المذهب الماتريدية مقابلا لمذهب الاستاد وضعف ما ذهب اليه المحقق الطوسي في انموذج العلوم ان القدرتين مؤثران في محلين منه وفي محل لزمه ايضا اذا اختار العبد فعلا اوجد الله فيه قدرة عليه واوجد الفعل وصفتها معها اذ هو اميل الى مذهب الاشعري وليس بلايم بالايقاع من الله تعالى الاول ليس بخلق الله لعدم وجوده والثاني موجود بخلق الله تعالى وايقاع العبد وخفاءها في بعض المواضع الكسب نيفيه الاشعري وخالفه ابو حنيفة رح هذا

هو التحقيق في هذا المقام الذي تحير فيه افهام اذكياء العظام

وهو الداعي لاطناب الكلام مع غاية عزة

المرام منه الهداية والاعتصام

لمفتي الخادمي

اعلم ان افعال العباد اما بلا ارادة وقدرة من العبد اصلا وهو مذهب جهم بن صفوان من الجبرية او بارادة وقدرة منه مخلوقة قبل الفعل مستقلة بلا ايجاب وهو مذهب اكثر المعتزلة او بايجاب تلك الارادة والقدرة للفعل وهو مذهب الحكماء وابي حسين البصري من المعتزلة وينسب الى امام الحرمين او بقدرة الله تعالى مع ارادة يخلقها الله قبل الفعل في العبد وقدرة كذلك مع الفعل من غير تاثير فيها ومدخل سوى كونه محلا للفعل على تقدير التسليم ومدخلها مع نفي التاثير على ما يفهم من تقرير السعد وهو مذهب للشيخ ابي الحسن الاشعري او بقدرة الله تعالى مع ارادة جزئية غير مخلوقة لكونها امرا اعتباريا وقدرة منه مخلوقة مع الفعل هي علة له وهو مذهب ابي المعين وعمر النسفي وينسب الى الماتريدية او بمجموع القدرتين على ان يتعلق باصل الفعل في المؤثر المستقل اما كل واحد منهما او كلاهما قيل والاخير قريب وهذا مذهب الاستاد ابي اسحق والنجار من المعتزلة او بمجموعهما على ان يتعلق قدرة الله تعالى باصل الفعل وقدرة العبد بوصف ككون طاعة او معصية وتعلق قدرة العبد به بكونها كافية فيه كما هو الظاهر او بمدخليتها فيه كما وجهه الدواني حذرا عن ان يلزم عليه ما لزم على المعتزلة وهذا مذهب القاضي الباقلاني فهذه سبعة مذاهب متضمنة لعشرة احتمالات فانتهز هذا فانك لا تجدها مجموعة في غيره من المقالات والتوفيق من رب المخلوقات والحمد لله الذي هو رب المصنوعات لمولانا يوسف عنابي في حاشية اللاري

هذه الرسالة الجليلة باسمه سبحانه وصلوة وسلام على رسوله وآله اجمعين لمفتي الخادمي رحمة الله عليه

في بعض الشروح ان قوله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن اذا ضم بقوله وما تشاؤون الا ان يشاء الله انتج انما يشاؤون كائن لا محالة وهو خلف لتخلف كثير من مشيئتهم واجيب بان المعنى ما يشاؤون شيئا كائنا الا ما شاء الله كينونته نسيم الرياض يعني شرح الشفاء العياض العريف بالشهاب اقول لعل ان مضمون الآية صغرى ومضمون الحديث كبرى فحاصله كل ما شائه الناس فهو شيء شائه الله وكل ما شائه كائن فينتج كل ما شائه الناس فكائن البتة فرد ان بعض ما شاء الناس لا يكون وهو ظاهر وحاصل جوابه ان المراد في الصغرى كل موجود وجد بمشيئة الناس فهو موجود بمشيئة الله ثم اقول فح يرد عليه انه يلزم ان يكون الكبرى هكذا شيء وكل شيء موجود بمشيئة الله فهو موجود ولا يخفى انه هذيان ولو سلم ذلك فلا جرم ان النتيجة هذيان اذ ح يكون كل موجود بمشيئة الناس فهو موجود ثم تلخيص السؤال ان يقال ان اريد من المقدمتين الموجود فالكبرى وكذا نتيجة هذيان وان المعدوم فكثير اما لا يوجد ما شائه الناس وهو معنى قول السائل وهو خلف لتخلف كثير من مشيئتهم وتحقيق الجواب ان المراد من الآية اي الصغرى الموجود ومن الحديث اي الكبرى المعدوم فلم يتكرر الوسط فلا يكون قياسا اذ المعنى ح ان الشيء الموجود الذي شائه الناس فهو موجود بمشيئة الله وكل معدوم شائه تعالى فموجود واذا ليس بقياس ويمكن ان يقال ان المراد من المقدمتين المعدوم لكن المراد من مشيئة الناس هي الاستطاعة التي مع الفعل اعني العلة التامة للفعل فالمعنى كل معدوم شائه الناس بالقدرة التامة فهو شيء شائه تعالى لكن فح لا يتخلف من تلك المشيئة مشيئة ما كما تقرر في الكلام وبقي في دراء الكلام كلام فلنكتف بهذا القدر من الكلام هذا ما حرر بالحاح الولد الصغير عبد الله جعل اخواه اولى من اولاه ابو سعيد الخادمي صانه عن ندامة النادمي

ثم ذلك الكلام الترديد في الصغرى بان يقال ان اريد من المشيئة في قوله ما شائه الناس مشيئة الناس فقط فممنوع اذ فعل العبد بمجموع القدرتين عند اهل الحق وان مشيئتهم مع مشيئة الله تعالى ح ان اريد من المشيئة في قوله فهو شيء شائه الله فقط اذ يكون بمجموع القدرتين لا يكون بقدرة الله فقط وان مشيئة الله مع مشيئة الناس ايضا فلا يخرج عن هذيان فليت شعري حتى يحل الاشكال فافهم منه مد ظله

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله كما صليت على ابراهيم وجه التخصيص بابراهيم لسلامه علينا بقوله وابعث فيهم رسولا منهم اولان المطلوب صلوة
يتخذه بها خليلا وعلى الاخير فالتشبيه ظاهر كذا في السهر وتبعه الدر لا يخفى ان الاشكال المشهور بان وجه التشبيه
يكون اقوى في المشبه به وهو يقتضي قوة الصلوة على ابراهيم بالنسبة وعلى الصلوة على محمد عليهما السلام بل فقد ها في
عليه السلام وارد على الاخير ايضا لان الظاهر ان الخليلية موجودة في نبينا عليه السلام واقوى من ابراهيم فالاوجه ما نقلا
عن الشافعي رحمه الله بان التشبيه راجع الى آل محمد عليه السلام فقط اوما قيل ان المشبه قد يكون ادنى نحو مثل نوره كمشكاة
وقيل التشبيه للمشاركة في اصل الصلوة لا في قدرها ونقل عن النووي المقصود تشبيه المجموع بالمجموع فيه في آل ابراهيم
خلائق من الانبياء لا توجد بخلافه في آل محمد عليه السلام ويمكن ان يقال المشبه الصلوة المسؤلة لا نفس الصلوة
ويجوز قوة الصلوة على ابراهيم بالنسبة الى الصلوة التي سألناها سئلنا او ان التشبيه باعتبار دخول نبينا عليه السلام
في آل ابراهيم او ان الكاف ليس بحقيقة التشبيه بل كالكاف في قولهم كما دخل زيد خرج عمرو وان المقصود مسؤل الصلوة
على نبينا عليه السلام وآله مع الصلوة على ابراهيم وآله فالمعنى نسئل الصلوة على نبينا وآله مع ابراهيم وآله وقد وضع
لتحقيق هذا التشبيه المحقق الدواني رسالة حاصله ان الصلوة على ابراهيم قد كانت فاضلة على جميع من تقدم من الانبياء
فالتشبيه بزيادة الصلوة على من تقدم فالمعنى كما جعلت الصلوة على ابراهيم فاضلة على جميع من تقدم عليه من الانبياء
اجعل صلوة نبينا عليه السلام كذلك ونقل عن بعض المواضع عن المواهب اللدنية وعلى القاري وجوه منها ان هذا
قبل ان يعلم انه قال ذلك تواضعا ومنها الكاف للتعليل ومنها التشبيه من باب الحاق ما لم يشتهر بما هو الحاق الناقص
بالكامل. تمت حاشية درر المخادمي في بحث صفة الصلوة

هذا فضائل الاذكار

بسم الله الرحمن الرحيم

حمد الله الذي جعل لنا كلمة التوحيد حصنا حصينا • وخلوص ذكره جنانا واركانا حرزا منيعا • والصلوة والسلام على من زجر الشياطين بانوار توحيده • وبه خرق حجب البين • وانكشف العين بطريق تفريده • وعلى آل الذين اشرقوا انواره الجلال الى ان بينا هدا عيان الجمال اما بعد فلما كانت الحكمة الالهية من خلق الانسان خلوص العبادة بالاركان • وكان الافضل في العبادة الذكر على الاطلاق • والافضل في الذكر هو الكلمة الطيبة بالاتفاق • جمعت من الكتب معتبراتها ومعتمداتها • ما يدل على فضل الذكر وخصوص كلمة التوحيد مع ادابه وسائر ما يتعلق ما لا بد منه لسالكين كنزا لاهله • وبحرا وافرا • عسى ان يكون داعيا الى دعاء جامع هذا الفقير النادم • ابي سعيد محمد الخادمي • صانه عن خزي الهادمي • بصدق خدمة حبيبه الدائمي عليه افضل الصلوة • واكمل التحيات فضائل الاذكار في الحصن الحصين على تخريج البيهقي وفي جامع الصغير على تخريج الطبراني عن ابن عباس رضي الله عنهما ما صدقة افضل من ذكر الله وفي الحصن ايضا الا اخبركم بخير اعمالكم وازكاها عند مليككم وارفعها في درجاتكم وخير لكم من ان تلقوا عدوكم فتضربوا اعناقهم ويضربوا اعناقكم قالوا بلى قال ذكر الله وفيه ايضا ما عمل ابن ادم انجى له من عذاب الله من ذكر الله وفي جامع الصغير افضل العباد درجة يوم القيمة الذاكرون الله كثيرا وقال صلى الله عليه وسلم سبق المفردون فقيل ومن هم يا رسول الله فقال المستهترون بذكر الله وضع ذكر الله اوزارهم فوردوا القيمة خفافا فلا يخفى ان حكم التفضيل الذي وضع للمفرد السابق يحتمل الزيادة على الغير والقصر المفهومين من امثال تلك الاثار تقتضي فضل الذكر على كل العبادات قال في الاصول الاربعين انه قد انكشف لارباب البصائر ان الذكر افضل الاعمال ولهذا كان سنة اولياء الله تعالى المداومة على ذكر الله وصار وصولهم اليه تعالى وقد وقع في جامع الصغير على رواية ابي سعيد افضل العباد درجة عند الله يوم القيمة الذاكرون الله كثيرا وبالجملة ان خلق الانسان انما هو للطاعة والعبادة والافضل فيها هو القران والافضل فيه ما يتعلق بالذكر اذ هو على قدر شرف المذكور واما ما يدل على فضل الذكر على الاطلاق فيكاد ان لا يحصى منها قوله صلى الله عليه وسلم لو ان رجلا في حجره دراهم يقسمها وآخر يذكر الله لكان الذاكر لله افضل وقوله صلى الله عليه وسلم اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قالوا يا رسول الله وما رياض الجنة قال حلق الذكر وقوله عليه السلام يقول الله انا عند ظن عبدي بي وانا معه اذا ذكرني فان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملاء ذكرته في ملاء خير منه وقوله عليه السلام ليس يتحسر اهل الجنة الا على ساعة مرت بهم ولم يذكر

ولم يذكروا الله فيها وقوله عليه السلام مجالس الذكر تنزل عليهم السكينة وتحفهم الملائكة وتغشاهم الرحمة ويذكرهم الله على عرشه وعنه صلى الله عليه وسلم من احب ان يرتع في رياض الجنة فليكثر ذكر الله وقال صلى الله عليه وسلم طوبى لمن طال عمره وحسن عمله فقيل يا رسول الله اي الاعمال الافضل قال ان تفارق الدنيا ولسانك رطب من ذكر الله وعنه صلى الله عليه وسلم من اضطجع مضجعا لم يذكر الله فيه كان ذلك ترة يوم القيمة ومن قعد مقعدا لم يذكر الله فيه كان عليه ترة يوم القيمة وعنه صلى الله عليه وسلم ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله الا قاموا عن مثل جيفة حمار وفي رواية كان عليهم حسرة يوم القيمة وعن ثوبان رضي الله عنه انه قال حين سئل النبي عليه السلام عن خير المال قال لسانا ذاكرا وقلبا شاكرا وزوجة مؤمنة تعينه على ايمانه وعن انس رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ما من قوم اجتمعوا يذكرون الله لا يريدون بذلك الا وجهه الا ناداهم مناد من السماء قوموا مغفورا لكم قد بدلت سيئاتكم حسنات رواه احمد وعن ابي الدرداء قال صلى الله عليه وسلم ليبعثن الله اقواما يوم القيمة في وجوههم النور على منابر من لؤلؤ يغبطهم الناس ليسوا بانبياء ولا شهداء قال فجثى اعرابي على ركبتيه فقال يا رسول الله حلهم لنا نعرفهم فقال هم المتحابون في الله من قبائل شتى وبلاد شتى يجتمعون على ذكر الله رواه الطبراني باسناد حسن وعنه عليه السلام اكثروا ذكر الله حتى يقولوا مجنون وعنه صلى الله عليه وسلم ليذكرن الله قوم في الدنيا على الفرش الممهدة يدخلهم جنات العلى وعنه صلى الله عليه وسلم ما من ادمي الا لقلبه بيتان في احدهما الملك وفي الاخر الشيطان فاذا ذكر الله خنس واذا لم يذكر الله وضع الشيطان منقاره في قلبه ووسوس له وقال صلى الله عليه وسلم سيروا سبق المفردون قيل ومن هم يا رسول الله قال الذين يهتزون بذكر الله حتى وضع الذكر عنهم اوزارهم فوردوا القيمة خفافا وعن القشيري لا يصل احد الى الله الا بدوام الذكر الايات ولذكر الله اكبر • واذكروا الله ذكرا كثيرا لعلكم تفلحون • فاذكروني اذكركم • يا ايها الذين امنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا • الذين امنوا وتطمئن قلوبهم بذكر الله الا بذكر الله تطمئن القلوب • رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله • واذكر اسم ربك وتبتل اليه تبتيلا • قل الله ثم ذرهم • ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا • واذكر ربك اذا نسيت • قد افلح من تزكى • وذكر اسم ربه فصلى • فاعرض عمن تولى عن ذكرنا • واذكروا الله قياما وقعودا • ولا تطع من اغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه • واذكروه كما هداكم • الاية افضل الذكر هو كلمة التوحيد التي هي مفتاح الاسلام وعنوان النبوة ومنشور الولاية قال صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم فهي الكلمة الطيبة العالية والشريفة الغالية قال صلى الله عليه وسلم لا اله الا الله افضل الذكر وفي رواية الترمذي وهي افضل الحسنات وفي رواية مسند الامام احمد اسعد الناس بشفاعتي يوم القيمة من قالها من قلبه وفي صحيح البخاري ما من عبد قالها ثم مات على ذلك الا دخل الجنة وان زنى وان

وفي صحيح مسلم جددوا ايمانكم قيل كيف نجدد ايماننا يا رسول الله قال اكثروا من قول لا اله الا الله وفي الطبراني قولها
لا يترك ذنبا ولا يشبهها عمل وفي صحيح الترمذي ليس لها دون الله حجاب حتى تخلص اليه وفي جامع الصغير لا
اله الا الله لا يسبقها عمل ولا تترك ذنبا وفي شرح الاسرار افضل ما قلت انا وما قال النبيون من قبلي لا اله الا الله
وفي جامع الصغير لكل شيء مفتاح ومفتاح السموات قول لا اله الا الله وفيه ايضا من كان آخر كلامه لا اله الا الله
دخل الجنة وفي التبيين لعلي القاري م ت وحديث البطاقة التي تثقل بالتسعة وتسعين سجلا كل سجل مد
البصر فيها ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله وفي شرح السنوسي للمصنف مشيرا الى النسائي
يؤتى برجل الى الميزان ويؤتى بتسعة وتسعين سجلا كل سجل منها مد البصر فيها خطاياه وذنوبه فتوضع
في كفة الميزان ثم يخرج بطاقة قدر الانملة فيها شهادة ان لا اله الا الله محمد رسول الله فتوضع
في كفة الاخرى فترجح بذنوبه وخطاياه وفي الاحياء قال صلى الله عليه وسلم لابي هريرة يا ابا هريرة ان كل حسنة
تعملها توزن يوم القيمة الا شهادة ان لا اله الا الله فانها لا توضع في ميزان لانها لو وضعت في ميزان
من قالها صادقا ووضعت السموات السبع والارضون السبع فيها كان لا اله الا الله ارجح من ذلك وقال
لو جاء قائل لا اله الا الله بتراب الارض ذنوبا لغفر الله له ثم قال صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة لقن الموتى شهادة
ان لا اله الا الله فانها تهدم الذنوب هدما قلت يا رسول الله هذا للموتى فكيف للاحياء فقال هي اهدم واهدم وقال
صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله مخلصا دخل الجنة وقال صلى الله عليه وسلم لتدخلن الجنة كلكم الا من
ابى وشرد على الله شرود البعير على اهله فقيل يا رسول الله من الذي يابى قال من لم يقل لا اله الا الله فاكثروا من قول
لا اله الا الله قبل ان يحال بينكم وبينها فانها كلمة التوحيد وهي كلمة الاخلاص وهي كلمة التقوى وهي كلمة الطيبة
وهي كلمة الحق وهي العروة الوثقى وهي ثمن الجنة وقال تعالى هل جزاء الاحسان الا الاحسان فقيل الاحسان
في الدنيا قول لا اله الا الله وفي الآخرة الجنة وكذا قوله للذين احسنوا الحسنى وفي الجامع الصغير
من شهد ان لا اله الا الله دخل الجنة وفيه ايضا من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حرم الله عليه النار
وقال صلى الله عليه وسلم لا على اهل لا اله الا الله وحشة في قبورهم ولا في النشور وكاني انظر الى اهل لا اله الا الله
عند الصيحة ينفضون رؤوسهم من التراب ويقولون الحمد لله الذي اذهب عنا الحزن ان ربنا لغفور شكور
وروى الترمذي والنسائي افضل الذكر لا اله الا الله وافضل الدعاء الحمد لله وروى النسائي ايضا
قال موسى عليه السلام يا رب علمني ما اذكرك به وادعوك به فقال يا موسى قل لا اله الا الله قال موسى
يا رب كل عبادك يقولون هذا قال قل لا اله الا الله قال لا اله الا انت انما اريد شيئا تخصني به قال
يا موسى لو ان السموات السبع والارضين السبع وضعن في كفة ولا اله الا الله في كفة مالت بهن لا اله الا الله
وروى الترمذي التسبيح نصف الايمان والحمد لله تملأ الميزان ولا اله الا الله ليس لها دون الله حجاب حتى تخلص
اليه وقال صلى الله عليه وسلم وما قال احد مخلصا من قلبه الا فتحت له ابواب السموات حتى يفضي الى

العرش ما اجتنب الكبائر وقال صلى الله عليه وسلم اتاني آت من ربي فاخبرني انه من مات وهو يشهد ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له فله الجنة وان زنى وان سرق وقال صلى الله عليه وسلم من دخل القبر بلا اله الا الله خلصه
الله من النار وقال اسعد الناس بشفاعتي يوم القيمة من قال لا اله الا الله خالصا من قلبه وقال من مات وهو يعلم
ان لا اله الا الله دخل الجنة وعن عتبان بن مالك عنه صلى الله عليه وسلم لن يوافي عبد يقول لا اله الا الله
يبتغي بها وجه الله تعالى الا حرم الله تعالى عليه النار وعنه صلى الله عليه وسلم انه قال من لقي عند الموت لا اله الا الله
دخل الجنة وقال مفتاح الجنة لا اله الا الله وفي رواية ثمن الجنة وفي مسند البزار من قال لا اله الا الله
نفعته يوما من دهره اصابه وروي ان العبد اذا قال لا اله الا الله اتت الى صحيفة فلا تمر على خطيئة الا محتها
حتى تجد حسنة مثلها فتجلس الى جنبها وفي كتاب عبد الغفور عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم ان لله تبارك وتعالى عمودا من النور بين يدي العرش فاذا قال العبد لا اله الا الله اهتز ذلك العمود فيقول
الله اسكن فيقول كيف اسكن ولم تغفر لقائلها فيقول سبحانه وتعالى قد غفرت له فيسكن عند ذلك وعن
كعب الصيادي من قال لا اله الا الله ثلث مرات في يوم كانت كفارة لكل ذنب اصاب في ذلك اليوم وعن بعض الصحابة
رضي الله عنهم من قال لا اله الا الله خالصا من قلبه ومدها بالتعظيم غفر له اربعة آلاف ذنب من الكبائر فقيل
ان لم يكن له هذه الذنوب قال غفر له من ذنوب ابويه واهله وجيرانه وذكر عياض في المستند عن يونس
بن عبد الاعلى انه اصابه شيء فرأى في المنام قائلا يقول باسم الله تبارك الاكبر لا اله الا الله فقالها ومسح وجهه
فاصبح معافا وذكر ابن الفاكهاني ان ملازمة ذكرها عند دخول المنزل ينفي الفقر وفضل هذه الكلمة
اكثر من ان يمكن احصاؤه ولقد اختار الائمة ملازمة هذا الذكر في كل حال حتى ان منهم من لا يفتر عنه ليلا
ونهارا ومنهم من يذكره بين اليوم والليلة سبعين الف مرة واهل الشيب والمشتغلين بالحرفة والصنائع
اثني عشر الفا وروي ان من قالها سبعين الف مرة كانت فداءه من النار وقد ذكر اليافعي في كتاب الارشاد
عن ابي زيد القرطبي انه قال سمعت في بعض الآثار ان من قال لا اله الا الله سبعين الف مرة كانت فداءه من النار
فعملت على ذلك رجاء بركة الوعد اعمالا ادخرتها لنفسي وعملت منها لاهلي وكان اذ ذاك يبيت معنا
شاب كان يقال انه يكاشف في بعض الاوقات بالجنة والنار وكان في قلبي منه شيء فاتفق ان استدعانا
بعض الاخوان الى منزله فنحن نتناول الطعام والشاب معنا اذ صاح صيحة منكرة واجتمع في نفسه وهو يقول
يا عم هذه امي في النار وهو يصيح بصياح عظيم لا يشك من سمعه انه عن امر فلما رأيت ما به قلت في نفسي اليوم
اجرب صدقه فاهديت ما عندي من سبعين الفا لام ذلك الشاب فقال الشاب يا عم ها هي اخرجت الحمد لله
واسند في اكثر الكتب كالادعية المنتجبة لعبد الرحمن البسطامي ورسالة الادعية لبعض هذه الفقة
الى ابي العباس القسطلاني عن ابي الربيع المالقي وعن بعض المشايخ اوصيك ان تشتري نفسك من الله
بعتق رقبتك من النار بان تقول لا اله الا الله سبعين الف مرة فالله يعتق رقبتك من النار او رقبته

من يقولها منهم احدهم التكلى وورد في ذلك حديث نبوى انتهى لعل الحديث ما تقدم او ما وقع في
بعض الكتب من قوله صلى الله عليه وسلم من قال لاجل عتاقة من النار لا اله الا الله سبعين الف مرة حرمت
عليه النار وعن بعض المشايخ ايضا سواء لنفسه او لغيره حيا كان او ميتا وايد ذلك بما في المصابيح
عن معاذ رضي الله عنه انه قال كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم على حمار فقال هل تدرى ما حق الله
على عباده وما حق العباد على الله تعالى قلت الله اعلم ورسوله قال فان حق الله على العباد ان يعبدوه ولا يشركوا
به شيئا وحق العباد على الله تعالى ان لا يعذب من لا يشرك به شيئا فقلت يا رسول الله افلا ابشر به الناس فيتكلوا
قال النبي ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله صدقا من قلبه الا حرمه الله على النار وعن ابي هريرة من قال
لا اله الا الله الف مرة عند رؤية الهلال امن من اسقام الاجسام وكذلك من قالها الف مرة عند دخول
مدينة امن من فتنها ومن قالها الف مرة في الصبح والمساء في ايام الوباء امن من رجز الوباء وفي الفواتح
قد استخرج بعض العلماء سبعين آية في كتاب الله تدل على ان افضل الاذكار لا اله الا الله وفيها من قال لها
الف مرة على طهارة في صبيحة كل يوم يسر الله عليه اسباب الرزق تذنيب ولنختم هذا الكتاب بحديث
قدسي مع ما قيل في شرحه وهو ما في جامع الصغير عن الشيرازي وفي غيره عن تاريخ الحاكم وابي نعيم
عن علي رضي الله عنه من قوله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى اني انا الله لا اله الا انا من اقر لي بالتوحيد دخل
حصني ومن دخل حصني امن من عذابي قال المناوي في شرحه عن الامام الرازي لا اله الا الله محمد رسول
الله اربعة وعشرون حرفا وساعات الليل والنهار كذلك فكان قيل كل ذنب من صغيرة وكبيرة في ستر
وجهر خطا وعمد قول وفعل في هذه الساعات مغفورة بهذه الكلمات والشيء دائما سبع كلمات وللعبد سبع
اعضاء وللنار سبع ابواب فكل كلمة من السبع تغلق بابا من الابواب السبعة على عضو من الاعضاء السبعة فائدة
في تاريخ نيسابور للحاكم ان علي الرضا بن موسى الكاظم بن جعفر الصادق بن محمد الباقر بن علي
زين العابدين بن الحسين لما دخل نيسابور كان في قبة مستورة على بغلة وقد شق بها السوق فعرض
له الامامان الحافظان ابو زرعة ومحمد بن اسلم الطوسي ومعهما من اهل العلم والحديث من لا يحصى فقالا ايها
السيد الجليل ابن السادة الائمة بحق آبائك الاكرمين الاطهار ارنا وجهك وروّ لنا حديثا عن آبائك عن
جدك نذكرك به فاستوقف غلمانه وامر بكشف المظلة واقر عيون الخلائق برؤية طلعته فكانت ذوابتان
مدليتان على عاتقه والناس قيام على طبقاتهم ينظرون ما بين باك وصارخ ومتمرغ في التراب ومقبل لحافر
البغلة وعلا الضجيج فصاحت الائمة الاعلام معاشر الناس انصتوا واسمعوا ما ينفعكم ولا تؤذونا بصراخكم فقال الرضا
حدثنا ابو موسى الكاظم عن ابيه جعفر الصادق عن ابيه محمد الباقر عن ابيه زين العابدين عن ابيه شهيد كربلاء
عن ابيه علي المرتضى قال حدثني حبيبي وقرة عيني رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال حدثني رب العزة
يقول كلمة لا اله الا الله حصني فمن قالها دخل حصني ومن دخل حصني امن من عذابي ثم ارخى الستر على القبة

فسار فعد اهل المحابر الذين يكتبون فانافوا على عشرين الفا وقال الاستاذ ابو القاسم القشيري
اتصل هذا الحديث بهذا السند ببعض امراء السامانية فكتبه بالذهب واوصى ان يدفن معه في قبره فرئي
في النوم بعد موته فقيل ما فعل الله بك قال غفر لي بتلفظي لا اله الا الله وتصديقي بان محمدا الرسول وذكر الجمال
الزرندي في معراج الوصول ان الحافظ ابا نعيم روى هذا الحديث بسنده عن اهل البيت الى علي سيد الاولياء
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد الانبياء قال حدثني جبرائيل سيد الملائكة قال قال الله تعالى
اني انا الله لا اله الا انا فاعبدوني فمن جاء منكم بشهادة ان لا اله الا الله بالاخلاص دخل حصني ومن دخل حصني
امن من عذابي ثم قالوا الافضل في الذكر ما يكون باللسان والقلب معا ثم بالقلب فقط ثم باللسان فقط وقد سمعت
الكلام عليه قال بعض المبتدي يذكر باللسان ثم بعد الرسوخ يذكر بالقلب وكذا الجهر بالمبتدي ثم الاخفاء ثم القلب
والتحقيق ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص والاحوال والاوقات تنبيه قال احمد الغزالي رحمه الله انما تكون
هذه الكلمة حصنا اذا ذكر بملاحظة معناه فان مجرد لقلقة اللسان لا يزن مثقال ذرة ولا يعدل جناح بعوضة
لان الله تعالى لا ينظر الى الصورة بل ينظر الى القلب فكما لا يحترق لسان احد بذكر النار ولا يستغني احد بقول الف
دينار ولا يتحصن بذكر لفظ الحصن بدون معنى الحصن فان معنى الذكر بمنزلة الروح فكما لا ينفع الجسد بدون الروح
فهذه الكلمة بدون معناه لا ينفع وبالجملة قد اطال الكلام في الباب وحاصله عدم النفع بالكلية عند عدم ملاحظة
معنى هذه الطيبة وايضا قال السنوسي وقد نفى العلماء على انه لا بد من فهم معناها والا لم ينتفع بها صاحبها
لكن المفهوم من كلام محمد الغزالي هو النفع ولو في الجملة والمنقول عن ابن الحجر الهيتمي ان ثواب القراءة يحصل
بمجرد اللفظ للتقييد بمجرد لفظ الخلد في الاذكار فيحتاج الى فهم معناها ولو في الجملة يؤيد الاول لعل السابق الخاطر
الى الخاطر ان كمال الثواب بملاحظة المعنى ولو في الجملة واما ذكر اللسان بدون المعنى في القلب فالاولى من السكوت
او الاشتغال بشيء آخر كما ذكر في الفتاوى ان من لا يقدر على تدبر معنى هذه الكلمة لا يترك ذكرها وان كان
اللائق ان يجتهد على ذلك باذلا وسعه وصار فاجتهد معنى كلمة الطيبة لا معبود الا ذات الله وقال الشيخ
قدس الله اسراره لا مقصود الا ذات الله فان المقصودية ابلغ لان كل معبود مقصود وان لم ينعكس والمنتهي في الذكر
بملاحظة بمعنى لا موجود الا ذات الله قال في الاتقان المعنى صحيح بدون تقدير الخبر فتقدير نحو موجود انما هو لمحافظة
قاعدة النحوية وعلى المراد ان عدم تقدير الخبر نفي حقيقة مطلقة وتقدير الخبر نفي مقيد ونفي المقيد راجع الى العلية
فتقدير النحاة فاسد فتامل فيه قال الشيخ السنوسي معناها لا مستغني عن كل ما سواه ومفتقر اليه كل ما عداه
الا الله سبحانه وتعالى اذ معنى الالوهية استغناء الاله عما سواه وافتقار كل ما سواه اليه ثم قال ان هذه الكلمة جامعة
بجميع ما يجب معرفته في حق مولانا عز وجل مما يجب في حقه تعالى ويستحيل وما يجوز وحكم الكلمة الطيبة هو الوجوب مرة
في العمر بنية اداء الواجب فتركه اثم وان صح ايمانه ثم الاكثار ندب من افضل الفضائل لكن بشرط فهم معناها واما الكافر
فقيل لا يصح الايمان بدونها الا اذا عجز عن اتيانها كمن حصل له الاعياء القلبي فمات مفاجاة وهو المشهور من اهل

بهو السنة وقيل لا يصح الايمان بدونها مطلقا عاجزا او مختارا وقيل يصح بدونها مطلقا وان كان عاصيا
عند الترك اختيارا ثم هذه الاقوال الثلثة فرع الخلاف في ان هذه الكلمة هل هي شرط الايمان او جزئه او ليست بشرط و
لا جزء كما في شرح السنوسي لمصنفه اداب ذكر الكلمة الطيبة قالوا هو ان يأخذ الذكر بالتلقين من اهل الذكر ليكون
متبركا كما اخذ الصحابة بالتلقين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما روى عن شداد بن اوس وعبادة بن الصامت
انهما قالا كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ قال هل فيكم غريب يعني اهل كتاب قلنا لا يا رسول الله فامر بغلق
الباب فقال ارفعوا ايديكم فقولوا لا اله الا الله فرفعنا ايدينا ساعة ثم وضع رسول الله يده ثم قال الحمد لله
اللهم انك بعثتني بهذه الكلمة وامرتني بها ووعدتني عليها الجنة انك لا تخلف الميعاد ثم قال ابشروا فان الله غفر لكم
ولقد لقن الصحابة التابعين والتابعون المشايخ شيخا بعد شيخ الى زماننا هذا والوصول الى الله انما
بذكر الله وعن بعض العارفين حصول مراتب الذكر انما يكون بالتلقين والاخذ من قلب تقي نقي مما سوى الله تعالى
فان الاخذ من افواه العوام لا يؤثر فان اللفظ وان واحدا لكن المعنى متفاوت فان القلب انما يحيى اذا اخذ بذر
التوحيد من قلب حي فيكون كاملا ومدركا فان البذر الغير المدرك لا ينبت وفي حق الاول نزل فاعلم انه لا اله
الا الله وفي الثاني واذا قيل لهم لا اله الا الله يستكبرون قال القشيري في رسالته الذكر ركن قوي في طريق
الحق سبحانه وتعالى بل هو العمدة في هذا الطريق ولا يصل احد الى الله الا بدوام الذكر وعن نجم الدين الرازي ان
النبي صلى الله عليه وسلم جمع الصحابة في بيت وقال ثلث مرات رافعا صوته لا اله الا الله وامرهم ان يقولوا كذلك
ثم قال هل بلغتم مرات واستروا فان الله غفر لكم ادب الاشتغال بالكلمة الطيبة هي اثنى عشر على ما في كتب بعض
المشايخ ١ التوبة الصادقة مع رد المظالم واسترضاء الخصوم ٢ الغسل او الوضوء ٣ لبس الملبس الطيب ٤
تطييب مجلس الذكر بالروائح الطيبة ٥ الجلوس كجلوس الصلوة او متربعا ٦ اختيار بيت مظلم ولو كان ضيقا لكان احسن
٧ وضع اليدين على الفخذين مع تغميض العين ٨ ذكر لا اله الا الله بكمال التعظيم بقوة تامة مبتدءا بقول لا من عند
سرته منتهيا الى الدماغ ويبتدئ همزة الا من الدماغ الى الكتف الايمن ويبتدئ همزة الا الله من الكتف
الايمن وينتهي الى كرسي الصدر حتى ينتهي بالجلالة في القلب تحت ثدي اليسار ضاربا بالجلالة بالقوة حتى يؤثر
تاثيرا في جميع البدن ٩ التذكر دائما بقلبه لا مطلوب لي ولا معبود ولا محبوب لي الا الله تعالى ١٠ نفي كل خاطر
سوى الله فيطهر قلبه عن جميع ما سوى الله الى ان يتمكن انوار الذكر في القلب ويسرى الى جميع البدن لان الله غيور لا يثبت
نوره في قلب غافل او مشغول بغيره فلو ذهل بغتة لتداركه سريعة لا تظنن انه سهل بل جهاد اعظم فيتضرع الى الله
ويستعين ويتوب عن ذهوله كانه صدر عنه سيئة قيل وهو المراد من حديث انه ليغان على قلبي واني استغفر في كل
يوم سبعين مرة او مائة مرة ١١ الاستمداد من روح صلى الله عليه وسلم او همة شيخه ١٢ ذكر محمد رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال في شرح السنوسي لا يغفل الذاكر عن ذلك اذ هو باب الله تعالى فلا ينال كل خير دنيا
واخرى الا به فمن غفل عنه كان مرميا في سجن القطيعة محروما فانه دليل الحق سبحانه وتعالى فكيف يصل بلا دليل

فضائل

فضائل من ادعى كون اكثاره ذكره صلى الله عليه وسلم حجابا كمن قال تجرد الذكر عن الصلوة سريع في التاثير اقول لقد
اوصى الى [illegible] المشايخين في مسجد الحرام بالمداومة على ذكر لا اله الا الله محمد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
على ان لا يكون اقل من كل يوم من مائة وقيل بعدها يشير الى اكثر ما ذكر ويقصد الذكر الازمنة المشرفة كما بعد الفجر الى طلوع الشمس
وبعد العصر الى غروبها وبين العشائين لا سيما وقت السحر فيقدم اولا الاستغفار ولو مائة مرة ليطهر قلبه من اوسخ
المعصية فيتهيأ التمكن انوار الذكر القدسية ثم الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم ولو خمس مائة لحسنين باطنه و
ليستشفع وكل ذلك يلزم ان يكون بحضور القلب الذي يعين على ذلك ان يستحضر [illegible] كل ذلك امتثال امر مولانا تعالى
ملاحظا هيبة الامر معترفا [illegible] ثم حمد الله تعالى ثلثا او سبعا الشكر لتوفيق نعمة ذكره تعالى قائلا نحو قوله الحمد لله
الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله ثم يتعوذ لان يستحفظ قلبه في الذكر عن وساوس الشيطان
وغوائله ثم يقول فاعلم انه لا اله الا الله ثم يجيب امره تعالى بقوله لبيك وسعديك والخير كله في يديك وها هو العبد الفقير
يوحدك بالتهليل ويقول مخلصا لا اله الا الله محمد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويكون على قدر قوته الى ان
يستغرق اوقاته ويستوعب احواله ولو عرض ذهلات في القلب وصعب عليه حفظ قلبه يقرأ في اثنائه اية الكرسي والمعوذ
والفاتحة الشريفة ملاحظا معانيها وقاصدا الاستمداد من الله تعالى من وساوس الشيطان وغوائل النفس الامارة
وفي وصايا اقي شمس الدين عن حضرت الجنيد قدس سره انه شرط لملازمة لا اله الا الله ثمانية امور دوام الوضوء
ودوام الخلق ودوام الصوم وسكوت الظاهر والباطن ونفي الخواطر وربط القلب بالشيخ بالاعتقاد وترك
الاعتراض على الله تعالى وحسن الظن بالله انفع من جميع العبادات في تنور القلب فلا يصل احد الى الله الا بدوام ذكر
لا اله الا الله فينبغي ان يصرف جميع الاوقات بعد الفرائض وسنن المؤكدات والضحى والتهجد والاوابين وبعد قراءة
حزب من بالترتيل والتامل الى هذا الذكر في كل حال قياما وقعودا وعلى جنوبهم اضطجاعا صحة ومرضا سرا وعلنا
ليلا ونهارا حركة وسكونا سفرا وحضرا برا وبحرا اذ قد عرفت انه ليس من جنس العبادات افضل منه
فوائد الكلمة المنجية اعلم ان فوائد هذه الكلمة بالشروط التي قدمت تدخل تحت الحصر فلنذكر بعد
بعضها منها ما يرجع الى تحلي الاخلاق الدينية والدنياوية ومنها ما يرجع الى الكرامات والخوارق
ولما الاول فمنها تخلية الباطن وتطهيره عما سوى الله ومنها نزع النفس عن التعلق الى النعم المستعادة الفانية
ومنها التوكل بترك الاضطراب بتغير [illegible] الاسباب ولا يضره تعلقه بالاسباب الظاهرة عند فراغ قلبه ومنها
الحياء من الله ومنها ايثار الغير على نفسه في غير ما لا بد منه واما الثاني فمنها وضع البركة في الطعام فيكثر القليل ويكفي
اليسير ومنها تكثير الرزق وكان ذلك كثيرا للمشايخ ومنها [illegible] الطعام [illegible] اما بالروائح الكريهة
او تكلم الطعام بنحو قوله [illegible] وغيرها من الكرامات فالذاكر لا يظهرها ولا يغتر به ولا ينفك عن قصد رضاء
مولاه تعالى وفي الفوائد من قالها الف مرة على طهارة في صبيحة كل يوم يسر الله عليه اسباب الرزق ومن قالها عند
رؤية الهلال امن من اسقام الاجسام ومن [illegible] من قالها الف مرة عند دخول مدينة امن من فتنها

الشيخ عبد الرحمن البسطامي

ومن قالها في ايام الوباء حين يصبح ويمسي الوف مرة امن من زجر الطاعون اقول ومن التجربات الواقعة في بعض الكتب اذا ذكر
فرد او جماعة سبعين الف مرة لحضور قلب لاي مشكل كشفاء مرض فوتي ووصول امراد صعب حصل ما نواه حكم اعداد
الكلمة الطيبة كتاب كشف الاسرار لابي العباس الاقفهسي حكمة كون لا اله الا الله محمد رسول الله سبع كلمات واربعة
وعشرين حرفا اما الاول فلان تكون على عدد ابواب جهنم فمن قالها وقي شر ابواب جهنم السبع واما الثاني فلان
يكون على عدد ساعات اليوم والليلة فكانه مكفر في تلك الساعات من الخطيئات وحكمة تقدم النفي على الاثبات
في الكلمة الطيبة لان التخلية مقدم على التحلية ولان يقع الرد على مدعي التشريك لان المناسب في اللسان ان يجاب مدعي الاثبات
بالنفي ومدعي النفي بالاثبات ولان يفرغ الذاكر قلبه مما سوى الله ثم اثبت فيه الله لانه لا يليق ايقاع اسم الله في القلب الا
من نسي ما سواه تعالى فانه اذا اشتغل قلبه بغيره لا يصح توحيده والقلب المشغول بغيره تعالى لا يصح شغله بالله لان
الذهن بسيط لا يقدر على توجه امرين في زمان واحد وحكمة كون لا اله الا الله اربع كلمات لان كل واحد من الليل
والنهار نصفان فالانصاف الاربعة تكون مغفورة بمن قال لا اله الا الله وعلى التسمية فيدي من قال لا اله الا الله
هدمت عنه اربعة الاف سيئة كل كلمة تكفر الف سيئة وحكمة كون محمد رسول الله اربعة احرف عن النيسابوري
لان اسم الله تعالى اربعة احرف فلبوفق الاسم وقد قرن الله تعالى اسم محمد باسمه في الشهادتين وقيل في قوله
تعالى ورفعنا لك ذكرك اي لا اذكر الا وتذكر معي اقول فيه اشارة الى ان اللائق للذاكر ان لا يقتصر على ذكره تعالى بل
كلما ذكره تعالى يذكر معه محمد رسول الله وقد عرفت في محل انه كلما ذكر اسم محمد صلى الله تعالى عليه وسلم يجب الصلوة
عليه كما سمعت سابقا ان الافضل ان يقول لا اله الا الله محمد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وجه كونها
افضل عن الجميع قالوا انما كانت الكلمة الطيبة افضل الذكر لانه لا يصح الايمان الا بها ولان فيها اثبات الالهية
لله تعالى ونفيها عما عداه ولان فيها تاثيرا قويا في تطهير الباطن عن الاوصاف الذميمة التي هي معبودات في الظاهر
افرايت من اتخذ الهه هواه ويعود الذكر من اللسان الى القلب ويستوي على جوارحه ويجد حلاوة هذا من ذاق
وعن بعض العارفين لان التوحيد لا يماثله شيء اذ لو ماثله شيء ما كان واحدا بل اثنين ثم قال فذلك هو المانع لله
لا اله الا الله ان تدخل الميزان اذ لو ماثل لهذا شيء لكان شركا والشرك منتف عن الموحد فلا فائدة في الوزن
كذا في المناوي واما ما حكي عن البعض ان احدا اكثر ثوابا من التهليل فرد بان في خبر البطاقة المشهور ما يفيد ان
لا اله الا الله لا يعدلها شيء فان قيل قد تقرر في محله ان الاجر على قدر التعب وقد روي افضل الاعمال احمزها
احمزها قلنا قال على القاري عن عز الدين بن سلام ان الثواب لا يترتب على قدر التعب بل يوجر الله تعالى
على قليل من العمل ما يوجر على كثير فان الثواب يترتب على تفاوت الرتبة في الشرف واما حديث افضل الاعمال احمزها
فهل تقدير صحته محمول على ما لم يكن فيه نص من الشارع ووجه فرع على ما قالوا اجنبي ما اشتهر انما العمل الاوجه الشرف انما هو
بجعل الله تعالى لا بدرك عليه ان ذكر ما ذكر لا يفيد الظن فضلا عن القطع اذ لو اتى بمراد في هذه الكلمة الطيبة او مساويها
او مستلزمها او متضمنها فلا يستحق بهذا الاجر والفضل فالخاصة بهذه اللفظة فالسر في افضلية الكلمة

راجع

وجه تنوير النصاف الاربعة

راجع الى المتكلم ثم اقول ان قلة التعب فيها ليست بمسلمة اذ الظاهر ان الاجر ليس منوط على مطلق الذكر كيف ما كان بل بشروطه
وادابها التي سبقت الاشارة الى بعضها فيحتاج رياضة النفس ومجاهدتها ولهذا سماه صلى الله عليه وسلم بالجهاد الاكبر
فان قلت فما بال ذكر الله عز وجل مع خفته على اللسان وقلة التعب فيه صار افضل وانفع من جملة العبادات فاعلم ان تحقيق
هذا لا يليق الا بعلم المكاشفة والقدر الذي يذكر في علم المعاملة ان المؤثر النافع هو الذكر على الدوام مع حضور القلب
فاما الذكر باللسان والقلب لاه فقليل الجدوى الى اخر ما قال فالمفهوم من ابيات الانتظاب من وجهي الدوام والحضور يعني
تطهير القلب عما سوى الله خاتمة ومن غرائب ما اتفق لهذا الفقير في عالم المثال هو اني رايت شيخي الشيخ الوالد تغمده الله بغفرانه
واسكنه بحبوحة جنانه بعد موته فسالت عن حاله فقال الحمد لله في اتم حال الى نهاية لكرم مولاي في يوم كرم احد مثلي عن امثالي
فقلت اي شيء انفع للموتى من الاحياء قال الصدقة ثم فقال قراءة القرآن والذكر ثم قلت اي شيء افضل النفل للانسان
من الاعمال قال ذكر الله تعالى فقلت هل هو من الصلوة والصلوة جامعة لانواع العبادات قال لانه يعتبر فيها حضور
القلب لكونها مشتملة على انواع مختلفة متفرقة ثم قلت هل هو افضل من القراءة قال اراد الذكر الذي اخذته القرآن
تم وقفت منها في رسالة بعض المشايخ قدس الله اسرارهم ونفعنا من بركات انفاسهم القدسية وحشرنا معهم آمين
ثم آمين تم مع العاجز من اول الكاتب اول العاصي صاحب اجرام كالرواسي محمد بن مصطفى الخادمي
صانه من كل خزي النادمي

تمت
١٢٦٣

خبر البطاقة

اشد الناس حسرة يوم القيمة رجل امكنه طلب العلم في الدنيا فلم يطلبه ورجل علم علما فانتفع به من سمعه منه دونه

ابن عساكر عن انس — جامع الصغير

قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله سيخلص رجلا من امتي على رؤس الخلائق يوم القيمة وينشر عليه تسعة وتسعين سجلا كل سجل مثل مد البصر ثم يقول اتنكر
من هذا شيئا اظلمك كتبتي الحافظون فيقول لا يا رب فيقول افلك عذر فيقول لا يا رب فيقول بلى ان لك عندنا حسنة وانه لا ظلم عليك اليوم فتخرج له
بطاقة فيها اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فيقول احضر وزنك فيقول يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات فقال فانك
لا تظلم قال فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت وثقلت البطاقة ولا يثقل مع اسم الله شيء رواه الترمذي وابن ماجه والحاكم
وابن حبان في صحيحيهما وقال الترمذي واللفظ له حسن غريب وقال الحاكم على شرط مسلم كذا ذكره بعض المحققين لعل المراد بها كلمة خالصة مخلصة عن رياء
وسمعة عن صميم قلب وحضور رب تعلق القبول وحصل به الوصول والا فكل مؤمن ياتي بهذه الكلمة والاجماع على تعذيب بعض العصاة

١٢٦٣

السر لعلي القاري

اتقوا فراسة المؤمن الكامل الايمان فانه ينظر بنور الله عز وجل اي يبصر بعين قلبه المشرق بنوره تعالى وباستنارة
القلب تصح الفراسة لانه يصير بمنزلة المرآة التي تظهر فيها المعلومات كما هي مناوي

القراءة / افضل من

هذه الرسالة في بيان الشبهات وما يدفع بها الشبهات

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى وبعد فهذه شبهة عارضة اكثرها لهذا الفقير ابو سعيد محمد الحديثي في طريق الحج الشريف ومعروضة على العالم العامل الشيخ محمد حياة السندي المدني وهو سلوة علماء الحرمين في هذا اليوم ومعتمده افاض الله سجال الحسنات ونفع للمسلمين من انفاسه المطهرة الزكية وبتلوها اجوبتها بتوفيق الله في ذلك في سنة وخمسين ومائة والف الشبهات كما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من قرأ آية الكرسي دبر كل صلوة مكتوبة وفي رواية مفروضة لم يمنعه من دخول الجنة الا ان يموت ان اريد من لفظ الكل في مثل هذا الحديث الافراد النوعية لزم ان ينال تلك الفضيلة في دبر صلوة يوم فقط مثلا فلا يحتاج الى الاتيان في دبر سائر الصلوة لتلك الفضيلة وهو بعيد وان اريد الافراد الشخصية فمن فات ذلك مرة واحدة في عمره لا ينال ذلك الفضيلة وان اريد الكل المجموعي فبعد تسليم صحته من حيث العربية فهو كالثاني اذ لا يحتاج الى سوى تمام آخر عمره وان اريد الكثرة والغلبة فهذا وان كان قريبا ومتبادرا معنى لكن يكاد من قبيل ارادة معنى لا يحتمل اللفظ لانه قرر في الاصول ان لفظ كل محكم في العموم وانه اما افرادي كما في النكرة او مجموعي كما في المعرفة ولم يسمع ثالث ولم يشهد شاهد على ان تلك الكثرة مبهمة لانه ذلك هل يتحقق في ضمن الثلثان او ما زاد على النصف مطلقا مثلا ليس بمعلوم فالحديث مشكل فبای شیء يزال الاشكال نرجو بيانكم ليكون بتركا عند داعيكم وهدية الى علماء الروم من حضرت جنابكم الشبهة الثاني النظم وترتيب في القصص القرآنية ان كان ممن حكى عنه بلا مدخل من الله لزم عدم الاعجاز والا لزم عدم المطابقة بين الحكاية وايضا اجراء احكام القرآن عليه يشكل الشبهة الثالثة قارئ آية السجدة ان كان راكبا هل يجوز السجدة بالايماء راكبا كما في صلوة النافلة تشبيها بمسئلة ما يجب ناقصا يؤدى ناقصا الرابعة المصلي قاعدا هل يضع يديه تحت السرة في القيام الحكمي او على ركبتيه وعمل العامة بالاول وظاهر الفقه على الثاني وايضا المصلي ايماء هل يرفع يديه في التحريمة وهل يحول وجهه في التسليمتين عند القدرة عليهما كمن يصلي على الدابة الخامسة الكلام في ابوي النبي عليه السلام وان كان مما لا يستحسن بعض العلماء لكن الكتب السؤال عنه احتيج من البين ولا شك ان بعضهم كالمحدث رحمه الله اختار عدم الايمان وبعضهم الجزم بالايمان كما في الاشباه وبعضهم التوقف كما هو حاصل رسالة ابن الكمال وحاصل رسالة على القاري تحقيق الاول وحاصل بعضهم تقرير الثاني واقتضاء قاعدة الاصولية ان من مات في زمن الفترة ان عرف الله تعالى فهو معذور كشاهد الجبل ومن ثمة قاعدة عدم التكليف بالايطاق يقرره ايضا [illegible] وقد قيل ان الشرك كالسفاح منفي في ابائه عليه السلام ولذا قالوا ان ازر ليس ابا ابراهيم بل عمه فالاطلاق مجاز ومما روى من الاحاديث سواء في سببين ولو بعض النصوص القرآنية اولا في قبيل الاحاد فلا يعدل لاجلها عن الاصول المقررة على ان جميع تلك الاحاديث لا يعلم تحقق شروط القبول فيها بل تلك القاعدة منطوقة قطعية لبعض النصوص فما رايكم فيه وما الحق في تلك المسئلة نرجو بيانكم رضي الله تعالى عنكم وهذه الاجوبة للفاضل المشار اليه محمد

العياتي

وهذه الاجوبة للفاضل المشار اليه محمد حياة السندي الجواب الاول

فان المراد والله اعلم من قراءة آية الكرسي دبر كل صلوة مكتوبة كل يوم بحيث لا يفوته ذلك بغير عذر وبه يندفع وبه يزول الاشكال ان شاء الله تعالى والجواب الثاني فان قال ابو السعود في تفسير سورة الاعراف قلنا الذي يجب مراعاته في نقل الكلام انما هو اصل معناه ونفس مدلوله الذي يفيده واما كيفية افادته فليس مما يجب مراعاته عند النقل البتة بل قد تراعى حسب اقتضاء المقام ولا يقدح في الكلام تجريده بل يراعى عند نقله كيفيات وخصوصيات لم يراعها المتكلم اصلا ويجعل ذلك بكون المنقول اصل المعنى الذي ان جميع المقولات في القرآن انما تحكى بكيفيات واعتبارات لا يكاد يقدر على مراعاتها من يتكلم بها ولو لا لما امكن صدور المعجز عن غيره فيها اذ كان المحكى كلاما انتهى واما الجواب عن الثالث فما اشار اليه صاحب الفتاوى الهندية ناقلا عن الحجة ويشترط هذه السجدة شرائط الصلوة الا التحريمة (الا التحريمة ٥) وتحوها وركنها وضع الجبهة على الارض او ما يقوم مقامه في الركوع او الايماء للمريض او الركوب في السفر وما وجب على الدابة يجوز على الارض انتهى وعن الرابع فما اشار اليه صاحب تنوير الابصار وهو سنة قيام القراءة ظاهره ان القاعد لا يضع ولم ار ثم رايت في مجمع الانهر المراد من القيام ما هو الاعم لان القاعد يفعل كذلك وقد نقل ما يخالف انتهى واما الجواب عما سئلتم عن ايمان ابوي النبي عليه السلام [illegible] فهذا امر كثر فيه القيل والقال وصنف فيه الرسائل القصار والطوال لكن ذكر الفخر الرازي في تفسيره ونقل عنه الشيخ زاده في حاشية البيضاوي ان قول اهل السنة فيهما (فيهما ٥) ما قال الامام رحمه الله في الفقه الاكبر والقائلون بخلاف ذلك انما هو الامامية والسكوت في هذا عندي احوط والله اعلم وقد اطال الفخر هذا الكلام وذكر ما يتعلق بذلك والله اعلم كتب هذه الاجوبة محمد السندي فان من صواب فمن فضل الله ومن خطأ فمن شوم نفسه

البحث على الجواب الاول

ثم اقول قوله في الجواب الاول دبر كل صلوة كل يوم الخ استارة الى اختيار الشق الثاني فكانه منع كون محذوره محذورا فيلزم ان من ترك في عمره مرة واحدة بلا عذر لا ينال تلك الفضيلة وان اتى بها في جميع صلوة عمره لكنه لا يخفى انه بعيد غاية البعد اذ لم يعهد له نظير في الشرع وما دى الى الحرج ويلزم عدم ذلك الفضل للعامة بل للجميع سيما في عصرنا فيصح ان يقال للقارئ الذي قرء في مرة لا تقرء لتلك الفضيلة فانه ليس منها حظ اقول وبالله التوفيق يمكن ان يكون لفظ كل فيه مثله للتكثير والقلة كما سبق الى الشيخ اسمعيل العجلوني في محدث الشام في هذا اليوم وهو لمناسب لمقام الخطابي كما في لام الاستغراق بل المعنى الكلي شامل للكثرة والجميع على ما يشاء ما يقال للاكثر حكم الكل ولو سلم لزوم كونها خاصا فالخصوص بحسب الوجود [illegible] في العموم بحسب المفهوم وقد قيل انها قد تكون عاما بحسب الاصل والمفهوم خاصا بحسب العارض والوجود وقد قال في التلويح كل كلمة كل يحتمل التخصيص ولو سلم وقع في بعض الحواشي على حاشية القطب في حاشية الكشاف في آخر سورة آل عمران ان لفظة كل كثيرا ما تطلق على الاكثر وعن ابن الكمال في تفسير قوله تعالى وجاءهم الموج في كل مكان ان لفظة كل للتكثير والمبالغة لا للاستغراق وقيل ان كلمة كل (كل) في قوله شجرات للتكثير لا للتسوير فلعل خروج الجواب عن كلما ذكر من الاشكال والجواب والبحث على الثاني لعل حاصل الثاني الخواص المتعلقة بالفصاحة والبلاغة كالتعريف والتنكير والتقديم والتاخير يجوز كونه في الحاكي بعد كون اصل المعنى من المحكي عنه ولا يخرج ان احكام اصل المعنى قد تختلف باختلاف مثل هذه المزايا والكيفيات بل كثيرا [illegible] ما يستخرج الاحكام من تلك الكيفيات فلا بأس من كذب في النقل فكان الاقرب فيه ان يقال ان المعنى الذي عبر عنه بعبارة مفصلة منتشرة غير منتظمة ادى في عبارة الحاكي بنظم وجيز وترتيب يسير مثلا اذا وقع في لفظ المنقول عنه حبس الحمد فقصر على الله فالحاكي الفصيح يحكيه بقوله الحمد لله والله الموفق تمت

١٣٠٣

١٣٠٤

ان لم يكن يكفل عنه الولي او الوصي وتلزم اداؤها عند اول امكانه وثمة يدور اسقاط الصلوة وحيل تقع حجاب
الاحتياط ولو الا افقر الصلحاء سيما الطلباء الكاتب اولى ويغسل صالح اهل فيه في موضع لا يراه احد ولا يكون اجر
على الغاسل ومعينه والمعين صالح ايضا بلا ذكر ما رأى عنه مما يكره ويعطى اجورهم على حسب تعبهم وجوز كتابة عهد نامه
على جبهته او عمامته او كفنه لرجاء مغفرته تعالى وايضا ان يكتب جبهته وصدره بسم الله الرحمن الرحيم ثم يصلي
عليه بمائة ويجتهدون ان لا يكون اقل من الاربعين وان يحضر الصلحاء وصرحوا ان الاتباع افضل من سائر النوافل
ولو لقراءة ولجود او لصلاح معروف ويقول حين دفن الجنازة بسم الله ويسبح حين الحمل ولا يذكر جهرا
ويحمل الجنازة من هو افضل منه ويقول واضعه في القبر بسم الله وعلى ملة رسول الله وفي رواية يزيد عليه
اللهم هذا عبدك وابن امتك نزل بك وانت خير منزول به وخلف الدنيا وراء ظهره اللهم اجعل ما قدم عليه
خيرا مما خلفه وراء ظهره والحقه بنبيك محمد الحاقا اياك استودعه يا رب العالمين فاجره من عذاب النيران
ومن شر ما خلقت اللهم افتح ابواب السماء لروحه وثبت عند المسئلة منطقه وجاف الارض عن جنبيه ولقه منك رضوانا
ويقول الحمد لله الذي لا يبقى كل شيء الا وجهه ولا يدوم الا ملكه واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
الها واحدا احدا صمدا فردا وترا لم يتخذ صاحبة ولا ولدا لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد جزى الله محمدا النبي
عنا ما هو اهله ويقرأ الفاتحة واول البقرة الى المفلحون في جانب راسه وآمن الرسول في جانب قدميه بعد التسوية
اللحد لكن اذا وضع في اللحد يقول اللهم اعذه من الشيطان الرجيم ويقرأ دعاء الطويل الآتي ثلثة من الصلحاء على ثلثة من
الاحجار يضع احدها على راسه والآخر على صدره والآخر على قدميه ويقول عند تسوية اللحد اللهم اجره من الشيطان
ومن عذاب القبر اللهم اياك استودعه يا رب العالمين واجره باعده ومن شر الشيطان ومن عذاب القبر ومن شر ما خلقت
وبعد تمام التسوية يقف في زاوية من القبر ويقول اللهم جاف الارض عن جنبيه وصعد روحه ولقه منك رضوانا ثم اهال
عليه التراب فيقول في الاول بسم الله وفي الثاني الملك لله وفي الثالث القدرة لله وفي الرابع العزة لله وفي الخامس العفو والغفران
لله وفي السادس الرحمة لله وفي السابع كل من عليها فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام منها خلقناكم
وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة اخرى واما الدعاء الموعود اللهم اني اسئلك باسمك العظيم واسئلك باسمك الذي
هو قوام الدين واسئلك باسمك الذي يرزق به العباد واسئلك باسمك الذي قامت به السموات والارض و
اسئلك باسمك الذي يحيي به الموتى واسئلك باسمك الذي اذا سئلت به اعطيت واذا دعيت به اجبت
رب جبرائيل وميكائيل واسرافيل وعزرائيل يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام اللهم صل على محمد وعلى آل
محمد واغفر لنا وله وارحمنا واياه برحمتك يا ارحم الراحمين ويغرز شجرة على راسه واخرى على قدميه ويصب الماء مبتدءا
من جانب راسه الى جانب قدميه ويقرأ اول البقرة الى المفلحون عند راسه وآمن الرسول عند قدميه ثم يقف رجل صالح عند القبر
ويقول اللهم جاف الارض عن جنبيه وصعد روحه ولقه منك رضوانا وصالح يقول انا لله وانا اليه راجعون اللهم
هذا عبدك نزل بك وانت خير منزول به جاف الارض عن جنبيه وافتح ابواب السماء لروحه واقبله منك بقبول

حسن

حسن وثبت عند المسائل منطقه وآخر يقول اللهم هذا عبدك وانت اعلم به ونعلم منه الا خيرا وقد اجلسته
لتسئله اللهم فثبته بالقول الثابت في الآخرة كما ثبته في الحيوة الدنيا اللهم ارحمه والحقه بنبيه محمد عليه الصلوة والسلام
ولا تضلنا بعده ولا تحرمنا اجره ويقول واحد واقفا عليه استغفروا لاخيكم واسئلوا التثبيت ويقال ان ذلك الرجل
الصالح يدعو بهذه الدعوات قائلا ابتداء انا لله وانا اليه راجعون ثم اللهم جاف الارض عن جنبيه ثم
يقول اللهم اني اسئلك بحق محمد وآل محمد ان لا تعذب هذا الميت ثم يقرأ الفاتحة واول البقرة الى المفلحون واية الكرسي وآمن الرسول
وتبارك والاخلاص احدى عشرة مرة والمعوذتين ويهب ثواب القراءة والاستماع لبسائهم تلقين ثم [illegible]
يتفرقون ويبقى صالح ويقف اذاء وجه الميت ويقول اللهم هذا عبدك وانت اعلم به منا ولا نعلم به الا خيرا وقد اجلسته
لتسئله اللهم فثبته بالقول الثابت في الآخرة كما ثبته في الحيوة الدنيا اللهم ارحمه والحقه بنبيه محمد عليه الصلوة والسلام
ولا تضلنا بعده ولا تحرمنا اجره ثم يقول ثلثا اللهم اني اسئلك بحق محمد وعلى آل محمد ان لا تعذب هذا الميت ثم يقول
ثلثا على التعاقب يا فلان بن فلانة اذكر العهد الذي خرجت عليه من الدنيا شهادة ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان
محمدا رسول الله وان الجنة حق والنار حق والبعث حق وان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور و
انك رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا وبالقرآن اماما وبالقبلة كعبة و
وبالصلوة فريضة وبالمؤمنين اخوانا ربي الله لا اله الا هو وهو رب العرش العظيم ثم ثلثا يا فلان بن فلانة قل لا اله الا
الله وثلثا يقول ربي الله وديني الاسلام ونبيي محمد صلى الله عليه وسلم لكن لا يعجل في جميع ذلك بل يتأمل معانيه
ويتدبر في امره ثم يقول ثلثا رب لا تذرني فردا وانت خير الوارثين ثم يرجع الى بيته [illegible] ثم اللائق لاهل البيت ولمن
يريد المواسات حق القرابة او الصداقة ان يتصدق قبل مضي الليلة الاولى بشيء مما تيسر له فان لم يجده فليصل ركعتين
في كل ركعة الفاتحة واية الكرسي مرة والتكاثر عشرا فاذا فرغ قال اللهم صليت هذه الصلوة وانت تعلم ما اردت اللهم
ابعث ثوابها الى قبر فلان الميت فاذا جمع بينهما العدل يكون اولى ولعل انه ان لم يكن الصلوة بتلك الكيفية يكون ايضا كافيا وان
ياتي صالح سبعة ايام او اربعين الى قبره فيقرأ بما تيسر لا سيما على نهج ملبق او سباتي ويتصدق له على حسب قدرته وكوافل
تهليل الى ان يصل وسنة [illegible] ويقرأ القرآن والدعاء له ويصلي ويصوم لا سيما الصدقة الجارية نحو حفر البئر [illegible] والدلو
على ان يجعل مسرورا ذمرقده من الاعمال المقربة والاجتناب عما يجعل محزونا من الاعمال المبعدة واللائق لهم ايضا اداء الامانات
عنه وقضاء ديونه الموجودة وارضاء من آذى عليه جفاء دينا او مظلمة وان لم يوجد ولم يقم عليه حجة بينة فالاولى ان يوصي
هكذا قبل الموت وتعجيل وصاياه ولا يذبح شيئا وقت الدفن عند القبر وما وقع في وصايا الشيخ عبد اللطيف العليماني
وقع اعتراض على ما وقع في وصايا منلا خسرو ولعل هذا سهو مخالفة للزيلعي كما اعترف في تحفته ولما فهم عن ما
وفي الحديث لا عقر في الاسلام في جلاء القلوب ولا يتخذ ضيافة للميت في اليوم الاول والسابع والاربعين وغيرها السنة
والجمعة والعيد اول لكن يعطون لروحه للفقراء ويوصل اقرباؤه ويجب لاحبائه ويزور ويصلي لها وينبغي لاهل
الميت ان لا يدفنوه عند قبر رجل سوء بل عند شخص صالح واللائق لاهله ايضا ان ينووا لروحه كل صدر عن ناقل

في هذه الاوقات اواثنين انه لم يقدر على استقلاله فان الارواح تحضر

من العبادات لا سيما عند كل جمعة اوخميس والدعاء والاستغفار و

رجاء الخيرات ويعوض الاعمال الى الاموات كما للنبي عليه السلام بالجملة لا ينبغي من الصدقة

سائر الحسنات فيه الزيارة في قبره بمرور الازمان وعبور الايام وبالاشتغال القربة الاانهم التفتيشات وبالانغماس

الجسمانيات بل يحصل بالتفاخر الارواح عند جماهير الارواح لو نجا بل يحصل به السرور لدى اهل القبور ويحصل بالتفاخر الارواح

في زيارة القبور يأتي الزائر من قبل رجل متوفى لا من قبل رأسه واعلم انه يكفي فعله حسب امكانه ويسلم بلفظ السلام

عليكم على الصيغة دون قوله وعليكم السلام فانه ورد السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون

ونسئل الله لنا ولكم العافية ثم يدعو قائما طويلا وان جلس يجلس مستقبلا على وجه الميت وخلفه الى القبلة قريبا

منه او بعيدا على حسب مراتبه في حال حيوته ويقرأ من القرآن ما تيسر له من الفاتحة واول البقرة الى مفلحون وآية الكرسي وآمن الرسول

ويس وتبارك الملك والتكاثر والاخلاص اثنى عشر مرة او احدى عشر او سبعا او ثلثا ثم يقول اللهم اوصل ثواب

ما قرأناه الى فلان او اليهم ولا يجلس على قبر ولا يطأ عليه واحسن بعضهم ان يمشي على المقابر حافيا وقال بعضهم و

السنة في الزيارة ان يبدأ بالوضوء ويصلي ركعتين ويقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وآية الكرسي مرة والاخلاص

ثلثا ويجعل ثوابها للميت ثم يمشي على وقاره فاذا بلغ المقابر قال وعليكم السلام اهل الديار من المسلمين والمؤمنين

رحمهم الله المستقدمين منكم والمستأخرين انتم لنا سلف ونحن لكم خلف وانا ان شاء الله بكم لاحقون

نسئل الله لنا ولكم العافية وروى ان يزيد عليه قوله اللهم آنس وحشتهم وارحم غربتهم وتقبل حسناتهم وتجاوز

عن سيئاتهم واجعل قبورهم روضة من رياض الجنة ولا تجعل حفرة من حفر النيران برحمتك يا ارحم الراحمين ثم يقعد ويقرأ

ما تيسر ويدعو للميت وجرب استجابة الدعاء عند قبور الصالحين بشرط معروف وقد يروى ايضا قراءة التكاثر

مرة والاخلاص احدى عشر وايضا المعوذتين وآية الكرسي وهذه الآية زعم الذين كفروا ان لن يبعثوا قل بلى

وربي لتبعثن ثم لتنبؤن بما عملتم وذلك على الله يسير انشر رداء الله يحيي ويميت اعوذ بالله من الشيطان

بعد الموت وروى قراءة هذا الدعاء اللهم رب الاجساد البالية والعظام النخرة التي خرجت من الدنيا وهي بك مؤمنة

ادخل عليها روحا منك وسلاما مني وخص بعضهم جواز القراءة في القبر بسورة الملك بناء على عدم اطلاع على الاثار

في حق الغير والاصح مطلق الجواز جهرا او خفاء في جميع القرآن سيما ما سمعت انفا وان زيارة القبور خصوصا للاقربا

كسنن المسلمين والمقصود منها للزائر الاعتبار والتذكر والانتفاع بمثل الدعاء ولذلك قبل من مر بمقبرة ولم يتفكر عاقبة

نفسه ولم يدع لاهل القبر فانه قد خان نفسه واياهم وفي بعض المواضع عن علي القاري اذا زرت قبر نبي او ولي او عالم

تماد ونها وكنت تذكر وتريد ان صاحب القبر يحضر روحه اليك وتمسكوا اليه ظلامتك واسرع والمعوذتين ثلثا

ثلثا او فاتحة الكتاب واسما الحسنى واول البقرة ولخرها ثم تغمض عينيك وتحضر جميع قلبك ثم قل لا اله الا الله ثلث

مرات الله الله الله بالمد وتمدها ثم تسكت سكتة لطيفة ويقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يا سيدي فلان

او يا شيخي فلان او يا رسول الله اليك كذا وكذا فانك تقبل خصوصا بحضرة الرسول عليه الصلوة والسلام وهذه الفائدة من اعظم الفوائد

وقد شاهدناها انتهى تم بعون الله وتوفيقه في تحرا رابع التي موضع حرام الحجاج الحنفية بين الحرمين الشريفين في سنة ست

وخمسين ومائة والف

[illegible]

١٣٠٣

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لوليه والصلوة على نبيه وآله وبعد فامر الدخان كثر في الفتاوى والقيل والقال وانقفى الرسائل

القصار والطوال فافتتن فيه الانام وتحير الخواص والعوام اذ ذهب بعض على اباحته وبعض

على حظر فيه فتبين الحق انما يكون ببيان ادلة الفريقين ثم ترجيح الطرف الذي يقتضي القاعدة ترجيحه فاقوى

ادلة الفرقة الاولى ان الحظر حكم شرعي وذا انما معلوم من الشرع بالبداهة او بالنظر والاول منتف بالضرورة

وكذا الثاني اذ النظر اما من مجتهد او من غيره والاول منتف لانه لم يثبت منه رواية ولا دراية وقد انقرض وكذا الثاني

اذ لا اعتبار لنظر الغير في الشرعيات فيبقى على الاباحة واما الفرقة الثانية فبعضهم احتج بالاذى وبعضهم

بالخبث لتنفر الطبع السليم وبعض بالاسراف لكونه اضاعة مال في غير الاحتياج اليه وبعضهم بالبدعة الممنوعة لمخالفة

لحكمة مشروعية السواك من دفع الاذى وازالة الرائحة الكريهة وتطهير الفم وبعض بالاسكار كما في الابتداء و

لو لبعض استدل بغيرها ثم اقول لعل الحق مع الفرقة الثانية اذ الظاهر ان المطلب ظني فلو فرض ورود المنع على افراد

هذه الادلة فالظاهر انه لا يصلح بخروجها عن الظنية ولو سلم ذلك فلا شك في افادة مجموعها فوق صالحة

للمقام وانقراض المجتهد اختلاف بل المجتهد في المسئلة ممكن في عصرنا ولو سلم ذلك فلا نسلم عدم ثبوته

من المجتهد مطلقا اذ يجوز دخوله في بعض قواعده وان لنظر العلماء العاملين مدخلا في بعض النظريات الشرعية

كدلالة النص هذا ثم نقول لا شك في ان هذا الاختلاف شبهة فيه وفي المنح والتلويح الحرمات تثبت

بالشبهات وفي الحديث من وقع في الشبهة وقع في الحرام وايضا يترجح الحظر على الاباحة ويقدم فيه الورع

والاعلم عند تعارض اقوال العلماء والاستقراء شاهد انهما في جانب المانعين وايضا قالوا الاصل على التلبيح

ضعيف والاصح ان في المباح حسب الطب والحب اهلك وايضا لا يخفى في فوته وكثرته في الفسقة فاستعماله يوهم

تشبيه لهم وايضا قد ورد به نهي سلطاني وهو فيما يتعلق بالمصلحة ولا شك ان الاحتياط في الاتفاق

واما ما في بعض المواضع من رواية الحديث عن بعض التفاسير فالظاهر انه مما لا يعتمد عليه ثم لو لم يقطع بوضعه

ووقع في احتياط شيء من الاحكام فيرجح العمل بالحديث الضعيف واعلم يوجد كما نقل عن اذكار النووي

تم من قلم المحقق محمد الهادي هذا التلخيص ما طرقنا في دمشق

الشام في بعض سنة ١١٥٦

تمت الرسالة الدخان

بعون الملك الغفران

١٣٠٣

هذا نصائح لخادمي محمد افندي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على محمد وآله وصحبه اجمعين وبعد فاني ايها النصيح
الاخ التقي والفاتح الملح المحب التقي نور الله قلبي وقلبك بانوار قدسه واشرق قلبي وقلبك
بنزل الفه وانسه وطهر فؤدي وفؤادك من ظلمات حزنه وبؤسه ووقى جميع جوارحهما
وقواهما من علائق جنه وانسه وجعلنا واياكم من المستوحشين من خلقه والمتبتلين بذكره
الى حقه فان بكثير ذكره تطمين القلوب ونيل الحب لمشتاق المحبوب والمطلوب وقد سئلتني امرا عسيرا
وتحتي بشيء لا يكون على يسيرا في استيصال المهمات الدينية والدنيوية والتنصاحك
بما يفوز به سعادة الاولية والاخروية لكون ذلك من عالم غير عامل وغافل غير فاعل
وعن كل ماله ساه وناصح غير متنصح وواعظ ليس بمتعظ كانه غير تقي يأمر الناس بالتقى
كطبيب يداوي الناس وهو مريض فكانه بقي في صف قوم لا يعلمون وقال الله تعالى يا ايها الذين
آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله وقال اتأمرون الناس بالبر وتنسون انفسكم
وانتم تتلون الكتاب ايقظ الله تعالى من نوم الغفلة وادبه بآداب الشريعة والحقيقة واعاذه من
علم لا ينفع وقلب لا يخشع لكن لما كان القرب الالهي والاجر الغير المتناهي مرجوا في ذلك لقوله عليه السلام
ان احب عباد الله الى الله انصحهم لعباده وقوله الدين النصيحة وقوله المؤمن اخ المؤمن لا يدع نصيحته
على كل حال وكان في امتناعه خوف المؤاخذة والمعاقبة بقوله تعالى واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا
الكتاب لتبيننه للناس ولا يكتمونه وبقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من سئل عن علم فكتمه الجمه الله تعالى بلجام
من نار يوم القيمة ومن كتم علما من اهله الجم يوم القيمة بلجام من النار وقد قيل لا تكتموا الحكمة عن اهلها
فتظلموهم ومن منع من المستحقين فقد ظلم ونعوذ بالله من علم ينتفع به سامعه دون صاحبه قال
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اشد الناس حسرة يوم القيمة رجل امكنه طلب العلم في الدنيا فلم
يطلبه ورجل علم علما فانتفع به من سمعه دونه فشرعت الى جمع وصايا احتواها كلام رب العالمين
وتضمنها حديث سيد المرسلين وانشاء السلف الصالحين والخلف الكاملين واولياء الله
العارفين فارجو من الله ان يجعله وصية نافعة ونصيحة راجية وعظة مقبولة لي ولك ولكافة
اولادي ولجميع تلامذتي واصحابي واحبائي ولكافة المسلمين وينفعنا به يوم لا ينفع مال ولا
بنون الا من اتى الله بقلب سليم والنصيحة سهل والمشكل عدم صحبها وقبول سامعها وصايا
مطلقة عليك اولا الاعتقاد الصحيح خلاف اعتقادات اهل الهوى والبدعة ثم التوبة النصوح
بشرائطها ويدخل فيها اداء القضاء والنذور والكفارات ثم استرضاء الخصوم ورد المظالم

والاستحلال الى ان لا يبقى لاحد عليك حق ثم تحصيل العلوم التي يتوقف عليها عمل الآخرة ثم تعمل
في الامور كلها عبادات او ديانات او معاملات او عادات بعزائمها دون رخصها الشرعية الا
عند ضرورة ومس حاجة فتأتي في كل عمل بالاولى والافضل والاحوط وعند اختلاف الائمة تأتي
بالاحوط فلو كان مذهب مخالفنا كالشافعي وبعض اصحابي في احتياط مذهبنا تلتزم العمل
بمذهب ذلك المخالف وان اعتقدت الحق في مذهبنا اذ الاحتياط في الاتفاق وتتقي من الشبهات
كما توقيت عن المحرمات وتجتنب من المكروهات التنزيهية كما توقيت عن الحرمات القطعية ايضا
وتجتنب ايضا عن كل ما لا يعنى وعن كل ما لا بأس فيه لئلا يفوت ما بأس فيه وعن كل فضول في الكلام
وكن متشرعا باصح الشرائع ومتسننا باقوى السنن وكن مرضية الاطوار محمودة الاخلاق ومحمد
السير مهذبة عن الملكات الردية والخصال الذميمة المستقبحة واجتهد على ان يكون ما في فؤادك ونيته
وافعالك مقصورة على ما فيه رضائه تعالى فلا يكون في العالم مقصودك غيره تعالى كما هو مضمون كلمة التوحيد
عند اهل التحقيق فان اضطررت الى نحو الكسوب والتجارات تنوي فيها اغراضا حميدة كانفاق
النفس والعيال وتصرف الفضل الى وجوه البر وتنوي في المباحات التي ابتليت غرضا حميدا
كدفع وحشة من صاحبه وانشاء الالف والانس ودفع ظنة التكبر عنك ودفع الكسل
عنك والتقوى به على الطاعة كما تنوي من النوم التقوي على الطاعة فان لكل امرئ ما نوى بل نية
المؤمن خير من عمله وكن ابن الوقت يعني حافظ وقتك الحالي فانه مسل وقد مضى فيمتنع عوده ابدا وان
صرف الملوك خزائنهم ومستقبلك موهوم ادراكك اليه ولو ادركت لا تدري الى ما تصرفه فانك لست
بمأمون على نفسك فبقي في يدك الحال فاياك ثم اياك ان تضيعه فيما لا يعنيك وفيما لا يرضى عنه
مولاك ابدا فتندم ابدا في ابدك الفاني بجر الزاد لغدك الآتي البتة واجتهد ان يكون ابدا الى يومك
مترقبا على امسك كما في اثر الحسن من استوى يوماه فهو مغبون ومن كان يومه شرا من امسه
فهو في نقصان فالموت خير له وفي هذا كفاية لاهل العلم فعيدك وقتك الذي كنت فيها بطاعته تعالى
لا سيما بافضل طاعة وما تملك ومصيبتك وقت الذي كنت فيه على زهو وغفلة وفضلا عن لهو
وشهوات وقصور ولا تسوف عملك باحالة اعمالك الى ما انت لا تدري ادراكك اليه بل عوائق الدنيا
يتداعى بعضها بعضا فلعلك تتعمق فيها فيفوت عنك حب المحبوب فضلا عن درك المطلوب والرضاء
عن مسولات النفس ولذاتها فمحوبها انها اصل كل معصية وبضاعة كل خسارة وفضاعة فاصل
كل طاعة وعفة في مخالفة النفس وقهرها في جميع اذواقها وهواها ولا تجترئ على ما فيه
سخط الله تعالى للخلاص عن سخط عباد الله فلا تؤثر رضاء الناس على رضاء الله تعالى وتبكي
نصب عينك ابدا الى ما يبقى بالبقاء الله تعالى من اكتساب الصالحات الباقيات لا سيما باقرب

القربات واحب الحسنات وافضل الطاعات فلا تميلن الى الفانيات الزائلات من الاملاك
العاريات وافن عمرك فى تتبع اثار رسول الله صلى الله عليه وسلم والعمل بها ولا تخف فى عبادة الله
تعالى طعن طاعن ولومة لائم ولا تضيع مالك لاجل اصلاح حال غيرك فان مالك ما قدمت
ومال غيرك ما خلفت فلا تؤثر ما يفنى على ما يبقى فما يفنى ماله الذى بخل به وتركه لوارثه وما يبقى ما ادخره
لنفسه للاخرة فان الاخرة خير وابقى واحفظ حدود الله تعالى ولا تخن فى الوديعة التى اودعها اليك من التشريع
والاحكام واصبر مشاق طاعته وشدائد عبادته بملاحظة ما اعطاه من الاجور والثواب فى مجازاته
ولا تحاسب الا نفسك وعمر اوقاتك بطاعته تعالى وعظم شعائر الله تعالى وعليك باصلاح نفسك
واترك الناس على ما هم عليه وخذ ما تعرف ودع ما تنكر وتذكر الموت فى كل آن ولحظة وكن بالخير
موصوفا ولا تكن للخير وصافا فانه كالمفتخر بما غيره واطلب من ربك خدمته واسئل لذلك
امانة فعسى يعطيك امانة وجانب عن كل ما يبعدك عن موليك والزم كل ما يهيئك الى لقاء مولاك
واحفظ قلبك عن الميل الى غيره تعالى ولسانك من اللغو وعينك عن النظر الى ما ليس رضى عند الرب
وصايا لبعض المشايخ كن ارضا فى التواضع وشجرا مثمرا فى المنافع ونهرا جاريا فى السخاء وبحرا زاخرا
فى العطاء والصفاء وميتا فى تسليم نفسك الى الشيخ وجمادا فى الصمت والسكوت وليلا مظلما فى ستر
العيوب وشمسا مضيئا فى الكرم والنفع والاحسان ولا تحجب شموس معرفتك بغيم الكدورات النفسانية و
شيون العلائق الجسمانية وميولات الهواء الهيولانية ونورها بانوار المعارف الروحانية وفيها ايضا
تطهر قلبك عن خبائث الاخلاق الذميمة بالتهذيب عن الملكات الردية وزينه بالكيفيات الجميلة واعبد
ربك بانواع القربات الالهية وجانب عن السيئات الشيطانية وليس للعبد الا طاعة المولى فان العصيان يجعل
العقاب اولى ولا تتبع الشهوات النفسانية وابك دائما على الذنوب فان جمود العين من قسوة القلوب
واجتنب عن ميل الحرام فانه يوجب فى قلبك الظلام وابعد عن الوطن عند تموج الفتن فعند ظهور الفساد
تحول الى البلد ويشترط مراعاة صلة الارحام ولو بتحية وسلام والزم الرياضة فى كل الحال حتى ينشرح
لك البال فاكتف بالقوت من الطعام واقلل من المنام وبقدر الحاجة من الكلام والعزلة عن الانام ولا تنس ذكر
الممات ولا تغتر بالحيوة ولا يدوم بسيع قوة المزاج بل يسرع صرف الهياج ولا تجعل بضاعة عمرك الفانى
فداء بالزور والامانى انما الدنيا تجر وجود ثمار الاعمال فالحرى انه يحرق بالنار بكل الحال وحالم يمطر
مياه الموفقة لا ينتبه عن الغفلة وما لم يطبخ بنار المجاهدة لم يحصل انوار المعاينة فما لم تتأثر بهذه الاخبار
فقلبك اشد قسوة من الحجارة و فيها ايضا اذكر وقوفك امام الملك القدير والمحاسبة على النقير و
القطمير ووقوع الفزع الكبير فريق فى الجنة وفريق فى السعير صم عما سوى الله واجعل همك الاخرة حتى
تصل الى عيدك الوصلة الفاخرة ولا تترك نفسك على هواها والا فلا فى الدنيا تفلح ولا فى الاخرة تنجح

وصايا باخلاق النبى عليه السلام من كثرة الضراعة والسؤال من الله تعالى والتزين بمكارم الاخلاق
حتى قال بعثت لاتمم مكارم الاخلاق وقال ان الله تعالى يحب مكارم الاخلاق ويبغض سفسافها
وكان لين الجانب طلق الوجه عذب اللسان باذل المعروف باطعام الطعام وافشاء السلام وعيادة
المريض ولو فاجرا وحسن الجوار ولو كافرا وتوقير الشيوخ ورحمة الصغار واجابة الدعوة للطعام والعفو
للمسىء والاحسان اليه والجود والكرم والسماحة وكظم الغيظ وكان وصيته تقوى الله وصدق
الحديث والوفاء بالعهد واداء الامانة وترك الخيانة وحفظ الجار ورحم اليتيم ولين الكلام وبذل
السلام وحسن العمل وقصر الامل ونهى عن سب حكيم وتصديق كاذب واطاعة آثم واوصى بالاتقاء عند
كل حجر وشجر واحداث توبة لكل ذنب ومن اخلاقه عليه السلام انه كان احلم واشجع واعدل واعف وكان لا
يبيت عنده دينار ولا درهم ولا يسئل شيئا الا اعطاه وربما يؤثر قوته ويخصف النعل ويرقع الثوب
ويخدم فى مهنة اهله ويقطع اللحم معهن ويقبل الهدية ولو جرعة لبن او فخذ ارنب ويكافى عليها ولم
يشبع من خبز بر ثلثة ايام وكان احسن الناس بشرا واحلاهم كلاما وتواضعا ويحب الطيب ويكره الريح
الكريهة واعلم ان اصل النصائح ماخوذ من مشكاة النبوة صلى الله عليه وسلم فلا تنس وصاياه لا سيما
منها ما وصاه لمعاذ رضى الله عنه حين ارساله الى اليمن عام موته عليه السلام قيل اركبه عليه السلام على
راحلته وهو راجل مع جماعة من المهاجرين والانصار فقال معاذ يا رسول الله لا ينبغى ان اركب وانت
راجل قال يا معاذ انى احتسب كون هذه الخطوات فى سبيل الله واوصيك بتقوى الله وصدق الكلام
واداء الامانة وترك الخيانة والامر بالمعروف والنهى عن المنكر ومحافظة حقوق الجيران والعمل بالقرآن
ولين الكلام وافشاء السلام والخوف عن القيمة وايثار الاخرة على الاولى يا معاذ لا تشتم مسلما و
لا تكذب من كان صادقا ولا تصدق من كان كاذبا ولا تخالف الامام العادل يا معاذ اطلب للخلائق ما تطلب
لنفسك واكره ما تكره لنفسك يا معاذ عد المريض وعجل قضاء حوائج الضعفاء وقرب اليتامى واجلس مع الفقراء
والمساكين كن عدلا لخلق الله تعالى ولا تلتفت ملامة احد فى طريق الله تعالى يا معاذ لو لم يكن الملاقات
بعد لم اطول الوصية وفى الخبر ايضا اوصيك بتقوى الله فى السر والعلانية وقلة الطعام وقلة المنام وقلة الكلام
وهجرة المعاصى والاثام وترك مجالسة السفهاء والعوام واحتمال الجفاء من جميع الانام ومصاحبة الصالحين
الكرام وقيل الخيرات منحصرة فى امرين الصدق مع الحق والخلق مع الخلق ويقال ان مكارم الاخلاق
مع كثرتها منحصرة فى شيئين التعظيم لامر الله والشفقة على خلق الله وحين استوصى معاوية عن عائشة
رضى الله عنها بالمكتوب كتبت سلام عليك اما بعد فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من التمس رضى الله بسخط الناس كفاه الله مؤنة الناس ومن التمس رضا الناس بسخط الله وكله الى الناس
وصايا مفارقة موسى من خضر عليهما السلام قال موسى عليه السلام انه كان لا بد لنا الفراق

قال ابو القاسم القشيرى وجماعة من الصوفية وابو بكر بن انبارى لم يكن نبيا وانما كان وليا وقال الاخرون انه نبى
قال القرطبى وعليه الجمهور وقال الامام الرازى قال الاكثرون انه ذلك العبد الذى هو الخضر كان نبيا شرح

اوضح حتى تفارق بها قال اطلب العلم لتحدث به واطلبه لتعمل به وفي رواية قال يسر الله عليك
طاعته وصايا جامعة اوصيك ان تضبط وتاخذ بما جمع بعضهم من الاخلاق المرضية فقال الاحسان
والاخلاص والايثار والاحسان للمسيء والعفة والعدل والاستقامة والتقى والزهد
والاقتصاد في العبادة والمعيشة والاشتغال بعيب النفس عن عيب الناس والانصاف وصل الرحم
احيانا والافتقار الاختيار والانفاق بغير تقتير وانفاق المال لصيانة العرض والامر بالمعروف والنهي
عن المنكر وتجنب الشبهة واتقاء ما لا باس به للتوقي عما به باس واصلاح ذات البين واماطة الاذى
عن الطريق والاستشارة والاستخارة ومراعاة الادب والاحترام لافاضل البشر والازمنة والامكنة
وادخال السرور على المؤمن والاسترشاد والارشاد واكرام الجار واجابة السائل والاعطاء قبل
السؤال واستكثار قليل الخيرات من الغير واحتقار عظيمه من نفسه وبذل الجاه بالخير والبشر والبشاشة
والتواضع والتوبة والتعاون على البر والتقوى والتودد والتاني وتدبير المنزل والمعيشة والتفكر
والتكبر على المتكبر وتنزيل الناس منازلهم وتقديم الاهم والتغافل عن ذلل الناس وتحمل الاذى
والتهنية وترك الاذى والضرر والبطالة ومعادات الرجال والتكلف والمزاح لدفع الملالة وتحديث
النعمة والتكثير من الاخوان والتوسعة على العيال وتجنب مواقع التهم ومواضع الظلم والتطبب
بالطب النبوي والتقوى بالله والمجاهدة بالنفس وجلب المصالح ودرء المفاسد والحب في الله والبغض
في الله والحلم والحياء وحفظ الامانة والعهد والقرض والتعقل في المقال وحسن الظن وحسن المعيشة
وحسن المعاشرة والحمية وخدمة الصلحاء والعلماء والفقراء بالبدن والروح والمال والضيف والخشوع
وخوف الله تعالى والاعتبار والذل لله والرفق في المعيشة ورحمة الصغار والمساكين واليتيم والحيوان
والمريض والرضا بتقليل المعاش والشجاعة والشفاعة الحسنة والصبر وحفظ الود القديم
وحفظ صداقة الوالد وصلة الرحم وطهارة الباطن والعفو والعزلة وعلو الهمة والغيرة الحمية والغبطة
والفزع الى الصلوة عند الشدائد وفعل ما لا ينبغي القيام بحق الغير وقضاء الحوائج وقبول الحق ولو مرا
وكظم الغيظ وكفالة اليتيم ولزوم الطهارة والتهجد والصلوة الماثورة والمدارات ومحاربة النفس
وقهرها والمعاشرة بالمعروف ومعرفة الحق لاهله والنصح والنزاهة وهضم النفس واليقين ونحو ذلك
انتهى لا يخفى ان ذلك جامع لجامع الاخلاق الحسان فعليك ان تضبطه وتعمل به في جميع الازمان
وصايا بالاخوان عليك بتكثير اخوان الاخرة وصحبتهم وزيارتهم وخدمتهم ومواساتهم
وحبهم فانك تتكامل بهم وتجز بركة صحبتهم سيرة الصالحين واخلاقهم واعمالهم واطوارهم
وقد امرت بمعيتهم بقوله تعالى كونوا مع الصادقين وقال اكن مع الله تعالى فان لم تقدر
فكن مع من كان مع الله فانه يوصلك الى الله تعالى وفي الحديث المؤمن كثير باخيه وفي حديث آخر

فبالاشكال عن المرء وابصر قرينه • فان القرين بالمقارن يقتدي
فان كان ذا شر فجنبه سرعة • وان كان ذا خير فقارنه تهتدي

مثل الاخوين مثل اليدين تغسل احديهما بالاخرى وفي آخر عليكم بمجالسة العلماء وسمع الحكماء فان الله
تعالى يحيي القلب الميت بنور العلم والحكمة ولذا فضلوا اهل النصيحة على الاشتغال بالاوراد ونوافل
الصلوة ولذا قال بعض المشايخ لبعض تلامذته المستعد مقامك سبق مقامي فلازم فيما بعد صحبة ابي
يزيد البسطامي فلازم صحبته انما هو وصال الله ولي في كل يوم اصل مرة فقال الشيخ صحبتك معه مرة خير
من وصالك في يوم سبعين مرة واوصيك بتقليل اخوان الدنيا مهما قدرت فلا تصحب لمن لا تدلك على الله حاله
فباعد عن ابناء الدنيا فان صحبتهم سم مجرب فانهم ينتفعون بك وانت تتنقص بهم فان الصحبة سارية والطبيعة سارقة
لان الطباع مجبولة على التشبه والاقتداء والطبع يسرق من الطبع من حيث لا يدري صاحبه فلا تكن من الذين
رضوا بان يكونوا مع الخوالف وقد قال الله تعالى فاعرض عمن تولى عن ذكرنا وقال ولا تطع من اغفلنا قلبه عن ذكرنا
واتبع هواه فصاحب ذلك متحقق للقطيعة فكيف الصحبة نصيحة ابي سليمان الداراني لاخ الراغبين
في صحبتك فليس لك منهم علم ولا مال ولا جاه لا خوان العلانية اعداء السر اذا لقوك تملقوك واذا غبت
عنهم سلقوك ومن اتاك منهم كان عليك رقيبا واذا خرج كان عليك خطيبا اهل نفاق وغيمة وغل وخديعة فلا تغتر
باجتماعهم عليك فما غرضهم العلم بل الجاه والمال وان يتخذوك سلما الى اوطارهم وحمارا في حاجاتهم ان قصرت في غرض
من اغراضهم كانوا اشد اعدائك ثم يعدون ترددهم عليك منة جميلة ويرون حقا واجبا لديك
ويعرضون عليك ان تبذل عرضك وجاهك ودينك لهم فتعادي عدوهم وتنصر قريبهم وخادمهم ودولتهم
وتنتهض لهم سفيها وقد كنت فقيها وتكون لهم تابعا خسيسا بعد ان كنت متبوعا رئيسا انتهى اذا جربت
اخوان زمانك لا تجدهم الا مثل ذلك فانك في رق دائم وحق لازم ومنة ثقيلة ممن يدعي منك الصداقة فانه
اذا اهدى اليك هدية قليلة يرجو في مقابلتها حقا واجبا وخدمة لا نقيلة يجب لو لم تساعد مرضه
لترك تودده اليك وصداقته معك فكثيرا ما انت لا تتخلص من ايديهم فتبذل دينك وعرضك في ابواب
الظلمة وتتحمل كل رذالة وامتنان وانواع اذى منهم بالسنة حداد وتحقير وازدراء فان كان
لابد لك ان تصاحب احدا فلا تصاحب باحد ما لم يجمع فيه شرائط الصحبة التي اوصى بها علقمة العطاردي في لحظ
عمه لابنه يا بني لا تصحب الا من اذا خدمته صانك وان صحبته زانك وان قعدت به تحمل مؤنتك اصحب من اذا مددت
يدك بخير مدها وان راى حسنة عدها وان راى منك سيئة سدها وعن بعض لا تصحب من الناس الا من يكتم سرك
ومن يستر عيبك ويكون معك في النوائب ويؤثرك في الرغائب وينشر حسنتك ويطوي سيئتك فان لم تجده
فلا تصحب الا نفسك نصايح للمتحابين في الله لحفظ حقوق المتحابين في الله ان عقدت اخوة باحد من بذل ما لك
اليه اما بفضل حاجتك او بتساو بنفسك او بايثارك على نفسك ولو عند احتياجك الى المال ومن تقديم
حاجته على مهمات نفسك ومن تستر عيوبه في حضوره وغيبته وبالجزم بكل شيء يكرهه ومن تحببك وثنائك
عليه وعلى اولاده واقربائه واحبائه بل اهل مملكته ومن الاحتمال والعفو والصفح والتغافل عند ظهور تقصير

فى حقك فتعفو عن زلاته فى حقك فلا تدعو لاجل ذلك فان اخاك يعوج امره ويستقيم اخرى
ومن الدعاء له فى حيوته ومماته فتدعو له كما تدعو لنفسك فانه دعاءك على التحقيق ومن الثبات
على الحب الى الموت وبعده مع اولاده واصدقائه امرا وخروى فان انقطع قبل الموت حبط العمل وضاع السعى
ومن ترك التكليف بما يشق عليه من استمداد نحو جاه او مال بل لا تقصد بمحبته الا الله تعالى تبركا بدعائه واستيناسا
بلقائه ونحوها وكن على حسن معاشرة جميع الخلق موافقك ومخالفك بالحلم والتواضع والرفق
واللينة والطلاقة والبشاشة والعذوبة والعفو والاحسان والتودد ولا سيما مع مخالفك ويكفيك فى هذا
الباب قوله عليه السلام افضل الفضائل ان تصل من قطعك وتعطى من حرمك وتصفح عمن ظلمك فمن شتمك
لا تشتمه ومن ظلمك لا تظلمه بل اعف عمن ظلمك وصل من قطعك واعط من حرمك وكن سمحا لك ولا تعاد الا
نفسك واجعل القصور فى كل نازلة من نفسك واحسن من احسن اليك واساء واترك كل ما يؤذيك وبادر
فى اقامة الحقوق وباحسان كامل لكل الخلق معك فان الاحسان الجميل سهلة للخلاص من مكرهم بلا تعب
ولا مشقة بل فى جملة من جملة خدامك فان الانسان عبيد الاحسان لان الطباع مجبولة على حب المحسن فعامل الناس
معاملتك مع نفسك ولا تضجر لمن ضجر عليك وتحمل اذاهم وقابل بالمداراة واياك والانبساط الى السفهاء
ولا تحقر احدا ولا تبق بمحبة احد حتى تمتحنه ولا تقل من الكلام ما ينكر عليك واقض حاجات كل احد واعرف
مقدارهم وانزلهم منازلهم وتغافل عن زلاتهم ولا تظهر لاحد ضيق صدر او ضجر وكن كواحد منهم وعليك بالادب
فى جميع الاحوال مع كل بر وفاجر وارحم جميع الخلايق صغيرهم وكبيرهم ولا تغتر لمن يمدحك ولا تمل عمن يذمك
لقوله تعالى لكيلا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم وصايا بترك الدنيا ان [illegible] راس كل خطيئة
وتركها راس كل فضيلة [illegible] فلا يوخرنك شغل الدنيا عن طريق المولى ومن كان همته فى الدنيا ما يكفيه
فاقل شئ يكفيه ومن طلب منها ما يغنيه فلا شئ يغنيه وحين طلبت النصيحة من الشيخ الوالد المرحوم تغمده الله
تعالى بغفرانه بعد موته فى عالم المثال وهو فى قبره فقال انا نصيحة لك فانظر هل اتيت شيئا من الدنيا
فان اظهرت الاحتياج اليها والى اهلها لاجلها فتحتاج الى كل شئ ولن تحصل ما يكفيك ولا تسلم عن الزلة
ابدا وان اظهرت الاستغناء منها ومن اهلها واقتصرت احتياجك الى ربك فلا تحتاج الى شئ بل كل احد
يحتاج اليك حتى الملوك وتسخر لك الدنيا وما فيها ثم قال فخر ولا تضيع وقتك فهذه ام النصائح فان عملت بها
لا تحتاج الى نصيحة اخرى لا تخفى ان الامر كما ذكر كما يشهد التجربة الصادقة انه تعالى يجعل عباده عبيدا
مسخرين لعبده الصالح ويؤيده حديث يا دنيا اخدمى من خدمنى واتعبى من خدمك وانت ترى كثيرا ما
يطالب الدنيا فرت منه ومن فر منها تطالبه فجانب اهل الدنيا ومولاتهم واحذر الظلمة ومخالطتهم فاذا
خالطتهم فكن حذرا منهم اذ انما يرونك على تكميل دنياهم او لما يوافق هواهم فيوقعونك فى المحرمات فضلا عن الشبهات
ولا تطاوع من لا يبالى غرضه لتحصيل غرضه واستيقظ من الغفلة قبل ان يقال فلان عليل هل على الدواء من دليل

ثم حل

ثم حل وسكن الاعضاء ثم وثم هكذا وصايا قوله صلى الله عليه وسلم نصيحة لبعض اصحابه اعمل للدنيا
بقدر مقامك فيها واعمل للآخرة بقدر بقائك فيها واعمل لله تعالى بقدر حاجتك اليه واعمل للنار بقدر
صبرك عليها نصائح لو عشت ما شئت فانك ميت واحبب ما شئت فانك مفارق واعمل ما شئت
فانك مجزى به وفى حديث كن فى الدنيا كانك غريب او عابر سبيل وعد نفسك من اصحاب القبور
ويقال الدنيا حانوت الشيطان فلا تسرق من حانوته شيئا فيأخذك وانظر هل لاهل الدنيا هل يملكوا
شيئا غير القطن والكفن فان كنت لا بد كاسبا فاكتف بقدر ضرورة عيالك واجعل فى خزينة
مولاك بالصدقة والصرف لوجوه البر لا سيما بما يكون عبادة متعدية وصدقة جارية كما قال تعالى لن تنالوا
البر حتى تنفقوا مما تحبون واتخذهم فخر فى تصغير المال لك وتخلص من خدامية الغير وكثيرته فانه لك فى اموالك عارية وامانة
وقبل فلا تطمع فى الدوام وانظر الاقوام هل ينالون فى الدنيا دوام او لا يبغون عنها حولا وصايا بقهر النفس
وخالف النفس فى جميع لذاتها الحسية واذواقها الهيولانية وميولاتها الشهوانية وتبعيتها الهوائية
ولحكامها فى الاحكام الامكانية فان من منع النفس عن الهوى فان الجنة هى المأوى فاحرص على قهر نفسك
واذلالها فانها اعدى عدوك فى جميع شئونها ومن ملك نفسه فقد ملك مفتاح خزائن دينها ودنيا
قال القشيرى ان اصل المجاهدة قطع النفس عن المألوفات وحملها على خلاف هواها فى الاوقات وعن بعض
الشيوخ لا تأتى الحقائق ابدا وعن ابى عبد الله ليس شئ مثل مخالفة النفس والراحة هو الخلاص من اماني النفس
وعدو الانسان اربعة النفس والهوى والدنيا والشيطان فسلاح النفس الشبع وتجنبها
الجوع وسلاح الهوى الكلام وتجنبها الصمت وسلاح الدنيا مخالطة الناس وتجنبها الخلوة
وسلاح الشيطان الغفلة وتجنبها ذكر الله جهرا وسرا واوصى بعضهم كف نفسك عن هواها لان من
ارسل النفوس غاب عن الملك القدوس واستكمل نفسك بالعلم والعمل بلا خسران فانت بالنفس
لا بالجسم انسان ومن ملك نفسه فقد ملك خزائن الدنيا والاخرة حتى الملوك كما روى ان بعض الملوك
قال لبعض المشايخ هل لك عندى من حاجة قال كيف ذلك وملكى اعظم من ملكك اذ انت عبد عبدى
لانك خادم نفسك وهواك وهما خادمان لى فكل امر مال اليه نفسك ولم يبد لك فيه مصلحة شرعية
فخالفها بل ربما تخفى دسائسها فتريك فى صورة حق وفى ضمنها مفسدة خفية تريد فى ذلك وصلك اليها
ومن عجيب ما عرض لهذا الفقير عصمه الله تعالى من كل نقير وقطمير وهو عند مجاهدته مع النفس
حين الذكر جاء شخص مدعيا قائلا يطلبك الحاكم فذهبت معه اليه فاذا هو صدر السعادة صلى
الله عليه وسلم والشاكى المدعى نفسى فادعت قائلة ان عادة هى الاذية والاضرار لى فكلما حصلت
راحة بكل تعب ومشقة وكلفة ازالها فوره ولم اجد بدا من ازاه وضرره فتبسم بها يا رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى يدفع [illegible] عن ضرره واذاه فكانه قال صلى الله عليه وسلم ما تقول يا ولدى وجه

ففلت انا احرى بالدعوى والشكاية لان الله تعالى امرني بالطاعة فكلما بذلت جهدي
لطاعة فيبذل هو جميع وسعه على صرفه اياي من تلك الطاعة باظهار الموانع وايقاع العوايق
وتفرقة القلوب فكاد دفعها بانواع الشق والتعب فيزيلها من فورها حتى يوقعني في مهالك ومفاسد
ويتحد مع الشيطان فيقطعان طريقي الى الله تعالى واليك يا رسول الله فنبههما حتى كف يده عني
فقال عليه السلام هل الامر كذلك قال النفس ليس لي سيف ولا سهام ولا جبر ولا كره لان امري هو التخييل
والوسوسة فان كان لصدق في دعوى حبك وحب الله فكيف يؤثر تحريكي وما لم يوجد منه تمكين
لا يقبل مني فقال عليه السلام يا ولدي كن متصلبا في رعاية حدود الله تعالى ومحافظة سنتي وكن
مجتهدا على الرعاية والتقى والترحم على خلافها او جيبه النفس وترك هواها محافظا على شريعتي فان
كنت صادقا في دعوى حبي فلا تكن لحظة على خلاف رضائي فان المحب الصادق لن يقرب على ما كره
المحبوب وانما حررت ذلك مع كونه مما يكتم لتضمنه من الفوائد التي تدور عليها امرنا كما عرفت اعلم ان
اعدى عدوك نفسك التي بين جنبيك وقد خلقت امارة بالسوء وامرت بمنعها عن شهواتها
وفطامها من لذاتها فان اهملتها جمحت فتهلك وان كبحتها اطيع فتكون مطمئنة فعظها بان الموت يأتي
بغتة فلا ينفعك الندم وقل لها ما اجراك على المعاصي ان اعتقدت عدم علمه تعالى فما اعظم كفرك والا فما اعظم
حيائك وان اغررت بكرمه وفضله فاعترض بهما في امر الدنيا وان رب الدنيا والآخرة واحد ولا تظنن انك
اذا مت تخلصت هيهات هيهات كيف تكذبين انبياء الله تعالى فان صدقتهم فما لك تسوفين
العمل والموت لك بالمرصاد وشجرة الهوى والشهوة تتقوى مهما طال الزمان ولا شك ان الم مفارقة الهوى
اعظم من الم النار واوصيك بثمار رياض المتقين ونتيجة حكم الاولين والآخرين وهو ذكر رب العالمين
واعلم ان افضل الفضائل هو تلاوة القرآن سيما بالترتيل والافضل في القرآن هو ما يتعلق بذكره تعالى
لان شرف الذكر تابع لشرف مذكوره عز وجل والاجماع ان الافضل في الذكر هو حصين الله تعالى وهو في
البداية مفتاح الايمان وفي النهاية موجب للجنان اعني قولنا لا اله الا الله وقد يزاد في ثلثه قولنا محمد رسول الله
صلى الله عليه والسلام ولهذا ما وصل الواصلون باشتغاله ووقع في وصايا اولياء الله عداومته وربي
عظماء مشايخ الطريقة تلامذتهم فعلية تدور رحى عبادة العابدين وتقوى المتقين لكن لا مطلقا ولا كيف
ما اتفق بل بشرائط واركان حرروها في كتبهم يطول الكلام بذكرها فلنكتف باهمها منها ملاحظة معناه
والمعنى متفاوت الذاكر والمتحسنو للمبتدى نفي المقصودية عن الغير وحصرها له تعالى يعني ان الكلمة الطيبة مركبة
من نفي اعني قول لا اله واثبات اعني قول الا الله فالذكر يلاحظ في النفي نفي المقصودية عن جميع الموجودات وفي
الاثبات يلاحظ حصر المقصودية له تعالى ففي كل مرة يجتهد في تلك الملاحظة فيكون الذاكر رقيب قلبه فكلما
تطرق ذهول وغفول فيسرع من فوره الى ملاحظة ذلك واعلم ان ذلك جهاد الكبير مع ...

فالشيطان يصرف وسعه بالقاء غيره مما من الوساوس والغوائل في قلبك فيجب عليك تطهير قلبك عما
سواه حتى تطمئن قلبك بانوار ذكر الله تعالى الا بذكر الله تطمئن القلوب يا ايتها النفس المطمئنة الآية فيصح
التبتل اليه تبتيلا ويتوحش من دواعي النفس عالم الزور والرجس ويتأنس بنفحات عالم النور والقدس
واما الذكر بغفول المعنى فقال بعضهم انه مجرد لقلقة لسانية لا ينفع مقدار ذرة ولا يعدل جناح بعوضة
نعم الاصح انه ينفع لكن العزيمة اولى عند عدم امكان الجمع كما عند التجارة والصحبة وغيرها يكتفي باللسان فقط
ولكن في وقت معين ولا عدم تعين بل بجميع الوقت سوى الواجبات والسنن المؤكدة والرواتب ووقته فيستغرق
بجميع الاوقات لكن بسادات الصوفية قالوا ان المقصود من كلمة الطيبة هو ذات الواجب تعالى والدال عليه
الجلالة فبعضهم واظبوا اللفظ اللساني ومحققوهم بالذكر الجناني وما اوردوا عليهم بان تكرير الجلالة
بلا حكم بدعة لا ثواب له فاجاب شهاب الدين في شرح الشفاء العياض بورود الامر به في آيات واحاديث
لا تحصى نحو الذاكرين الله كثيرا والذاكرات وفي الحديث القدسي من شغله ذكري عن مسألتي الحديث
ولا يتقيد بقيد على انه مستلزم للحكم نحو الله واجب الوجود ونحوه ولم يزل العلماء والصلحاء يفعلونه
من غير نكير وقد صنف في رده كثير وبين رسائل كالقسطلاني والعارف المرضعي والشيخ عبد الكريم
والحلوتي وبه قال من عاصرناه وقال الفيض القدير في حديث الجامع الصغير الا انبئكم بخير اعمالكم
الحديث اخذ الصوفية بقضية هذا الحديث انه لا طريق الى الوصول الا بالذكر فالطريق في ذلك اولا ان يقطع
علايق الدنيا بالكلية ويفرغ القلب عن المال والاهل والولد والوطن والعلم والولاية
والجاه بنفسه مع الاقتصار على الفرائض والرواتب فارغ القلب ولا يفرق ذكره بشيء آخر ولو بقراءة
فلا يزال قائلا بلسانه الله الله على الدوام بحضور قلبه الى ان ينتهي ترك حركة اللسان ويجري من اللسان
فيصادف قلبه مواضبا على الذكر لا يفارقه كما في الحديث القدسي لا يسعني ارضي ولا سمائي بل يسعني قلب عبدي المؤمن
لكن شرطوا تلقين الذكر من كامل متوجه الى تكميل الناقصين متسلسلا الى رسول الله رب العالمين
فيكون الانتقال مرتبطا اليه عليه السلام فلا يفيد الاخذ من افواه العامة فان اللفظ وان كان متحدا لكن المعنى
متفاوت لان القلب انما يحيى اذا اخذ بذر الذكر من قلب حي تقي نقي عما سوى الله تعالى فيكون
البذر كاملا صالحا للنبت اذ البذر الغير الكامل لا ينبت ابدا لكن بشرط القابلية
والاستعداد من المريد ولو كاملا اذا وقع بارض
جرز لا ينبت فعاقد الاستعداد العلة القابلية يقاصي من العلة الفاعلية والدليل على كون الذكر اقرب
الطريق اثر علي رضي الله عنه وهو موقوف وتجارب اولياء الله تعالى والتجربات من المقدمات البرهانية
فتأمل والله اعلم وما تحققه يحفظ الاوقات فان كنت متعبدا بطريق متصوفة المتسننة
فقد ذكرنا في رسالة مخصوصة وان بالعبادة الظاهرة فتفصيلها في حصن الجزري والاحياء وبداية الهداية

اغطيته افضل

للغزالي والوظائف للسيوطي لكني نذكر نبذاً منها فعند اليقظة من النوم تقول الحمد لله الذي احيانا
بعد ما اماتنا واليه النشور ثم يستاك ويبتدئ باللباس والخروج من الخلاء ودخول المسجد
والبيت باليمين وعند دخول الخلاء باليسار فتقول بسم الله اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث
وعند الخروج من الخلاء الحمد لله الذي اذهب عني ما يؤذيني وابقى علي ما ينفعني وتستنجي بالماء
في موضع قضاء الحاجة وتستبرئ من البول بالتنحنح ونتر ذكرك ثلث مرات وبامرار اليد على اسفل
القضيب والاستبراء مختلف باختلاف الطبائع فذاهب غاية تهتم به وبعد قضاء الحاجة تقول اللهم
طهر قلبي من النفاق وحصن فرجي من الفواحش وتدلك يدك بعد الاستنجاء بالارض او الحائط ثم اغسلها
ثم تتوضأ بادعية اعضاء الوضوء المذكورة في الدرر وتجيب الاذان ثم تصلي على النبي عليه السلام ثم تقرأ
دعاء المشهورة ثم تصلي سنة الفجر في بيتك ان شئت ثم تخرج الى المسجد على هيئة ووقار بلا سرعة
مشي كانك في صلوة وتقول في طريقك اللهم اجعل في قلبي نوراً وفي [illegible] بصري نوراً وفي سمعي نوراً و
يميني نوراً وعن شمالي نوراً وخلفي نوراً واجعل لي نوراً وان شئت تزيد وفي عصبي نوراً وفي دمي نوراً
وفي لحمي نوراً وفي شعري نوراً وفي بشري نوراً وفي بدني نوراً [illegible] واجعل نفسي نوراً واعظم لي نوراً
وعند دخول المسجد تسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فتقول اللهم افتح لي ابواب رحمتك وان شئت
تزيد قولنا اعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من شر الشيطان الرجيم وعند الدنو
الى الصف تقول اللهم آتني افضل ما تؤتي عبادك الصالحين فان لم تصل السنة في البيت فتصليها
بنية تحية المسجد وتحية الوضوء فتحرز بذلك النية فضائل جميعها وتجلس بنية الاعتكاف
وعند الاقامة تجيب كما في الاذان الا انك تقول عند الاقامة اقامها الله تعالى وادامها وتدعو
بما شاء وتقول بين سنة الفجر وفرضه يا حي يا قيوم يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام
اسئلك ان تحيي قلبي بنور معرفتك ابداً يا الله يا الله يا الله برحمتك يا ارحم الراحمين وتشتغل
بينهما بقولنا استغفر الله العظيم الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه سبحان الله والحمد لله
ولا اله الا الله والله اكبر ثم تصلي الفريضة بادابها سيما بالخشوع والخضوع وتعديل الاركان واعلم
ان الجماعة والتعديل والخشوع فريضة عند بعض فعليك ان تلتزم كالفريضة وان اعتقدت السنية
او الوجوب اذ الحق عند الله واحد فلو كان الحق في ذلك اللزوم بطلان جميع صلوتك فاعلم بالسنية
واعمل بالفريضة ثم تدخل الفرض على نية من امرك وبصيرة من ايمانك بان تستشعر عظم ما دخل فيه وعظم حق
من تعبده ومدلول التحصيل جزيل ثوابه ثم بعد الفريضة واورادها من آية الكرسي والتسبيحات و
الدعوات المشهورة تقعد في مصليك الى طلوع الشمس موزعة على اربعة وظائف وظيفة
في التفكر فتفكر في ذنوبك وتقصيراتك وتعرضك للعقاب الاليم والسخط العظيم من ربك اوراد ك

في جميع

في جميع اوقاتك حتى تدارك به ما فرط من تقصيرك فتسئل الخير لجميع المسلمين وتعزم ان لا تشتغل في جميع
نهارك الا بطاعة تعالى وتتامل فيما تشتغل من افضل الطاعات واقرب القربات التي عليك صدورها
في هذا اليوم منك وتهيئة اسبابها ودفع موانعها ونفي منافيها بانواع الحيل وفنون التدبير وتتفكر
في حلول الموت القاطع للامل والهادم اللذات ومخرب الجماعات ومزيل الامنيات والباعث
محل الحسرة والندامة وظيفة في الدعوات المأثورة بقدر طاعتك مما تراه اوفق بحالك واوفق لقلبك ولخف
على لسانك اللهم صل على سيدنا محمد النبي الامي وعلى اله وصحبه وسلم اللهم اني اسئلك صحة
في ايمان وايماناً في حسن خلق ونجاة يتبعه فلاح ورحمة منك ورضواناً اللهم اني اسئلك من الخير كله
عاجله وآجله ما علمت منه وما لم اعلم واعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله ما علمت منه
وما لم اعلم وما قرب اليها من قول وعمل واسئلك ما سئلك عبدك ونبيك محمد عليه السلام واسئلك
ما قضيت لي في امر فاجعل عاقبته رشداً اللهم احسن عاقبتنا في الامور كلها واجرنا من خزي الدنيا
وعذاب الاخرة اللهم اغنني بالعلم وزيني بالحلم واكرمني بالتقوى وجملني بالعافية اللهم اني اسئلك
الهدى والتقى والعفاف والغنى اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع ونفس
لا تشبع اللهم اغفر لي ذنوبي وخطاي وعمدي اللهم اصلح لي ديني الذي هو عصمة امري واصلح لي
دنياي التي فيها معاشي واصلح لي آخرتي التي فيها معادي واجعل الحيوة زيادة لي في كل خير واجعل الموت
راحة لي من كل شر اللهم اجعل خير عمري آخره وخير عملي خواتمه واجعل خير ايامي يوم لقائك اللهم
اني اسئلك العافية في الدنيا والاخرة اللهم اني اسئلك العفو والعافية في ديني ودنياي واهلي ومالي اللهم
استر عوراتي وآمن روعاتي واحفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي واعوذ بعظمتك ان اغتال من
تحتي اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار وعذاب القبر برحمتك
يا ارحم الراحمين وغير ذلك مما شئت واعلم ان الادعية وان كثرت في كلمات المشايخ لكن الافضل فيما
اخذ عنه صلى الله عليه وسلم لانه العارف بما يحق ما يسئل العبد عن مولاه وبخواصها وكيفية ترتيبه
واحوال نظمه وايضاً فضل الحديثية وراء كونه دعاء فلا يخفى في فضله على الغير لفظاً ومعنى بل الدعوات
المأخوذة من القران كما في اول حزب الاعظم افضل من المأثورة ولهذا في بعض الفقهية ان الاشتغال بالفاتحة
افضل من الاشتغال بالادعية المأثورة وظيفة في الاذكار وهي عشرة الاولى لا اله الا الله وحده لا شريك له
له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي الذي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير الثانية
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم الثالثة
سبوح قدوس ربنا ورب الملائكة والروح الرابعة سبحان الله العظيم وبحمده الخامسة استغفر الله
العظيم الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه واسئله التوبة السادسة اللهم لا مانع لما اعطيت

ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد الخامس لا اله الا الله الملك الحق المبين السادس بسم الله
الذي لا يضر مع اسمه شيء في الارض ولا في السماء وهو السميع العليم التاسع اللهم صل على محمد عبدك
ونبيك ورسولك النبي الامي وعلى ال محمد العاشر اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان
الرجيم اللهم اني اعوذ بك من همزات الشياطين واعوذ بك رب ان يحضرون فهذه عشر كلمات
اذا ذكر كل منها عشر مرات حصل له مائة فهو افضل من ان يكرر واحدا مائة مرة لان لكل واحد منها
فضلا على حيالها وللقلب بكل منها نوع تلذذ واستراحة وامن من الملال ويعلم جنس ذلك ويختلف
باختلاف الاشخاص والاحوال وان شئت تكررها ثلثا او سبعا او مائة مثلا على قدر همك
فضل الاكثر اكثر هذا اخذ من البداية الهداية ومفتاح العلوم وينبغي ان تؤتى من الماثورة
في الصباح كما في مختصر الحصين من تحو قولنا اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق اصبحنا
واصبح الملك لله والحمد لله لا اله الا هو وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
رب اسئلك خير ما في اليوم وخير ما بعده واعوذ بك من شر هذا اليوم وشر ما بعده رب اعوذ بك من عذاب
النار واعوذ بك من عذاب القبر اللهم اني اعوذ بك من الكسل والهرم وسوء الكبر وفتنة الدنيا
وعذاب القبر اللهم فاطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة رب كل شيء ومليكه اشهد ان
لا اله الا انت اعوذ بك من شر نفسي ومن شر الشيطان وشركه رضينا بالله ربا وبالاسلام
دينا وبمحمد نبيا ثلثا اللهم عافني في بدني اللهم عافني في بصري لا اله الا انت
ثلثا اللهم اني اعوذ بك من الكفر والفقر واعوذ بك من عذاب القبر لا اله الا انت ثلثا يا حي يا قيوم
برحمتك استغيث اصلح لي شاني كله ولا تكلني الى نفسي طرفة عين اللهم انت ربي لا اله الا انت
خلقتني وانا عبدك وانا على عهدك ووعدك ما استطعت اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك
بنعمتك علي وابوء بذنبي فاغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت ثلثا حسبي الله
لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم سبعا سبحان الله وبحمده مائة سبحان الله
والحمد لله مائة لا اله الا الله مائة الله اكبر مائة ويصلي على النبي عليه السلام عشر مرات اللهم
اعوذ بك من ان اشرك بك شيئا وانا اعلم واستغفرك لما لا اعلم انك انت علام
الغيوب ثلثا وهكذا افاده اتممت اوراد الصبح كما في الحصن وظائف السيوطي وغيرها كما في
وظيفته في القراءة سورة الفاتحة وامن الرسول وشهد الله وقل اللهم مالك الملك الايتين
ولقد جاءكم رسول من انفسكم الى اخرها وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولقد صدق الله
رسوله الرؤيا بالحق الى اخره فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون وله الحمد في السموات
والارض وعشيا وحين تظهرون يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ويحيي الارض

اللهم عافني ... سمعي

بعد موتها وكذلك تخرجون وخمس ايات من اول الحديد وثلث ايات من اخر سورة الحشر بعد قوله اعوذ
بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ثلثا وفي رواية بعد من قوله لو انزلنا هذا القرآن على جبل
ويس والاخلاص اثنى عشر مرات وفي التاتارخانية دبر كل صلوة الاخلاص عشر مرات وعن سنن ابي داود
وثلث مرات حين تصبح وتمسي كالمعوذتين ايضا لعل الاشتغال بالاوراد القرآنية لا سيما الماثورة المواظبة
افضل من الاشتغال بالاذكار الغير القرآنية قال في الحصن فضل الذكر القرآن الا فيما شرع بعينه وخصص بعض المشايخ
قراءة المسبعات العشرة المذكورة في وصايا التركية البركوية وان فيهم الضعف في سندها لكن جوزوا العمل بالاخبار
الضعيفة فيما يتعلق بفضائل الاعمال وفي الخزانة الاشتغال بالذكر الى طلوع الشمس من غير ان يتخلل بالكلام افضل
من اعتاق ثماني رقاب من ولد اسماعيل عليه السلام وفي الحصن من صلى الفجر بجماعة ثم قعد يذكر الله حتى يطلع
الشمس ثم صلى ركعتين كانت كاجر حجة وعمرة تامة وفي رواية انقلب باجر حجة وعمرة اداب ما بعد طلوع الشمس
الى الزوال فاذا ارتفعت الشمس قدر رمح يصلي الصلوة ويقال لها صلوة الاشراق وعند ربع النهار يصلي صلوة
الضحى اربعا او ستا او ثمانيا ثم عشرا ثم اثنى عشر ثم ما شئت الى ان تستغرق الوقت والصلوة كلها خير فمن شاء فليقلل
ومن شاء فليكثر ولذا كان عبد الله بن غالب يصلي الضحى مائة ركعة وورد في القراءة فيها سورة الشمس والضحى والكافرون
والاخلاص والمعوذتين ويقول بعدها رب اغفر لي وتب علي انك انت الغفور وما فضل من الوقت وفيه اربع حالات
الاولى صرفه الى العلم النافع دون العلوم الرسمية مما يزيد خوفه تعالى وبصيرة بعيوب النفس وتزيد تقليل رغبة الدنيا ورغبة
الاخرة الثانية ان لم تصرفه الى العلم تصرفه بنحو قراءة القرآن والذكر والصلوة والتسبيحات وذلك ايضا من سير
الصالحين العابدين الفائزين الثالثة صرفه بالخيرات المتعلقة بالناس كعيادة مريض وتشييع جنازة ومعاونة
على بر وتقوى وحضور مجلس علم وقضاء حاجة مسلم وخدمة علماء الاخرة والصوفية والاعاد الى
الوظائف الاربع المذكورة من الفكر والادعية والقراءة والذكر الرابعة الاشتغال بالكسب وتدبير المعاش
على قدر الحاجة قال الله تعالى وابتغوا من فضل الله وقال عليه السلام التاجر الصدوق يحشر يوم القيمة
مع الصديقين والشهداء وقال من طلب الدنيا تعففا عن المسئلة وسعيا على عياله وتعطفا على جاره
لقي الله تعالى ووجهه كالقمر ليلة البدر فاذا دخل السوق يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له
الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير
ويقول ايضا بسم الله اللهم اني اسئلك خير هذه السوق وخير ما فيها واعوذ بك من شرها
ومن شر ما فيها اللهم اني اعوذ بك ان اصيب فيها يمينا فاجرة او صفقة خاسرة صلوة الزوال
فتقدم القيلولة لتستعد بها الى قيام الليل ولتنشيط ذكره ورده ثم تنبه قبل الزوال فتصلي اربعا
قبل الظهر فتطيل القراءة وابن عمر رضي الله عنه قرأ بقاف وهذه ساعة يستجاب فيها الدعاء واحب رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان يرفع له فيها عمل اذ تفتح ابواب السماء وان شئت تصلي هذه الصلوة

تامة تامة حجة

فليستكثر ثبابة

فيها الدعاء

في البيت ثم تجتهد ان تتوب الى المسجد قبل الاذان وتصلي التحية وصرح وظايف السبق ان الاربع
المذكورة غير راتبة الظهر والمفهوم انها هي ما بعد الظهر الى العصر ثم تشتغل بينهما بالذكر والصلوة وتعليم
العلم واعانة مسلم او قراءة قرآن او سعي معاش او فنون الخير بنية الاعتكاف وذلك سنة السلف لانه
وقت غفلة الناس فيكره النوم ما بين العصر والمغرب فتشتغل بالوظايف الاربع المذكورة قال في مفتاح
العلوم وان اشتغل بتلاوة القرآن بتدبر كان افضل لكن الفقهاء قالوا الاولى في الاوقات المكروهة
الاشتغال بغير القرآن واعلم ان هذا الوقت مما احترم المشايخ كما في بين طلوع الفجر وطلوع الشمس كما قال
الله تعالى وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فاجتهد حضور المسجد قبل الغروب واشتغل بالتسبيح
والاستغفار وقراءة سورة الشمس والليل والمعوذتين ولتغرب الشمس عليك وانت في الاشتغال بالاستغفار
وتقول استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واسئله التوبة وسبحان الله العظيم وبحمده فاذا
سمعت الاذان تقول اللهم اني اسئلك عند حضور صلوتك واصوات دعاتك واقبال ليلك وادبار نهارك
ان تؤتي محمد الوسيلة الدعاء ثم تصلي المغرب ثم تحاسب نفسك هل كان خير امسك فتحمد وان شرا فكا[illegible]
[illegible] فتدارك بحلبيق تفريطك وان مساويا فكانه من المغبونين ولتحضر في قبل ادائها نهار
العمل غروب لا طلوع فبادر الى الخيرات قبل فواتها آداب ما بين العشائين فتصلي بعد المغرب ستا او عشر
او عشرين فان عكفت الى العشاء بالصلوة فقد احرزت ناشئة الليل وهي صلوة الاوابين وبه فسر
عليه السلام قوله تعالى تتجافى جنوبهم عن المضاجع الاية وهي تذهب [illegible]
آداب ما بعد العشاء الى النوم فتقرا يس والم سجدة ولقمن ودخان وملك وزمر وواقعة فان
تعذر بعضها فلا تدع بعضها وروي انه ما يقرا عليه السلام في كل ليلة السجدة وتبارك الذي
بيده الملك ولو قراتها في الصلوة لكان احسن لا سيما في ركعتين بعد العشاء وتقرا سبح اسم ربك
الاعلى لقوله عليه السلام في المسبحات اية افضل من الف اية وقال بعضهم يريد عليه السلام سورة الاعلى
والافضل تاخير الوتر لمن يثق بالانتباه وبعد سلام الوتر يقول سبحان الملك القدوس ربنا ورب
الملائكة والروح وآداب النوم وهي عشرة الطهارة السواك عند النوم وكلما انتبه عن النوم كتابة
وصية التوبة قبل النوم عدم التنعم بالفراش الناعمة كاهل الصفة لا يتركون بينهم وبين التراب
حاجزا انه لا ينام الا بغلبة النوم الا بنية استعانة قيام الليل فان غلبت النوم على الذكر والصلوة
بحيث لا يدري ما تقول فتنام حتى تعقل ما تقول الا النوم مستقبل القبلة اما على هيئة الميت
المقبور او المغسول وقل عند نومك باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه اللهم قني عذابك
يوم تبعث عبادك الدعاء عند النوم وتقرا اية الكرسي وآخر البقرة والهكم اله واحد الى قوله لقوم يعقلون
وغيرها وتقرا المعوذتين وتنفث بهما في يديه وتمسح بهما جميع بدنه وتقرا عشر [illegible] من اول سورة الكهف

وعشرا من آخرها الاستيقاظ قيام الليل تذكر كون النوم اخا الموت فتعمل بموجبه الدعاء عند التنبه
ومن انتبه من النوم تقول لا اله الا الله الواحد القهار رب السموات والارض وما بينهما العزيز
الغفار وفي حديث الحصن من تعار اي استيقظ فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله
الحمد وهو على كل شيء قدير الحمد لله وسبحان الله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا
بالله العلي العظيم اللهم اغفر لي فيستجاب له وان توضأ وصلى قبلت صلوته وآداب
التهجد وهو بعد النوم ووقته الاحب الثلث الاخير وح يهتز العرش وتنتشر رياح الجنة وينزل
الجبار الى سماء الدنيا كما في الحديث وركعتان في جوف الليل كنز من كنوز البر فاستكثر من كنوزك
ليوم فقرك فتتوجه الى مصلاك وتقول مستقبل القبلة اللهم رب جبرائيل وميكائيل واسرافيل
فاطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني
لما اختلف فيه من الحق باذنك انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم ثم تفتح الصلوة بركعتين
خفيفتين ثم تصلي مثنى مثنى ما تيسر لك وتختم بالوتر ان لم يكن صلاه وتستحب فصل ما بين الصلاتين
عند تسليمة بمائة تسبيحة ليستريح وتزيد نشاطه للصلوة ثم ركعتين طويلتين ثم ركعتين دون
اللتين قبلهما ثم لم يزل ينقص بالتدريج وآداب السحر وهو السدس الاخير من الليل قال الله تعالى
وبالاسحار هم يستغفرون فاذا طلع الفجر تصلي ركعتي الفجر ثم تقرا شهد الله انه لا اله الا الله
الا هو والملائكة الاية ثم تقول وانا استشهد بما شهد الله به لنفسه وشهدت به ملائكته واولو
العلم من خلقه واستودع الله هذه الشهادة وهي لي عند الله وديعة واسئل حفظها حتى
يتوفاني عليها اللهم احطط عني بها وزرا واجعل لي بها ذخرا واحفظها علي وتوفني عليها حتى
القاك بها غير مبدل تبديلا كما في الاحياء ويجمع العبد في كل يوم بين امور اربعة صوم وصدقة
وان قلت وعيادة مريض وتشييع جنازة وان عجز عن البعض فيجبر بنيته واعلم ان الاولى من الجميع
قراءة القرآن في الصلوة قائما بتدبر لانه يجمع جميع انواع العبادات ولهذا فضل طول القيام
على تكثير الركعات في الاصح والتحقيق ان احوال الاشخاص متفاوتة والمقصود صفاء الخاطر وانشراح
الصدر فمن حصل ذلك في نوع فله ذلك ومن سام من واحد فله تجديد النشاط بفنون العبادة
اذ من الصحابة من ورده في اليوم والليلة اثنى عشر الف تسبيحة ومنهم اكثر واقل ومنهم من يصلي
ثلث مائة ركعة وهكذا وهكذا فان كنت عالما فاورادك غير اوراد العابد لان العلم افضل
بعد المكتوبات [illegible] من الفجر الى الضحى بالافادة والتعليم ان امكن والا تصرفه الى الفكر وتحصيل كلا
من العلوم ومن ضحوة النهار الى العصر تصرفه الى التصنيف والمطالعة فلا تتركها الا لقيلولة خفيفة
انتصاف النهار ومن العصر الى الاصفرار تشتغل بسماع ما يقرا من تفسير او حديث او علم نافع ومن الاصفرار

الى الغروب تشتغل [illegible] بالاستغفار والتسبيح ثم المطالعة والكتابة بعد العصر ثم اضطر الى
البصر واما تقسيم الليل فالثلث الاول للمطالعة والثاني للصلوة والثالث للنوم وان لم تيسر فاجعل المطالعة
والصلوة اقل من الثلث وتضم ما فضل منهما الى النوم الا ان تعتاد بالتدريج وان كنت متعلما
والتعلم افضل من الاشتغال بالاذكار والنوافل وكذا حكم العالم لكن يشتغل [illegible] بالتعليق والنسخ
حيث يشتغل العالم بالتصنيف وان كنت محترفا فليس لك استغراق الاوقات بالعبادات بل وردك
عند الكسب والحانوت وتقصد في كسبك اما التوقي عليك ان لضرورة نفسك وعيالك والاستحباب
الا لصرف الزوائد على وجوه البر والاحسان والا فلهي نفسك وهوى اتخذ الهه هويه وان كنت متوليا
لامور المسلمين فقيامك لحاجات المسلمين على وفق الشرع والاخلاص افضل من الاوراد
فتقتصر على المكتوبة وكلما وجدت فرصة وزد اورادك وتقسيم الليل قال عمر رضي الله عنه لو نمت
بالنهار لضيعت امر المسلمين ولو نمت بالليل لضيعت امر نفسي وبالجملة ان العلم والقيام
بالعدالة على المسلمين مقدمان على كثير من العبادات وافضل الجميع الاستغراق في مطالعة جلال الله تعالى
بتصفية الباطن عما سوى الله وتحليته بانوار قدس الله تعالى فمن ارتقى بهذه الرتبة فليس له احتياج الى
ترتيب الاوراد لان قلبه مع الله في كل حين خاتمة فيها فهو اما قبل النوم فيسمى بصلوة الاوابين
اربعة او ستة او عشرة ومهما امكن تزيد واما بعد النوم فيسمى بالتهجد وفضائله غير متناهية
نحو قوله تعالى ان ناشئة الليل الاية وتتجافى جنوبهم عن المضاجع الذين يبيتون لربهم سجدا وقياما
فتهجد به نافلة لك الاية وقيل في تفسير قوله تعالى تؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء هو قيام
الليل وفي الحديث ان من الليل ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسئل الله خيرا اعطاه اياه وفي حديث عليكم بقيام الليل
فانه داب الصالحين قبلكم فان قيام الليل قربة الى الله وتكفير للذنوب ومطردة للداء عن الجسد ومنهاة
عن الاثم وقال لابي ذر وصل ركعتين في ظلمة الليل لوحشة القبور وقال ركعتان يركعهما العبد في جوف
الليل الاخر خير له من الدنيا وما فيها ولولا ان اشق على امتي لفرضتها عليهم وقال صلى الله عليه وسلم
يا ابا هريرة صل في زوايا بيتك يكن نور بيتك في السماء كنور الكواكب والنجوم عند اهل الدنيا
وقال رحم الله امرء قام من الليل فصلى ثم ايقظ امرأته فصلت فان ابت نضح في وجهها الماء ورحم الله
امرأة قامت من الليل فصلت ثم ايقظت زوجها فصلى فان ابى نضحت في وجهه الماء ومهد لبعض
فراشه فنام عن ورده فحلف ان لا ينام على فراشه ابدا وقال بعض صحبت ابا حنيفة ستة اشهر فما
فيها ليلة وضع جنبه ويروى انه ما كان له فراش بالليل ويبكي بالليل كله حتى رحمه جيرانه وصلى صلوة
الفجر بوضوء العشاء اربعين سنة والشافعي لم يكن ينام من الليل الا يسيرا وعن بعض انه قال
منذ اربعين سنة ما احزنني الا طلوع الفجر وقيل لبعضهم كيف انت بالليل قال ما [illegible] عينيه قط

بالاستفادة حيث يشتغل العالم بالافادة ويشتغل [illegible]

فلهي بياض

بتصفية بياض

فمن ارتقى بياض

امرأته بياض

فائدة [illegible] في سورة الكهف ان الذين امنوا وعملوا الصالحات الى اخر السورة [illegible]

يوقظني بياض

يرش في وجهه ثم ينصرف فيصلي وقال الداراني اهل الليل في ليلتهم اشد لذة من اهل اللهو في لهوهم
وقيل ليس في الدنيا شيء يشبه نعيم الجنان الا حلاوة مناجاة العابد في الليل ثواب عاجل لاهل
الليل فاعلم ان السبب في قوم يمنعهم تلك الفرصة هي العصيان قال الثوري حرمت سبعة اشهر بذنب اذنبته
فقيل له ما كان قال رأيت رجلا يبكي فقلت في نفسي هو مرائي وعن الحسن ان الرجل ليذنب الذنب
فيحرم به قيام الليل وقال رجل لبعض الحكماء اني لا ضعف عن قيام الليل فقال لا تعص الله بالنهار الاسباب
المسهلة لقيام الليل ثمانية قلة الاكل والشرب ترك الاعمال الشاقة في النهار القيلولة الكف
على الاوزار سلامة القلب عن الحقد ومن هموم الدنيا خوف الله مع قصر الامل معرفة فضل قيام الليل
الحب لله تعالى وهو اشرف البواعث لان من احب مولاه احب الخلوة به والتلذذ بالمناجات معه وهو اعظم اللذات
ولا لذة فوقها بل لا لذة غير الله تعالى وقال بعضهم ما اخاف من الموت الا انه يحول بيني وبين قيام الليل
مراتب قيام الليل سبع احياء كل الليالي ثم قيام نصفه بان ينام الثلث الاول والسدس الاخير لان
نوم اخر الليل محمود وقيام ثلث الليل من النصف الاخير قيام داود صلوة الله تعالى عليه وسلامه
قيام سدسها او خمسها وافضله ما في النصف الاخير وقيل السدس الاخير عدم التقدير لانه انما يتيسر
لنبي او ولي يعرف منازل القمر فاذا كان غيم يقوم اول الليل ثم ينام وهذا اشد الاعمال وافضلها
قيام قدر اربع ركعات او ركعتين او يتعذر عليه الطهارة فيجلس مستقبل القبلة ساعة مشتغلا بالذكر
والدعاء فيكتب من جملة قوام الليل ومن الاثر صل من الليل ولو بقدر حلب شاة قيام ما بين العشائين قيام وقت
السحر ويقوم طرفي الليل فصحيح تحسين قيامها اوتار العشر الاخيرة من رمضان وليلة السبعة عشر من اول
ليلة المحرم وليلة عاشوراء واول ليلة من رجب وليلة نصفه وليلة سبع وعشرين منه ليلة المعراج وليلة النصف
من شعبان وليلة عرفة وليلتا العيدين اما الايام الفاضلة فتسعة عشر يستحب المواصلة الاوراد فيها يوم عرفة
ويوم عاشوراء ويوم سبعة وعشرين من رجب له شرف عظيم ويوم سبعة عشر من رمضان ويوم نصف
شعبان ويوم الجمعة ويوم العيد وعشر ذي الحجة وايام التشريق ويوم اثنين والخميس وبالجملة الصلوة
المأثورة الاشراق ركعتان والضحى من ثنتين او اربع الى اثنتي عشر او زيادة والاوابين من ستة
الى عشرة او زيادة والتهجد من ثنتين او اربع الى اثنتي عشر او زيادة وصلوة التسبيح قالوا انه عمل افضل
منها في فضائل وركعتان عند كل وضوء وتسمى التحية المسجد الا وقت الكراهة الا ان يكثر دخوله [illegible]
التوبة وصلوة الاستخارة وصلوة الحاجة وصلوة الضالة اما الصيام فالافضل صوم داود وقيل
صوم الدهر ويوم كل اثنين وخميس وجمعة معه لا منفردا وعرفة وعاشوراء مع تاسعها وايام البيض
وايام السود اي ثلثة اخر كل شهر وستة من شوال والعشر الاول من ذي الحجة والعشر الاول
من المحرم ورجب وشعبان وبداية كل شهر واوسطه واخره لكن فضل الصوم لا يحصل بمجرد الامساك

الليالي التي بياض

عن المفطرات الثلثة بل لابد من امكان العين عن النظر الى المحارم واللسان عن النطق بما لا يعنيك وفضول
الكلام والاذن عن استماع ما لا يرضى عنه تعالى والبطن عن الشبهات وكذا الفرج ولا تغفل عن الصيام
ايضا فان الصوم اسس العبادات ومفتاح القربات هذا فعل الطاعات واما ترك المنكرات
فاشد اهتماما لان ترك ذرة من محارم الله تعالى خير من عبادة الثقلين ولا يفيد [illegible]
قال عليه السلام المهاجر من هاجر السوء والمجاهد من جاهد هواه واعلم ان جوارحنا نعمة
وامانة فاستعمالها بنعمة الله تعالى على معصية غاية كفران ونهاية خيانة للمأمور ادعه الله تعالى
وغاية طغيان فاعضاءنا رعايا فلننظر كيف نرعيها وكلكم مسؤل عن رعيته ويستشهد تلك
الجوارح علينا بلسان فصيح وتقضى على رؤس الاشهاد فليحفظ علينا الله وفاء الاعضاء السبعة حتى
يسند لنا ابواب جهنم فكل عضو بعمل مخصوص خلق له فاياك عن استعماله في غير ما خلق له آداب
يوم الجمعة الغسل والجماع وقص الشارب وقلم الاظفار وحلق الشعر ولبس احسن الثياب
والعمامة والطيب والتجمر والسواك والدهن وتسريح اللحية والتبكير والمفصل على قدر تقديم الرواح
الى الجمعة وتاخير النوم والغداء الى ما بعد الصلوة وتحية المسجد الى ثمان ركعات وتطويل القراءة على قدر
تحمل الوقت وتكثير الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم مائة مرة او الف مرة او زيادة وقراءة سورة الكهف قبل ان يخرج الامام وآل
عمران وهود ودخان والاجتهاد على قدر الامكان والحرص على اكثار الحسنات واجتناب السيئات
والاجتهاد طلب ساعتها المعهودة في اوقاتها الايامى بعد العصر الى الغروب وعند طلوع الشمس
ومن زوالها الى سلام الامام ووقت الاقامة ومابين قعود الامام على المنبر الى انقضاء الصلوة فانها
ارجى الساعات وان اختلف الى احدى واربعين قولا في تلك الساعة وعيادة المريض وزيارة القبور
وزيارة الصالحين والمصافحة وتحية المسجد وقراءة الاخلاص والمعوذتين والحمد سبعا سبعا بعد
صلوتها قبل التكلم وقراءة الكافرون والاخلاص في مغربها وعند خروج السفر قبل الصلوة ورجح ليلتها
على ليلة القدر لانها باقية في الجنة واجتهد فيها الصلوتين والصوم والقراءة والذكر والاعتكاف و
والتصدق ونفى كراهة النافلة وقت الاستواء عند ابي يوسف وكراهة افراد يومها بالصيام وليلتها بالقيام
وآداب عشر ذي الحجة تكثير التهليل والتحميد والتكبير والتسبيح والصيام والقيام اذ العمل فيها احب الى الله
وصيام كل يوم منها يعدل صيام سنة وقيام كل ليلة منها ليلة القدر والعمل يضاعف فيها الى سبعمائة
ومعادلة كل يوم منها الف يوم ويوم عرفة عشرة آلاف يوم فلا تغفل عنها سيما يوم عرفة فيها او كنها
اذكار ماثورة يجد من اجتهد واطلب الذكر وتلاوة القرآن فقد فصلنا كل منها برسالة مستقلة
ثم ان لم يكن لك قناعة على ما حررنا لك فعليك حصن الجزري ووظائف السيوطي وبداية الهداية
للغزالي ومفتاح العلوم وغيرها وايضا حزب الاعظم لعلي القاري ودلائل الخيرات خصوصا تلاوة

القرآن

لابي يوسف بيانه

القرآن ووصايا السلف كوصية ابي حنيفة لابي يوسف في آخر الاشباه ولابنه حماد ولتلميذه
يوسف السمتي رحمهم الله تعالى وغيرها اعلم ايها الاخ الصالح والحب العزيز رزقك الله تعالى
واياي [illegible] دوام عبودية باقرب قرباته واحب طاعاته اني منذ زمان كثير اقدر في نفسي
ان اجمع وصايا لنفسي واولادي وتلاميذي واحبابي حتى يرجع اليها الذي الحاجة فيتصحح بها
لكن لم اوفق [illegible] المحن من الآفاق والبدن الى الآن فتسببت اقدامك وفي [illegible] اهتمامك لجمع هذه
الكراسة من وصايا اولياء الله الصالحين فلا تجعلها ظهريا بمجرد اوراق تبركا بل اجعلها
فوق الفوق ولا تنفك عن نفسك وانظر اليها كل يوم عاملا بها وداعيا الى معها للمفتقر غاية
افتقاد ونهاية اضطرار فايها الاخوان الناظرون على الاطلاق ان كلا من عمل بها واتى
بموجبها فهو من استعداد ذاته وقابلية نفسه على الاتفاق والا فمن سوء افعال
جامعها وقصورها لجمعه فان التقى الوصايا انفس العطايا
حرية بان تكتب بالذهب واللجين بل بنور العينين
وعين اليقين اللهم [illegible] خيرا وألحقنا بالرفيق اجعل خاتمتنا
الاعلى وانا [illegible] تراب اقدام الصالحين
وعباد مجالس العارفين للطريقة
النقشبندية خادمي وفي خدمتهم
ومحبتهم قائمي ابو سعيد محمد بن
الشيخ مصطفى الخادمي اكرمهما الله
بالحسنى والزيادة الدائمي
غفر الله عبد دعا لهما
وقال آمين بحرمة سيد
المرسلين عليه وعلى آله
وصحبه افضل الصلوة
وازكى التحيات
والتسليمات اجمعين
والحمد لله رب
العالمين تمت
الكتاب
بعون الله
الملك
الوهاب
سنة ١٢٠٣

صورة المكتوب الذي جاء الامر لمولانا الخادمي من اصواء الجناء

بسم الله الرحمن الرحيم

لا يخفى ما في هذه الايام من تهديد علماء السوء اقول ومن عجيب ما اتفق لي عند قراءة هذه الآية من الذي في اول جمعة
صفر الخير سنة ثلث وسبعين ومائة والف كنت بعد صلوة الجمعة جالسا بالذكر القلبي في الجامع فاذا اعطي الي
مكتوب ملفوف ولم التفت اليه لشغل الذكر فقيل انه من اهل الجناء ففتحت فاذا كتب فيه هذا مكتوب من اهل الجناء
وصلحاء وحور وعلماء اما بعد فيا عجبا من عالم تحصيل العلوم وتصرف اليها حاصل عمره الا يعرف المبداء
والمعاد والاولى والآخرة ثم يوثر الاولى مع انهما لا يخفى على الاحمق مع انها ما يبقى والآخرة خير وابقى وتلك الدار
انما هي لمن اتقى وهذا لا يبعد من عاقل وقد صدر من عالم اذ ذلك قلب الموضوع وعكس المعقول والمشروع ثم
لما عرض لي من ذلك هم وغم فكانه قيل لي من قبل ربي يا عبدي انت الذي بسطت جناحك العلوم الظاهرة على
كافة عبادي وبساط العلوم الباطنة على خلص عبادي وتبذل جهدك في قضاء حوائجهم وتقصد في تحصيل
في مستصحب الدنيا صوفها الى وجوه البرواء لم تيسر لك كما اذا قصدت فدم على ما انت من الخير واجتهد
على اقتناص ما لم تأته وتباعد من ورطات الهوى وليحتر رضانا وبذلك على رضا نفسك وتجنب الهوى

مولانا خادمي

هذه رسالة النقشبندية بسم الله الرحمن الرحيم لابي سعيد محمد الخادمي

الحمد لله وحده والصلوة على من لا نبي بعده مع من تبعه جمعه وفرده وبعد فشرائط النقشبندية
الاعتقاد الصحيح اولاً والتوبة الصادقة والاستحلال مع ارباب الحقوق ورد المظالم واسترضاء الخصوم
والتقيد على الالتزام بالسنة والدقة على العمل باصح الشريعة والاهتمام على المجانبة من كل المنكرات والمبتدعات
والغيرة على التباعد من كل الهوى والموهومات وبالجملة ان يجعل عزيمة كل عمل كالواجب فلا يتركها بلا ضرورة
ملجئة ورخصة كالحرام فلا يرتكبه ولا يقربه بلا داعية ضرورية ويأخذ بالاحوط في كل عمل ولو فعل ذلك
بالنسبة الى المذاهب الاربعة لكان احسن ويجعل كل ذلك في باب العبادات والمعاملات والعادات
والاجتناب عن الهيئات الذميمة الرذيلة والتخلق بالاخلاق الحميدة المرضية كالحلم والتواضع والرأفة و
اللينة والبشاشة والعذوبة في الصحبة والعفو والاحسان سيما على من ظلمه والوصلة سيما على من قطعه
والرحمة سيما على الضعفاء وتوقير المشايخ وخدمة الاخوان سيما الصلحاء وغيرها واما بيان ماهيته فدوام
العبودية باشرف الطاعات على الاطلاق يعني ذكر الله تعالى بالاتفاق اذ شرفه على قدر شرف مذكوره عز وجل
فيستعين بالله ويعرض عمن تولى عن ذكر الله ويفر من دواعي النفس واهل الدنيا وما كانوا عليه الى الله
منيبا اليه لانه تعالى هو المنتهى ويقصر الرغبة اليه تعالى فانه اليه تعالى الرجعى ويذكره ويقول الله ثم ذرهم ويترك
سواه مستغرقا ومستديما عليه على وجه لا يلهيه بيع ولا تجارة عنه واذا عرض نسيان او ذهول عمن ذكرت
واذكر ربك اذا نسيت فورا ويستغرق فيه الى ان تنسى ما سوى المذكور وتبتل اليه تبتيلا وهذه سنة الله
ولن تجد لسنة الله تبديلا ولسادتنا النقشبندية نفعنا الله بها من انفاسهم ونور قلوبنا بانوار بركات
كاسمهم طريقان اسم الذات والنفي والاثبات اما الاول هو الاقرب والاسهل في حصول المقصود فبأن
يلتصق اللسان بسقف الحلق والاسنان على الاسنان ويطلق النفس على حاله ويتخيل في القلب اي تحت
ثدي اليسار لفظة الجلالة بمعنى اي الذات مسمى ذلك الاسم الشريف على نهج ما آمن به بلا كيف ولا امثال
بغير واسطة عبارة عربية او سريانية او فارسية حافظا اياه في خياله متوجها بجميع قواه ومداركه اليه
مستديما مستغرقا بلا فتور لديه مجتهدا في تطهير قلبه عن خطور ما سواه ولو من جنس سائر الذكر الصفاتي
فضلا عن سائر الامور ولو ذهل وخطر الغير استغفر على فوره ويتضرع اليه تعالى على الخلاص عما سواه تعالى
ويداوم على هذه ويتكلف حتى تذهب الكلفة من البين ويصير هذا الامر ملكة راسخة على وجه لو تكلف باخطار
الغير لم يخطر فلو تكلم عند الحاجة باللسان لا ينقطع خياله تعالى عنه فعند كينونة ظاهره مع الخلق يكون
باطنه مع الحق في نظيره ما قالوا الخلوة والعزلة في الخلطة والصوفي كائن بائن وغريب وقريب وعرشي
وفرشي فلم يبق في مطالعته غيره تعالى فيضمحل الغير في جنبه ويفنى ويبقى اسمه تعالى وفي رسالة تاج الدين
عن بعض الاكابر ان عسر تحصيله المعنى المقصود في الابتداء فيتخيل نور بسيط محيط بجميع الموجودات

ويجعل ذلك في مقابلة البصيرة ومع حفظ ذلك يتوجه الى القلب بجميع القوى الى ان يتقوى البصيرة
وتذهب ويترتب على ذلك المقصود وفيه ايضا اذا عرض في اثناء الذكر تفرقة ووسوسة او قبض فيغتسل
بالماء البارد او الحار او يتوضؤ ويصلي في خلوة صلوة حاجة ويستغفر ويدعو او يتوجه لحاله وان لم يندفع
فيتخيل صورة النبي صلى الله عليه وسلم او صورة شيخه وان لم يندفع فيقول يا فعال بالتشديد والمد
وان كان ذلك لتعلق الطبيعة بشيء من نحو البيوع ولم يكن اخراجه عن القلب فيقعد ويترك بعده ولا تظنن
ان ذلك يحصل بالسهولة بل ذلك يحتاج الى ترك النفس ودواعيها في الامور كلها ولا يحصل ذلك الا بصرف
الاوقات ايه وبذل كافة الوسع والجد لابد ولا يضيع دقيقة من وقته فان الوقت سيف قاطع ولا يمكن تداركه
عند فوته واعلم ان العزيمة في هذا الباب ان يترك الدنيا واهاليها مع ما فيها ويختار العزلة وترك الخلطة
مهما امكن بشرط حفظ نحو الجمعة والجماعات ويقصر عبادته على الواجبات والسنن المؤكدة والرواتب ثم يقدم
وظيفة الذكرية على سائر الفضائل كلها الى ان يحصل ملكة تلك الجيدة فبعد ذلك يسوغ كل ذلك لكن ان
حصل فتور ولم يمكن دفعه بطريق فلا يعطل وقته بل يشتغل بنوع آخر من نحو الصلوة وقراءة القرآن و
الذكر الشفاهي ولو قصد من ذلك الاعانة على بغيته لكان احسن ثم لا يعتد بل يشتغل فورا على وظيفته ولا يهمل
بترك تلك المراقبة والملاحظة في احوال اليقظة عند صحبة احد ومكالمته بل عند تجارة وبيع وعند قضاء
حاجة وقت قربان وفي الخلاء وعند النوم وانتباهه وان لم يمكن العمل بالعزيمة بان يكون من اهل تجارة وصاحب
عيال ونحوهما فيعمل بالرخصة وهي ما قال مولانا تاج الدين النقشبندي قدس سره انه اذا صلى الصبح
بعد قراءة سورة الكافرون في الاولى والاخلاص في الثانية وبعده ركعتي الاستخارة ثم يقرأ دعاءها
المعهودة ثم يذهب الى ما اهمه من نحو اسباب المعاش مجتهدا في تلك الملاحظة الجميلة ومتوجها بقلبه قال
الله تعالى لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله فاذا فرغ من ذلك يدخل خلوته ويشتغل ورده بعد وضوء
وركعتين ثم يصلي الضحى من ركعتين الى اثنتي عشر فلو عند ربع النهار لكان احب ثم يأكل فلو مع اصحابه ولو
مع عياله لكان احسن ولا يأكل وحده على قدر الامكان ثم يقيل ثم يحضر المسجد اول وقت الظهر فلو كان
له شغل فقضاه الى العصر والا فعلى ورده ثم يحضر اول وقت العصر المسجد فبعد الصلوة يجتهد على حفظ
هذا الوقت وحفظ ما بين المغرب والعصر من اهم المهمات عندهم كما بين المغرب والعشاء ولا
يضيع هذا الوقت بقدر الامكان ايضا فيشتغل بعد الاولين على ورده الباطنة ايضا وبعد العشاء
يقرأ سورة الملك ثم ان لم يشتغل ورده يقرأ في فراشه الكافرون والاخلاص والمعوذتين وآخر
الحشر مع الحضور ويقول ثلثا استغفر الله العظيم الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه
ثم ينام على ملاحظة ذكره الباطني ثم اذا انتبه يصلي التهجد فان التهجد بعد النوم اذ قبل النوم وان
كان من قيام الليل وناشئة لكن ليس بتهجد وقيل التهجد بين النومين ولهذا يستحب النوم الخفيفة

بعد

بعد التهجد لكن يسع في استعجال القيام ابتداء القيام في اول الليل للعابدين وشطره للقانتين وفي وقت
السحر للمستغفرين وعند طلوع الفجر للغافلين ويبذل غاية جهده ونهاية وسعه على عدم فوت هذه
الفرصة اذ هو الملك الحقيقي والسلطنة الدائمة قال في العوارف المراد من قوله تعالى تؤتي الملك من تشاء
وتنزع الملك ممن تشاء هو التهجد واقله ركعتان وقيل اربع الى اثنتي عشر ركعة ويستحسنون فيها
بعد فاتحة قراءة يس لانه ان اتفقت ثلثة قلوب على مطلوب حصل ذلك البتة قلب القرآن اي يس
وقلب الليل وقلب العبد اي خلوصه وذلك في التهجد فيقرأ يس في كل ركعة من اثنتي عشر تماما تماما وان
لم يقدر ففي ثمان ركعات بهذا الترتيب في الركعة الاولى الى واجر كريم والثانية الى وهم مهتدون
والثالثة الى جميع لدينا محضرون والرابعة الى وكل في فلك يسبحون والخامسة الى ولا الى اهلهم يرجعون
والسادسة الى هذا صراط مستقيم والسابعة الى فهم لها مالكون والثامنة الى آخره وفيما بقي سورة
الاخلاص في كل ركعة قيل ثلثا ثلثا وان لم يكن يس في حفظه ففي كل ركعة بالاخلاص ثلثا فاذا صلى تلك الصلوة
جلس جلوس التشهد ويشتغل ورده الباطني الى الصبح وان غلب عليه النوم ينوم كما اشير فينتبه ويصلي
سنة الصبح في بيته ويشتغل الاستغفار فيذهب الى المسجد وبعد الصلوة مع الجماعة يشتغل وظيفته
كما ترى واما الثاني من طريقة النقشبندية فطريقها الذكر بالنفي والاثبات ومن يستعد لتقدم الجذب
فالى الاول ومن يستعد لتقدم السلوك فالى الثاني والثاني بالقلب ايضا وكيفيته ان يلصق اللسان كالاول
ثم يحبس النفس ويبتدأ كلمة لا من تحت السرة حتى ينتهي الى الدماغ ويبتدأ همزة اله من الدماغ حتى ينتهي
الى كتف الايمن ويبتدأ همزة الا الله من الكتف الايمن ويمدها على كرسي الصدر حتى ينتهي الى القلب الصنوبري
في الجانب الايسر تحت عظام الجنب فيضرب الجلالة بالقوة حتى يتأثر حرارة جميع البدن فيحيط على حال
اللطائف كلها ويلاحظ معناها بان لا مقصود الا ذات الله تعالى ومن كلمة النفي ينفي وجود جميع
المحدثات وينظرها بنظر الفناء ومن كلمة الاثبات يثبت ذات الحق سبحانه وتعالى وينظر بنظر البقاء
وفي آخرها محمد رسول الله من القلب الى جانب الايمن ويريد به الاتباع والمحبة اليه صلى الله عليه وسلم
ولا يطلق النفس عند الاحتياج على الوتر ويقول بالروح باللسان اللهم انت مقصودي ورضاك مطلوبي
ويكون ذلك كله بحيث لا يظهر على ظاهره حركة ولا يشعر به من كان بقربه فاذا استراح يشرع في نفس آخر
لكن يراعي ما بين النفسين بان لا يغفل بل يبقى التخيل على حاله لئلا يختل الاستمرار فاذا وصل العدد الى
احد وعشرين تظهر النتيجة من الذهول والاستهلاك من انتفاء المنفي وثبوت المثبت يعني في حال النفي
ينفي عنك وجود البشرية وفي حال الاثبات يظهر فيك اثر تصرفات الجذبات الالهية والاثر متفاوت
بحسب الاستعداد فبعضهم اول ما يحصل له الغيبة وعما سوى بالحق سبحانه وتعالى وبعضهم اول ما يحصل له
السكر والغيبة وبعد ذلك يتحقق له وجود العدم وبعده يتشرف بالفناء وان لم تظهر النتيجة عند ذلك

فانما هو من القصوى فى الشروط والمجاهدة فلبستأنف فى المجاهدة وليطابق الفعل والقول مضمون
الذكر علما واعتقادا واتباعا فانه ان ينفى المقصودية فى شئ اولم يوجد الاتباع فى ام لزم الكذب فان كلمتى
الايمان لابد من تطبيقهما منع جميع الروابط والتعلقات فان وجد مقصودية الغير وعدم التبعية لزم ان
لايكون صادقا فى ذكره ومن جملة الاتباع طلب الحل والطلب محبة الصادقين ويراع فى جانب النفى لنفى لزم
البشرية وفى جانب الاثبات باثبات احدية الذات وفى ضمن دوام الحضور وكمال الاتباع معنى دوام العبودية
على طريق الاستهلاك وهو ظهور النسبة بين الربوبية والعبودية الجامع للقرب والمعارف كلها قال
على القارى فى شرح حصن الحصين قال الشبلى رح عند كشل عنه بفتح طريق الافادة حتى ينتفع بها اصحاب
الاستعداد والذى نفسى بيده لحضور قلبى فى استغراق نور ربى جزء من علوم الاولين والاخرين شعر
بك نفس باحد اشدت به ازملك سليمانى ثم قال وهذا المعنى ذبدة كلام الانبياء والمرسلين فهو اقصد
للقصد الاقصى والمسند الاعلى والمقام الاسنى والحالة الحسنى الموجبة للزيادة فى الدنيا والعقبى اللهم
اجعلنا من الذين افنوا وجودهم فى استغراق انوار الجمال والجلال ذو المحبوبين وفى ضيق البال وحفيف
القال بحرمة جاه حبيبك صلى الله عليه وسلم وعلى جميع احبته اجمعين الى يوم الدين وسلام على جميع
المرسلين والحمد لله رب العالمين

هذه الرسالة الشريفة لابى سعيد الخادمى باسمه سبحانه اما بعد واما ماهية هذه الطريقة
فدوام العبودية له تعالى بدوام الحضور بالله نفسا نفسا بتطهير القلب عما سوى الله تعالى وتخلية بدوام ذكر
الله تعالى فينقطع عن غير الله تعالى قل الله ثم ذرهم وتبتل الله تعالى تبتيلا الا بذكر الله تطمئن القلوب الى ان
تنسى غير الله تعالى اذ حقيقة ذكر المحبوب نسيان ما سواه واما شرطه فالتزام بالعزائم فى الشريعة والسنة
والاجتناب عن البدعة بل الرخصة بلا ضرورة ملجأة وتهذيب الاخلاق الردية واما اصله فالكتاب
والسنة الواردات فى حق الذكر كما ذكر ونحو قوله عليه السلام اكثروا ذكر الله تعالى حتى يقولون مجنون
وليس يتحسر اهل الجنة الا على ساعة مرت بهم ولم يذكروا الله تعالى فيها واما تلقين الشيخ وفى تعيينه فسلسلة
فبافضية السلسلة الى صدر السعادة صلى الله عليه وسلم بواسطة الصديق الاعظم والمرتضى الكرم واما
اسانيد السلسلة فعظماء مشايخ الملة السمحة البيضاء المجتمعة على ولايتهم وكرامتهم كجنيد البغدادى والبسطامى
والسقطى وداود الطائى وسفيان الثورى فكل من سلم هؤلاء العظام فيضطر الى تسليم كل ما ثبت منهم
ما لحق فيه وانكار مذاهبهم مع تسليم لخاصهم لا يتصور وان هذه الطريقة ولو عند اربابهم ليست بفريضة
ولا واجبة بل من قبيل الاولى والعمل بالافضل والاحرى فالمقدمات المقبولة كافية فالمقدمة المأخوذة ممن
يحسن الظن اليه لورعه وعلمه ووثاقته صالحة بعد انعم ان اصل هذه ذوقية وجدانية فكونها من اول
الضروريات مختص لمن سبق له الفضل الالهى بالدخول فيه والتجربة والمجاهدة لزمة فبالمقدمة التجربية يعلم قطعية

صدق لكن التجربة انما تصدق بالتسليم وبحجة بين بها على من يشاء من عباده لا بالتكلف والانعاب صرح
على القارى فى شرح حصن الحصين بمدح النقشبندية فى موضعين والتفتازانى فى شرح المقاصد ايضا
وبالجملة ليست هذه الطريقة مما يجادل بالمخالف بل الاصل السكوت وعدم المبالاة واما فالزام الارشاد
لمن يسترشد اذ ليس التزام الزام لازما لهم وان الوجدانى مما لا يقبل جنس هذا الامر وقد صرح النبع
ان تحقيقه وجدانى لا يلتزم الزام احد هذه غاية اجمال وانا فالاجمال عليه دليل فيما ابقى دليل على ما ابقى
فالعارف بكفيه الاشارة فلعل هذا القدر يطلع الصباح فان شاء الله تعالى لا يحتاج الى المصباح والحاصل
ان طريق النقشبندية قدس الله تعالى اسرارهم هى طريقة الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين
على اصلها لم يزيدوا ولم ينقصوا ولم يغيروا بخلاف سائر الطريق وهى عبارة عن دوام العبودية بافضل
العبادات الذى هو الذكر على شرف مذكور بكمال الالتزام بالسنة وتمام الاجتناب عن البدعة بل الرخصة
بدون الضرورة فى جميع الحركات والسكنات والمعاملات والعادات ودوام الحضور بالله تعالى
باستغراق الاوقات واستيعاب الاحوال والآنات فما احدثه المبتدعون من الشطح والطامات كالدور
والرقص بالالحان والتغنيات بالترنمات وباحداث الاصطلاحات والمفتريات الى المشايخ العظام من خلاف
السنة ومغاير الشريعة فباطل محض كما فى الطريقة المحمدية وبالجملة الباحث عن حقايق الامور اما
الفقهاء او المتكلمون او المفسرون او المحدثون وكلهم قائلون بحقيقة علم التصوف الثابت على
اصله اما الفقهاء فهم العارفون حقايق الاشياء فى نفس الامر وهم المطلعون على مراد الله تعالى فى الحقيقة
كما فى الاشباه ان ارادة الله تعالى غيب لا يعرفها الا الفقهاء الى تمام ما قال فى التاتارخانية فى كتاب الكراهة
وايضا فى اوائله وانما علم المكاشفة فانما حصل بالمجاهدة التى جعلها الله تعالى مقدمة للهداية حيث قال
تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا ولقد قبض رسول الله الى آخر ما قال وقال فى الاشباه بندبية
علم القلب وفى الخلاصة ايضا واما متكلمون فقال العلامة التفتازانى فى شرح المقاصد وههنا مذهب
آخر يوهم بالحلول والاتحاد وليس منه شئ وهو ان السالك اذا انتهى سلوكه الى الله تعالى وفى الله يستغرق
فى بحر التوحيد والعرفان بحيث يضمحل ذاته فى ذاته وصفاته فى صفاته ويغيب عن كل ما سواه ولا
يرى فى الوجود الا الله تعالى اه ثم قال ونحن على ساحل التمنى نغترف من بحر التوحيد بقدر الامكان ونعترف
ان الطريق فيه العيان دون البرهان انتهى وكلمات السيد الشريف مشحونة سيما فى تعريفاته
والدوانى فى شرح العضدية وحواشيها ايضا وايضا فى شرح المقاصد العارف ربما يحصل الانجذاب
الى عالم القدس والاستغراق فى ملاحظة جناب الحق اه واما المفسرون فينقل عن البيضاوى
والرازى والنسفى والسيوطى والكورانى والواحدى والطحاوى والكشاف فى قوله تعالى الذين
يذكرون الله قياما وقعودا الاية وقوله تعالى اذكروا الله ذكرا كثيرا اى داموا على ذكر الله فى الاحوال

لها قائمين وقاعدين وساجدين وراكعين ومضطجعين مريضاً واصحاء ليلاً ونهاراً سراً وعلانية
جهراً وخفياً حركة وسكوناً براً وبحراً سفراً وحضراً واما المحدثون فكل حديث متعلق بالذكر نقدوا
وصححوا دليل هذا المطلب سيما حديث جامع الصغير علم الباطن سر من اسرار الله تعالى وحكم من احكام الله
تعالى يقذفه في قلوب من يشاء من عباده وقال المناوي في شرحه عن الغزالي هو علم المكاشفة وذلك
غاية العلوم وقد قال بعض العارفين من لم يكن له نصيب منه يخاف عليه سوء الخاتمة وادنى النصيب التصديق
وتسليم لاهله اه قال علي القاري في شرح الحصن قال الشعبي رحمة الله عليه لما قال لهم لم يفتح باب الافادة
فقال والذي نفسي بيده لحضور قلبي في استغراق نور ربي من خير من علوم الاولين والآخرين وهذا
المعنى هو زبدة كلام الانبياء والمرسلين وباقي الاحكام من العوارض فاقصد المقصود الاقصى والحالة الحسنى اه
قال المولى الاستاذ المحقق فخر الروم اعني الآبادي القري المرحوم برد الله مضجعه في شرح جامع الصغير
المذكور علم المكاشفة في التصوف لكونه حاصلا بتصفية الباطن بالرياضة الشاقة الحاقة كما في الصوفية
المتفرعة وعلم الظاهر كما للمتكلمين بل لاهل السنة والجماعة والفقهاء متحدان بالذات ومتغايران بالاعتبار
وبالجملة ليس علم الباطن على منافياً للعلم شريعة نبينا عليه الصلوة والسلام كما يشعر به كلام بعض الملاحدة
ممن ادعى التصوف حيث يقول اذا انكر عليه شيء منكر في الشرع انت لا تعرف ذلك لانك من اهل الظاهر
ويعرف ذلك اهل الباطن وهذا كفر وضلال واضلال لانه هدم للشريعة القديمة وهدم للطريقة
فلعلك يا اخي المستضيء من انوار الله تعالى ورفيقي في طلب رضاء الله تعالى نقول لهم بعد هذه الآيات
البينات فقد طلع الصبح ونادى المنادي الحق حي على الصلوة حي على الفلاح فآخر كلامنا ان شاء الله تعالى

لا اله الا الله محمد رسول الله هذا ما عندنا من الحال وحقيقة الحال
عند الله الملك المتعال وانا الفقير البائس النادي
ابو سعيد محمد الخادمي صانه الله تعالى عن كل
سنين الهادمي امين بحرمة النبي
العربي الهاشمي ثم آمين
على الدور الدائمي
تمت

باسمه سبحانه ونسئله احسانه هذه شبه اوردتها على الشيخ العالم النحرير والفاضل الكبير مولانا
من كل الوجوه اولانا الشيخ محمد حيوة السندي ثم المدني واجوبتها التي حررها بقلمه الميمون المبارك
اما الشبهة الاولى فاذا حج الصرورة لغيره هل يجب عليه الحج في السنة الآتية اذا كان فقيراً كما افتى الروم
ابو السعود المرحوم او لا يجب لعدم الاستطاعة لاجل التزام حج الآمر في تلك السنة وعدم قدرته السنة
الآتية كما بين بعض من تقدم برسالتها المعمولة في هذا الشان قياساً على المغرور في مكة المكرمة زاد الله تعالى شرفاً
واما الشبهة الثانية فما قولكم في جهر الامام بعد الصلوة بالتعويذ وقراءة آية الكرسي والتسبيحات والتحميدات
والتكبيرات كما اشتهر في هذه الديار وجهره في التعويذ واول التسبيح واول التحميد واول التكبير كما هو المشهور
في بعض ديار الروم هل المسنون كذا او الخفاء كلها واما الشبهة الثالثة فما قولكم في قول الامام بعد
الدعاء جهراً الفاتحة ليقرأ القوم الفاتحة وقراءة الفاتحة ونيته الدعاء حتى لا يحق القوم فما الحاجة لقراءتهم
والدعاء ليس بحقهم واما الشبهة الرابعة فقد تقرر بين العلماء انه لا يثبت حكم بخبر الضعيف وقالوا
يعمل به في الفضائل وهي فعل لا يخلو عن حكم واما ما قاله الدواني من ان مرادهم يعمل بالاخبار الضعيفة
بعد ثبوته بدليل آخر فلا يفيد والا يجوز في كل الامور فما تخفيفهم واما الخامسة فان قوله تعالى ان بعض
الظن اثم وقع في حيز العلة فاجتنبوا كثيراً من الظن مع انه لا يلزم سيما اذا اصور على نهج قياس الميزان
لعدم الكلية فما وجه تصويره على قاعدتهم التي ينطبق في كل العلوم واما السادسة فقد شاع فيما
بين المتكلمين ان وحدته تعالى ثابت ببرهان التمانع المشار بقوله لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا مع ان
الملازمة اقناعية لا تفيد القطع كما قال التفتازاني في بعض تصانيفه فكيف يقرر البرهان المشار اليه
بهذه الآية سالماً عن الشبهة منتجاً للقطع بين لنا تكرماً اجوراً ان شاء الله تعالى وهذه اجوبتها التي حررها
اما عن الاولى فلم ار فيها نصاً للمتقدمين والذي يؤخذ من كلامهم ان حكم الآفاقي اذا وصل الى مكة حكم اهلها
وقد قيل انهم يجب عليهم الحج بدخول اشهره على من قدر منهم ولو بالمشي والله اعلم بالصواب
واما عن الثانية فقد صح ان كان يصلي وراء النبي عليه السلام يرفعون اصواتهم بالذكر بعد السلام في
بعض الاوقات فان اراد الامام بالجهر ترغيب المقتدين في الذكر فلا يبعد ان يقال انه جائز ومقتضى
كثير من عبارات اهل المذهب ان السر بالذكر افضل بل الجهر مكروه واما عن الثالثة فقول الامام بدعة
لم يرد عنه عليه السلام ولا عن ما يقتدى به فينبغي تركه الله اعلم وعن الرابعة فمعنى قولهم يجوز العمل
بالضعيف اذا لم يكن موضوعاً في فضائل الاعمال انه اذا ورد حديث ضعيف الاسناد في فضيلة عمل من
الاعمال التي قد رغب الشارع في جنسها ورتب الثواب عليه يعمل برجاء ان يكون فيه هذا الثواب المذكور
في هذا الحديث الضعيف فان كان كذلك فهو المطلوب والا فاصل ثواب العمل حاصل واباحته واردة في الشرع
والله اعلم وعن الخامسة فان الظن اقسام بعضها واجب اتباعه وبعضها مباح وبعضها مكروه وبعضها حرام

آفاقي

مفتي

وبعضها كفر وبعضها مشتبه فينبغي ترك المكروه تورعا والحرام والكفر والمشتبه احتياطا وذلك كثير في
حد ذاته والذي هو اتم بعض منه وهو الجنس الظني والقرآن والحديث لم يبن على القواعد المنطقية والفلسفية
بل لهما شان عجيب في ايراد الادلة وتحقيق الامور وازالة الشبه في اثبات الحق وابطال الباطل والله اعلم بالصواب
وعن السادسة انه لو فرض آلهان اما ان يختلفا او يتفقا فان اختلفا فان تم مرادهما فهذا مستحيل
وان لم يتم فالكل عاجز ليس باله حق وان تم مراد احدهما فهو الاله والآخر عاجز وان اتفقا فان وجد
المراد بقدرة كل منهما على الاستقلال فهذا مستحيل وان وجد بقدرة احدهما فهو الاله والآخر عاجز
ان اراد ايجاده بقدرته ولم يوجد وان اراد ايجاده من شريكه مع قدرته بالاستقلال فهذا ايضا
مستحيل فان الاله من حيث انه اله يستحيل منه ان يريد ايجاد كل موجود من شريكه مع قدرته عليه
استقلالا خصوصا اذا كان شريكه بنفيه وتسبيه ويلعنه ويأمر اوجده بنفيه وحرمة عبادته ولعنه
والكذب وهذه الاستحالة بديهية عند من نور الله قلبه الله اعلم بالصواب هذه اجوبة اجابها محمد السندي
المدني ولا علينا ان نتكلم على هذه الاجوبة من الانظار ولو زد بدلا منها يليق ان يتلقى بالقبول فهو حسبي
ونعم الوكيل اما الجواب الاول فالظاهر من كلامه رجحان جانب الايجاب قياسا على اهل المكة وفيه نظر لعذره
بالتزام حج الآمر قبل دخول المكة في هذه السنة وعدم استطاعته في السنة الآتية فكانه في حكم المعزور
اذ لا يمكن حجان في سنة وقد التزم حج غيره قبل الوجوب عليه والمعزور من اهل المكة لا يجب عليه الحج كما في
بحر الرائق وغيره وقد اشير في الشبهة الى عذره فنقول في دفع السؤال لعل مبنى كلام ابي السعود رح
ان الاحرام عندنا شرط كالوضوء للصلوة وليس من اركان الحج المقصودة فالنية له ليس مشروعا بالحج الواجب
عليه بنفس البيت المتوقف وجوبه على الاستطاعة فلما دخل المكة حصل الاستطاعة واما القول
بعدم الاستطاعة لالتزام حج الغير فكيف ما التزم هو الاحرام وقد عرفت انه ليس من اركان الحج فالنية له
ليس بنية بالحج عن الآمر حتى يكون عذرا مانعا عن الوجوب على ان حكم الوجوب على نفسه بالاصالة و
على ما نواه بالعرض وقد تقرر بان الحكم بالشيء اذا وقع بالاصالة لا يرتفع بالعوارض ولا يخفى ان ما ثبت
بوضعه تعالى مقدم على ما يكون بوضع الجزء على نفسه ولذا قال الشافعي ان نية النفل من الحج مع عدم حجه
فرضا يقع عن الغرض وان نفاه مشايخنا لمقتضى قاعدة اخرى فاذا عرفت ما حررناه فكذلك انه يجب عليه
الحج في السنة الآتية بمقتضى العقل والقاعدة وان لم يوقف ما صرح به واما ما قاله السعيد الغني الدمشقي
في رسالة المنفردة قياسا على ان المعزور من اهل المكة كما اشير اليه في الشبهة فليس بشيء وكذا ما قاله لو كان
واجبا عليه لتعرض عليه الفقهاء كما لا يخفى فاعرف واما على الثاني فما رواه من قوله قد صح اه لا يرتبط المطلوب
اذ الكلام في جهر الامام لا المأموم ولا شبهة ان الامام لا يريد ترغيب الجماعة بجهر التسبيحات وغيرها واردة
ترغيب مطلقا بجهره يفضي ارتكاب بدعة في عبادة لفعل غيره امرا مستحبا لانه ما ورد رفع الصوت

الامام

الامام بعد السلام وهذا الارتكاب غير سديد على ان قوله في آخر كلامه بل مكروه يا باه صحة وقوع رفع الصوت
ممن صلى خلف رسول الله عليه السلام على ان اكثر اهل المذهب بينوا ان الذكر الجهري اذا قارن النية
الخالصة مثل قصد الاقتداء افضل من الخفي فلعل الاحسن ان يقول ان مطلق الذكر بالاخفاء افضل
من الجهري اذا لم يقارن بنية خالصة وما ذكر من مثل التعويذ من افراده على ان تلاوة القرآن جهرا عند اشتغال
الناس مكروه والاكثر انه لا يخلو القوم عند قراءة الامام عن اتمام صلوة او قراءة او ذكر فيكون الجهر بالمولاء
مكروها ايضا لجريان علة كراهة جهر القراءة على السوية سيما ان هذا الجهر في زماننا لا يخلو عن رياء او
سمعة او لحن او تغن بل عدم صدوره من الثقات المتورعين بل عن المجتهدين حجة لنا على اولوية تركه لان
حال المقلد انما هو الاقتداء بامامه ما ثبت صدوره عنهم واما على الثالث فانه يفهم استحبابه اذا قصد به الترغيب
للجماعة بالفاتحة هي من افاضل الذكر واتم الدعوات ان صح ما ذكره في الثاني فيصح قوله بلا كراهة بل يكون
مندوبا لكن الاحسن ان يلقيه بالقبول بحسن الظن منه ومن سائر من تركه من الثقات واما على الرابعة
فحاصله انه اذا ثبت حكم عمل بدليل صحيح فورد خبر ضعيف غير موضوع في فضله يعمل بهذا الخبر رجاء لذلك
تحصيل الفضل وفيه نظر اما اولا فالمتبادر من قولهم يعمل بالخبر الضعيف اذا كان متعلقا بفضائل الاعمال
ثبوته بذلك الخبر فاذا ثبت بدليل آخر لم يكن عملا به بل بذلك الدليل واما ثانيا فجوابه في الحقيقة عين ما نقل في
الشبهة من الدواني وقد اورد عليه فيها ما اورد واما ثالثا فمجرد الرجاء لا يتوقف على هذا الخبر بل موضوع
والكاذب لا يستحيل ولا يبعد لانه ارحم الراحمين ولعل الجواب انه يجوز بل يستحب العمل بالاحاديث الضعيفة
في فضائل الاعمال كما ذكره النووي وغيره بمعنى انه اذا كان حكم ثابت اباحته بدليل فورد خبر ضعيف في فضله
يستحب العمل به اذا لم يحتمل الكراهة والحرمة لان المباحات يكون بالنية عبادة فهذا الخبر يؤدي الى نية العبادة
التي تصير بها المباحات مندوبا وفيه خصوصية به وان ثبتا باحته بغيره حاصله ان الجواز معلوم من غيره
والاستحباب ايضا معلوم باستحباب الاحتياط فلم يثبت شيء من الاحكام بالحديث الضعيف بل وقع
الحديث الضعيف لا استحباب وفضل الاحتياط الذي يعمل به والاحتياط مستحب فارجع البصر هل ترى
من فطور واما على الخامسة فقد نقول ان طرق الاكتساب منحصرة في قوانين المنطقية من ان المنطق
آلة للشرعيات فكيف بعدم لزوم انطباق قواعده بل الحق في الجواب ان يقرر الآية هكذا على هيئة الشكل الاول ان الظن شيء بعضه اثم وكل كذا الكثير يجتنب عنه بحكم الاحتياط فالظن الكثير مجتنب عنه و
هو حاصل قوله تعالى فاجتنبوا كثيرا من الظن او نقول قد تقرر في محله ان شرائط الاقيسة انما تعتبر في اليقينيات
واما الظن فحاصله ولو بدونها الا يرى الاستقراء الناقص يفيد الظن مع انه لا يمكن كلية الكبرى واما التقرير
هكذا كثير من الظن بعض الظن وبعض الظن اثم فاما غير صحيح لعدم كلية الكبرى او يرجع الى ما قلنا او نقول
الظاهر ان قوله ان بعض الظن اثم تعليل قد لا يكون دليلا فلا يلزم رعاية شرائط الدليل فاعرفه تمت

كتابة هذه الرسالة التي هي للخادم محمد افندي
وجعل الجنة مثواه
آمين

هذه رسالة السواك بسم الله الرحمن الرحيم لابى سعيد الخادمى رحمه

الحمد لله والصلوة والسلام على اشرف خلق الله مع من تمسك بسنة رسول الله وبعد فلما اضطرب الخواص والعوام فى الاستياك عند الصلوة وعدمه لاختلافه فى كتبنا والراجح هو الاول اوردت اولا ادلة المثبتين وثانيا ادلة النافين وثالثا ترجيح الاولين اما ادلة المثبتين فاقوال الفقهاء والاثر اما اقوال الفقهاء فقال فى التاتارخانية عن التتمة ويستحب السواك عندنا عند كل صلوة ووضوء وقال الحلبى فى شرح المنية ويتأكد استحبابه عند القيام الى الصلوة وعند الوضوء ونقل عن القهستانى ويستحب فى جميع الاوقات ويتأكد عند قصد التوضؤ فيسن او يستحب عند كل صلوة كما عند غيرنا ويستاك حالة المضمضة وفى الجلاء عن ابن الهمام ويستحب فى القيام الى الصلوة وعند الوضوء ونقل عن الصلوة المسعودى انه لم يختص بالوضوء كما قيل بل سنة على حدة على ما فى ظاهر الرواية وفى شرح الشرعة ان المشهور عندنا وعند المالكية وكذا عند الشافعى قال فى المواهب اللدنية باتفاقهم عليه واما الاحاديث ففى جامع الصغير كان صلى الله عليه وسلم يصلى بالليل ركعتين ركعتين ثم ينصرف فيستاك قال فى شرحه فيض القدير عن ابى شامة يعنى وكان يتسوك بكل ركعتين وعن العراقى فيستاك لكل ركعتين كالضحى والتراويح وبه صرح النووى انتهى وفى الجامع ايضا فضل الصلوة بالسواك على الصلوة بغير سواك سبعين ضعفا وقال فى شرحه ورواية الحاكم فضل الصلوة التى يستاك بها على التى لا يستاك لها سبعون ضعفا وفى الجامع ركعتان بسواك خير من سبعين ركعة بغير سواك وفى رواية افضل بدل خير وفيه ايضا لولا ان اشق على امتى لامرتهم بالسواك مع كل صلوة وفيه رواية اخرى عند كل صلوة وفيه لولا ان اشق على امتى لفرضت عليهم السواك عند كل صلوة كما فرضت عليهم الوضوء وعلى رواية احمد صلوة بسواك افضل من سبعين صلوة بغير سواك قال فى الجلاء بعد ما اتى ببعض هذه الاحاديث الباء للالصاق او المصاحبة وحقيقتهما فيما اتصل حسا او عرفا وكذا حقيقة مع وعند والنصوص محمولة على ظواهرها اذا امكن وقد امكن هنا فلا مساغ اذا على الحمل على المجاز واما الاثر فما فى سنن ابى داود والترمذى كان راوى حديث لولا ان اشق على امتى زيد بن خالد الجهنى كان يشهد الصلوة الخمس فى المسجد وسواكه على اذنه موضع القلم من اذن الكاتب لا يقوم الى الصلوة الا استاك ثم رده الى موضعه على ان الراوى بعض يحتمل ما رواه لا سيما عند كونه ظاهرا فيه تعيين لذلك الاحتمال فلا يجوز غيره وان فعله بحضر تلك الجماعة الكثيرة من الصحابة او التابعين بلا نكير يجعل محل الاجماع السكوتى وقد تقرر فى الاصول انه يجب تقليد غير الصحابى على ما فيما شاع بين الاصحاب على انه لا اقل من قبيل مذهب الصحابى والاصح انه يجب التقليد لا سيما عند كونه مدركا بالقياس واما حجج النافين فما نقل عن التشريح انه صرح بعضهم بكراهة الاستياك فى المسجد لان السواك عند القيام الى الصلوة ربما يخرج الفم فاخرج الدم ولانه لم يرو انه صلى الله عليه وسلم استاك عند قيام الصلوة ويحمل قوله عليه السلام بالسواك عند كل صلوة على كل وضوء ويؤيده رواية عند كل وضوء ولانه يفوت غسل السواك بعد الاستياك

وهو ايضا سنة وايضا فى جامع الرموز والالفاظ الشيطان يستاك وكذا فى البحر الرائق قولهم يستحب عند القيام الى الصلوة ينافى ما نقلوا من انه مستحب عندنا للوضوء لا للصلوة خلافا للشافعى وعلله شرح الهندى فى شرح الهداية بما ذكر من خروج الدم ولانه قال ابن الهمام المراد بما ذكرنا ما ظاهره المذهب عندنا فى الصلوة كونه عند الوضوء ولا يستدل بان السواك لدفع الاذى والمسجد ليس محلا لذلك واما الترجيح فلا شك ان حجتنا على الاحكام واقوال فقهائنا اذ الاحتجاج بالنصوص هو منصب الاجتهاد وقد عرفت اقوال الفقهاء وتأكد دلالتها على المطلوب اى الاستياك عند الصلوة ولا يخفى ان فقاهة النافين ليس بتلك الرتبة فى الفقاهة ولا فى تأكد الدلالة ولو سلم فادلة مسئلة المثبتين نصوص قطعية وادلة النافين آراء عقلية وقد قرر فى محله ان الرأى فى مقابلة النص ليس بجائز وقرر ايضا ان المسند الى كتاب معروف يرجح على المسند الى غير معروف وانه لا يعمل بقول كل كتاب بل لا بقول كل كتاب معتبر ما لم يوافق الكل والقياس اذ قد يوجد فى كتاب معتبر سهو وخطاء كصاحب الهداية مع الاجماع على وثاقته قد خطؤها فى مواضع عديدة ولا شك ان الكتب التى احتج بقولها النافون ليس فى مرتبة كتب المثبتين فى الوثاقة والشهرة والكثرة اذ الترشيح ليس بمعروف وكلام البحر نفسه متضمن لاعتراف مسئلة الخصم او متعارض او متساقط ككلام ابن الهمام بعد صحة النقل اذ صاحب الجلاء ليس بمثابة هذا النقل فى فهم مآل المآخذ فافهم وايضا قرر ان القول الذى يشهده القياس يرجح على ما ليس كذلك وحكم مشروعية السواك تطهير الفم ودفع الاذى وازالة الرائحة الكريهة كما نقل عن الفتاوى البردوية لان المصلى يناجى ربه وتصافحه الملائكة كما فى الفيض وفيه ايضا عن ابن دقيق العيد حكمة ندب السواك عند القيام الى الصلوة كونها حالة تقرب الى الله تعالى وعن شرح الاحكام حكمته انه يقطع البلغم ويزيد الفصاحة وتقطيع البلغم مناسب للقراءة فاذا كان قياس ذلك فالموافق له هو الاستياك عند القيام لا عدمه ثم ان تنزلنا الى التمسك بالادلة فلا شك ان ادلة المثبت نصوص قطعية اذ الباء فى الاحاديث المذكورة كما اشير خاص فى الالصاق وكذا مع فى المقارنة وكذا عند فى الحضرة ودلالة الخاص قطعية فلا يزول بالظن فضلا عن الشك وقد قرر انه لا يعدل على ظواهر النصوص الا بصارف قطعى وما ذكره النافى ليس بصارف قطعى غايته الظن فلا يفيد وقد قرر ايضا انه لا صارف الى المجاز الا عند تعذر الحقيقة وقد عرفت امكانها ولا شك ايضا ان ادلة النافى اعتبارات عقلية على ان مقدماتها كلها قابلة للمنع اما قوله يجرح الفم فلا شك فى ندرته والعبرة للغالب الشائع لا للنادر كما نقل عن الكفاية وانك قد سمعت الاصل والقياس فى السواك ولو سلم كون ادلة النافى ظاهرا فى النفى فيرجح الاصل اذ هو اصل عند تعارضهما وقد اجيب عنه باستعمال الرفق على نفس الاسنان واللثة دون اللثة عند ذلك الخوف على انه قد يترك الاصل الكلى بالعوارض الجزئية فيجوز عدم الاستحباب لمن يبتلى بهذا الخوف قال الزيلعى لا تنكر تغير الاحكام بتغير الزمان فعند وقت مظنة الجراحة لا يأتيه واما قوله ولانه لم يرو فيرده الحديث الاول مع ما نقل فى شرحه

اى المذكور هنا اولا كان يصلى بالليل

عن ابي شامه وايضاً عن العراقي بل النووي وقد اجيب عنه ان السنة القولية مستقلة في الدلالة بلا
احتياج الى انضمام الفعلية بل هي اقوى وايضا يجري في اكثر الاحكام المجمعة التي ورد في حقها سنة قولية ولم
يفعلها صلى الله عليه وسلم كما قيل في قراءة آية الكرسي دبر المكتوبة وبه يضمحل قوله عليه السلام لا على انه على المجاز عند امكان
الحقيقة بل عند ظهورها وايضاً قوله ويؤيده رواية عند كل وضوء على ان ذلك من قبيل حمل المطلق مع امكان العمل بهما لانه
من قبيل اتحاد الحكم والحادثة مع دخول الاطلاق والتقييد على الحكم على ما قيل لكن لا يخفى ما فيه بل الحق ان ارتكاب حمل
احدهما على الآخر انما يتصور اذا تعذر العمل بهما معا وقد عرفت الامكان بل الوقوع على ان عكسه ليس اولى مما حمله وقد جمع
بين هذين الحديثين في الفيض القدير حيث قال والجمع بينهما بان يتسوك عند الوضوء وعند الصلوة زيادة في النظافة
المقصودة وقد يفهم من البعض التوفيق انه سنة للوضوء الا اذا نسيه فيندب للصلوة وقد يسبق الى الخاطر انه اذا لم يأت في الوضوء او اتى
لكن طال عهده فتغير الفم او لم يطل لكن تغير بنحو كل ذي الروائح الكريهة فيندب للصلوة والله اعلم واما قوله ولانه يفوت
الى فاذا ثبت سنيته بما ذكر فسنية غسل السواك اما مختصة باوان الوضوء بقرينة اوان استعمال الماء او يجوز ان
يؤخر الى عقيب الصلوة لان ذلك من قبيل تعارض الاثرين فلا بد من الجمع بينهما بنحو ما ذكر ما امكن وبه يضمحل ما نقل عن جامع الرموز
على انك قد سمعت ما نقل عنه اولا من الاثبات واما ما نقله من البحر فقد سمعت جوابه بل نفسه اعتراف بالمسئلة غاية الكمال
على صاحب المذهب بانه في فافهم وقوله لا للصلوة بعد تسليم كونه من المنقول يجوز ان يكون مرادهم ان ما يكون مستحبا للوضوء
ليس عين ما يكون مستحباً للصلوة بل هما استحبابان مستقلان واما ما نقله عن ابن الهمام فقد عرفته ايضاً على انه يمكن ان يكون قوله
المراد بما ذكرنا انه مصروف الى بحث مخصوص او مقام مخصوص لا على الاطلاق توفيقاً بين كلاميه واما كونه دفع الاذى فليس
بمعلوم بل انه من قبيل التطهير ولو سلم فعدم محلية المسجد لذلك على الاطلاق ممنوع اذ يعني ان اريد في الاذى ما يكون عفوا على المسجد
فالمقدمة الاولى ممنوعة وان المطلق فالثانية ممنوعة على ان الكلام في مطلق الصلوة لا الصلوة التي في المسجد فلا تقريب
بقي ان هذا من قبيل تعارض الكراهة مع الندب فالاصل ترجيح الكراهة فينبغي ان يرجح جانب الكراهة قلنا نعم لكنه يعارض
اصل آخر وهو ترجيح المثبت على النافي على ان ذلك انما يتصور على فرض تساوي الطرفين وقد عرفت قوة طرف المثبت
من قوة قائليه وقوة دلالة اقوالهم ووثاقة ادلتهم ولا يخفى ايضاً ان النصوص المذكورة وان كانت احاد الالفاظ لكنه لا شك
في كونها مشهورة المعنى واما الشان في كونها متواتر المعنى وقد قال الفيض عن السيوطي ان حديث زيد بن خالد الجهني
متواتر وقد سمعت ما يصلح اجماعا سكوتيا ايضا فتفرع اللازم ما نقله ان السواك سنة في الوضوء وندب في الصلوة
مطلقا اسوكدا او اما سنة في الوضوء او ندب في الصلوة ان لم يأت في الوضوء وقد يخطر انه ندب في الصلوة مطلقا
ان طال زمان الوضوء او تغير رائحة الفم بشيء مما يكون مصاحبة الملك بالمناجات الرب نعم طيب الله والله اعلم
بالصواب والیه المرجع والمآب تم من قلم اول جامعه محمد الخادمي

جعل الله لسنة نبيه من اول الدائمين

عليه الصلوة والسلام اولا وآخرا

تمت الرسالة للشيخ المرحوم محمد الخادمي

(حاشية: متواتر)

(حاشية: ... عند كل صلوة ... وضوء ... بسواك ...)

هذه الرسالة سمع للبركوي محمد افندي رحمه الباري

بسم الله الرحمن الرحيم لا اله الا الله نفي واثبات والمنفي لا عين له فعلى من وقع النفي والمثبت موجود
فعلى من وقع الاثبات والنفي عين المثبت عين المثبت والمثبت عين النافي عين النفي عين المنفي فهو ست وهي
واحدة فمن قالها حكما فما عرف ومن قالها كقول الله تعالى فقد قالها فهو مؤمن انتهى وهذه الكلمة حصن وباب مجاز
وبواب ما لم ينقص حتى البوت لا يدخل الى داخل الحصن وما لم تخرج عن عهدة لا لا تصل الى اثبات الا وفي تحقيقه
ليست بنافي ولا بثبت اذ المنفي لا ينفى والمثبت لا يثبت فان المنفي والمثبت مثبت وانما قولك لا اله الا الله اربعة كلمات
حاصلها كلها كلمة واحدة واثني عشر حرفا حاصلها كلها اربعة احرف فالاربعة هي الكلمة والكلمة هي الاربعة وهي تركيب
قولك الله ولا الا الله اثبات محض وتوحيد صرف من غير نفي ولا جحد والا نفي محض لان الشيء لا ينفى حتى يتصور له
وجود وحرف لا ما جاء لنفي شيء حتى لا يتصور له حقيقة ثبوت ووجود ومن توهم ذلك فهو مشرك فان الحق
سبحانه وتعالى منزه فاذ هو لم يزل ولا يزال ابدا آباده عن الشبيه والشريك والضد والند وانما جاءت كلمة لا اله مكنسة تكنس
غبار الاغيار عن وجوه الاسرار لتصلح ان يكون عرشا لتجلي الله عليها ومحلا لنظر الحق عليها

من كتاب التجريد في علم التوحيد للامام الاكبر محمد بن محمد الغزالي

هذه الرسالة بسم الله الرحمن الرحيم لابي سعيد محمد الخادمي

الحمد لله حمد الموحدين الواصلين والصلوة على من ينتهي اليه سلسلة العارفين وآله المستغرقين والمستدلين
وبعد فالكلمات الآتية المنسوبة الى الامام البركوي لما كانت ظاهرة في كونها عبارة صوفية محتملة لكونها كلامية اوردنا
في بيانها مطلبين المطلب الاول في الكلامية لا اله الا الله توحيد لان مضمونها نفي واثبات اي نفي الالهية عن كل شيء
واثباتها لاله تعالى وما شانه هذا توحيد فانه وان كان الاستثناء عندنا تكلما بالباقي بعد الثنيا لكن في خصوص
هذه الكلمة الطيبة بشهادة الشرع والعرف دلالتها على وجوده تعالى اشارة او دلالة مفصلة في الاصولية محررة
تمام دقائق اسرارها في رسالتنا المعمولة لها والمنفي كل فرد من افراد حقيقة الاله غير المستثنى اي الله تعالى لا عين له
لا وجود له بيانه ببراهين كونه تعالى واحدا منها التمانع المشار اليه بقوله لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا
المقرر في الكلامية وهذا في الحقيقة كالدليل بجزء صغرى دليل التوحيد فعلى من وقع النفي اي النفي على من
وقع عليه النفي حق صادق والمراد بمن وقع عليه النفي غير الله تعالى من الآلهة وهذه كالنتيجة لما قبله وفي قوة
نفي الالهية عن كل شيء ويمكن ان يقال والمنفي لا عين له اي لا وجود له لذاته بل عن غيره فعدم الالوهية في نفس الامر
واقع على من وقع عليه النفي هنا ثم ان النفي من حيث كونه نفي الواجب لذاته يلزم بمجرده علم الامتناع لان الذات
لو كان واجبا لوجب لذات الواجب مقتضى وجوده اقتضاء تاما ضروريا فاذا لم يوجد يعلم امتناعه
فحينئذ لا بد ان يجعل كلمة من استفهام انكار بمعنى اذا كان ممتنعا فلا محل يرد عليه النفي والا يلزم نفي المنفي
اذ لا فائدة في نفي الممتنع والمثبت في حقيقة الاله وهو الفرد الواحد المذكور بعد الاستثناء موجود بذاته

(حاشية: قوله صح)

(حاشية: ... صح)

(حاشية: ولا فائدة في النفي بالنسبة الى من له فطرة سليمة صح)

(حاشية: ... تحقيقه ...)

براهين اثبات الواجب المبسوطة فى محلها فالالوهية فى نفس الامر واقع على من وقع عليه الاثبات هنا
فهنا فى حكم الجزء الآخر للصغرى المتقدمة و ذلك لان تقول المثبت فى نفسه مع قطع النظر عن اثبات المثبت
فى نفسه فالحكم بالاثبات حكم مطابق للواقع والنفى ذات مفهومه مع قطع النظر عن صفة المنفى نفس المثبت
اذ الاله ذاتى لله تعالى والثانى عين الذات ومحمول عليه مواطاة اولان هذه الكلى منحصر على هذا الفرد وذلك
هو الاحتمال الصحيح من المحتملات الاربع فيه كليتين او جزئيتين او الاول جزئى والثانى كلى او العكس الذى هو
الصحيح عين المثبت اى وجود الواجب عين المثبت اى عين ذاته كما هو محقق المتكلمين وهو المناسب لكمال التوحيد
او عين المثبت اى ذات الواجب عين المثبت بالكسر اى الخالق الموجد للعالم اذ لا خالق سواه او المنفى اى ذاته
بلا صفة النفى عين النافى وهو الله تعالى بمثل قوله فاعلم انه لا اله الا الله او مع صفة النفى عين الذاكر بضرب تاويل
وفى بعض النسخ والمنفى عين الباقى اى الباقى من الاستثناء فالوجه ظاهر عين المنفى اى ذات المعدوم فى نفسه
عين المنفى ههنا يعنى المعدوم هو هذا فقط اذ ما عداه من المعدومات وان كان معدوما لكن يمكن وجوده واما
هذا فممتنع او عين المنفى فى هذه العين المنفى فى الخارج او غيره مما اعتبر فى نحو شعرى شعرى فهذه اى المقدمات المذكورة
مع اعتبار التفريعين مع مفرعيهما ست سوى الاولى لانها المقصودة لغيرها وهذه اى الاولى التى هى مضمون الكلمة
الطيبة واحدة وغيرها مسوقة لها لبيان تصديقها وتصورها فكانها دليل للتوحيد وتبيين ما هو الجرى للذاكر العارف
فمن قالها اى الكلمة الطيبة حكاية اى على حكم العرف والعادة بلا قول بمثل ما ذكرنا فما عرف حق المعرفة لانه اما بلا
معرفة اصلا فيكفر واما بالنقل فيفسق ومن قالها كقوله سبحانه بان يكون قولا بمعرفة وعلم بذاته ووحدانيته
وذا بالاستدلال المشار اليه فيما سبق لان الظاهر انه اشارة الى قوله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله فقد قالها وهو مؤمن حقا
بلا ريب وايمان كامل المطلب الثانى فى الصوفية ففيه مقدمة ومقصد اما المقدمة فالتوحيد صفاتى وهو انه اذا
انتهى سلوك الذاكر العارف بالتهذيب والتجلى الى الله تعالى يستغرق فى بحر التوحيد والعرفان وتتوارى فى نظره
وجود جميع الممكنات فى وجود نفسه كتوارى الكواكب عند طلوع الشمس ويسمونه بالفناء فى التوحيد نقل عن شرح
المقاصد وصرح فى حواشى النسفية والبديسير الحديث الالهى وحج ربما يصدر عنه عبارات تشعر بالحلول والاتحاد
لقصور العبارة عن بيان تلك الحال وتعذر الكشف عنها بالمقال واما توحيد ذات وهو وحدة الوجود واختصاصه
له تعالى قالوا ان وراء اطور مشاهد ويكاشف فيها اشياء ويعجز العقل عن ادراكها وان الممكنات ماشمت رائحة
الوجود وانها لم تظهر وان الحق محسوس والخلق معقول وشبهوا وجود الخلق بوجود الصورة المتخيلة فى المرآت
لعل هذا معنى ما نقل عن الاحياء الممكن فى حد ذاته هالك ازلا و ابدا وما نقل عن المشكوة انه ليس فى الوجود الا الله
تعالى وايضا عن الغزالى لكل شئ وجهان الى نفسه والى ربه فباعتبار الاول معدوم وبالثانى موجود فاذا لا موجود
الا الله تعالى وقال البيضاوى بيض الله وجهه عند قوله تعالى كل من عليها فان الآية ولو استقريت جهات الموجود
وتفحصت وجوهها وجدتها باثرها فانية فى حد ذاتها الا وجهه تعالى الذى على جهته انتهى وانت اذا تاملت حقيقة

كلامهم وجدته مغايرا لمذهب السوفسطائية والوجودية وحاصل ما تحرر ان الوجود الحقيقى مختص له تعالى
وعينه وان الممكنات ليس لها وجود حقيقة ولما اتضح فنقول لا اله اى موجود من الماديات والمجردات
وانما اعتبر عن جنس الممكنات بالاله لكون افرادها شئون الحق بل عينه وهو صلى الله عليه وسلم مال اشياء
الاوراى الله تعالى معه كما صرح بعضهم فى تفسير قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله اى مضمون هذه الكلمة نفى الوجود
الحقيقى عن جميع الغير واثبات الوجود له تعالى والمنفى افراد الموجود غير المستثنى لا عين له لا وجود له حقيقة بل
اوهام او شاج وخيال كما يجيب عن الحسن عند وصول الذاكر الى سلطانه بحق المجاهدة فيه فالنفى هنا واقع على
من وقع عليه النفى فى نفس الامر اذ المرئى عند المشاهدة العيانية كذلك والمثبت اى الواجب تعالى موجود بوجود نفسه
ازلا وابدا بلا اضافة الى شخص ولا اعتبار اليه فالثبوت اى الوجود فى نفسه واقع على من وقع عليه الاثبات هنا
والمنفى اى الباقى من الاستثناء به وهو جميع الموجودات المتوهمة عين المثبت اثر الذات ومعلوله اذ هو خالق كل شئ
او الوجود فى المنفى عين الوجود فى المثبت بناء على وحدة الوجود فالمنفى بالنظر الى ذات نفسه عدم والى ذات
الواجب موجود بوجوده قال محققوهم الوجود مع كونه عين الواجب قد انبسط على هياكل الموجودات وظهر فيها
فلا يخلو عنه شئ من الاشياء بل هو حقيقتها وعينها وانما امتازت وتعددت بتقيدات وتعينات اعتبارية
لعل مرادهم هو غير الحلول بل معنى ما نقل عن شرح المقاصد فى المقدمة بل حاشاهم عن ارادتهم ما يفهم من ظاهر
هذه العبارة بقرينة ما فصلوا تنزهه تعالى فلا يلزم كونها فى الوجودية والحلولية عين المثبت فى نظر الذاكر العارف
عين المثبت هنا يعنى اذا دخل الذاكر المجذ روضة هذه الكلمة جامعا اذهاد ها زانقا من سلسبيل سكرانها وها
مستغرق فى حيق لجارها راضعا حجب شئون هذه السفليات وعوائق علائقها قاطعا رتب التجليات
والمكاشفات واصلا الى نهايتها ينتفى المنفى ويضمحل ويثبت المثبت يعنى لا يبقى فى الوجود فى نظره الا هو فالمثبت
فى نفسه عند العارف المتيقن بعين اليقين او حق اليقين هو المثبت فى هذه الكلمة والمنفى عين النافى يعنى يكون النافى
الذاكر فى تلك المرتبة منفيا عنده ايضا عين المنفى هنا عين المنفى عند صاحب هذا المقام او فى نفسه ولان
وجود الممكن لم يوجد فى الازل ومستعار فى الحال وينعدم فى الاستقبال فهى المقدمات المذكورة سوى
الاولى التى هى المقصد مع وحدة التفريعين مع مفرعيهما ست وما لهذا الست والمقصود منها واحدة
فمن قالها هذه الكلمة الطيبة المقصودة الواحدة حكاية حكم عادة بلا رعاية ادبها وشرائطها فى تهذيب الاخلاق
وتطهير الباطن والتاب والخشوع والتعظيم فيما عرف قدرها وحقها او حكم عادة بمجرد تقليد بلا استدلال
بل بمجرد استدلال بلا كشف وعيان فما عرف حق المعرفة للقدورة المبشر اذ الطريق الى الغاية عندهم هو
المشاهدة بتجريد النفس من الظلمات النفسانية والعوائق الهيولانية ولذا قال بعض عارفيهم باى
استدلاليان چوبين بود پای چوبين سخت بی تمکين بود لعل يشير الى هذا ما فى شرح المقاصد
بعد بيان توحيدهم ونحن على ساحل التمنى نغترف من بحر التوحيد بقدر الامكان ونعترف ان الطريق

فيم العيان دون البرهان انتهى ومن قال ذكرها بلا حكم محرر آنفا كقوله سبحانه امرا بالعلم الذى
طريق نجو ما ذكر فقد قالها وهو مؤمن بايمان كامل تام هذا هو الكلام على ما يحسب وسع الحال والمقام على
ما يقتضيه عباراتهم ان على ظاهرهم وان على تأويل فعلى تأويله والله الموفق تمت الرسالة بعون الله تعالى

وحسن توفيقه الفاضل محمد الخادمى على الكلمات المتعلقة
البركوية فى التوحيد عليهما احسان الله الجليل
من يد محمد بن مصطفى الكوردوسى
عفى الله لهما ١٣١٠

هذه الرسالة بسم الله الرحمن الرحيم محمد مفتى الخادمى

الحمد لله وحده والصلوة على من لا نبى بعده وآله وبعد فقد وقع فى تفسير العالم عند قوله تعالى قل اللهم
مالك الملك الآيتين اخبرنا ابو القاسم عبد الله بن محمد الحنفى نا ابوبكر احمد بن حسن الخيرى نا ابو جعفر عبد الله
بن اسمعيل بن ابراهيم الهاشمى نا محمد بن محمد على بن زيد الصائغ نا محمد بن الازهر نا الحرث بن عمير نا جعفر بن
محمد عن ابيه عن جده عن على بن ابى طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فاتحة الكتاب وآية الكرسى
والآيتين من آل عمران شهد الله الى قوله ان الدين عند الله الاسلام وقل اللهم مالك الملك الى بغير حساب مشفعات
ما بينهن وبين الله حجاب لما اراد الله ان ينزلهن تعلقن بالعرش وقلن يا رب تهبطنا الى ارضك والى من
يعصيك قال الله تعالى بى حلفت لا يقرأكن احد من عبادى دبر كل مكتوبة الا جعلت الجنة مثواه على كل ما كان
فيه ولا سكنته حظيرة القدس ولنظرت اليه بعينى المكنونة كل يوم سبعين مرة ولقضيت له كل يوم سبعين حاجة
ادناها المغفرة ولاعذته من عدو وحاسد ونصرته منه وزيد فى بعض النسخ منهم الحرث بن عمير وهو
ضعيف انتهى وهكذا ايضا وقع فى بعض المواضع عن تفسير الشيخ السمرقندى لعله بحر العلوم للشيخ على
السمرقندى وكذا فى مشكاة الانوار وايضا فى بعض الكتب عن الدر المنثور للسيوطى واخرج الديلمى عن ابى
ايوب الانصارى مرفوعا لما نزلت الحمد لله رب العالمين وآية الكرسى وشهد الله وقل اللهم الى بغير حساب
تعلقن بالعرش وقلن انزلنا الى قوم يعملون بمعاصيك فقال بعزتى وجلالى وارتفاع مكانى لا يتلوكن عبد
عند كل صلوة مكتوبة الا غفرت له ما كان فيه واسكنته جنة الفردوس ونظرت اليه كل يوم سبعين نظرة
وقضيت له سبعين حاجة ادناها المغفرة فاعلم انى لما وقفت هذه الفضائل بهذين الروايتين من
تلك الكتب عملت واعملت حرصا لاحراز تلك الفضيلة ودلالة وتسبيبا وعندما وقع بحث مع الاخ
الفاضل احمد الخادمى قلت لا يكون اقل من كونه ضعيفا والعمل بالخبر الضعيف جائز فى فضائل الاعمال
وعدم شهرة العمل لا يكون حجة فى عدم الصحة على ان عدم الوصول لا يكون حجة على عدم الحصول ثم بعد
برهة من الزمان وقفت عن بعض المواضع عن موضوعات ابن الجوزى موردا على ما فى المعالم ما هذا لفظه
قال المص هذا حديث موضوع تفرد به الحارث بن عمير قال ابو الحاتم ابن حبان كان الحارث ممن يروى عن

اثبات الموضوعات يروى هذا الحديث ولا اصل له وقال ابوبكر محمد بن اسحق بن خزيمة الحارث كذاب ولا اصل
لهذا الحديث وقال المص كنت سمعت الحديث فى زمن فاستعملته نحوا من ثلثين سنة بحسن ظنى بالرواية
فلما علمت انه موضوع تركته فقال لى قائل اليس هو استعمال الخير ينبغى ان يكون مشروعا فاذا علمنا انه كذب خرج
من المشروعية انتهى فتأملت فى نفسى ان ما اتى به الطعن لا يوجب الا الضعف لتهمة الراوى بالكذب بانه يروى
الا من جهة لا يوجب الوضع كما فى محله على انه قد شرط فى كونه ضعيفا لمخالفته للقياس وظاهر انه ليس مخالفة القواعد
المعروفة اذ مثل هذه الفضل كثير فى الاحاديث بمثل هذا العمل ولهذا اورد ابن الصلاح وكذا النووى على ابن الجوزى
انه اودع فى موضوعاته ما لا دليل على وضعه وانما حقه ان يذكر فى الاحاديث الضعيفة ولو سلم ذلك فانما يوجب
وضعه من طريق على رضى الله عنه دون طريق ابى ايوب رضى الله عنه اذ لم يعلم كون الحارث ايضا فى طريقه
وايضا الظاهر ان الرواية الذين تحت الحارث وردوا هذا الحديث عنه ثقاة ولم ينقل عنهم طعن فيجوز كون
حديثه مقبولا كالرواية عن المجهول ثم انى وان لاحظت قلبى فى نفسى هذا لكن لم يخل قلبى عن الاضطراب
فعند نومى متفكرا بذلك قيل لى فى منامى كلاما نسيت لفظه لكن سبق خاطرى فى منامى ايضا انه يقتضى
المنع فعند تلك الملاحظة فى تلك النومة قيل لى كلام آخر فعبرت فى نومى ايضا انه يشير الى الاتيان ثم تنبهت
متحيرا ثم بعد صلوة الفجر فى المسجد مشتغلا على وردى الذكرى فاذا وقع لى زيارة صاحب الرسالة
صلى الله عليه وسلم وصحبه فسئلت عن ذلك فسكت يسيرا ثم قال خذ صحيحا عن ابى بكر رضى الله عنه
فقال فى اثناء وصاياه اعمل باقوى شريعة ربك وباصح سنة نبيك ثم قال دع ما يريبك الى ما لا يريبك
ولم انتبه لكمال خلطى عن ذلك شيء ثم انتهيت الى حضرت صديق رضى الله عنه فسئلت عن ذلك فقال ان كان
الواقع صحة الخبر فالعمل به فضيلة والا فبدعة فى العبادة وعند احتمالهما يرجح جانب البدعة فاذا سبق خاطرى
ان العمل به محتاج الى وقوف صحة الخبر ثم سبق خاطرى فى تلك الحالة الى ان احد ابن الجوزى واصح طعنه فاذا انا
معه فقلت ان دعواك وضع هذا الحديث وما ذكرته فى دليله انما يفيد الضعف فقال لا تهام بالكذب
يفيد طعن الكذب والظن احد طرفى الحكم الشرعى فقلت هذا مخالف صريح لما فى اصول الحديث ان ذلك
من قبيل الضعف قال رأى فى ذلك هو الموضوعية ثم تنبهت فتأملت فيه اشارة احتمال صحة الحديث
لكن يحتاج العمل به الى الوقوف بصحة الاثر لا بطريق الالهام بل الشأن فى مثله ترك ما يشك لى ما لا يشك
الى زوال ذلك الشك لكن هل يكفى فى دفع هذا الشك ما ذكر سابقا او يحتاج الى زيادة كشف وبيان

وذلك محل تأمل تدبر والله تعالى اعلم
بحقيقة الحال وهو المولى المتعال
ابو سعيد الخادمى

هذه الرسالة لابي سعيد الخادمي متعلقة بقوله تعا ولو علم الله فيهم خيرا

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لمنزل الكتاب والصلوة على مهدى الصواب وعلى آله
والاصحاب وبعد فهذه كلمات متعلقة على قوله تعا ولو علم الله فيهم خيرا لاسمعهم ولو اسمعهم لتولوا واقعة لما يتوهم
من الاشكال منه انه شكل اول على ان نتيجته محال ومتضمنة لدفع ما يتوهم من التناقض اعلم ان جملة ما يحتمل ان يكون
بيانا لدفع هذا الاشكال بالاخرة الى اثنى عشر ثمانية على عدم قياسيته هذا القول واربعة على قياسيته اما الثمانية
فاولها ان كلمة لو لا تستعمل في الفصيح في الاقتراني وثانيها ان الصغرى ليست بفعلية ورابعها ان الوسط ليس
بمتكرر اما لان الاسماع في المقدمة الاولى لاسماع النافع وفي الثانية الغير النافع واما لان الاسماع في الثانية
الاسماع على تقدير عدم علم الخير فيهم وخامسها انهما مهملتان وكبرى يجب كليتها وسادسها انه انما ينتجان
لو كانتا لزوميتين وهو مم وسابعها ان المقدمة الثانية ليست متعلقة بالاولى بل هي ابتداء كلام وثامنها ان
قياسيتها ليست بمقصوده وان سلم لزومها اما الاربعة فاولها ان التقدير في النتيجة لو علم الله فيهم خيرا وقتا ما
لتولوا بعد وثانيها ان علم الله تعا فيهم خيرا مح والمح يستلزم المحال وثالثها ان عدم علم فيهم خيرا موجب لعدم
التولي اذ التولي انما يكون بعد قبول الخبر وهم لا يقبلونه ورابعها يجوز ان يكون المراد لتولوا عنه الكفر والشقاق
اما ما ذكر العلامة الثاني المحقق التفتازاني مشعرا بكونه عنه الغير لعل وجهه بناء على كلمة لو المشهوري الذي لانتفاء
الثاني لانتفاء الاول فانها بحسب هذا المعنى يقتضي ان كون شرطيتها مبنيا عن كونها قياسا استثنائيا مستقلا كلا
يناسب ضمها الى مقدمة شرطية اخرى بكون جملتها اقترانيا واحدا كما يفهم من قول هذا المحقق وانما يستعمل
في الاستثنائي الح ان قيل لها معنى آخر استعمالها هو مجرد لزوم الثاني للاول كان واذا كما في الكتب البيانية فبحسب هذا
المعنى وقوعها في الاقتراني قلنا الاصل هو الوضعي فلا يعدل عنه بلا داع سيما في كلام الحكيم وقد ترتب عليه محذور
واما الثاني فايضا مبني على المعنى الوضعي لانبائه عن السلب يرد عليه انه لا يلزم من كون شيء في حكم شيء ان يترتب
جميع اثره عليه ولو سلم فالسلب ليس في الطرف ولا يلزم من كون طرفي الشرطية سالبة كونها سالبة على ان السالبة المحمول
في الحملية نتيجة في حكم الايجاب وقد كان السالبة المحمول في الصغرى مع السالبة الموضوع في الكبرى نتيجة للمطالب
الاربعة واما الثالث فان الشكل الاول شرط كون صغريها فعلية اي لا يكون ممكنة كايجابها وههنا ليس كذلك
يرد عليه ان الاسماع موجد بالفعل على تقدير وجود علم الله تعا فيهم خيرا ولو سلم ان المتبادر من هذه القضية
كونها ذهنية وقد صرح بعدم الاحتياج الى هذا الشرط عند كونها ذهنية واما الرابع فاول ما تفرد به ابن هشام
في مغني اللبيب وثانيه مما اشترك البيضاوي على بيانه بعض مراده يعني وقوع ذلك في تلك المقدمة الثانية القرآنية
من البيضاوي وقيل ان هذا الدفع بكرار الوسط دفعا للاشكال المذكور الثانية اتيت مقدرة للاولى دفعا الوهم انه يجوز
اسماع الله الخبر فيهم مع علم عدم الخير فيهم لحكمة فلا يكون انتفاء الاولى علة لانتفاء الثاني فدفع هذا الوهم بالمقدمة
الثانية يعني اذا اسمعهم يكون عبثا بلا فائدة لتحقق قولهم لاجل العلم المذكور ولا يخفى انه لو على هذا يقتضي ان يكون

بمعنى انه وانت خبير ان اريد هذا المعنى في الثانية فلا يحتاج في دفع التكرار الى قيد المذكور اذ الوسط في الاولى
انتفاء الاسماع وفي الثانية وجود الاسماع وههنا ايضا يتحد بن على ان هذا القيد في الحقيقة تمام مضمون
الشرطية الاولى فلا يخرج عن شائبة تكرار فالوجه ان يجعل عدم التكرار ما ذكر فائدة التقييد الاشارة الى دليل الملازمة
ولا يخفى انه لا مصادرة فيه ولا يذهب عليك انه على الاول يشبه ان يكون المقدمة هذيانا وقد فسر التولي بعدم
النفع لان حاصلهما ولو اسمعهم سماعا غير نافع لم ينتفعوا ولا يتم اذ الملق واما الخامس فلان لو كان واذا للاهمال
والاهمال في قوة الجزئية فلا يكون الكبرى الشكل الاول لعل ان كون لو للاهمال ليس بكلي والا فهم مصرحون بالتشنيع
قياسها مط وقد صرحوا باشتراط كلية الشرطية في الاستثنائية والمهملة قد تعتبر في المقام الخطابي والاشبه
ان يكون المقام خطابيا يعرف بالتامل كان لهذا اشارة المحقق التفتازاني الى تسليمها واما السادس فهو ايضا
مما اشار اليه هذا المحقق لعل وجه كونهما اتفاقيتين ان في المقدمة الاولى علمه تعا ليس بموثر في وجود شيء من
المكونات بل تكوينه او ارادته وكذا في الثانية اسماعه ليس بموثر فالعلاقة ليست باللزوم بينهما فيندفع ما اورد
عليه بانه عند كون الاول اتفاقية عام والثانية لزومية عند كونها كلية يجب الانتاج فان تعلق علمه على افعالهم
وكذا اسماعه يستلزم لتكوينه فالمقدم فيها علة لتاليها فيكونان لزوميتين قلنا قد يرد ويكون المراد من العلاقة
بالنسبة لا تعلم الحاكم على انه يجوز ان يكون مدار لما اشير الى التسليم في عبارته ايضا واما السابع فبناء على كون لو
معناها الغير المشهور وهو ان يقصد بيان لاستمرار الشيء ودوامه بتحققه بابعد النقيضين عنه يعني التولي لازم
على تقدير الاسماع وهو الذي وعده التفتازاني مسندا على الغير لكن يرد عليه حاصل ما ذكر ان الاسماع في الاولى
مقيد بالانتفاء وفي الثانية مطلقا سواء بالانتفاء او بالوجود فاذا الثانية عامة مط وقد قرروا بصحة وهو
تكرار الوسط في مثله لعل هذا اسند الى الغير ثم قال واقول آه واما الثامن فبني على ما قدر في الكتب الشرعية والعربية
وهو كون الامور معتبرة بمقاصدها ولهذا لم يسم نحو ما نطق النائم والساهي وما يحكيه الحيوانات المعلمة كلاما
عند اكثر العربية وايضا ما وقع في القرآن والحديث موزونا مطابقا لا يجار الشعر لم يسم شعرا لعدم القصد بل
وجد اتفاقا وانت تعلم ان الدليل ما يلزم منه نتيجة ضرورة عند تحقق المقدمات مع رعاية الشرائط وجد القصد
او لا المفروض ان المقدمتين مستجمعتان ذو رعاية الشرائط واما اولى اولاه الثاني فيما ذكر في مغني اللبيب حاصله انه
ان تعلق علمه تعا على صدور الخير منهم في بعض اوقات وجودهم منهم وان قبلوا الخير في هذا الوقت لكنهم لا بد يعودون
عليه بل يرتدون وهذا البين مح ولا يخفى ان المطرح من القياس هو هذه النتيجة المقيدة بتلك القيد واللازم من
القياس هو المطلقة فاللازم ليس بمطلوب فالتقريب ليس بتام الا ان يعتبر ذلك القيد في المقدمة وهذا بعيد
واما ثانيه فلان المقدم اعني علم الخير منهم مح كالثاني يعني اعراضهم عن الخير الذي هو معنى التولي اورد عليه
بان جواز استلزام المحال محالا الخ انما يصح اذا لم يكن التنافي بين المحالين بل مشروط بوجود الملاءمة بينهما
ولا شك وجود التنافي بين علم الله تعا وبين اعراضهم عن الخير ويمكن ان يقال ان هذا انما هو في المحال لذاته

وامّا في الحال الغرم فيجوز ان لا يوجد هذا الشرط وتؤيّده قول البزازي ان التعليق بالمحال لغير ليس بمحج واما الحال
مما يكون تعليقا بالذاته ولا شك ان هذا الحال ليس لذاته لعلّ هذا لم يتعرض التفتازاني على فساده من تلك الجهة
مع ذكره وتعرضه على فساده من جهة اخرى. واما ثالثه فهو الذي اشار التفتازاني الى كونه مختارا فهذا بناء
على اصل اولان التولي هو الاعراض عن الشيء فعلى تقدير عدم اسماعهم ذلك الشيء لم يتحقق منهم الاعراض عنه
ولا يلزم من هذا التحقيق الانقياد له فيكون الحاصل ان انتفاء التولي لانتفاء بالاسماع وانتفاء الاسماع
لانتفاء علم الله الخير فاللازم ان انتفاء التولي لانتفاء علم الله تعالى الخير فيهم فان قيل فح يلزم اجتماع النقيضين
اذ انتفاء التولي خير وقد ذكر ان لا خير فيهم اجاب عنه المحقق التفتازاني لا نم انتفاء التولي بسبب انتفاء الاسماع
خير وانما يكون خيرا لو كانوا من اهله بان سمعوا شيئا ثم انقادوا له ولم يتعرضوا واما رابعه فبناء على اصل لو
ايضا فحاصله لو علم الله فيهم خيرا لاسمعهم سماع تفهم ونافع ولو اسمعهم سماع تفهم ونافع لتولوا عما كانوا
عليه من الكفر والشقاوة فينتج لو علم الله فيهم خيرا لتولوا عما كانوا عليه فهو حسن لا محالة فيها فان قيل المفهوم
منه انتفاء التولي انما هو لاجل العلم فيهم وان جهدوا التحصيله نفي التولي لكن لا يقدرون عليه لانتفاء العلم
فهم مجبورون عليه فكيف يحصل الذم والتوبيخ المقصود ان من الآية قلت قد قرر في محله وقد سبق ان العلم
ليس بمؤثر بوجود شيء وان قيل بانقاقية قضية وتحقيقه ان العلم تابع للمعلوم والمعلوم صادر عن العباد
باختيارهم وارادتهم وتفصيل الكلام في الكلام حاصل مما سبق ان الوجه الراجح اما اول المذكورات
وآخرها وان بقي بعض المتوسطات صحيحا سالما وبما اوردنا ايضا عرفت دفع توهم التناقض بين ما فهم من
المقدمة الثانية من تزيم ما قالوا وانتفاء التولي ومن الاولى من انه لا خير فيهم في مواضع متعددة وهذا
مع تلاطم امواج العوائق وعدم تفرغ الاذهان عن العلائق
والبحث في العرة رائق ممن في القصور فائق بالحاح
بعض خواص الطلاب من الاحباب منظما
الى اضطراب الفؤاد لسبق بحثه مع ذوي
الالباب فالحمد لخالق هو اعلم
بالصواب واليه المرجع
والمآب
تمت
تمت
تم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعل الصلوة مفتاح الجنة * ومعراج كل مؤمن من الناس والجنة * والصلوة
والسلام على من كانت هي قرة عينه * وعلى آله وصحبه هم هداية دينه * وبعد فلما كان الخشوع
في الصلوة * بمنزلة حيوة للصلوة * والصلوة ثاني ركن الاسلام * وتحفة يتقرب بها الى السلام *
والمكلفون لا عوامهم فقط بل خواصهم مبتلون على عدم مراعاته كافة كان امرا مهجورا ولم يكن
شيئا مذكورا جمعت في هذه الرسالة الكراسة ما يتعلق بالخشوع وسائر ما يتعلق بالصلوة من
الآداب الباطنية بل الظاهرية التي تكمل بها الصلوة وقد اهمل في مشاهير الفقهية عسى ان يكون
مناط الرجوع ومدار العمل فيكون حافظا للوضوء مع سائر اخواني ادب الصلوة كلما نقض وضوءه
يأتي الوضوء دائما ويكون نومه على الوضوء فينوي ابتداء رفع الحدث وامتثال الامر ويقول
بسم الله العظيم والحمد لله على دين الاسلام وعند المضمضة اللهم اعني على تلاوة القرآن وذكرك
وشكرك وحسن عبادتك وعند الاستنشاق اللهم ارحني رائحة الجنة وارزقني من نعيمها
وعند غسل الوجه اللهم بيض وجهي يوم تبيض وجوه وتسود وجوه وعند غسل يده اليمنى اللهم
اعطني كتابي بيميني وحاسبني حسابا يسيرا وعند غسل يده اليسرى اللهم لا تعطني كتابي بشمالي
ولا من وراء ظهري وعند مسح رأسه واذنيه اللهم اجعلني من الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه
وعند مسح عنقه اللهم اعتق رقبتي من النار وعند غسل رجليه اللهم ثبت قدمي على الصراط
يوم تزول فيه الاقدام هذا ما اختاره في الدرر وبعضهم يختار غير ذلك ويخطر بباله ان طهر
ظاهره وهو مطمح نظر الخلق فينبغي ان يستحيي من مناجاة الله من غير تطهير قلبه وهو موقع نظر الرب
سبحانه بالتوبة والتخلية عن الملكات الردية وعن سائر الاوتار والالوان آداب التنظيف وهي
عارضي وطبيعي فالعارضي ثمانية ١ غسل الوجه وترجيله وتدهينه ازالة الشعث عنه ٢ ازالة الدرن
الصماخ ٣ ازالة ما في اذنيه ٤ ازالة ما في الانف وما يجتمع على الاسنان واطراف اللسان
ويزيل بالسواك ٥ ازالة الوسخ والقمل من اللحية والتسريح بالمشط ٦ ازالة وسخ ظهور
الانامل ٧ تنظيف رؤس الانامل وما تحت الاظفار من الوسخ كل ذلك امر رسول الله عليه السلام
٨ ازالة الدرن في جميع البدن بنحو الحمام واما الطبيعي فايضا ثمانية ١ حلق الرأس الا ان يدهن
او يرسل ٢ قص الشوارب ٣ نتف الابط في كل اربعين او يحلق ٤ حلق العانة ولا يتأخر عن اربعين ٥
قلم الاظفار ٦ ——— ٧ قطع السرة في اول الولادة والختان ٨ قطع ما طال من اللحية

[margin: فيكون حافظا للوضوء صح]

[margin: ويحاسبني حسابا يسيرا / اللهم اغشني برحمتك / وانزل علي من بركاتك / وعند مسح صح]

ما زاد على قبضة وقال بعضهم تركها احب علم الخشوع وحضور القلب قال الله تعالى ولا تقربوا
الصلوة وانتم سكارى من كثرة الهموم من حب الدنيا حتى تعلموا ما تقولون وكم من مصل لم يشرب الخمر
وهو لا يعلم ما يقول في صلوته وقد قال الله تعالى ولا تكن من الغافلين واقم الصلوة لذكري
والغفلة ضد الذكر قال عم من لم تنهه صلوته عن الفحشاء والمنكر لم تزده من الله الا بعدا او حوادث
النفس ووساوسها منكر في الصلوة وقال كم من قائم حظه من الصلوة التعب والنصب وان شرعية
الصلوة لمناجاة الرب والغفلة تنافي المناجاة وبما ذكر علم شرطية الخشوع وايضا ان الصلوة ذكر و
قراءة وركوع وسجود وقيام وقعود اما الذكر والقراءة مخاطبة مع الله تعالى فاذا لم تكن باللسان
فبالقلب والغفلة تنافيه وبشروعية ايضا لتصقيل القلب فلا تنفع لمجرد حركة اللسان واما الركوع والسجود
فلا لتعظيم لمجرد تحريك البدن لا يفيده في حق البارى تعالى ومن علم سر الصلوة علم ان الغفلة تضادها
وان حضور القلب روح الصلوة واما القيام فتنبيه على اقامة القلب على نعت الحضور فالغفلة رد
القلب عن الاقامة فكما ان الالتفات بالجسد يورث الكراهة كذلك الالتفات بالقلب بل اشد كراهة
بل لا يكون صلوة عند التحقيق وان لم يعدها الفقهاء من المفسدات لعدم بحثهم عن افعال القلب
فلو سئل عن ذلك لاجابوا بما ذكرنا الا من لا يعرف الا ظاهر رسمه وكذا القعود وبذلك كله عرف
شرطية الخشوع كما نقل بشر بن الحارث فيما رواه عنه ابو طالب المكي عن سفيان الثوري انه قال
من لم يخشع فسدت صلاته وعن الحسن كل صلوة لم يحضر فيها القلب فهي الى العقوبة اسرع و
عن معاذ رضي الله عنه من عرف من على يمينه وشماله متعمدا وهو في الصلوة فلا صلوة له و
ايضا اجتمعت العلماء ليس صلوة المرء الا ما عقل منها وما نقل من الفقهاء المتورعين من هذا الجنس
اكثر من ان يحصى وبالجملة ان عند اجتماع اسباب الخوف والرجاء يختار جانب الخوف وان الاحتياط
في الاتفاق فلا تغتر بفتوى الفقهاء بالصحة مع الغفلة ولست في صدد الزام المجادل بل
بتحقق الحق عندك وايضا نورد لك حكايات صلوة الخاشعين كان عامر بن عبد الله اذا صلى ضربت
ابنته بالدف وتحدث لا يسمع وسئل عنه يوما هل تحدث نفسك في الصلوة بشيء قال نعم
بوقوفي بين يدي الله تعالى ومنصرفي الى احد الدارين ومسلم بن يسار لا يشعر سقوط اسطوانة
في المسجد واصاب بعض اطرافه بعض مرض الاكلة ولم يكن قطعه في خارج فقطعوا وهو في
الصلوة وعن بعض ان الصلوة من الآخرة فاذا دخلت في الصلوة فقد خرجت من الدنيا وعن
آخر حين سئل هل تذكر في الصلوة شيئا انه قال وهل شيء احب من الصلوة فاذكره فيها ودخل في
عين رابعة العدوية قطعة من القصب ولم تشعر وكان علي رضي الله عنه يتزلزل ويتلون عند حضور

[margin: فلا ينفع]

[margin: نورد ... ذلك ... (illegible)]

وقت الصلوة ويقول جاء وقت امانة عرضها الله على السموات والارض والجبال ان يحملنها الآية
ويتغير لون الحسن بن علي رضي الله عنه عند الوضوء ويقول اسيد القيام عند حضور الملك
الجبار واصاب رجل زين العابدين بن الحسين رضي الله عنهما نصل فلم يمكن اخراجه لوجعه
فعند الصلوة شق فاخرج النصل ولم يعرف الى الانصراف عن الصلوة واخذ رداء يعقوب
عن عاتقه طائر ثم رجع الى قومه ثم ارجعوه اليه خوفا من دعائه فردوه الى كتفه ثم اعتذر
بعد الصلوة فحلف باني ما علمت اخذكم ولا رددكم سبب حضور القلب وثمرته وحضور
القلب هو خلو القلب عن غير من يناجيه وسببه الهمة فان القلب تابع لما هو اهم عنده فلا يحضر
الا فيما يكون اهم عنده شاء صاحبه ام ابى فمجبول ومسخر فيما همه ولا حيلة في صرفه عن اوثان
الدنيا وسائر المجانس الوسواس وحصر همته في الصلوة الا ملاحظة حقارة الدنيا ودسائسها
وبقاء الاخرة ونعيمها والموصل اليها هو الصلوة وهذه الملاحظة يثمر حضور القلب واما ثمرات
حضور القلب فالتفهم هو ملاحظة المعنى من اللفظ في القراءة وسائر الاذكار فهذه هي الصلوة
التي تنهى عن الفحشاء والمنكر لا من يقرأ وهو غافل عن معنى ما قرأه وسببه بعد حضور القلب
صرف الذهن الى ادراك المعنى والتشمير لدفع الخواطر الشاغلة بنزع الاسباب التي تجذب
الخواطر الى الشواغل الدنيوية فمن احب شيئا اكثر ذكره وكذلك من احب غيره لا يصفو له صلوة
عن الخواطر الردية فهل يليق للمؤمن ان يجعل غيره تعالى اهم في محل مناجاته معه ويؤثر عليه
والتعظيم فالتعظيم يتولد من معرفة جلال الله تعالى وعظمته ومعرفة حقارة النفس وكونها
مسخرا لربها فيتولد منهما التعظيم والخشوع والهيبة خوف يصدر عن الاجلال يتولد من معرفة
كونه تعالى غنيا عن العالمين بحيث لو اهلك اهل العالم كلهم لم ينقص من ملكه ذرة مع نفوذ
قدرته وكلما زاد بالعلم بالله زاد الخشية والهيبة والرجاء سببه معرفة لطف الله وكرمه
وعميم انعامه ومعرفة صدقه في وعده الجنة بالصلوة فيتولد من تلك المعرفة الرجاء والحياء
سببه استشعار التقصير في العبادة وعلمه بالعجز عن القيام بتعظيم حق الله عز وجل مسببا اذا
عرف عيوب نفسه وقلة اخلاصها وميلها الى الحظ العاجل في جميع افعالها مع العلم بعظيم جلال
الله تعالى وبانه مطلع على خواطر القلب وان دقت وهذه المعارف اذا حصلت يقينا انبعث منها الحياء
علاج دفع الخاطر اما حسي ان جاء من طرق الحواس الظاهرة كالسمع كاصوات
الطيور والاشعار والقصص وكالبصر فانه قد يتجر منه الفكر الى غيره وتتسلسل الافكار
منتسبا بعضها عن بعض فعلاجه قطع تلك الاسباب بغض بصره عن غير موضع سجدته

او يخلي البيت عما يشغله او يصلي في بيت مظلم فيحترز عن المواضع المنقوشة والشوارع
واما الاقوياء فلا يضرهم شيء واما خيالي فاصعب علاجا واشد فان من تشعبت به الهموم في اودية
الدنيا لم ينحصر فكره في فن واحد بل لا يزال يطير من امر الى آخر فعلاجه صرف النفس الى فهم ما يقرؤه
في الصلوة ويشغلها به عن غيره فيذكر قبل التحريمة امر الآخرة وموقف المناجاة وخطر المقام بين
يدي الله وهو المطلع وان يتذكر قوله صلى الله عليه وسلم صلوا صلوة المودع بان يفرض
في نفسه انه آخر صلوة يصليها وانه آخر عمل يختم به على اعماله ودفع الخواطر من اصعب الامور
شبهوها بالذباب لانه كلما ذب آب كذلك الخواطر كلما ردت يهجم عليك من كل جانب يعرف من
زاول علاجها والاصل لكل ذلك حب الدنيا الذي هو رأس كل خطيئة واساس كل نقصان
ومنبع كل فساد ومن قدم حب الدنيا فلا يطمعن في لذة مناجات الصلوة ومن فرح بالدنيا فلا يفرح
بالله تعالى وهمة الرجل من قرة عينه وهو الداء والعلة الزمنية حتى يئس بعض القاصرين عن دفعه
حتى ان الاكابر اجتهدوا ان يصلي ركعتين بلا حديث النفس فعجز وقلما طمع [illegible] لامثالنا ولعله
سلم شطرها او ثلثها ليكون ممن خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا ولكن علو الهمة من الايمان فعليك
المجاهدة والمحاربة مع الوسواس الخناس فانه جهاد اكبر فكلما ادخل هو شيئا من وسوسته فاسرع
اخراجها في فورها اجعل ذهول قلبك عما هو له امرا من جملة عصيانك فتب الى ربك وارجع
اليه حتى يوفقك حضور قلبك عند مناجاته ويدخلك بزمرة صالحي عباده بل المداومة على تلك
المجاهدة افضل من دوام حضور القلب والقياس ضرر الوسوسة عند اول عروضه
لانه خطر ارتجي غير داخل تحت تكليف وانما الضرر في عدم دفعه في فوره وارساله على حال
واستدامته فانه اختياري احضار القلب عند كل شرط ولكن الاذان فعند سماع الاذان
تلاحظ هول النداء يوم التناد وتشمر بظاهرك وباطنك بالاجابة والمسارعة فانها موجبة للنداء
اليه باللطف يوم العرض الاكبر فان فرحت واستبشرت فلك البشرى بالفوز يوم القضاء
والفصل اعلم ان الاذان دعوة الى افضل العبادات الجامع لانواع العبادات من التكبير و
التسبيح والتهليل والحمد والشكر والقراءة والتشهد والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم
والذكر والقيام والركوع والسجود والدعاء وحضور القلب مع الله والخشوع والتضرع
فان اوله اثبات الذات والتنزيه عن الاضداد ثم تصريح بالتوحيد المقدم عن كل ومنافى
الدين ثم تصريح بشهادة الرسالة التي هي احد شطري الايمان وقاعدة عظيمة في الدين

ثم دعوتم الى افضل العبادات الجامع لانواعها ثم دعى الى فوت والبقاء فى النعيم المقيم ولذلك
كله عظم ثواب المؤذن والمجيب له وصار من اركان الاسلام والطهارة فاذا طهرت مكانك
مع بعده عنك ثم ثيابك هى غلافك الاقرب ثم جميع بدنك الذى هو قشرك الادنى فاولى لك
ان تطهر لبك اى قلبك عن نجس المعاصى بالندم على فرطاتك والعزم على عدم عودك فانه محل
نظر معبودك وستر العورة فان الزم تغطية مقابح بدنك عن ابصار الخلق فاولى لك
تغطية باطنك الذى هو محل نظر الحق عن الفضايح التى لا يطلع عليها احد غير ربك بالندم والحياء
والخوف فتذل بها نفسك وتقوم بين حضور ربك قيام العبد المجرم المسيئ الابق الذى ندم
فرجع الى موليه واستقبالك عن جميع ما سوى الله الى الله وذلك لا يحصل الا بتفريغ القلب عما سوى
الله تعالى كما روى عنه صلى الله عليه وسلم اذا قام العبد الى صلوته وكان ما هواه ووجهه وقلبه الى الله
تعالى انصرف كيوم ولدته امه والقيام اقرأ سورة الناس تحفظا من وسوسة الشيطان فاما بين يديك
من تقوم وتناجى وتستحيى تناجى مولاك بقلب غافل وبوساوس الدنيا ذاهل وخبائث الشهوات
والله تعالى مطلع على سرك وناظر الى قلبك وانما يتقبل صلوتك على قدر خشوعك وتذللك وتضرعك
فاعبد كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك فان لم تقدر على احضار قلبك فانما هو من قصور معرفتك
بجلال الله تعالى فقدر ان رجلا صالحا ينظر اليك لاطلاع كيفية صوتك فتسكن جوارحك وتجتهد
لمراعات جميع اداب صلوتك فقل لنفسك الا تستحيى من مولاك حيث خشيت الناس ولا تخشاه ولذلك
حين قال ابو هريرة رضى الله عنه كيف الحياء من الله تعالى قال صلى الله عليه وسلم تستحيى منه كما تستحيى من الرجل
الصالح من قومك والنية فاعزم على امتثال امره تعالى رجاء لثوابه وخوفا عن عقابه وطلبا التقرب
وعظم فى نفسك قدر مناجاته وانظر من تناجى وبماذا تناجى بحيث يليق ان يعرق جبينك من الخجل
ويحمر وترتعد فرائصك من الوجل ويصفر وجهك من خوف الذل والتوجه اعلم ان قراءة دعاء انى وجهت
وجهى الخ قبل التكبير حسن عند الامام الاعظم ومحمد واما عند ابى يوسف رحمه فياتى بعد التكبير فاذا قلت
انى وجهت وجهى فاذا اردت وجهك الظاهر فقد انبت الله تعالى جهة وان اردت وجه قلبك وانت
عن الله تعالى ساه وقلب غافل فقد كذبت فاى شىء تطمع فى صلوتى اولها كذب فاصرف وجه قلبك عما سوى
الله تعالى والتكبير فاذا نطق به لسانك فاجتهد ان لا يكذب به قلبك فاذا كان فى قلبك شىء غيره
فهو اكبر عندك من الله تعالى فالله يشهد انك لكاذب فان كان هواك اغلب عليك من امر الله فقد اتخذ
انه الهك فقولك الله اكبر كلام مجرد وما اعظم هذا الخطر لولا الاستغفار وحسن الظن بكرمه تعالى

وعفوع والقراءة فالناس فيها اما شخص يتحرك لسانه وقلبه عن لسانه ذاهل فحاله كما عرفت واما يتبع
لسانه قلبه فيفهم منه كانه يسمعه من غيره وهذه درجة اصحاب اليمين واما يسبق الى المعانى ويخدم
لسانه قلبه ويكون لسانه ترجمانا قلبه وفرق بين ان يكون لسانه ترجمان قلبه وبين ان يكون معلم قلبه وهذه
درجة المقربين تفصيل ترجمة المعانى فاذا قلت البسملة تنوى به التبرك اى تقصد النفع
الكثير والخير الجليل باسمه تعالى ومن جملة ذلك التحفظ عن وساوس الشيطان وغوائل النفس
الامارة وعند قولنا الرحمن الرحيم تستشعر نعمه الدنياوية والاخروية الغير المتناهية فلا كرم
ح ينبعث منك رجاء وتعظيم وخوف وهيبة ثم ستدعو ذلك شكر الله تعالى فتحمد بقوله الحمد لله
فاذا قلت الرحمن الرحيم تحضر فى قلبك انواع لطفه فينبعث به رجاؤك وبقوله مالك يوم
الدين تخوف لحصول يوم الجزاء والحساب وتعظيم لانه لا ملك الا هو وتجدد الاخلاص بقوله
اياك نعبد والعجز والاحتياج والتبرى عن الحول والقوة بقوله اياك نستعين وتحقق انه
لا تحصل العبادة الا بعونه وان العبادة امر عظيم لا يمكن حصوله الا باعانته تعالى ثم تعين حاجتك
ولا تطلب الا ما هو اهم فتقول اهدنا الصراط المستقيم الذى يوصلنا الى جواره ورضائه وزده
شرحا وتاكيدا واستشهد بالذين فاض الله عليهم نعم الهداية من النبيين والصديقين والشهداء
والصالحين دون الذين غضب عليهم من الكفار والزائغين من اليهود والنصارى ثم التمس الاجابة
وقل امين فلو لم يكن لك فى صلوتك حظ سوى ذكر الله تعالى فى جلاله وعظمته فناهيك بها
غنيمة فكيف بما ترجوا من ثوابه وفضله وكذلك لا تغفل عند قراءة سائر السور على ملاحظة
المعنى فى وعده ووعيده ومواعظه واخبار انبيائه وذكر نعمه واحسانه فلكل حق فحق
الوعد الرجاء وحق الوعيد الخوف وحق الامر والنهى العزم وحق الموعظة الاتعاظ وحق ذكر
المنة الشكر وحق القصص الاعتبار هذا على وفق ما فى الاحياء وفى تفسير النيسابورى
اسلوب لطيف ايضا وهو انه يلاحظ فى قوله الحمد لله الايجاد والتكوين والابداع ويلاحظ
التربية فى مصالح الدنيا بقوله رب العالمين والتربية فى المبدأ بقوله الرحمن وفى المعاد بقوله
الرحيم ويلاحظ نقل الارواح من عالم الاجساد الى المعاد بقوله مالك يوم الدين فاذا
انتفع المصلى بهذه الملاحظات صار من اهل المشاهدة فيقول اياك نعبد بالخطاب الحضورى

لانا نفعل من دار الشرور الى دار السرور ولا بد من زاد وخير الزاد هو العبادة واياك نستعين
لان الذى نكتب بقوتنا وقدرتنا لا يكفينا فان السفر طويل وان الزاد قليل ثم اذا حصل الزاد
باعانتك فلا نطلب الا هداية الى الصراط المستقيم ثم لا بد لسالك مثل هذا الطريق الطويل
من رفيق ودليل عليه بقوله صراط الذين انعمت عليهم من النبيين والصديقين والشهداء و
والصالحين غير المغضوب عليهم ولا الضالين لان الحجب قسمان نارية وهو حب الدنيا وما فيها
ونورية وهى ما سواها المفهوم من كلام بعض ان قوله الحمد لله لبيان انه حقيق بالحمد وقوله
رب العالمين لبيان نعمة الايجاد فى الدنيا فان الاخراج من العدم الى الوجود اعظم تربية تعالى
وقوله الرحمن الرحيم لبيان البقاء فان منافع ذلك نعود الى الآخرة والوصول الى الوصول
والى الجنة وسعة الرحمة وقال البعض اذا ذكر الحقيق بالحمد عن قلب حاضر يجد من نفسه تحركا الى الاقبال عليه
وكلما اجرى عليه صفة من تلك الصفات العظام قوى ذلك المحرك الى ان يؤول الامر الى خاتمتها المفيدة
انه مالك الامر كله يوم الجزاء فحينئذ يوجب الاقبال عليه والخطاب بتخصيصه بغاية الخضوع والاستعانة
فى المهمات وفى البيضاوى بنى اول الكلام على ما هو حال العارف من الذكر والتأمل فى اسمائه
والنظر فى آلائه والاستدلال بصنائعه على عظم شأنه وباهر سلطانه ثم قفى بما هو منتهى امره وهو
ان يخوض لجة الوصول ويصير من اهل المشاهدات فيراه عيانا ويناجيه شفاها ثم تجدد
تكبيرك تعظيما للانتقال بركن آخر فلاحظ فى هذا التكبير مثل ما فى التحريمة الى الركوع
فتواضع لربك وتذلل بالركوع وتجتهد عند ذلك فى ترقيق قلبك وتجديد خشوعك و
تستشعر ذلك وعز مولاك واتضاعك وعلو ربك وتستعين على تقرير ذلك فى قلبك
بلسانك فتسبح ربك وتشهد له بالعظمة فتقول سبحان ربى العظيم وانه اعظم من كل عظيم
وتكرر ذلك وتؤكدا للرجاء فى نفسك بقولك سمع الله لمن حمده اى اجاب لمن شكر ثم تشكر بقولك
ربنا لك الحمد لتوفيقك اياك على النعم منها هذا الشكر فان توفيق الشكر نعمة عظيمة مستوجبة
لحمد آخر ثم تهوى الى السجود وهو اعلى درجات الاستكانة فمكن اعز اعضائك وهو الوجه
من اذل الاشياء وهو التراب فان امكنك ان لا تجعل حائلا بينه وبين الارض فانه ادل
على الذل واجلب للخضوع فاذا وضعت نفسك موضعها الاصلى المخلوقة من التراب اولا

ثم تردد اليه فجدد عظمته بقولك سبحان ربى الاعلى واكده بالتكرار فان المرة الواحدة ضعيفة
الاثر فعند ذلك فليصدق رجاؤك فى رحمة ربك فانها تسارع الى الضعف والذل
لا الى التكبر والبطر ثم اكد التواضع بالتكرار فعد نفسك الى السجود ثانيا كذلك والتشهد
فاجلس فيه متادبا وتامل صيغ التشهد بتمامها واحضر فى قلبك حضورته عند السلام وشخصه
الكريم عند قولك السلام عليك ايها النبى ورحمة الله وبركاته وليصدق املك فى انه
يبلغه ويرد عليك ما هو اوفى منه ثم سلم على نفسك وعلى جميع الصالحين ثم تشهد لله بالوحدانية
والحمد لله بالوحدانية ولمحمد صلى الله عليه وسلم بالرسالة لمحمد عبد الله باعادة كلمتى الشهادة وتشاهد
للتخصص بها ثم اقرأ دعاء الصلوة باستحضار شخصه صلى الله عليه وسلم بحبه الكامل والتزام كمال
شريعته وعزائم سننه ثم ادع بالدعاء الماثورة مع التواضع والخشوع والضراعة والابتهال وصدق
الرجاء بالاجابة واقصد عند التسليم الملائكة والحاضرين ومؤمنى الجن والانس والامام على ما
فصل فى محله واشكر الله على توفيق مثل هذه النعمة الجليلة واخطر ببالك سيودع لصلوتك
هذه وربما لا تعيش لمثلها قال صلى الله عليه وسلم صل صلوة مودع ثم كن بين الوجل والحياء
من التقصير فى الصلوة وان ترد صلوتك فى وجهك لتقصير فيك وبين الرجاء فى ان يقبلها
بكرمه وفضله وهذا صلوة الخاشعين الذين هم على صلوتهم يحافظون والذين هم على صلوتهم
دائمون والذين هم على استطاعتهم فى العبودية يناجون فيفرح بما تيسر له ويحزن على ما فات عنه
واما صلوة الغافلين فانها على خطر الا ان يتغمد الله برحمته فالرحمة واسعة والكرم فائض اذ
لا وسيلة لنا الا الاعتراف بالعجز عن القيام بطاعته ثم اذا امكن الصلوة على ما وضعناه يكون سببا
لحصول انوار فى القلب ينفتح بها علوم المكاشفة فالمكاشفون بملكوت السموات والارض واسرار
الربوبية انما يكاشفونها فى الصلوة لا سيما فى السجود اذ لا اقرب من الرب اكثر منه وقال الله واسجد واقترب
وتلك المكاشفة تختلف قوة وضعفا وقلة وكثرة وجلاء وخفاء على قدر صفاء المصلى عن الكدورات
البدنية حتى ينكشف لبعضهم اعيان الاشياء ولبعضهم مثالها كصورة الجيفة للدنيا او صورة كلب
الحائم للشيطان لكن الطبع مجبول على انكار ما فقده فلا ينبغى لاحد ان ينكر ما وراء ورتبته
وفى الخبر ان العبد اذا قام اى اقام فى الصلوة رفع الله الحجاب بينه وبين عبده وواجهه بوجهه
وقامت الملائكة من لدن منكبيه الى الهواء يصلون بصلوته ويؤمنون على دعائه وان للمصلى ينتثر البر

البرّ من اعنان السّماء الى مفرق رأسه وينادي مناد ولو علم المناجي من يناجي ما التفت وانّ
ابواب السماء تفتح للمصلّين وانّ الله تعالى يباهي ملائكته بصدق المصلّي ففتح ابواب السماء مواجهته
اياه بوجهه كناية عن الكشف ويقال انّ العبد اذا العبد اذا صلّى ركعتين عجب منه عشرة صفوف
من الملائكة كلّ صفّ منهم عشرة آلاف وباهى الله تعالى به مائة الف ملك وذلك انّ العبد
قد جمع في الصلوة بين القيام والركوع والسجود والقعود وقد فرّق ذلك على اربعين الف ملك فالقائمون
لا يركعون الى يوم القيمة والساجدون لا يرفعون الى يوم القيمة وهكذا الراكعون
والقاعدون فانهم لا يزفون بطاعتهم لانه ليس لهم الا مقام
معلوم. هذا آخر الخشوعية المأخوذة من الاحياء
وبداية الهداية ومفتاح العلوم وغيرها
جمعه هذا الفقير ابو سعيد محمد الحادقي
جعل الله تعالى في حصنه الدائمي
وحوزه القائمي وصانه عن
الخزى الهادمي
تمت ١٢٥٠
مرم

هذا الكتاب بسم الله الرحمن الرحيم شرح ايها الولد للخادمي

الحمد لله رب العالمين اقتباس من الفاتحة فلا افضل منه لكونه من تعليم الله تعالى ولهذا اختاره والعاقبة اى الجميلة ولذا يفسر بالجنة والسعادة السرمدية فحاصله ان الفوز بالسعادة الابدية في العقبى مختص للمتقين فغير المتقين ليس لهم شيء من السعادة لكن للتقوى بداية وهو الاسلام ونهاية وهو حفظ القلب عما سوى الله تعالى وحفظ الجوارح عما لا يليق بالله مراعيا العزائم جميع حدود الله فبينهما مراتب وللسعادة ايضا مراتب فمن ينتهي بالسعادة كالحشر والرفاقة من المنعم عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين الذين ليس لهم حساب ولا عذاب يسعى ويجد في تفصيل دقايق التقوى واكتساب اسرار حقايقها الى ان يحصل المرتبة الاعلى ومن يرضى مطلق الدخول ولو بعد تعذيب وعقوبات النارية وعتابات المنهية وهو في خطر زوال الايمان يكتفي بادنى من التقوى وهو الايمان المجرد والدليل قوله صلى الله عليه وسلم ادخلوا الجنة واقتسموها على قدر اعمالكم وهذا مفاد من قول اهل الاصول الحكم بالمشتق يفيد علية ماخذه اذ المتقين مشتق وماخذه الاتقاء فهو علة للسعادة ثم في هذه الصيغة براعة الاستهلال اذ هو يشير الى معظم مقاصد هذه النصايح اى الرسالة وهو التقوى وفي ضمنه اشارة الى رتبة شرف الرسالة اذ بشرف المسائل والى غاية التي هي اشرف الغايات اى الفوز بسعادة الدارين ويستلزم ذلك الاشارة الى الحث على التصنيف فينبغي لكل عاقل اديب ان يجتهد في تحصيل جواهرها وتكميل خرائدها عطف هذه الجملة على جملة الحمد لله مما يخفى صحته فلعله اشارة الى المحمود عليه على معنى الحمد لله رب العالمين لجعل العاقبة اى الجنة للمتقين فمن باب عطف العلة على المعلول والصلوة والسلام وهو الاولى خلافا لما في بعض النسخ من الاكتفاء بالصلوة لان ذلك الاكتفاء حرام عند البعض ومكروه عند النووي وهو الظاهر من ظاهر القران يعني صلوا عليه وسلموا تسليما وان كان المختار ترك الاولى على ما في جامع الرموز مع رد النووي ولان الاحتياط مع الاتفاق على نبيه محمد هذا العطف البيان ليس للايضاح بل للمدح اذ بعضه يكون للمدح كما في الكشاف ووجه المدح بلاحظة المعنى الوضعي الاصلي عند قصد المعنى العلمي وهو من يعتبره العرب واله اجمعين لعل وجه التاكيد اما الشمول

روى بعضهم حديثا في هذا الباب اى باب الورع والتقوى عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من لم يتورع في تعلمه ابتلاه الله تعالى باحد ثلثة اشياء اما ان يميته في شبابه او ان يوقعه في الرستاق ... فيضيع ما حصل من العلوم فمهما كان طالب العلم اورع كان علمه انفع والتعلم له ايسر ... اكثر ببركة الورع ...

ثم ان السعادة ... او ناهيها النجاة عن الخلود في النار ... بشاهدة جمال الرحمن

الاول كل تقي الى يوم القيمة على ما قيل عند استعماله منفردا واما الشمول جميع الاصحاب رد لنحو اهل الاعتزال والرفض في تخصيصهم لبعض اعلم انه قد ولد امر طلبة المتقدمين الظاهر ان هذا الكلام الى اخره من ذلك ههنا للنفسه بطريق الالتفات او من الغير ويحتمل ان يكون من حضرة الشيخ فعلى هذا الختام فان الحمد اعلم ان المقصود من تمهيد هذه المقدمة تحريض المستفيدين وتنبيه المنتهين قدر هذه الرسالة وشرفه حيث انه حاصل علوم الاولين والآخرين ونتيجة حكمة سيد الانبياء والمرسلين لا يستغني عنه المنتهي عنه الكملة في العلوم الظاهرة بل يفتقر اليه المهرة في العلوم الباطنة فضلا عن المبتدى الخالي عن المعارف الالهية والعاري عن اسرار النبوية لازم راى داود رحمه الشيخ الظاهر بحسب العلم ويحتمل ان يكون بحسب السير ايضا فقوله الامام صفة توضيح او مدح او الشيخوخة العمل والامامة في العلم لانه مقتدى الامة في العلوم نظرية او عملية اصلية او فرعية آلية او قصدية عقليها او شرعيها لانه يتطوعها الى انه صاحب مذهب في الكل زين العابدين الدين لانه الدين النبوي يتزين به ويحتمل اما التاليف اركانه بنصب الحجج والبراهين ودفع الشبه بالادلة الى ان يحصل اليقين او لكونه مظهر كمالات الدين بغاية التورع والاستقامة ونهاية التقى والورع على الاستقامة فقوله حجة الاسلام على مقاسات ذلك فهذه القاب عرف به الشيخ التي بها تزويج النصايح وترغيبا على جواهر كلماته واتيان قوله ابي حامد محمد بن محمد الغزالي لزيادة الفتح وفي بعض الكتب ان اسم جده ايضا محمد ويسمع عن البعض ان اسم محمد من اجداده بالغ الى سبع في شرح القصيدة البردة للشيخ زاده محشي البيضاوي عن الغزالي انه قال سميت اولادي محمد الى عهدنا هذا وذلك انه تعالى قال للنبي صلى الله عليه وسلم بلسان جبرائيل عزمت انى لا اعذب من سمى باسمك بالنار وفي رواية استحيى ان اعذب بالنار ولهذا يتوارث بين عظماء الله تعالى تسمية ابناءهم محمدا بطنا بعد بطن كما في المواهب اللدنية وفيه ايضا من حديث انس رضي الله تعالى عنه يوقف عبدان بين يدي الله تعالى فيأمر بهما الى الجنة فيقولان ربنا بم استهلنا الجنة ولم نعمل عملا فيقول الله تعالى ادخلا الجنة فاني الزمت على نفسي ان لا ادخل النار من اسمه احمد ومحمد وفيه ايضا عن علي رضي الله تعالى عنه ما من مائدة حضر عليها من اسمه احمد ومحمد الا قدس الله تعالى ذلك المنزل في كل يوم مرتين وفي الدرة المضيئة عنه عليه السلام ما من ولد له مولود فسماه محمدا احتسابا وتبركا كان هو ومولوده في الجنة وفيه ايضا عنه عليه السلام من ولد له ثلثة من الولد ولم يسم احدهم محمدا فقد جفاني وفيه ايضا استحباب وجود من اسمه محمد فيشاوره كل احد للخير في ذلك الامر لكن في حديث انس سموا اولادكم باسم محمد فاذا سميتموهم محمدا فعزروهم واكرموهم ولا تقبحوا لهم وجها فاني اشفع لكل من اسمه احمد ومحمد واشفع لا ستكلها والبيت اذا كان فيه من اسمه محمد اتسع باهله وكثر خيره وحضرته للملائكة وبعد الشيطان وقالت الملائكة اكرموا اسم حبيب الله تعالى واشتغل بالتحصيل وقراءة العلم عليه اى من الشيخ فان القراءة تستعمل بعلى

الظاهر الاستغراق والاملاء بلايم قوله حتى جمع دقايق العلوم اى لطائفه وغرائبه واستكمل فضائل
النفس بالعلم والعمل وتهذيب الاخلاق وتحصيل الملكات الحميدة ثم انه تفكر يوما فى حال نفسه لان
فكر ساعة خير من عبادة سنة وخطر على باله هذا ثمرة فكره ونتيجته والبال هو القلب وقال اى فى قلبه
اذ القول كالكلام كما يكون باللسان يكون بالفؤاد ايضا بل القول الحقيقى بما فى الفؤاد انى قرأت
انواعا كثيرا من العلوم وصرفت بذلت او تلفت ريعان عمرى حاصله او قوته على تعلمها اى على تعلم
انواع العلوم وجمعها فهما وادراكا وضبطا والآن ينبغى اى يجب على ان اعلم اى نوع ينفعنى غدا يوم
القيمة ويؤنسنى اى يصاحب معى ويدفع وحشتى فى قبرى وايها لا ينفعنى حتى اتركه لان من العلوم
ما لا ينفع صاحبه بل قد يضره كما قال صلى الله عليه وسلم اللهم انى اعوذ بك من علم لا ينفع
ويدخل فيه العلوم المحرمة والممنوعة قال فى الاشباه والنظائر العلم
الفلسفة والشعر والتنجيم والرمل وعلوم الطبايعين حرام واشعار المولدين من الغزل والبطالة
مكروه لعل الحديث اتم لسائر العلوم الزاجرة النافعة ان لم يكن باغراض حميدة ولم يقارن العمل بموجبها
فاستمرت اى لذلك الطالب هذه الفكرة حتى كتب اما بمكتوب ادعيا باعثا او بطريق عرض حال تادبا له
الى حضرة الشيخ لعل الحضرة مقحم الى مثله للتعظيم اذ معناه الاصلى هو الوجود حجة الاسلام محمد
الغزالى رحمه الله تعالى ولو اكتفى بما قبله لكان اخصر لكنه قصد زيادة التعظيم واشارة الى علة الحكم اى
الكتابة تامل استفتاء من طلب الفتوى الظاهر هنا اذ الفتوى الحقيقى انما هو فى الاجتهاديات و
فكن المذكورة ليس منها وسأل عنه اى الشيخ مسائل التبادر من اطلاق المسائل ما يكون فى الفرعيات
الفقهية فمجاز الا ان يقال ان جواب جنس ذلك ليس فى هذه الرسالة وهو بعيد والتمس اى طلب منه
نصيحة ودعاء يقرؤه فى اوقاته اى اوقات الدعاء او اوقات الطالب قال اى ذلك الطالب وان كان
من مصنفات الشيخ الامام كالاحياء وغيره الظاهر عن الغير ما يشتمل جنس مسائله كالتصوف
والتفسير والحديث والفقه لا لمطلق كالاصول والعربية بل العقلية لغرض محمود كتهافت الحكماء
[illegible] انه لا بأس علينا ان نذكر فائدة عجيبة وقصة لطيفة فى حق الاحياء يظهر بها شرف الشيخ
وشانه العالى وكونه مدار الرواج الرسالة وهو ما نقل عن تثبيت الاركان للسيوطى عن تقى الدين
عن الشيخ عبد الوهاب النافع عن والده عن ابى العباس المرسى عن ابى الحسن بن الحرزم انه حين نظر الاحياء
وجده بدعة فى لغة السنة فجمع كتب الاحياء فى البلاد بالتماس السلطان ومعاونته واراد احراقه
بمشاورة الفقهاء فرأى ابو الحسن فى المنام صلى الله عليه وسلم ومعه ابو بكر وعمر رضى الله عنهما و
الغزالى قائم وبيده كتاب الاحياء وقال انظر يا رسول الله فيه فان كان بدعة مخالفة لسنتك
كما زعم هذا تبت الى الله تعالى وان كان مستحسنا حصل لى بركتك فانصفنى من خصمى فاخذ ونظر

ورقة ثم قال والله ان هذا الشيء حسن ناوله ابو بكر ونظر كذلك فقال كذلك ثم عمر كذلك فامر
رسول الله صلى الله عليه وسلم بتجريد ابى الحسن من ثيابه وضربه حد المفترى فجردوه وضربوه
فاستيقظ من منامه واعلم اصحابه بما جرى له ولم يزل الم الضرب مقدار شهر ثم نظر الاحياء
فوجده موافقا للسنة خلاف نظر الاول ولقد مات يوم مات واثر السياط ظاهر على جسمه
واورد هذه القصة ايضا ابن السبكى فى طبقاته تشتمل على جواب مسائل اى علم ينفعنى ولا
ينفعنى على وجه النثر والتفصيل لكن مقصودى ان يكون لباً ومستصفى سهل الاخذ والمطالعة
وان يكتب الشيخ حاجتى فى ورقات تكون مع مدة حيوتى واعمل بما فيها مدة عمرى ان شاء الله تعالى
فيكون زبدة لطائف الحكمة النبوية وخلاصة دقائق الشريعة الالهية كافية لجميع اسرار السنة المحمدية
حاوية لزبايا السيرة الاحمدية لا يستغنى عنها كل رفيع ويضطر اليها كل وضيع فكتب الشيخ هذه الرسالة
فى جوابه على وفق سؤاله اعلم ايها الولد التعبير بالولد لكمال الشفقة وفيه اشارة الى ان هذه النصايح
نصايح كأنها صادرة عن الوالد الى المولود فحرى قبولها ولازم استدامتها والحب العزيز عطف على الولد
وعزة المحبة بما يكون حبا لله اذ المتحابين فى الله بعضهم على بعض احب من الوالد والمولود والناس جميعا
لانهم فى مقعد صدق عند مليك مقتدر وفى عين العلم ان المتحابين فى الله على منابر من نور حول العرش
ولباسهم نور ووجوههم نور يغبطهم النبيون والشهداء وفيه اشارة الى ان قبول هذه النصايح
مما يزيد حبهم ويؤكد صفاؤهم اطال الله بقاك دعاء باشرف ما يتصور وجوده من العبد اذ لا شيء
اعز من العمر فان الملوك لو صرفوا غاية جهدهم بجميع اعوانهم وعساكرهم وصرفوا خزائنهم لا يوجدون
الى زيادة دقيقة سبيلا لكن هنا اشكال كلامى بلزوم قيام المعنى بالمعنى اذ البقاء معنى والطول معنى
آخر فتامل فان قيل كيف يتصور الدعاء بزيادة العمر وقد قال تعالى فاذا جاء اجلهم لا يستاخرون ساعة
ولن يؤخر الله نفسا اذا جاء اجلها قلنا نعم لكن فى الحديث الصحيح لا يزيد العمر الا البر وفى آخر البر وحسن
الجوار عمارة الديار وزيادة الاعمال والصدقة ترد البلاء وتزيد العمر لعل التاويل الصحيح فى الآية ان صح
الاجل المعلق كما نقل على القارى فى شرح الحصن عن النص فالامر ظاهر والا واعتبر النظر الى المبرم
فالمراد من البقاء او الزيادة بقاء شرف الثواب او الاسم الحسن والاثر وقيل ان عدم التاخر فى الآية
عند مجيء الاجل واما قبله فيجوز التاخر وقيل غير ذلك وقد قال الله تعالى وما يعمر من معمر ولا ينقص من
عمره الا فى كتاب وقوله ويمحو الله الآية نعم ان ذلك بالنظر الى علمه تعالى مما يمتنع تبدله فلعل حسن
ذلك من المتشابه بقى هنا اشكال آخر كلامى هو ان العمر جزء من الزمان ليس بموجود عند اهل السنة
فكيف يتصور الزيادة فى المعدوم فتامله ايضا ملابسا بطاعته اذ زيادته انما يجوز طلبه لاجل الطاعة
ويمكن ان يكون الباء سببية اذ الطاعة سبب لزيادة العمر كما عرفت فى الحديث وفيه تحريض

قد يتعدى بالحرف ايضاً والا
على الطاعة لانها باعث على زيادة العمر وسلك بمعنى الظاهر ان سلك قد يتعدى بالحرف ايضاً
في التنزيل ما سلككم في سقر سبيل احبائه وسبيلهم هو الصراط المستقيم الذي هو سبيل المنعم
عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وسلوك هذا السبيل يوجب الرفاقة معهم
على ما قال الله تعالى اولئك مع الذين انعم الله عليهم فهذا الدعاء دعاء بالاشرف عن الجميع وفيه اشارة
الى ان هذا السبيل بهذه النصايح ففي الحقيقة دعاء بقبول النصايح التي يسئل عنها ان منشور
لا الطف بالثاء من نثر اللئالي النصيحة اي النصايح المنشورة الى الاقطار والاقاليم من قبيل اضافة
الصفة الى الموصوف فيما يكتب ويؤخذ من معدن الرسالة صلى الله عليه وسلم اضافة المعدن من
قبيل لجين الماء اذ الرسالة كالمعدن فكما يخرج من المعدن ذهب وفضة هما رأس كل بضاعة وتجارة
ويتوصل بهما الى تملك كل شيء فحكم النبي ونصايحه كذلك بل اعلى ولجل ان كان قد بلغك منه
نصيحة فلعل المراد هو جنس النصيحة ويحتمل الوحدة بمعنى ان واحدها كافية فضلا عن كثرتها فاي
حاجة لك في نصيحتي فان نصيحة الامة لا يكون مثل نصيحة النبي او نصيحتي مأخوذة من نصيحته فكافية
ومغنية وان لم يبلغك فقل لي ماذا حصلت عن النصايح النبوية في هذه السنين الماضية من عمرك
فاخبرك فما حصلته فاخبره وحصله هو الرسالة لكن يحتمل ان السائل الطالب لم يصل اليه من النصايح
النبوية ما يكفيه او ما يطلبه والا فيقتضي ان لا يجاب اليه باعطاء الرسالة ايها الولد من جملة ما نصح
به رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا بيان وتعداد للنصايح النبوية التي حصله فكانه جواب عن سؤال
التحصيل السابق على امته قوله عليه السلام علامة اعراض الله تعالى عن العبد لعل المراد من الاعراض عدم
الرحمة وعدم استجابة الدعوة ولا ينظر اليه نظر الكرم والاحسان بل يغضب عليه ويهينه ولا يهديه بسبيل
احبائه اشتغاله الظاهر بمعنى الدوام الاكثر فلا يضر الواحد والاثنين ولا الدوام الكلي بما لا يعنيه
الظاهر من عنى يعني اذا قصد فالمعنى ما لا يتعلق عليه غرض ديني او دنيوي فحاصله ما لا ينفع
ولا يضر فربما قريب لي ما يقال من ان الاصرار على المباح صغيرة فحال الاشتغال بما يكون ممنوعاً
شرعاً معلوم بمقايسة ذلك بل بطريق الاولوية وفيه اشارة الى من ترك ما لا يعنيه وعمره او قاته
بوظائف العبادات وانواع الطاعات فيوجه الرب بقبول الحسنات وعفو السيئات و
اجابة الدعوات بانواع الكرامات وان امرءاً ذهبت ساعة الظاهر ان التنوين للتقليل او الوحدة
في غير ما خلق له من العبادة تلميح الى قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون جدير
اي حري ولايق وفي بعض النسخ لجدير باللام وايضاً لو ذهبت بلفظ لو قل وجه ان يطول حسرته
اي ندامته او حسرته انما لما يرى من آثار العفو بالتوبة او لما فوتت من فرصة الدرجات العاليات
وفي الحديث الصحيح ليس يتحسر اهل الجنة الا على ساعة مرت بهم ولم يذكروا الله تعالى فيها فالعاقل

لايضيع

لا يضيع ذرة من اوقاته بتحصيل هوى شهوة كتب حكيم الى اخ له يا اخي اياك والاخوان
الذين يكرمونك بالزيادة ليضيعوا الك يومك فانك فاتنا ان الدنيا والاخرة بيومك
فاذا ذهب يومك فقد خسرت الدنيا والاخرة قال علي كرم الله وجهه لمن شغل عيبه
عن عيوب الناس وطوبى لمن لزم بيته واكل قوته وبكى على خطيئته فكان نفسه في
شغل والناس منه في راحة كما في محاضرات وفي بعض الكتب كل نفس بانفاس الانسان
جوهرة لا قيمة له واذا فات لا عودة له ولا عوض له وهذا رأس مال يكتب السعادة
الابدية فاذا صرفها ثمناً للشقاوة فهو الغبن الفاحش والخسران العظيم رزقكم
الله وايانا بصيرة ومن جاوز الاربعين ولم يغلب خيره على شره فليتجهز الى النار
اي لم تكن حسناته اكثر من سيئاته وذلك بالاجتناب من الكبائر وترك الاصرار
على الصغائر لان الصغيرة تكون كبيرة بالاصرار على ما روي عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال لا صغيرة مع الاصرار ولا كبيرة مع الاستغفار وقد جاء
في الاثر من استوى يوماه فهو مغبون ومن كان يومه شراً من امسه فهو في نقصان فالموت
خير له وفي هذه النصيحة كفاية لاهل العلم اي لمن علم دقايق هذا الحديث وحقايقها
اذ كان اشير انه متكفل لجميع انواع احكام الشرع فعلاً وتركاً او لمن يعلم تفاصيل احكام
الشرع اصولاً وفضائل رخصاً وعزائم ايها الولد النصيحة سهل كانه جواب عن
استصعاب النصيحة السابقة حيث اشير عدم فوت ساعة واحدة بغير طاعة الله تعالى
مع ترك جميع مقتضيات النفس بل يستوعب اوقاته بافضل العبادات واكرم القربات
فحاصل الجواب ما عرفته فاللام في النصيحة للعهد ويمكن ان يكون للجنس يعني بها
المستنصح مني وقد اشكل عندك النصيحة لكن النصيحة ليست بمشكلة بل المشكل قبولها
لانها اي النصيحة في مذاق الظاهر مصدر ميمي بمعنى الذوق متبع الهوى مر اذ هي حق
والحق مر وهو مر فصعب القبول اذ المناهي الظاهر التعميم الى كل مفضول الى ترك
ما لا بأس فيه تأمل محبوبة في قلوبهم اي قلوب متبع الهوى فالاضافة للاستغراق
فان النفس لو ارسلت على حالها ورضي عنها فتحت صاحبها على كل معصية وغفلة و
شهوة لان الرضاء عن النفس يوجب تغطية عيوبها ويصير سيئاتها حسناً
قال في المعارف العوارف شعر قد لسعت حية الهوى كبدي ولا طبيب لها ولا راق
على الخصوص يعني خصوصاً من كان طالب العلم الرسمي فان طباعهم اميل على المناهي
من غيرهم لما سيذكر من المصر لعل المراد من العلم الرسمي ما يكون علماً في الرسم والاسم

لا في الحقيقة كالفلسفيات والجدليات وغيرهما لا منفعة في دينية ويؤيده ما يشير اليه
المصنف ويحتمل ان يراد ما يكون تحصيله على مجرد رسم العادة لا لقصد العلم به وقد قيل العلم
النافع في نفسه لا يكون نافعاً بالنسبة الى صاحبه لعدم عمله بموجبه مشتغل فضل
النفس لعل المراد يشتغل بالعلم رفعة نفسه بين الاقران ومناقب الدنيا اي محاسنها
والتباهي بحسبها يعني يقصد بعلمه مجرد محاسن الدنيا فانه يحسب ان العلم المجرد عن العمل له
وسيلة سيكون نجاته وخلاصه فيه اي نجاته من حيث الدنيا وسيلة هو الظاهر لان
ما يكون العلم المجرد وسيلة للنجاة ما يكون بحسب الدنيا واما ما يكون وسيلة النجاة
الاخروية ما يكون مع عمل وانه مستغن عن العمل عطف على قوله ان العلم يعني يعتقد
الاستغناء عن العمل اذ العمل انما يحتاج اليه للآخرة وهم لا يعتقدون وما يعتقدونه
هو الدنيا فيكفيه العلم المجرد لعل المقام من قبيل تنزيل العالم منزلة الجاهل لعدم جريه على موجب
علمه وهذا اي اعتقاد كفاية العلم المجرد اعتقاد الفلاسفة لعل المراد الطبيعيين منهم والا
فهم قسموا الحكمة الى النظرية والعملية وادعوا ان استكمال النفس انما هو بهما سبحان الله العظيم
لانه شيء غريب وامر يتعجب منه لا يعلم هذا القدر الظاهر اشارة الى ما بعده من انه اي ذلك الطالب
حين حصل العلم اذا لم يعمل به يكون الحجة اي حجة الله يوم القيمة عليه آكد واقوى نقل عن التصوف
عن معروف الكرخي عن بكر بن خنيس ان في جهنم كل يوم سبع مرات وان في ذلك الوادي لجبا يتعوذ
الوادي وجهنم من ذلك الجب كل يوم سبع مرات وان في ذلك الجب لحية يتعوذ الجب والوادي وجهنم
منها كل يوم سبع مرات تبدأ بفسقة اهل القرآن فيقولون اي رب تبدأ بنا قبل عبدة الا
الاوثان فيقال ليس من يعلم كمن لا يعلم كما قال صلى الله عليه وسلم ان اشد الناس عذابا
يوم القيمة عالم لم ينفعه الله بعلمه كما روي ويل للجاهل مرة وللعالم مرتين لان الجهل قد
يصلح عذرا وان فساد العالم يسري الى فساد الجهلاء كما قال عمر رضي الله عنه على ما في التاتارخانية
اذا ذل العالم ذل بزلته عالم من الخلق وفيه ايضاً قال يحيى بن معاذ لعلماء الدنيا يا اصحاب العلم
قصوركم قيصرية وبيوتكم كسروية وابوابكم طاهرية ولحفانكم جالوتية ومواليكم
قارونية ومذاهبكم شيطانية فاين المحمدية وروي ان جنيدا قدس روحه العزيز رؤي
في المنام بعد موته فان قيل هذا اثبات عدم نفع العلم المجرد واثبات نفع العمل ولا شك ان
المنام لا يزيد ولا يسبق الا ايهام والالهام ليس بشيء من اسباب العلم قلنا نعم لكن في صحيح البخاري
الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة ويفصل شرح من شرح المشارق
على ان ذلك في المطالب القطعية اليقينية والظاهر ان المقام خطابية وان الالهام قد يكون

حجة اذا لم يقصد به الالزام سيما على صاحب حجة وانه يجوز ان يكون حجة تامة عند المصنف
وان كان الرؤيا خيالا باطلا عند الاشاعرة لانه لم يجر عادته تعالى بخلق الادراك في النائم
واما عند الماتريدية فليس خيالا باطلا بل هو نوع مشاهدة للروح قد يشاهد الشيء بتحقيقه
وقد يشاهد بمثاله قيل له ما الخبر يا ابا القاسم قال طاحت اي هلك العبارات لعل المراد العلوم
الظاهرة كما ان المراد بقوله وفنيت الاشارات العلوم الباطنة ما نفعنا الظاهر النفع التام
الا ركعتان يحتمل الشخص يعني ركعتين فقط في مدة عمره ويحتمل الجنس يعني كل ليلة من عمره
يأتي ركعتين ويحتمل ان يكون كناية عن مطلق جنس صلوة الليل وان كان كثيرة ثم الظاهر ان
الحصر الاضافي اي بالنسبة الى الفضائل او العلوم كما يؤيده السابق في جوف الليل لعدم
احتمال الرياء وصدوره بالخشوع ولتعابه على النفس ولهذا كان ناشئة الليل اشد وطأ و
اقوم قيلا وكما سيفصل المصنف ايها الولد لا تكن من الاعمال مفلسا بان يكون اعمالك بالعلوم الظاهرة
قليلا او ولا تكن من الاحوال خاليا بان يكون عاريا من العلم الباطن فكانه يقول للمجتهد ان تجمع بين
الاعمال الظاهرة والاسرار الباطنة كي تجمع بين الشريعة والحقيقة وذلك بان تتيقن وتعتقد
جزما ان العلم المجرد اي العلم الخالي عن العمل والتصفية لا بأخذ اليد لا ينجي صاحبه من المخاوف
ولا يوصله الى المآرب والمطالب مثاله ان يوضح هذا العقل بما ليس من المحسوس الخارجي لزيادة
الايضاح اما بناء على ما اشتهر ان المثاليين كالشاهدين او الاول للاعمال الظاهرة والثاني
للاحوال الباطنة او الاول بالنسبة الى فعل المعروفات والثاني الى ترك المنكرات لو كان على رجل
في برية اي مفازة وصحراء عشرة اسياف جمع سيف والتخصيص بالعشرة لمجرد بيان الكثرة كما
ان قوله هندية لمجرد بيان جيادة السيف وحدته فلعل ان السيوف الجياد تنسب الى الهند مع اسلحة
جمع سلاح اخرى وكان الرجل شجاعا زيادة هذا لا يعرف له فائدة في المثالية الا ايراد الاسلحة
اشارة الى العلوم الظاهرة والشجاع واهل الحرب مثال للعلم الباطنة والاخلاق فحمل عليه اسد مهيب
مناسب لان يكون مثالا للنفس الامارة كما قيل نفسك اسدك ان لم تتوق يأكلك ما ظنك
يعني ليس لك ظن فضلا عن علم في انه لا تدفع تلك الاسلحة بانفسها شر ذلك الاسد وذلك معنى قوله
هل تدفع الاسلحة شره اي شر الاسد عنه اي الرجل المذكور بلا استعمالها اي الاسلحة وضربها
ومن المعلوم البديهي انها لا تدفع الا بالتحريك والضرب فكذا لو قرأ رجل مائة الف مسئلة بل
كتابا لانه كناية عن الكثرة علمية اي شرعية زاجرة نافعة وتعلمها كانه عطف تفسير لقراءة ولم يعمل
لا يفيده الا بالعمل ومثاله وايضا يجوز ان يكون هذا مثالا للامن الانفسي الوجداني والاول مثالا

من الا فان الخارجي لو كان لرجل حرارة ومرض صفراوي يكون علاجه بالسكنجبين والكشكاب
هما دواءان يتداوى بهما لذلك المرض فلا يصل اي لا يحصل البرء اي النجاة والشفاء الا باستعمالهما
شعر گرمی دوهزار رطل بپیمائی تا می نخوری نباشدت شیدائی يعني لو كيلت كثر عند الخمر لا تسكرك ما لم
تشربها فكذلك وان كثر علمك لا ينفعك ما لم تعمل به فان قيل ان المفهوم مما ذكر ان العلم بلا عمل
وعبادة ليس له فضل ومنفعة بل زيادة مضرة والمفهوم من بعض الاثار فضل العالم على العابد
كقوله صلى الله عليه وسلم فضل العالم على العابد كفضلي على ادناكم قلنا لعل المعنى فضل من عبد مع
العلم على من يعبد بلا علم بل لا يقال لمن ليس له عمل وخشية عالما وان جمع علما كما يشير اليه قوله تعالى
انما يخشى الله من عباده العلماء كما قيل وان العلم ليس في ذاته مقصودا بل كونه مقصودا لكونه
وسيلة الى العمل فالعلم بلا عمل ليس بمعتد شرعا بل تحصيله اضاعة وقت وكد بلا فائدة كنخلة بلا
حيوان ولذلك ان موسى صلوات الله على نبينا وعليه حين استوصى من الخضر عليه السلام حين
المفارقة قال لا تطلب العلم لتحدث به واطلبه لتعمل به وفي رواية قال موسى عم ادع قال يسر الله
لك طاعته كما في رسالة علي القاري في حيوة الخضر قوله لتحدث يعني لا تطلبه لتحدث به فقط
بلا عمل او لتحدث بلا اغراض حميدة او ليس معنى التحدث التعليم والا ففضل التعليم والتدريس
اظهر من ان يخفى قال في الفواتح المسكية العلم غرس وماؤها درس لكن طلب الثواب باظهار
الصواب لا للمفاخرة ولا للمعصية ولا ليجان القوة العضبية ايها الولد وفي بعض النسخ
ليس ذلك بل وصل قوله ولو قرأت الخ الى ما قبله وهو الظاهر لكمال تقارب ما قبله لما بعده بل هما
بحث واحد وهو لزوم العمل الا ان ما قبله توضيح بالتمثيل وما بعده تثبيت بالدليل النقلي نصا
او سنة والعقلي وهو يمكن ان يفهم من بيان مفهوم الايمان او ما قبله دليل عقلي وما بعده دليل
نقلي وبما ذكر عرفت ان لتوسيط هذا القول وجها ايضا لانه بحث اخر ولانه موذن لكمال اهتمام
ما بعده استقلالا عما قبله ولو قرأت العلم مائة سنة وحصلت فيه قوة تامة وجمعت الف كتاب
اما بالتاليف او بالحفظ والملكة الراسخة لا تكون مستعدا اي مهيئا ومستحقا اي لائقا
لرحمة الله تعالى ورضائه وجزائه بالجنة والسلامة عن المخاوف والمهالك الا بالعمل فبالعمل الصالح
يستحق الرحمة والجنة فان قلت اذا كان المراد مستحقا بعمل الرحمة فلزم ان لا يجوز على الله تعالى
تعذيب المطيع وهو خلاف مذهب الاشاعرة من انه يجوز تعذيب المطيع وتنعيم العاصي الخ
هو مذهب المعتزلة وايضا يقتضي ان يكون الاعمال موجبا للجنة وهو ايضا ليس مذهبا
لاهل السنة بل لاهل الاعتزال قلت ان جواز التعذيب للمطيع عندهم انما هو بحسب العقل

واما

واما كلا منافي الشرع وان الماتريدية منعوا ذلك وان عقلا لان تعذيب المطيع وتنعيم العاصي
خلاف حكمة وان المراد بالاستحقاق ما هو على مقتضى وعده تعالى وعادته لا على ان يكون حقا لازما
نعم في بعض المواضع الاعمال علة موجبة للجنة عند المعتزلة وسببا عادية عند الماتريدية وتفضل
عند الاشاعرة ثم اراد ان يثبت كون مدارية النجاة والفوز هو العمل بالكتاب والسنة والعقل
فقال كقوله تعالى وان ليس للانسان الا ما سعى لا يخفى ان هذا مبني على ان يكون المراد من السعي العمل
الصالح كما يشهده النصوص الاخر والا فلو جوز شموله للعلم المجرد فلا يصلح له بل يصلح عليه
فمن كان يرجو اي يطلب لقاء ربه اي لقاء رحمته ورضائه او رؤيته كما في الجنة فليعمل عملا صالحا
فدل ان العمل هو المدار للقاء الله تعالى جزاء بما كانوا يعملون جزاء بما كانوا يكسبون اشكل في حاشية
التلويح على مثل هذه النصوص لقوله صلى الله عليه وسلم لن يدخل احدكم الجنة بعمله ودفع عن
بعض المحققين ان الباء في الآيات ليست للسببية كما في الحديث بل للمقابلة الموزنة عن العوضية
فيجوز التخلف اذ المعطى بعوض قد يعطى لا بعوض خلاف السببية وايضا ان الجنة ميراث للاعمال
ظاهرا وان تفضلا حقيقة وقيل نفس الدخول تفضلي ونقل المراتب بالاعمال انتهى ملخصا
فتأمل ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات كانت لهم جنات الفردوس نزلا فجنة الفردوس
مسببة عن مجموع الايمان والاعمال الصالحة لانه تقرر في المعاني والاصول ان كون المسند اليه
موصولا قد يكون لايذان كون صلته علة للخبر الا من تاب وآمن وعمل صالحا فالايمان
مع العمل الصالح علة مقتضية عن الخلاص من الغي الذي اقتضاه صدر الآية وهو قوله تعالى
فخلف من بعدهم خلف اضاعوا الصلوة الآية وقد اثبت في بعض النسخ ثم اراد ان يثبت
المطلوب بالسنة اعني مدارية العمل للنجاة فقال وما تقول في هذا الحديث وهو قوله
عليه السلام بني الاسلام الكلام مبني على تشبيه الاسلام على سرير له اركان فالاستعارة
اما تمثيلية او مكنية والبناء ترشيحية فكما ان قوام السرير ووجوده باركانه بحيث لو ازيل
واحد منها لا ينتفي ماهية السرير اذ الكل ينتفي بانتفاء احد اجزائه فكذا الاسلام بالنسبة
الى هذه الاجزاء التي هي الاعمال الصالحة فالاعمال الصالحة عبارة عن الاسلام الذي يمتنع
الفوز والظفر به ومنقطعا منها شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فان قيل
يقتضي ظاهره ان يكون على خمس الاسلام الذي هو مرادف للايمان على الاصح عبارة
عن الاقرار مع سائر الاعمال وهو ليس بمذهب لاحد بل للخوارج والمتقشفة قلت
لعل المراد ببني شرائط الاسلام او كماله او حجة واقام الصلوة والتعبير بالاقامة للاشارة
الى ان المعتبر فيها ما يكون بمراعات تعديلها بل باتيان مكملاتها بما لا يحجبها من السنن

والاداب وايتاء الزكوة وصوم رمضان وحج البيت من استطاع اليه سبيلا تمييز من فاعل استطاع
لا يخفى ان هذا الحديث انما يدل على مدارية عمل مخصوص وهو ليس بمطلوب والمطلوب مدارية
مطلق العمل وهو ليس بلازم والخاص لا يستلزم العام بوجه وتخصيص المطلوب بما ذكر ليس بمناسب
نعم ان ذلك فرع كون العمل جزء من الايمان واريد من العمل ح ما هو المفروض فقط كما سيشير الى ان شاء الله
تع لكن الظاهر هو المفروض المطلق لا المفروض المخصوص المذكور في الحديث الا ان يدعى ان ما في الحديث
اصول البواقي ومتبوعه قوله والايمان قول باللسان وتصديق بالجنان وعمل بالاركان اى بالجوارح
اشارة الى الدليل العقلي على العمل ان العمل جزء من الايمان وما يكون جزء من الايمان فمدار للنجاة فلا
فلا يساغ للاهمال والاعتزار على العلم قوله الايمان اه دليل لصغرى هذا القياس المطوى بكلتي مقدمتيه
ثم ما اختاره من ان الايمان هو مجموع فعل القلب من اللسان والجوارح هو مروى عن الشافعي
ومذهب المحدثين والمحكي عن اكثر السلف على ما نقل عن الكرماني في شرح البخاري قيل ويتبادر
من كلام البيضاوي والا فالايمان عبارة عن التصديق فقط مع كون العمل شرطا على المختار من اهل
السنة ومع الاقرار ولو مرة وخفية عند اكثر المحققين وابي حنيفة رحمة الله عليه ثم ان المراد
من جزئية العمل من الايمان ما يكون جزء من كمال الجزئية شعر زيد من زيد وورقة الاشجار من نفس
الاشجار كما سيشير اليه والا فكون العمل جزء من حقيقة الايمان مذهب المعتزلة ودليل الاعمال
اكثر مما يحصى وما في بعض النسخ مما لا يحصى فليس بصحيح او محتاج الى تاويل اذ لا يتصور الاكثرية
على ما لا ينتهى ثم لما ورد ان دخول الجنة انما هو بفضل الله تع لا بالعمل كما هو مذهب الاشعري
فاجاب بانه وان كان العبد يبلغ اى يدخل الجنة بفضل الله تع وكرمه لكن الفضل على ما جرى عادته
انما يكون بعد ان يستعد العبد بطاعته وعبادته يعني ان الدخول الى الجنة وان كان بفضله تع
لكن كان ذلك الفضل منوطا بالاستحقاق والاستعداد لذلك الفضل وذلك انما يكون
بالعمل والطاعة وهذا قريب الى قول اهل المعقول ان الفيضان من الفاعل مشروط بالاستعداد
التام من القابل لان رحمة الله قريب من المحسنين اقتباس على وجه التعليل ففيه اشارة الى الاستدلال
بوجهين العقلي والنقلي يعني ان رحمته انما هو للمحسنين بالطاعة والعبادة فالظاهر ان القرب
كناية عن الوصول ثم لما ورد ان ترك الاعمال لا يزول الايمان فما دام الايمان يدخل الجنة ولو بلا
عمل فاشار اليه بقوله ولو قيل يبلغ وفي بعض النسخ هل يبلغ ايضا بمجرد الايمان يعني المقرر
عند اهل السنة ان العبد يدخل الجنة بمجرد الايمان بلا عمل واجاب بقوله قلنا نعم لكن
متى يبلغ الظاهر انه للاستبعاد ولو مجازا وقوله كم من عقبة امامه للعبد وكم خبرية
للتكثير والعقبة هنا الامر الشديد والشيء المهاب والمخاف وقوله كؤدة قيل بمعنى عقبة

صعبة تستقبل الحال الى ان يصل الى المطلوب اول تلك العقبات عقبة الايمان اما بمعنى الاول
زمانا فانه عند نزع الروح او بمعنى المعظم فانه لا اعظم مصائب من عباد الله تع هل يسلم من
السلامة عن السلب سيما عند ضعف العقل من شدة سكرة الموت وقد اشتهر الشيطان باذلا
جميع وسعه بانواع الحيل والتلبيس الى ان يكون على صورة نحو الوالد ينصح بدخول غير دين
الحق كما نطق به الاحاديث ام لا يسلم من السلب واما العمل فيكون حافظا للايمان وحصنا
حاجزا وان للاعمال الظاهرة اعانة قوية في رسوخ الكيفيات النفسانية فبالعمل يتقرر الايمان
وينتقش فلا يغيره ولا يزيله شر الوسوس وغوائله ويثبته الله تع بالقول الثابت ثم انه من
اشكال المقام ان من قواعد اهل السنة ان الله تعالى يغفر ما دون ذلك الكفر لمن يشاء
فيجوز الدخول بلا رحمة وان بعض صاحب الاعمال الكثيرة قد سلب عنه الايمان العياذ بالله
كبرصيصا يروى ان تلامذته تطير في الهواء بهمته وان بعض المؤمنين ولو بلا عمل يكون
من اهل الجنة كمن مات في اول الاسلام او جنونا او صبيا في الاسلام سيما سحرة فرعون
فتامل حتى يتضح الجواب بلا لزوم ملال الاطناب واذا وصل الى الجنة ولو بعد العقبات
يكون جنبا مفلسا والمفلس لا يشترى منزلة رفيعة في الجنة لما قال الحسن اى البصري
لعل هذا حديث مقطوع والا فذلك المطالب لا ينال بالرؤى يقول الله تع لعباده يوم
القيمة ادخلوا الجنة برحمتي واقتسموها بقدر اعمالكم فاذا لم يكن عمل فاى شيء يقسم
ففيه اشارة الى سبق ان الدخول بفضل الله تع والرفعة بسبب الاعمال من مذهب البعض
اعاد الخطاب في لان كان ما بعده من جنس ما قبله اشارة الى زيادة اعتناء العمل واهتمامه
ما لم تعمل الصالحات لم تجد الاجر اى الثواب كالجنة يعني ان الجنة وان كان بفضله تعالى
كما هو مذهب المص لكن جرى عادته تع بمناطية العمل للجنة فتامل بما سبق حتى يزول عن الشبهة
ما سبق ثم الظاهر من مقصوده ما سيذكره من الحكاية ان يكون التعبير بنحو ان يقال ان عملت لا تحرم
من الاجر ولا تنفك ومنه حكاية اى هذه حكاية دالة على ما ذكرنا وهي ان رجلا في بني اسرائيل
من الامم السالفة عبد الله تع سبعين سنة فاراد الله تع ان يجلي اى يظهره على الملائكة
اما على جميعها كما هو المتبادر من الجمعية مع اللام او طائفة منهم وفائدة الاظهار اما الايذان
شرف العابد ورتبته وصدق رغبته على العبادة وقوة اعتماده على ربه حيث لا ينفك
عن وظيفته مع حصول اليأس منفعته او لافادة ان العمل يؤثر في تبديل الشقاوة بالسعادة
او للتباهي على الملائكة فافهم فارسل الله تع ملكا قوله يخبر صفة ملكا بمعنى يخبر الملك
ذلك العابد انه اى انك ايها العابد مع تلك العبادة الكثيرة لا يليق به اى الاجر والجنة حاصله

وان اكثرت العبادة ليس فيها نفع لكن يشكل اما بلزوم كذب الملك او عدم نفع العبادة
والمقام في نفعها الا ان يقال مراد الملك ان عملك ليس موجبا لك الاجر وان كان سببا عاديا
للاجر بل الاجر انما هو بالفضل فلما بلغهم من التبليغ قال العابد نحن خلقنا للعبادة كما قال
الله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون فينبغي لنا ان نعبده اي الله هذا قريب
ان يكون جوابا على طريق اسلوب الحكيم في علم المعاني يعني لم يجعل الله تعالى عبادتنا اياه مشروطة
بلياقة الاجر بل امرنا على الاطلاق ولم يامر بشيء غير العبادة وما امروا الا ليعبدوا الله فليس لنا
في جميع الاحوال شيء غير العبادة فلما رجع الملك الى الله تعالى لكن بلا كيف ولا جهة ومكان قال
الهي انت اعلم بما قال اي العابد فقال الله تعالى اذا هو لم يعرض لعل الظاهر بمعنى اذا لم يعرض العابد
باذا الشرطية ويمكن ان يقال اذن بالنون لا بالالف بمعنى تاكيد جواب مرتبط بمقدم او مبنية
على سبب حصل في الحال فليس بعامل فيدخل الاسمية كما في قولك اذا انا اكرمك فهذا وان كان
قريبا من حيث المعنى لكن كتابة عامة النسخ بالالف يبعده فنحن بعظمة شاننا مع الكرم
او مع كوننا صاحب كرم والكرم يقتضي الاحسان والغفران لا نعرض عنه بل نقبله بانواع العطايا
والانعام اشهدوا يا ملائكتي اني قد غفرت له الاشهاد على نهج الشرع الذي وضعه الله تعالى
او لكمال ايقان نفع العبادة والا فلا حاجة الى الاشهاد في وعد من لا يخلف الميعاد ولا يعزب
شيء من علمه فالذي حصل من هذه الحكاية ان الاصرار على العبادة كان سببا للنجاة بل كان داعيا
الى محو الشقاوة والتثبيت بالسعادة لكن يرد ان ذلك ليس من العمل بل من صدق العقيدة
اقول ذلك بقطعي غاية المدخلية وذا لا ينافي مدخلية العبادة ثم هذا وان وافق مذهب الماتريدية
من ان السعيد قد يشقى والشقي قد يسعد لكن لا يوافق مذهب الاشاعرة من ان السعيد سعيد
ابدا والشقي شقي ابدا فافهم قال في الطريقة المحمدية في اخر حيل الشيطان في الطاعة يقول الشيطان
ان خلقت سعيدا فلا يضرك ترك العمل وان شقيا فلا ينفعك الجد في العمل واجاب من غلب
نفسه انا عبد فليس للعبد الا امتثال امر مولاه واني وان كنت شقيا احوج الى العمل لئلا الوم نفسي
على انه تعالى لا يعاقبني على الطاعة البتة على ان دخول النار بالعبادة احب الي من الدخول
بالشقاوة وانه تعالى لا يخلف وعده وقد وعد بالثواب على الطاعة فمن لقي الله تعالى على الايمان
والطاعة لن يدخل النار البتة وانه مسبب الاسباب وربط الاشياء بالاسباب الظاهرة
كالغيث للنبات انتهى ملخصا حكاية اخرى قال رجل العابد في مكة اني رايتك في اللوح شقيا
قال العابد اني رايته منذ اربعين سنة لكنا خلقنا للعبادة فليس لنا الا العبادة وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم حاسبوا انفسكم اي اعمال انفسكم بزيادة الصالحات

واما فلا يظهر فائدة الاحتجاج بالحديث بالنسبة الى مدارية العمل للاجر فهذا في الدنيا قبل
ان تحاسبوا في الاخرة وزنوا قبل ان توازنوا وقال علي رضي الله تعالى عنه من ظن اي اعتقد
انه بدون الجهد اي المجاهدة في العمل يصل الى الجنة ولقاء ربه فهو متمن اي مقطوع ليس بواصل
كما فهم من القاموس وقد يفسر فهو في خسران وحمق اذ الوصول انما هو بالمجاهدة قال الله تعالى
والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا ومن ظن انه ببذل الجهد يصل فهو متعن اي متعب
في العمل يعني يلزم عليه تحمل اتعاب ومشقات في العمل قال الحسن رحمه الله تعالى طلب الجنة بلا
عمل ذنب من الذنوب غير تركه يعني كما ان ترك العمل ذنب فكذا الطلب بدونه وقال اي الحسن علم
الحقيقة يعني العلم الحقيقي ترك ملاحظة ثواب العمل لا ترك العمل يعني ان العابد لا يترك العبادة
وان ترك ثوابها كما عرفت في مقصود الحكاية السابقة وفي بعض النسخ وقال عالم الحقيقة
فيكون عالم فاعل قال ويكون المقول قوله من ترك ملاحظة العمل اي ثوابه لا ترك العمل وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الكيس اي صاحب العقل من دان من الدناءة اي يجعل
الله نفسه حقيرا وعمل لما بعد الموت من الاعمال الموجبة العادية للجنة والاحمق من اتبع نفسه
هواها اي هوى النفس وتمنى اي يرجو على الله اي من الله تعالى المغفرة لان مجرد التمني بلا عمل
كتمني محال قال في العوارف المعارف النفس مجبولة على سوء الادب والعبد مامور بحفظ الادب
والنفس تجري بطباعها في ميدان المخالفة والعبد يردها بجده الى حسن المطالبة فمن اعرض
عن الجهد فقد اطلق عنان النفس وغفل عن رعايتها فهما اعانها فهو شريكها ايها الولد لا يخفى
ان هذا متصل معنى الى قوله وتيقن ان العلم المجرد لا ياخذ اليد فلو انفصل لفظا لكان احسن كم من ليال
لفظ كم خبرية للتكثير اي ليال كثيرة احييتها من الاحياء فالليالي في انفسها كالاموات واشغالها
بالطاعة كالروح فالليلة المعمورة بالطاعة كالحي لكنه لا بد من اعتبار تجمل يظهر وجهه من قوله فويل
لك اذا تكرار العلم اي مطالعة كتب العلم فقوله ومطالعة الكتب عطف تفسير وحرمت
على نفسك النوم لقوة السعي والمجاهدة فيه لا اعلم ما كان الباعث فيه اي في تكرار العلم
ان كان نيتك عرض الدنيا وجذب حطامها اي جر حطامها اي فوائدها ومنافعها وتحصيل
مناصبها والمباهات اي التفاخر والتعالي على الاقران والامثال فويل اي الحسرة العظيمة
والندامة المديدة بل العقوبة الشديدة المختصة لك لانك لا تنال بمجاهدتك هذه شيئا
معتدا به بل تنال عذابا وعقوبة لفكك العلم عن موضوع له الاصلي وجعلته الة ووسيلة الى
المعاصي وهو موضوع ليكون الة لزجر الاخرة ونيل الدرجات العلية ثم ويل لك تاكيد للانذار
على زنة كلا سيعلمون ثم كلا سيعلمون وفي اتيان لفظ ثم اشارة الى ان الثاني ابلغ من الاول

لعل الاول ملة الدنيا والثاني ملة الاخرة او الاول لاصل مطالعة الكتب والثاني لتكراره
او الاول لجذب حطام الدنيا والثاني للمباهات على الاقران وان كان قصدك فيه اى في
تكرار العلم والاتعاب فيه احياء شريعة النبي عليه السلام بالتدريس والتعليم وبالعظة و
التذكير والافتاء بل بالقضاء بالاغراض الحميدة الى ان يرتقي الى رتبة وراثة النبوة كما في جامع
الصغير عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم العلماء ورثة الانبياء يحبهم
اهل السماء ويستغفر لهم الحيتان في البحر اذا ماتوا الى يوم القيمة وتهذيب اخلاقك
اى تطهير اخلاقك من الرذائل الدنية والملكات الردية الذميمة وذلك بالتخلق بالاخلاق
الحميدة وكسر النفس الامارة اى اذا خلع عن حالها وطبعها ان تأمر صاحبها بالسوء فطوبى
اى العاقبة الحميدة والفوز الابدية والسعادة السرمدية مختص لك ثم طوبى لك يعني اعلى
من الاولى فالاول في الدنيا والثاني في الاخرة او الاول لاحياء الشريعة والثاني لتهذيب الاخلاق
يعني احدهما لتكميل نفسه والاخر لاكمال غيره او الاول نعم الجنة والثاني لقاء الرحمن او الاول
دخول الجنة والثاني دخوله بلا حساب او الاول خلاص نفسه والثاني تخليص الغير بالشفاعة
اذ للعلماء العاملين حظ عظيم في مقام شفاعة الشافعين اذ ليس للاحسان جزاء الا الاحسان
ثم استشهد لذلك شعراً وقال ولقد صدق من قال شعر سهر العيون اى اليقظان
لغير وجهك لغير تحصيل رضائك ضايع بل خاسر وبكاؤهن اى العيون لغير فقدك اى
لغير فقد طريقك او شريعتك او لاجل فقد القائل باطل لا صحة له ولا نفع لان البكاء النافع
ما يكون لفقده تعالى فتحصيل العلوم في غير رضائه تعالى كما في غرض الدنيا ضايع يعني افناء عمر
وتضييع وقت ليس له فائدة كتعذيب الحيوان وكل كد وزحمة في تكريره وجمعه هباء بل وزر
ووبال اذ له الويل لكونه من علماء السوء كما قال عليه السلام ويل لامتي من علماء السوء وروى
ويل للجاهل مرة وللعالم مرتين وفسر الويل في حديث جامع الصغير من قوله عليه السلام ويل
واد في جهنم يهوي فيه الكافر اربعين خريفاً قبل ان يبلغ قعره وفيه ايضاً عن كعب بن مالك
من طلب العلم ليجاري به العلماء او ليماري به السفهاء او يصرف به وجوه الناس اليه
ادخله الله تعالى النار وانما زيد عقوبتهم لانهم يزيدون للجهلاء جهلاً وفجوراً وتقسي قلوب
المؤمنين ولذا قيل اذا عز عالم عز عالم واذا ذل عالم ذل عالم واما فضائل العلم الصالح فمما
لا يحيطها البيان بل يعجز عنها الاقلام ويتحير عند بحار فضائله الافهام ايها الولد عش
ما شئت امر من العيش بمعنى الحيوة لعله امر تهديدي كقوله تعالى اعملوا ما شئتم ففيه تخويف
عن طلب الحيوة لانها ليست بحقيقية بل استعارة ومجازية لانها تزول سريعة وتعدم

قريباً لانها كالصيد للموت وفي عداد الموتى كما قيل في قوله تعالى انك ميت وانهم ميتون
ولذلك ذكر النعت الذي للثبوت دون اسم الفاعل وبما ذكر عرفت معنى قوله فانك ميت
يعني اى زمان كثير ووقت مديد طويل رجوت فيه الحيوة ووصلت اليه مع انه وهمي
فانت ميت وفي من كان من الموتى يقنع بما يكتفي به للميت بدون ادخار شيء ولا يميل الى جذب
الدنيا ولا يضيع عمره الذي لم يعط لشيء اعز منه في حطامها كالذي يحصل العلم بياهاتها
واعراضها كما قال بعضهم كل من عليها فان وآخر لباس الاكفان فاعتبروا يا اولي الالباب
واسلكوا سبيل الحكمة والصواب ولا تركنوا الى الدنيا فان الخلود فيها محال والاعتماد عليها
ضلال سلابة النعم اكالة للامم لذتها قليلة وحسرتها طويلة اين قياصرة القصور
اين هرامزة الدهور اين شداد الذي رفع العماد اين تبع وعاد اين الاباء والاجداد شعر
لو بقي ساكنها ما خربت مساكنها وفي نصايح بعض الحكماء كل القوت والزم السكوت
وعلل النفس بانها تموت وذكرها بين يدي الحي الذي لا يموت وقال بعضهم ولا نعم مكان ما
لست فيه ورب الدار ليس له مكان فاصبح اهلهم غروراً وجمعهم ثبوراً ومساكنهم قبوراً فلا
فاين من منا قبهم القصر وراق لهم العصر قيل كتب على قبر ابي حنيفة رحمه الله تعالى شعر يا واقفاً
بقبري متفكراً بامري بالامس كنت مثلك وغداً تصير مثلي وروى ان داود عليه السلام
رأى في غار حجراً على رأس قبر مكتوب فيه ملكت الف سنة وفتحت الف مدينة وهزمت
الف جيش وافتضضت الف بكر ثم صرت الى ما ترى من سكان الثرى شعر فان كنت
لا تدري متى الموت فاعلمن بانك لا تبقى الى آخر الدهر واحبب ما شئت من النساء و
والاولاد والاموال والمناصب والمراتب وافن عمرك في هواها وفاقد الباقيات الصالحات
التي تبقى ثمراتها ابد الاباد وتوصل اصحابها الى رفع الدرجات في الجنات العاليات بظلمات
عوائق الجسمانية وكدورات عوائق الهيولانية فانك مفارق عن كلها لان يد الانسان
في الكل يد امانة وعارية لا ملك له او المعنى اذ شئت احبب متاع الدنيا وان شئت احبب
زخارف الاخرة فانك مفارق عن متاع الدنيا وينقل ما جمعت الى الغير وتبقى بحسابه بل بعذابه
صفر اليد فتكون اسير الغير ومن يحب الاخرة يختار ما يبقى على ما يفنى هذا على نظير قوله تعالى
فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر الآيات في الكهف كما قال بعضهم ما اكل الانسان فقد افناه
وما لبسه فقد ابلاه وما علمه وعمل فقد ابقاه وان الدنيا اقبالها منوطة بادبارها وراتبنا
التوجه الى الله تعالى حتماً مقضياً وفراق الاحبة وعداً مأتياً وان الدنيا دار محنة ومشقة
وفراق والاخرة دار سرور ولقاء وتلاق فطوبى لمن كان يومه يوم التلاق وويل لمن كان

يوم يوم الفراق وان الدنيا دار بلاء وفناء وعبور لا دار بقاء ودوام وسرور اولها ضعف
وفتور واخرها موت وقبور واعمل ماشئت من اتباع الهوى والاشتغال بحظ النفس
او اتباع سيد المرسلين وتكميل سنته واحياء شريعته قال بعض فيما كتبه الى بعض اصحابه بيت ظهم
ثلثة همة ابناء الدنيا بطنهم وهمة اهل الآخرة اخريهم وخديم الدنيا اسير وخديم الآخرة اجير
وخديم الحق امير نسأل ان يعصمنا عن هفوات الشكوك والميل في عزم في كل امر وساعة
ولا لنا سوى الله في الخلق من بديل والله على ما نقول وكيل فانك مجزى به ان خيرا فخير وان شرا
فشر فمن شاء فليعمل الصالحات وليصل الى الجنات العاليات ومن شاء فليعمل السيئات
وليصل الى نيران الدركات يا الولد ثم اراد ان يبين العلوم التي لا نفع في تحصيلها فقال اى شئ
حاصل لك الظاهر الاستفهام انكاري اى لا يحصل لك نفع من تحصيل علم الكلام فان قيل كون
الكلام ممنوعا وان كان موافقا لما في نحو الدرر من الشافعي رحمة الله تعالى انه قال لان يلقى الله تعالى
عبد باكبر الكبائر خير من ان يلقاه بعلم الكلام فاذا كان حال الكلام في زمانهم هكذا فاظنك
بالكلام المخلوط بهذيانات الفلاسفة المغمورة بباطلهم المزخرفة انتهى ولما في غيره من منع ابى حنيفة
وكذا ابى يوسف رحمهما الله تعالى لكنه مخالف لما في التاتارخانية والبزازية ولعنايه في الطريقة المحمدية
من انه واجب على الكفاية بل المص نفسه اشارة الى جوازه في المنقذ الضلال قلنا المنع محمول على وراء
الحاجة او على انه لتخجيل الخصم وتغليطه كما في البزازية او للخلط بالفلسفيات كما فيه ايضا واشير
في الدرر بل نقل عن الاحياء كونه من فروض الكفاية وان خصص بما هو مقاصد الكلامية مع ادلتها
وما هو مجمع بين اهل السنة واما مباديه فمن استقصاء الكلام كما نقل عن المص واما الفروق
بين الاشاعرة والماتريدية فقيل من المندوبة والخلاف هذا انما علم يعرف به تفاصيل خلاف
المتكلمين والفقهاء او علم الميزان او علم المناظرة الاول يعني مجادلة فرق الضالة بل الفلاسفة
ممنوعة في نفسها والاشتغال بردهم ليس بمفيد لانهم لا يلزمون بذلك لمجبولية طباعهم على
التعنت فلا يفيد شيئا سوى تشهير مذاهبهم كما نقل عن بعض السلف لكن نقل عن المص ان ذلك
فرض عند الخوف من الزيغ في عقائد اهل السنة كما نقل عن المص واما خلاف الفقهاء فلعله
من المندوبات لما في الفتاوى النظر في كتب اصحابنا خير من قيام الليل وان كان بلا سماع ومن
قراءة القرآن بل من صلوة التسبيح هي افضل النوافل لان كل مجتهد مساو في الصواب او الخطاء
في نفسه واما علم الميزان فاشار اليه المص في المنقذ انه في نفسه جائز بل لازم وانما الآفة
باهماله في العلوم الدينية فالمنع من المنطق مبني على نحو هذا وقد قال على القاري في شرح
حديث الاربعين عن السيوطي انه يحرم علوم الفلسفة كالمنطق باجماع السلف واكثر المعتبرين

كابن الصلاح والنووي وجمعت في تحريمه كتابا فقلت فيه نصوص الائمة والغزالي رجع
الى تحريمه بعد ثنائه عليه في اول المستصفى وجزم السلفي عن اصحابنا وابن الرشيد من المالكية
بان المشتغل به لا يقبل رواية انتهى لكن السيوطي في الاتقان صحح ان القرآن مشتمل على جميع
الحجج المنطقية والقواعد الجدلية لكن على طريق الاشارة لا الصراحة لعدم شهرة ذلك عند نزول
القرآن الذي نزل على لسانهم والمنع والتحريم ليس على اطلاقه واما علم المناظرة فلعله
عند عدم الحاجة والضرورة والا فنقل عن المص جواز الاشتغال بجادلات الفرق بل واجب
عند مس الحاجة كيف وهو جزء من علم الاصول وهو مما يحتاج اليه على الاطلاق كالفقه وقال
البزازي قوله تعالى وتلك حجتنا آتيناها ابراهيم على قومه نرفع درجات من نشاء اشارة الى مناظرة
ابراهيم عليه السلام ودل كونه من حجج الله تعالى مضيفا الى نفسه على قدر شرفه والطب قال في
التاتارخانية انه من فروض الكفاية والتعمق فيه ليس بواجب بل فيه زيادة قدر على الكفاية وعن
الشافعي في بعض شروح السراجية العلم علمان علم الاديان وعلم الابدان وان حكم بوضعه عند كونه
حديثا كما في الخلاصة وقد قال بعضهم ان الطب فرض كفاية عند الغزالي ويستحب عند الجمهور
فالمنع هنا ليس مما يعول اليه على اطلاقه الا ان يحمل ان الاشتغال على المفضول عند امكان الافضل
من قبيل ما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين وان مثل من الكفاية عند اقامة الغير مما يعد
من تضييع العمر ولهذا لم يشتهر عمله من علماء الدين مع حرصهم على درك الفضائل والدواوين جمع ديوان
والاشعار لعلهما متحدان وان فهم التغاير عن كلام بعض والنجوم قال في التاتارخانية واما علم
السحر والنيرنجات والطلسمات ونحوها فهي غير محمودة روى عنه عليه السلام في حق الشعر و
ابيات العرب علم لا ينفع وجهل لا يضر وعد في الاشباه اشعار المولدين من الغزل والبطالة
من المكروه والاشعار التي لا سخف فيها من المباح والتنجيم من الحرام كالفلسفة وفي بعض الرسائل
عن الاشباه عد الاشعار التي تنبئ عن سخافة العقل كالتي تتعلق بعشق النساء من الحرام لكنه عن
القشيري في التي قصد بها التمثلات كما في بعض السالكين بجوازها وفي فاضيخان في التي ذكر
فيها الفسق كالخمر والغلام بالكراهة وعلل بانه من الفواحش وعن بعض الكتب ان كان بطريق
الاستدلال كاستدلال الطبيب بالنبض بقضاء الله تعالى فجائز وان لا يضاف الى الله تعالى او
بدعوى علم الغيب فكفر والعروض لعل مثل حال الشعر بل اشنع والنحو والتصريف لعل المراد
منهما بل من الكل الافراط في الاشتغال على وجه يعطل الاهم من العلوم والعبادات وراء الحاجة
والا فلكون القرآن عربيا يتوقف الوقوف على معانيه عليهما فكيف يتصور المنع من علم يتوقف
عليه القرآن والحديث قال ابن الحجر في شرح الاربعين وجب كون المنطق علما شرعيا

انما هو صدر من الشارع او يتوقف عليه الصادر من الشارع يتوقف وجوده كعلم الكلام
او توقف كماله كعلم النحو والمنطق انتهى وبالجملة ان المنفي في اكثر هذه العلوم لترك العزيمة و
القناعة بالرخصة والمتصوفة جعلوا الرخص كالحرام بلا ضرورة والاعتصام بالعزائم كالفروض
والواجبات فافهم ذلك وفي شرح المحصل لعلي القاري قال الشبلي حين قيل له لم تفتح
باب الافادة لينتفع اصحاب الاستفادة فقال والذي نفسي بيده لحضور قلبي في استغراق
نور ربي خير من علوم الاولين والآخرين وهذا المعنى هو زبدة كلام الانبياء والمرسلين
وباقي الاحكام والامور انما هي من العوارض في سير السالكين فاقصد المقصد الاقصى والمسند
الاعلى والمقام الاسنى والحالة الحسنى الموجبة للزيادة في الدنيا والعقبى انتهى وذلك عندهم
يعلم تصفية الباطن المشار في الحديث بعلم المكاشفة غير تضييع العمر فيما لا يعتد به اصلا او
كما لا كما عرفت تفصيله بجلال ذي الجلال القسم اما لصدق الرغبة في جواب القسم او لامارة
الانكار لعدم التعارف من نحو الانجيل او ما يقال الا يسال ولا يعاقب الميت من حين قبض
الروح الى ان يدفن كما في بعض الكتب اني رايت في الانجيل يشكل بمنع النظر للكتب السابقة
كما في حديث عمر رضي الله تعالى عنه وقرر في الاصول ان شريعة من قبلنا شريعة لنا لكن اذا قصها
الله تعالى او لخبر الرسول لعدم الامن فيما ايديهم من الكتب لاحتمال التحريف الا ان يفرق بين ما يتعلق
بالاحكام وغيره او بمخالفة قواعد شريعتنا او عدمها او ادعى ان ذلك ليس بمخالف بقاعدة
ولا باثر قويا او ضعيف فتامل ان عيسى عليه السلام قال من ساعة ان يوضع الميت على الجنازة
بكسر الجيم الذي يحمل به الميت الى ان يوضع الى شفير القبر اي طرفه يسئل الله تعالى بعظمته منه
الظاهر بلا واسطة ملك اربعين سؤالا اوله يقوله تعالى يا عبدي طهرت منظر الخلق سنين
اي مدة عمرك بتزيين الجوارح سيما بالاشتغال بنحو العلوم السابقة ففائدة هذا النقل
هو هذا يعني ان مثل تلك العلوم الكلامية انما هي لتطهير منظر الخلق وتطهير منظرهم مما يسئل عنه ابتداء
سؤال مناقشة وعتاب وما طهرت منظري ساعة وكل يوم ينظر الله تعالى في قلبك بل علمه
محيط دائما احوال قلوب كل احد فيقول يا عبدي ما تصنع بغيري الظاهر استفهام انكار
والباء سببية يعني لا تصنع لاجل غيري بل ليس عملك لاجلي لانك مستغرق بنعمتي وليس لك نعمة
ولو حقيرة من غيري حتى يكون داعيا لعملك له ويشير اليه قوله وانت محفوف باي محاط و
مستغرق بخيري الظاهر جملة حالية ومقام التعليل كما اشير اما انت اصم لا تسمع هذا
القول اما الانجيل فكانه تعالى يقول الم تعلم ورود خيري عليك فلم تعمل على موجبه بل تعمل
على خلافه من تطهير منظر الخلق او من يخاطب طالب المعهود الم تسمع مثل هذه القصة

فلم تعمل ايها الولد فلما اوهم فيما سبق النع عن العلم بالكلية فدفعه مع العناية الى اهتمام العمل
ايضا وقال العلم بلا عمل جنون لان العلم سوى الاعتقاديات ليس بمقصود في نفسه بل لاجل
العمل فلولا العمل فما فائدة تحمل احياء العلم وارتكاب مشاق تحصيله بلا عمل لا يصدر الا ممن سلب
عنه العقل اذ العقلاء لا يتجاسرون على محض ما لا ينفعهم والعمل بغير علم لا يكون عملا اصلا او معتدا
اذ احكام العمل وتميز انواعها وبيان ماهيته وما يترتب عليه انما هو بالعلم وقد قيل ان الصوفي
الجاهل مسخرة للشيطان كما في الفواتح المسكية انه غلب على الشيخ عبد القادر الكيلاني العطش
في برية فاظلتني سحابة ونزل علي منها شيء يشبه الندى فترويت به ثم رايت نورا اضاء به الافق
وبدت لي صورة ونوديت منها يا عبد القادر انا ربك قد حللت لك المحرمات فقلت اعوذ بالله
من الشيطان الرجيم اخسأ يا لعين فاذا انقلب ذلك النور ظلاما والصورة دخانا ثم خاطبني
وقال نجوت مني بعلمك بحكم ربك وفقهك وقد اضللت بمثل هذه الواقعة سبعين من الصوفي
الجاهل واعلم ان العلم اي المجرد عن العمل لا يبعدك اليوم عن المعاصي يعني ان العلم لا يبعدك بمجرده
عن المعاصي ولا يحملك اضطرارا او لا يحملك اضطرارا على الطاعة في الدنيا كذلك لا يبعدك غدا عن
نار جهنم فلا تغتر بعملك فان العلم ليس بمستقل في هداية الطريق المستقيم بل لا بد من التقييد
والاهتمام بالعمل بموجبه بكسر النفس وترك الهوى وصرف الاوقات الى دقايق وظائف الاعمال
وحقائق رواتب الطاعات في جميع الاحوال واذا لم تعمل بعلمك اليوم ولم تدارك الايام الماضية
بالتوبة الصادقة والقضاء واداء الحقوق واسترضاء الخصوم مع ان لكل وقت وظيفة
فلو فاتت ففي اي وقت يتدارك بل الوقت الآخر وظيفته كذلك تقول غدا يوم القيمة بيان للمعنى
الغد على طريق التوضيح فارجعنا اي اعدنا لعل الفاء متعلق على ما ورد عليه من العقوبات او آثارها
او جيء على طريق الاقتباس فلا يصدق تعلقه بما قبله هنا بل المتعلق مطلوب في محل الاصلي نعمل
صالحا فيقال يا احمق القائل من الملائكة من هناك جئت يعني قد جئت من ذلك الدنيا او من محل تجيء
لقد صدق من قال يا من تقاعد عن مكارم خلقه ليس التفاخر بعلوم الظاهرة من لم يهذب علم اخلاقه
لم ينتفع بعلومه في الآخرة ايها الولد لعل هذا اشارة الى بيان طريق العمل وقدر الاجتهاد فيه اجعل
الهمة في الروح لعل المعنى ليكن قصدك الى تجلية الروح التي هو المقصود الاصلي للمتصوفة اذ الوصول
الى المقامات بقطع العقبات والى المكاشفات والتجليات لا يكون الا بها وتجلية الروح لا تحصل
الا بها بتصفية القلب وذا لا تحصل الا بتزكية النفس واليها يشير بقوله والهزيمة في الروح يعني في النفس
اجعل الكسر اي القهر والمخالفة في النفس وهي قوة شهوية تتعلق بكل البدن على التسوية وهي
منشأ الصفات الذميمة واتصافها بالحميدة قال عليه السلام اعدى عدوك الحديث

فان لم تقهرها بل وافقتها وساعدت دواعيها فيجعلك خديما لنفسها واسيراً لها ومن كان كذا لا
يخدم ولا يعبد مولاه لان من كان مسخراً لاعدى عدو الله وخديما لا يعبد الله تعالى والموت
فى البدن عد نفسك من الموتى واقنع بما يحصل به وطر الموتى واعمل للموت لان منزلك القبر فعمر
منزلك الذى هو ملكك خلاف منازل الدنيا لانها عارية عندك فالعاقل لا يضيع عمره فى تعمير ملك
الغير دون تعمير ملكه واهل المقابر ينتظرونك فى كل لحظة متى تصل اليهم لانهم يتبركون بجوار ميت
وينتفعون بصحبته او قرابته ولهذا عد من حقوق الميت دفنه قرب قبور الصالحين
وقد جاء فى الدعاء اللهم انى اعوذ بك من جار السوء فى دار المقامة فان جار البادية يتحول اياك
اياك تاكيد تحذير لزيادة اهتمام العمل الذى يسترهم وتركه يحزنهم ان تصل اليهم بلا زاد قال ابو بكر
الصديق رضى الله تعالى عنه لعل الغرض من النقل بيان فائدة العمل وتاييد منافع العمل من غرائب مناقبه
فى الفواتح عن رضوان السمان انه قال كان لى جار فشتم ابا بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما فتضاربنا معه
فانصرفت الى منزلى مغموما حزينا فنمت تاركا العشاء من الغم فرايت رسول الله عليه السلام فشكيت
من سبه اليهما فقال خذ هذه المدية فاذبحه فاخذتها واضجعته فذبحته فانتبهت وانا اسمع
الصراخ من داره فقلت انظروا ما هذا قالوا فلان مات فجاءة فلما كان الصبح نظرت اليه فاذا
خط موضع الذبح هذه الاجساد اى اجساد الانسان قفص الطيور اى كقفص الطيور التى
من شانها ان ترتفع الى جانب العلو عند خلاصه من القفص او اصطبل الدواب جمع دابة اى من شانها
انها لا تنتقل بطبعها من اصطبلها للعلف ولو انتقلت تنتقل الى اخر سفلى مثلها فتفكر فى نفسك
من ايهما اى من القفص والاصطبل انت ان كنت من الطير العلوى اشارة الى وجه الشبه وذلك انما يكون
بتزكية النفس وتهذيب الاخلاق والدقة فى الاعمال والخوف والخشية فى الباطن والظاهر
فحين تسمع طنين اى صوت طير ارجعى حين الانتقال من دار الفناء من ملائكة الرحمة وهو عند
النزع ويقولون لا تخافوا الانتقال الى دار غربة ووحشة ولا تحزنوا لترك نحو الاولاد و
الاحباء والاموال وفراقهم وابشروا بالجنة التى كنتم توعدون يا ايتها النفس المطمئنة بذكره
تعالى وطاعته الا بذكر الله تطمئن القلوب ارجعى الى ربك الاية تطير صاعداً الى اعلى بروج الجنان
يعنى حين يخرج روحه يطير الى الجنة وينفر رفيها وهذا معنى قوله الى ان تقعد الى اعلى بروج الجنان
كما قال عليه السلام اهتز عرش الرحمن من موت سعد بن معاذ رضى الله تعالى عنه وقال شراح الحديث
انما يهتز تنشيطا او سرورا لقدوم روحه اذ العرش موضع ارواح الشهداء وقيل المراد حملته
يهتزون اما لسرتهم او من ثقله ثوابه وقيل السرير الذى يوضع عليه الميت لثقله بالثواب ايضا
الكاف فى قوله كما قال فى التمثيل فبعد العرش من الجنة بحكم المجاورة كما قال عليه السلام سقف الجنة

عرش

عرش الرحمن والعياذ بالله تعالى ان كنت اى نعوذ بالعياذ فمفعول مطلق لفعل محذوف عطف
على قوله ان كنت من الطير العلوى من الدواب السفلى بارسال النفس على هواها والميل الى لذتها كما قال
الله تعالى اولئك كالانعام اى كالدواب فى وجه التشبيه على سوق المصر يقتضى الانتقالية من مكان سفل الى اسفل
منه والظاهر هو عدم الشعور والتامل فى عواقب الامور وترك الاستدلال فيما يستدل عليه فانهم
بل اضل فى عدم الفهم والشعور فلا تامن من انتقالك من زاوية الدار اى الدنيا الى هاوية النار
اما علم لجنس نار جهنم او لطبقتها يعنى ان كنت من الاشقياء يكون موتك سببا لدخول النار قال الله تعالى
يوم يرون الملائكة لا بشرى يومئذ للمجرمين ويقولون حجراً محجوراً وجاء فى الخبر فحين الموت
يدخل الملائكة فى عروقه ويعصرون روحه من قدميه الى ركبتيه ثم طائفة اخرى الى البطن ثم اخرى الى
الصدر ثم اخرى الى الحلقوم فعند ذلك ان كان مؤمنا ينشر جبرائيل عليه السلام جناحه الايمن
وفيه صورة الجنة وما فيها من الحور والقصور والغلمان فيرى مكانه فى الجنة ولم ينظر الى ابويه
واولاده فيخرج روحه لحبه وان كان منافقا ينشر جناحه الايسر وفيه صورة النار وما فيها
من العذاب كالقطران والحيات والعقارب فيرى مكانه فى النار فلم يقدر الى نظر اولاده وابويه
من فزع ذلك المكان وروى عن الحسن البصرى رحمه الله تعالى اعطى عليه شيئا بارداً واخذ القدح
ثم غشى عليه اى زال عقله وسقط اى القدح من يده فلما افاق قيل له ما لك يا ابا سعيد قال ذكرت
اى خطرت الخاطر من الذكر امنية اى طلب اهل النار حين يقولون لاهل الجنة افيضوا علينا
من الماء او مما رزقكم الله من نعم الجنة ثم الغشيان اما للخوف ان لا يكون من اهل النار القائلين ذلك
واما للنشاط والسرور لنعم اهل الجنة وعلى التقديرين تحذير عن ترك العمل وتحريض على فعله
لعل المقصود من قصص هذه هو ذلك ايها الولد ان كان ان بمعنى لو بل الاولى ان يقال لو كان
العلم المجرد كافيا لك ولا تحتاج الى سواه الظاهر عموم العمل الى الفضائل وظاهر قوله لما كان نداء
هل من سائل اى نداء مناد من قبل الله تعالى وقت الثلث الاخير من الليل هل من سائل اى داع
فاستجيب له هل من مستغفر فاغفر له هل من تائب فاقبل توبته ضايعا بلا فائدة يقتضى
التخصيص بالفرائض والواجبات اذ الاستغفار والتوبة انما يكونان لمعصية والمعصية لا يتصور
فى ترك الفضائل الا ان يفرق بين توبة الخواص واستغفارهم وبين العوام والاشكال بالعوام
والكلام فى الخواص فان قلت العالم الغير العامل يجوز منه الاستغفار والسؤال فيه
فكيف يصح الملازمة قلت الظاهر من الاستغفار ونحوه هو الشمول بالاعمال اى بتركها ويمتنع
شرعا ان يستغفر على ترك عمل مع الاصرار على ذلك الترك وعدم القصد على اتيانه على ان
مثل هذه من الخطابيات المقصودة منها الترغيب على ما ينفعهم والترهيب عما يضرهم فلا يضر

قال الله تعالى واما من خفت موازينه فامه هاوية
فالشقى من جعل فى الهاوية والسعيد من سكن الجنة
قوله تعالى ومن يحلل عليه غضبى اى عقابى فقد هوى اى هلك وصار الى الهاوية
فويل لمن استحب العمى على الهدى اى السعادة

مثل تلك الشبهة كالتحقيقات فاعرفه ثم بيان هذا المقام على نهج ما نبه في المرام مضمون
حديث نقل عن غاية البيان عن النبي عليه السلام ولا افضل هذه المطالب مما يمتنع ادراكه بالرأي
بقي انه انما اختار في اثبات العمل باستغفار السحر وتوبته كما اشير وسيصرح فيما اتاه للتأييد
ايذانا على مزية دعاء السحر وتوبته وكذا جميع عبادته على سائر الاوقات كما يدل عليه جميع ما يذكر
من قوله وروى انه جماعة من الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين ذكروا عبد الله بن عباس
رضي الله تعالى عنهما وهو من كبار فقهاء الاصحاب ومن العبادلة الثلثة الظاهر ذكر علمه وعمله
والا فلا يحسن التأييد لما قبله عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم الرجل هو لو كان يصلي
بالليل الظاهر هو نحو التهجد وتخصيصها لقوة شرفها لان ناشئة الليل هي اشد وطأ واقوم
قيلا وفي بعض التفاسير عن النبي عليه السلام ركعتان يركعهما العبد في جوف الليل الاخير خير له من
الدنيا وما فيها ولولا اشق على امتي لفرضتهما عليهم وفي جامع الصغير بلفظ يركعهما ابن آدم
بدل العبد وفيه ايضا ركعتان في جوف الليل يكفران الخطايا ثم الظاهر انه لو كفى العلم المجرد لسكت
عليه السلام عند مدح ابن عباس ولم يسكت بل جعل مدار المدح صلوة الليل وكان مدار المدح
ليس مجرد عمل الصلوة بل انضمام الصلوة بعلمه رضي الله تعالى عنه كما في الجامع الصغير ركعة من عالم
بالله خير من الف ركعة من متجاهل بالله وفيه ايضا ركعتان من عالم افضل من سبعين ركعة
من غير عالم وقال صلى الله تعالى عليه وسلم لرجل من اصحابه يا فلان لا تكثر النوم بالليل فان كثرة النوم
بالليل يدع اي يترك يعني يجعل صاحبه فقيرا يوم القيمة وفي طهارة القلوب والعجب
لمن يضيع سحره بالنوم لكن يبيع الثلج وقد بقي عنده شيء يذوب لسخافته فينادي رحموا
من يذوب رأس ماله يا مضيعا اوقاته بالكسل كلما كان الفقير كسلانا لا يجد الغناء تبيع
قيام الليل بزيادة لقمة وشربة كأس النوم ففاتك رفعة تتجافى جنوبهم وخرج فرصة السحر
ورضوا ان يكونوا مع الخوالف والله تعالى لو بعت لحظة من لذة سحر بما ملك قارون
في عمر نوح عليه السلام لكنت مغبونا انتهى ايها الولد ومن الليل فتهجد به امر من الله تعالى لكافة
عباده وموجب الامر هو الوجوب وقد علله تعالى بقوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا
فهناك كلام لا يتحمل المقام وبالاسحار هم يستغفرون شكر اي مدح الله تعالى وثنائه لمستغفر
السحر ومن السعادة العلية كان الله مادحا اذ لا يعذب من مدحه والمستغفرون بالاسحار
ذكر مصداقه ذكر لان كل شيء مذكور له تعالى فهو ذكر فالاستغفار الى الله تعالى ليس الا ذكر الله تعالى
او المعنى ذكر من الله تعالى اياهم يعني المستغفرين ولن يخوب من ذكره الله تعالى فالحاصل مما ذكر
ان الصلوة التهجد مأمور وقد اثنى الله تعالى المستغفرين بالاسحار وذكرهم فالعاقل لا يفوت

مثل تلك

مثل تلك الفرصة ولا يتركه ثم ايد فضيلة الاستغفار فيها بحديث فقال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثلثة اصوات يحبها الله تعالى صوت الديك ولذا يستجاب الدعوة عند صيحته كما في
الحديث الصحيح وصوت الرجل الذي يقرأ القرآن وفضلها مما لا يخفى لانه كالمكالمة والصحبة مع الله تعالى
وصوت المستغفرين بالاسحار لعل كونه وجه محبوبا لانه وقت يفرغ فيه القلب عن الاشتغال
الدنياوية ويتوجه الى عالم القدس بالفراغ عن وساوس الشيطانية وانه وقت ادبار الليل واقبال
النهار قال سفيان الثوري رحمه الله تعالى ان الله تعالى خلق ريحا يهب من الهبوب وقت الاسحار
تحمل الاذكار كلها والاستغفار الى الملك اي الى قبول الملك ورضائه الجليل الجبار وقال سفيان
ايضا اذا كان اول الليل ينادي مناد وهو من الملائكة من تحت العرش الا ليقم مضارع فاللام
بفتح او امر فاللام بكسر تأمل العابدون فيقومون ويصلون ما شاء الله تعالى يعني الى الصبح و
لا يثقل عليهم بل يحصل من قيامهم لذة وراحة اشد من اهل اللهو من لهوهم وقد قال بعضهم لو وجد
مثل نعيم الجنة في الدنيا لكان حلاوة اهل المناجات في الليالي وهذا قال ابن بكارانه قال منذ اربعين سنة
ما يحزنني الا طلوع الفجر وقد قيل في قوله تعالى تؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء المراد قيام
الليل ومن حرم قيام الليل كسلا وفتورا او تهاونا القلة اعتقاد فليبك عينه لقطعه طريق خير الكثير
كل ذلك من عوارف المعارف ثم ينادي مناد في شطر الليل الظاهر نصفه الا ليقم القانتون لعل المعنى
المواظبون على الطاعة فيقومون ويصلون الى السحر فاذا كان السحر نادى مناد الا ليقم المستغفرون
فيقومون ويستغفرون والسحر افضل لما قال عليه الصلوة والسلام على ما في جامع الصغير
افضل الساعات جوف الليل الاخر ثم اعلم ان تفضيل احياء الليالي على ما فصل المقصر في الاحياء
على سبعة مراتب فنذكر على وجه الايجاز الاولى احياء كل الليل هذا شأن الذين تجردوا للعبادة
وتلذذوا بالمناجات الى ان صار غذائهم وحيوتهم وهم ردوا المنام الى النهار في وقت اشتغال الناس
بامور الدنيا وهذا طريق جماعة من السلف يصلون الصبح بوضوء العشاء الثانية قيام نصف
الليل ولحسن طريق فيه ان ينام الثلث الاول والسدس الاخير فيقع قيامه في جوف الليل فهو الافضل
وقال في العوارف قال الله تعالى يا داود قم وسط الليل حتى تخلو بي واخلو بك وارفع اليك حوائجك
الثالثة ان يقوم ثلث الليل بنوم النصف الاول والسدس الاخير اذ نوم آخر الليل مستحب
لانه يذهب النعاس ويقل صفرة الوجه قالت عائشة رضي الله تعالى عنها وعن ابويها كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا اوتر من آخر الليل فان كانت له حاجة باهله دنى منهن والا اضطجع
في مصلاه حتى يأتيه بلال فيؤذنه بالصلوة وكان نوم هذا الوقت سبب المكاشفة والمشاهدة
من وراء الحجب الغيب وذلك لارباب القلوب وفيه استراحة بعين الورد الاول من اوراد النهار

لذة ع

وقيام ثلث الليل من النصف الاخير ونوم السدس الاخير قيام داود عليه السلام الرابعة قيام
سدس الليل او خمسه وافضل ذلك كونه في النصف الاخير الخامسة عدم التقدير اذ هو انما يتيسر
اما النبي يوحى اليه او لمن يعرف منازل القمر او يوكل عليه من يوقظه فيقوم من اول الليل الى ان يغلبه
النوم فينام فاذا انتبه قام فاذا غلبه النوم عاد اليه فيكون له نومتان وقومتان وذلك مكابدة
النوم واشد الاعمال وافضلها وهذا من اخلاق سيد المرسلين وطريقة اولي العزم من الصحابة
والتابعين السادسة قيام مقدار اربع ركعات او ركعتين او يتوضو فيجلس نحو القبلة ساعة
مشتغلا بالذكر والدعاء فيكتب من جملة قيام الليل وقد جاء في الاثر صل من الليل ولو قدر حلب
شاة انتهى وسبب الفتور وعدم القيام هو الذنوب فليحذر العبد ذنوبا تقيده في ليله قال
النووي حرمت سبعة اشهر بذنب اذنبته فقيل له ما كان قال رايت رجلا باكيا فقلت في نفسي
هذا مراء ثم التهجد ما يكون بعد النوم وقيل بين النومتين فما قبل النوم قيام ليل فقط وفي رسالة
تاج الدين النقشبندي يصلي في التهجد اثنى عشرة ركعة في كل ركعة سورة يس تماما وان لم يقدر
ففي ثمان ركعة في الاولى الى واجر كريم وفي الثانية الى وهم مهتدون وفي الثالثة الى جميع لدينا
محضرون وفي الرابعة الى في فلك يسبحون وفي الخامسة الى ولا الى اهلهم يرجعون وفي السادسة
الى وهذا صراط مستقيم وفي السابعة الى فهم لها مالكون وفي الثامنة الى آخره وفيما بقي من الاربعة
في كل ركعة سورة الاخلاص ثلثا ثلثا وان لم يكن يس في حفظه ففي الكل الاخلاص وانما خصص يس
لانه ان اتفقت ثلثة قلوب على مطلوب حصل البتة قلب القرآن اي يس وقلب الليل وقلب العبد
اي خلوصه وذلك التهجد فاذا طلع الفجر نادى مناد الا ليقم الغافلون لغفلتهم وذهولهم
عن مثل هذه الفرصة فيقومون من فروشهم من الفراش كالموتى نشروا من قبورهم فان الحي
لا يفوت احياء الليالي والفوت انما يصدر من الميت منهم والموتى سواء ايها الولد يريد ان يؤيد
احياء الليالي ولزومه بوصية بعض الانبياء وشعر بعض الحكماء روي في وصايا لقمن وهو
الذي اختلف في نبوته ومن وصاياه لابنه يا بني لا تضحك من غير عجب ولا تمش في ارب ولا
تسأل عما لا يعنيك ولا تضيع مالك ما قدمت ومال غيرك ما خلفت يا بني ازحم العلماء
بركبتيك ولا تجادلهم فيمقتوك وخذ من الدنيا بلاغك وانفق فضول كسبك لآخرتك
ولا ترفض الدنيا كل الرفض فتكون على اعناق الرجال كلا وصم صوما يكسر شهوتك ولا تصم
صوما يضر صلوتك فان الصلوة افضل من الصوم الحكيم ليس المراد ما يتداول بين العامة
من عالم الفلسفة الذين يحرفون الكلم عن مواضعه بل هو عالم الحكمة بمعنى استكمال النفس
الانسانية باقتباس العلوم النظرية واكتساب الملكة التامة على الافعال الفاضلة

على قدر طاقتها كما في تفسير البيضاوي فتوصيفه بالحكمة للتلميح الى قوله تعالى ولقد آتينا
لقمان الحكمة وفائدة التلميح اشارة الى ما ذكرهنا من الحكمة التي آتاه الله تعالى فيكون تاكيدا للاحتجاج
وترويجا لما قال لابنه اشارة الى ان الوصية من الوصايا اللازمة التي يوصي بها الى الابن انه قال
يا بني وفائدة النداء استكمال التوجه واتمام الاصغاء ليتدبر الوصية ويسرع في قبولها لا يكونن
التاكيد بالنون لاهمية الامر ولزوم غلبة الاعتناء به الديك اكيس من الكياسة كان ازكى منك
ينادي للتسبيح والذكر وان من شيء الا يسبح بحمده يسبح لله ما في السموات والارض قال
في تفسير العيون عن عكرمة يسبح الشجر والاسطوانة لا تسبح اذ الشجرة والنباتات المقطوعة
يسبح ما دام رطبا وتسبيحها سبحان الله سبحان الله العظيم استغفر الله وبحمده وقيل
ان الثوب يسبح ما دام جديدا واذا وسخ ترك التسبيح والتراب يسبح الى ان يبله والماء يسبح
ما دام جاريا فاذا ركد ترك التسبيح وكل حيوان يسبح ما دام بصوت فاذا ترك التسبيح انتهى
وانت نائم لقد احسن من قال شعر لقد هتفت اي صاحت في جنح الليل اي ظلمته وسواده
حمامة جمع حمام على فنن بالتحريك شعاب في غصن وهنا قال في القاموس انه وهن نحو من نصف
الليل او بعد ساعة منه فالمعنى صاحت الحمائم في ظلمة على اغصان في نصف الليل مع انها ليست
بمكلفة ولا يترتب على صيحتهم ثواب اخروي ولا بتركها وزر بل صيحتهم لمجرد ما اقتضاء حال
العبودية واني لنائم كذبت فيما ادعيت من عشق الله وعبادته ومحبته وطلب رضائه وثوابه
وبيت الله الطاهر ورب بيت الله اذ القسم بغير الله ليس بجائز لو كنت عاشقا يعني لو لم اكن
كاذبا في دعوى العشق لكنت عاشقا ولو كنت عاشقا لما سبقتني بالبكاء الحمائم فاعل سبقتني
يعني وقد سبقتني لصيحتهم عند نومتي وغفلتي في سواد الليل وازعم اي اعتقد واعلم اني هائم
اي متحير مسلوب العقل ذو صبابة اي ذو عشق يعني اعلم اني عاشق مجنون لان العاشق و
الصادق في عشقه لا يغفل عن ذكر مولاه وطلب رضاه وقد سبقتني الحمائم التي ليس لهن
تكليف الالهي ولم ينزل في ذكرهم كتاب باق ولم يرسل نبي رحماني وقد كان كل ذلك لي لربي
اللام اما متعلق بهائم او لصبابة ولو لم يكن ممانعة من الواو لكان تعلقه ولا ابكي لجوده ولو فتح اللام و
جعل لتوطئة القسم بنحو من التاويل لم يكن بعيدا غاية البعد وتبكي البهائم اما بكاء حقيقي
او مجازي وهو الظاهر اذ الاول انما يعلم ببيان من صاحب الشريعة ايها الولد خلاصة العلم
اي نتيجته وثمرته مقدار ان تعلم الطاعة والعبادة ما هي اي قدر ان تعلم ماهيتهما وحقيقتهما
يعني يكفي تحصيل هذا المقدار من العلم فلا حاجة لتحصيل ما فوق ذلك بالتبحر وتفاصيل الادلة
بل اللازم بعد ذلك قصر النظر وصرف المقدور وبذل الوسع في حقايق الطاعة ودقايق اسرار

العبادة اذ العلم في ذاته ليس بمقصود بل انما قصد ذلك لاجل الطاعة والعبادة فان لحصيل قدر ما يعلم
احوال الطاعة فلا احتياج الى الزيادة ففيه اشارة الى اختيار جانب العمل وان كان عند البعض
ترجيح جانب العلم ثم بين ماهية الطاعة والعبادة بقوله ان الطاعة والعبادة اى المقبولة انما هي متابعة
الشرع في الاوامر والنواهي بالقول والفعل يعني كل ما تقول او تفعل وتترك قول المصنف قوله وفعله
لم يجزم حول صحته فلعل الاولى عدم اتيانه يكون باقتداء الشرع ولو لم ياخذ من الشرع لا يقبل بل يكون
عصيانا وان كان في صورة عبادة كما لو صمت يوم العيد وايام التشريق تكون عاصيا لترك اجابة
دعوته الى ضيافته تعالى كما في الاصولية والفروعية او صليت في ثوب مغصوب وان كان صورته
عبادة الظاهر فيه لكن تاثم بالاثم انما يكون بترك الواجب او بفعل المحرم والصلوة مع المغصوب
ليست محرمة بل مكروهة وليست في الكراهة معصية واثم بل عتاب والتحقاق وحرمان شفاعة الا ان
يقال ذلك محرم عند المصنف او يدعي الاثم في الكراهة التحريمية او الاثم اعم فيشتمل نحو العتاب ايها الولد اذا
كان العبادة والطاعة متابعة الشرع قولا وفعلا فينبغي لك اى فيجب عليك ان يكون قولك وفعلك
في جميع اوضاعك واحوالك موافقا للشرع الكتاب والسنة والاجماع والقياس اذ العلم والظاهر
في تعليل ما سبق ان نكتفي بقوله والعمل الا ان العمل لكونه على نهج العلم اردفه به بلا اقتداء الشرع بل
بلا اقتداء ما هو اصح واولى الا ان يلتزم الاحتياط في جميع الامور بترك نحو ما يقال في حقه لا باس
وبالجملة العبد بترك العزيمة وارتكاب الرخص الشرعية بلا ضرورة ضلال عند خواص الصوفية اذ الرخصة
بلا ضرورة كالحرام عندهم فلا يركنون اليها بلا ضرورة فينبغي لك ان لا تغتر من الاغترار بالشطح او طامات
جمع طامة بمعنى البلية والغلو لعل المراد من طامات الصوفية اكاذيبهم واقاويلهم المتجاوزة عن الشرع
وما احدثوا من تلقاء انفسهم بلا اخذ من صاحب شريعة لان السلوك بهذا الطريق اى طريق الشرع
او طريق المتصوف المتشرع يكون بالمجاهدة اى بجهاد النفس ومحاربتها اذ هذا الجهاد الجهاد الاعظم
كما ورد في الحديث اذ الجهاد مع الكفار يسير لظهور حيلها واندفاعهم بمرة واحدة وكونهم مرئيين
محسوسين يسهل الخلاص من سهامهم ورماحهم بخلاف النفس وقوله وقطع شهوة النفس
كعطف العلة على المعلول وطريق تلك القطع انما يكون بمنع جميع مبالاتها وميولها عنها وقهرها
والمخالفة في جميع شيونها في العبادات والعادات الى مرتبة قوله صلى الله عليه وسلم نفسك مطيتك
فارفق بها ومن لطائف هذا المقام ما وقع لبعض الفقراء في عالم المثال وهو انه عند مجاهدة مع النفس
كانت في المدينة في قبة العباس رضي الله عنه فاذا اتى له قائل لي معك دعوى ويطلبك الحاكم فدفعه
باني لا اترك الان لذة مجلس هذه الحضرات رضوان الله تعالى عليهم فلما دافع بعد الغد فرجع الجائي
ثم خطر بباله الحاكم في هذه البلدة ليس الا النبي عليه السلام فادرك من خلف الجائي وسئله فقال نعم

فقال

فقال على الراس والعين فذهب معه بآداب وخضوع فوقف وراء الشبكة في الروضة المطهرة
فاذا ذلك الجائي هو نفس ذلك الفقير فادعت وشكت له صلى الله عليه وسلم نحو ان يقال هذا رجل
موذ ومضر لا يزول عن اذاي كلما حصلت راحة بانواع التعب والمشقات فيزيل عني من ساعتها
ولم اجد بدا وسلامة من اذيته فقال له صلى الله عليه وسلم هل الامر مثل ما قالت فقال بل الا ذوق
بالشكاية ليس لي الا ان الله تعالى امرني بالطاعة واني اصرف غاية وسعي ونهاية جهدي في طاعته
وهذه تصرف غاية طاقتها ونهاية جدها على اظهار الموانع وابقاء حب العلائق وحيل التفرقة
في القلوب فكلما دفعتها بمشقات وحيل فتزيل من الفتور والساعة وقصدها دائما الى اهلاكي وابقائي
الى معصية الله تعالى وهي تتحد وتتوافق مع الشيطان فيقطعان طريقي الى الله تعالى واليك يا رسول الله
فنبه اياها ان تفعل مثلها فقال صلى الله عليه وسلم هل الامر كذلك فقالت ليس لي سهم ولا جبر
وانما حالي وسوسته فاذا كان صادقا في دعوى الاستقامة والمحبة فكيف تؤثر حيلتي وسعايتي
فقال له صلى الله عليه وسلم يا ولدي ويا حبيبي كن متصلبا في رعاية حدود الله والتزام سنتي
واجتهد على التقى والورع والتزم على خلاف ما اوجبه النفس واترك هويها وكن حافظا على جميع قواعد
شريعتي ان كنت صادقا في دعوى حبي ولا تنفك ساعة عن رضائي فان المحب لن يقرب على ما كره
اليه المحبوب وقتل هويها اى هوى النفس بسيف الرياضة اى الرياضة التي كالسيف ففي قبيل لجين الماء
اى اضافة المشبه به الى المشبه والرياضة في الاصل تقليل الاكل والشرب لان المعدة ينبوع الشهوات
اذ منها تنشعب شهوة الفرج ثم اذا غلبت تنشعب شهوة المال ثم اذا غلب المال تنشعب شهوة الجاه
ثم بالجاه والمال تروحم الآفات كلها كالكبر والرياء والحقد والحسد والعداوة فلذا عظم رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم امر الجوع فقال ما من عمل احب الى الله تعالى من الجوع والعطش وقال لا يدخل
ملكوت السموات من ملأ بطنه وقال سيد الاعمال الجوع وقال قلة الطعام هي العبادة وقال افضلكم
عند الله اطولكم جوعا وتفكرا وابغضكم الى الله اكول نؤم شروب وقال ان الشيطان ليجري
من ابن ادم مجرى الدم فضيقوا مجاريه بالجوع والعطش وقال لعائشة رضي الله تعالى عنها
وعن ابويها اديموا قرع باب الجنة يفتح لكم قالت وكيف ذلك قال بالجوع والظماء لا بالطامات
والطرق والترهات اى الكلمات التي لا اصل لها في الشرع بل اخترعتها هواء انفسهم والعلم ان
اللسان المطلق اى ارسل واطلق على حاله بلا كف عن المحظورات الدينية والقلب المطبق اى المستور
بالغطاء المملو بالغفلة كعطف تفسير له والشهوة اى هوى النفس علامة الشقاوة ودليلها
حتى لا تقتل لعل الظاهر ان لم تقتل النفس بصدق المجاهدة اى بالمجاهدة الصادقة مع النفس
الامارة شانها الميل الى الطبيعة البدنية والامر باللذات والشهوات الحسية سائقة للقلب الى الجهة
السفلية

وعن ابي موسى الله روى حديث مفهومه من صام يوما على العين وايام التشريق ضيق الله له طرق جهنم بحيث لا يوجد موضع قدم ... الجوع قافلة من مصر العناية الازلية تحمل قميص يوسف الوصال

فهی ماوی الشرور ومنبع الاخلاق الذمیمة وافعال السیئة لن تحیی انت قلبك بانوار المعرفة للدنی
النور عندهم ما یکشف به المستور من علم اللدنیة والواردات الالهیة واعلم ان بعض مسائلك التی
سئلتنی عنها العمل ذلك کلذة الوصال واسرار التجلیات والمکاشفات التی لایمکن التعبیر وعتیع التصویر
والتمثیل بل یعد جنس ذلك ذلك عند الاظهار الحاد فی الشرع لا یستقیم جوابها بالکتابة ای
بالمکتوب والقول ای اللسان المذکور من الاستحالة بل ان تبلغ الظاهرة الشرطیة تلك الحالة الظاهر
انارة القلب بالمعرفة تعرف ماهی ای ماهیة تلك المسائل والا ای وان لم تبلغ انت تلك الحالات فلا یمکن
بالکتابة والقول فان علمها بدون البلاغ الیها من المستحیلات ای الممتنعات لانها ای ذلك البعض من
المسائل ذوقی ای وجدانی لاطریق لها غیر الوجدان وکلما یکون ذوقیا لا یستقیم وصفه بالقول
بالکتابة اذا ریدالوصف لایمکن انطباقه ایاها لعدم احاطة العبادة ایاها کحلاوة کالسکر والعسل
ومرارة المر کالخل والحنظل لا یعرف الا بالذوق لعدم ما یدل علیهما کما حکی ان عنینا من لا یقدر الجماع
کتب الی صاحبه حبیبه عرفنی مفعول کتب لذة المجامعة کیف تکون تکون ای لذة المجامعة
فکتب ای الصاحب فی جوابه یا فلان انی کنت الی الآن حسبتك عنینا فقط یعنی کنت عارفا عنتك
فقط والآن عرفت انك عنین واحمق یعنی لست بعنین فقط بل انت عنین واحمق لان هذه اللذة
الجماعیة ذوقیة معرفتها مختصة بالذوق ان تصل ان وصلت الیها تعرف ای عرفت عند الوصلة
والا لا یستقیم وصفها بالقول والکتاب فهذه تنظیر المعقول بالمحسوس یعنی من یرید تحصیل تلك
اللذة یسعی بقوة فی تحصیل اسبابها بکسر النفس وقهرها وصدق المجاهدة معها ولا یبعد ان یراد
من العنین من لایعرف لذة المعرفة والوصلة ومن لذة المجامعة لذة الوصلة ایها الولد فافهم
ایها الولد بعض مسائلك من هذا القبیل ای الذی لا یستقیم الجواب عنها من الوجدانیات والذوقیات
واما بعض الذی یستقیم له الجواب لعل المراد غیر ما ذکر سابقا لئلا یلزم کون ما سبق مما لا یسال
اذکل ما فی الرسالة جواب لمسائله فقد ذکرنا تفاصیله فی احیاء العلوم وغیره ونذکر ههنا نبذا منه
ای شیئا قلیلا مما یستقیم الجواب اذ الرسالة لا یحتمل المحل لکثرته والظاهر من ذلك جمیع ما سبذکر
فتامل ونشیر الیه ای نبین اجمالا واجمالا فنقول اول الامر الذی یستقیم جوابه یعنی ذلك
امور متعددة الاول اعتقاد صحیح وهو اعتقاد اهل السنة والجماعة لا یکون فیه بدعة کاعتقاد
فرق الضالة المشار فی قوله علیه السلام ستفترق امتی ثلثا وسبعین فرقة کلها فی النار الا واحدة
وکاعتقاد غلاة الصوفیة فی بعض الامور والثانی توبة نصوح لعل قوله لا ترجع بعده الی الزلة
اشارة الی تفسیر النصوح وقوله الی الزلة اشار الی انه شرط فی التوبة الندم علی جمیع الذنوب
علی ذلة التی هی ادنی الصغیرة ثم التوبة علی قسمین توبة الخواص هی عن الافکار الدنیاویة ووساوسها

وعن العمل بالرخص عند امکان العمل بالعزائم ومنه توبة اخص الخواص هی عن اشتغال القلب
بغیر ذکر الله تعالی فلو خطر بالقلب ولو لحظة غیر الله تعالی تابوا من ساعتهم کمرتکب کبیرة فهم
یستغفرون بمطالعة الله تعالی وهذه مقام الانبیاء ولخص الاولیاء والیه یشیر قوله صلی الله
علیه وسلم انه لیغان علی قلبی فاستغفر الله سبعین مرة والثانی توبة العوام فهی من جمیع المعاصی
کبیرة او صغیرة حق الله تعالی وحق العبد وتفصیل ذلك علی وجه الاجمال الذنوب التی یراد التوبة عنها
اما حق الله تعالی او حق العبد فالاول فتوبته اما بالقضاء فقضاء الصلوة ان معلومة الفوائت
فیها والا فبغلبة الظن من زمان البلوغ کم فاتته صلوات والایسر فی النیة اول فجر علی او اول ظهر
او یقال آخر ظهر او آخر فجر مثلا والاحوط ان یقضی الصلوات اذیت بالکراهة کترك تعدیل الارکان
لکن بعد قضاء الفائتة المقطوعة ولا یغتر علی الوصیة باسقاط الصلوة اذ لم یثبت ذلك بواحد
من الادلة الشرعیة بل بناء ذلك علی مجرد حسن ظن بالله تعالی فلیس بمقطوع بل لیس بمظنون قطعی
بل امر احتیاطی وکذا فوائت الزکوة وصدقة الفطر والنذر والضحایا یقضیها ایضا وکذا یقضی
فوائت الصوم اما بلا کفارتها او معها وان استطاع الی الحج یاتی به واما نحو الزناء واللواطة والکذب
وشرب الخمر فتوبتها ندامة صادقة وعزم ان لا یعود ابدا ولو عند فرصة واما الثانی ای حق
العبد فاما مالی کالسرقة والغصب والاکل بلا اذن والاتلاف اما بالید او بشهادة الزور او بالسعی
الی ظالم وان صدر امثال ذلك فی زمان الصباوة اذ الصبی ماخوذ بالغرامات المالیة فتوبته ذلك
الاستحلال والاسترضاء وان لم یوجد صاحب الحق فان مات فالاستحلال بالورثة ان کان
والاسواء لم یکن له وارث او لم یعلم المالك فیعطیه او قیمته ان هالکا الی الفقراء بنیة ان یکون
ودیعة عند الله تعالی یوصل الی صاحبه یوم القیمة واما غیر مالی فهو ایضا اما بدنی کالضرب
والاستخدام بلا رضاء او قلبی کالشتم والغمز والاستهزاء فکلاهما الاستحلال وان لم یکن فیتضرع
الی الله تعالی ویدعو ویتصدق لمن له الحق فیرجی من الله تعالی رضاه والاستحلال المبهم فمختلف فیه
لعل الاصح ان عین بنفس الحق واعلم صاحب الحق هل یرضی او لا حق الحیوان ضربا او تحمیلا فوق طاقته
او منع علف فمشکل جدا الحق الکافر والثالث استرضاء الخصوم حتی لا یبقی لاحد علیك حق وقد عرفت
انفا تفصیله فالمقابلة لکمال العنایة والاهتمام بشانه اذ حق العبد اصعب من حق الله تعالی باضعاف
مضاعفة ولهذا قال فی تذکرة القرطبی یقال لو ان رجلا له ثواب سبعین نبیا وله خصم بنصف
دانق لم یدخل الجنة حتی یرضی خصمه قیل یوخذ بدانق قسط سبع مائة صلوة مقبولة
ویعطی الخصم ذکره القشیری وفیها ایضا عن المص ولعلك لو حاسبت نفسك وانت مواظب
علی صیام النهار وقیام اللیل لعلمت انه لا ینقضی علیك یوم ولا لیلة الا ویجری علی لسانك

من غيبة المسلمين ما يستوفى جميع حسناتك فكيف ببقية السيئات من اكل الحرام والشبهات
وكيف ترجو الخلاص من المظالم فى يوم يقتص فيه للجماء من القرناء فكيف بك يا مسكين يوم ترى
صحيفتك خالية عن حسنات كانت فيها تعبك فتقول اين حسناتى فيقال لك نقلت الى صحيفة
خصمائك وترى صحيفتك مشحونة بسيئات غيرك فتقول يا رب هذه سيئات ما قارفتها
قط فيقال هذه سيئات الذين اغتبتهم وشتمتهم وقصدتهم بالسوء وظلمتهم فى المعاملات
والمبايعات والمجاورة والمخاطبة وغيرها والرابع تحصيل علم الشريعة قدر ما يؤدى به اوامر الله تعالى
وكذا قدر ما يعرض به عن نواهيه تعالى اذ قد سبق ان العمل لا يكون بلا علم بل الشيطان يصير زيادة
اصرار على العابد سيما الجاهل كما حكى فى الفواتح ان جماعة هربوا من عبد الواحد لقوة تكليفه
اياهم بالمجاهدة فرأى احدهم بعد مدة فقال اين كنت فقال نحن كل ليلة ندخل الجنة ونأكل من نعيمها
فقال خذونى الليلة معكم فاخرجوه معهم الى الفضاء فلما جن الليل اذا بقوم عليهم ثياب خضر
واذا ببساتين وفواكه فلما ارادوا ان يتفرقوا قال لهم اين تذهبون الیس الجنة دار خلود كما درسين عليه السلام
فلما اصبحوا اذا هم على مزبلة بين روث الدواب فتابوا كلهم وفيه ايضا عن الديلمى ان واحدا من
السالكين انه رأى فى برية طريق مصر الشيطان على عرش بين السماء والارض فسجد له وظن انه الرب تعالى
ثم حكاه بجماعة من المشايخ فقالوا هو الشيطان لحديث ان للشيطان عرشا بين السماء والارض
الحديث فالرجل اعاد صلوته وجدد ايمانه ثم اعاد الى المكان الذى رآه فيه ولعنه وانكر عليه وفى بعض النسخ
فالزيادة على هذا ليس بواجب اى ليس بواجب عين بمعنى الاعم اذ قد يكون فرض كفاية وقد يكون
مندوبا قال فى الاشباه تعلم العلم قد يكون فرض عين وهو بقدر ما يحتاج اليه لدينه وفرض
كفاية وهو ما زاد عليه لنفع غيره ومندوبا وهو التبحر فى الفقه وعلم القلب قوله ثم من العلوم الآخرة
ما يكون منه النجاة مشكل اذ لا يتصور النجاة بغير العلم الشرعى الفرعى ويراد من الآخرة نحو علم القلب
والتصوف او يراد ما رخص من النجوم نحو ما يعين على اوقات الصلوة والقبلة والمنطق قدر الاحتياج و
العربية على نحو ما فصل سابقا حكى عن الشبلى رحمه الله تعالى انه خدم اربعمائة استاذ نقل عن ابن الكمال
ان لفظ استاذ لفظ مركب اعجمى واصله است وآز واست بالفارسية هو الكتاب واذ بالذال المعجمة
بمعنى الصاحب كانه قال صاحب الكتاب وقال قرأت اربعة آلاف حديث ثم اخترت منها حديثا واحدا وعملت به
وخليت اى تركت الظاهر ترك حفظ ما سواه اذ ترك المعنى ليس بمتصور لكونه مصدقا لذلك الواحد
وانه كيف يتصور ترك النبى عليه السلام فمعنى قوله لانى تأملت فوجدت نجاتى وخلاصى فيه
اى فى ذلك الواحد لكون الكل مندرجا فى ذلك الواحد كما يدل عليه قوله وكان علم الاولين والآخرين كلمه
تأكيد معنوى للعلم الظاهر من الاولين الامم الخالية والشرايع السالفة ومن الآخرين علماء

هذه

[margin: الا بتحصيل الشريعة]

[margin: بيان]

هذه الامة سلفا او خلفا فاكتفيت به وذلك اى الحديث الواحد ان رسول الله عليه السلام قال لبعض
اصحابه اعمل لدنياك من تحصيل الاموال واكتساب الاملاك بانواع التجارات بقدر بقائك فيها
بالنسبة الى بقاء الآخرة كما يشهد له المقابلة والمتناهى عند غير المتناهى يكاد ان يكون ملحقا بالعدم وقد
في بعض الاحاديث يوشك ان لا ترب وفي الحديث كن فى الدنيا كانك غريب او عابر سبيل وعد نفسك
من اصحاب القبور فالعاقل لا يعمل للدنيا الا بقدر ما يدفع ضرورته وحاجته من نفقة نفسه
وعياله فان زاد يتصدق على احوج الفقراء سيما الصلحاء منهم ولهذا قال عليه السلام لو كانت الدنيا
تعدل عند الله تعالى جناح بعوضة ما سقى منها كافرا شربة ماء وروى عنه عليه السلام ان صحف موسى
عليه السلام عجبت لمن ايقن بالموت ثم هو يفرح عجبت لمن ايقن بالنار ثم هو يضحك وعجبت لمن رأى
وعلم فناء الدنيا وتقلبها باهلها ثم اطمأن اليها وفى اطواق الذهب ولا تمدن عينيك الى زخارفها
وفيها ايضا فلا تطمع فى الدوام وابصر الاقوام هل ينالون فى الدنيا دولا ولا يبغون عنها حولا و
عن يحيى بن معاذ الدنيا حانوت الشيطان فلا تسرق من حانوته شيئا تأخذك شعر قليل عمرنا فى
دار دنياه ومرجعنا الى بيت التراب لملك ينادى كل يوم لدوا للموت وابنوا للخراب واعمل
لآخرتك بقدر بقائك فيها والبقاء غير متناه فالعمل لها يقتضى استغراق العمر بالطاعة والتقوى
والعفة والاستكانة بالخوف والخشية ظاهرا وباطنا باداء الفرائض والواجبات وبمواظبة
السنن والمستحبات وبترك المحرمات والمنكرات وباجتناب البدع والشبهات فان العاقل يختار
ما يبقى على ما يفنى بل يجتهد ان يزيد طاعة كل يوم على ما قبله على ما روى عن الحسن بن على رضى الله تعالى
عنهما من استوى يوماه فهو مغبون ومن كان يومه شرا من امسه فهو فى نقصان ومن كان فى نقصان
فالموت خير له واعمل لله تعالى بقدر حاجتك اليه وقدر الحاجة اليه اخرويا او دنيويا مما لا يحصر فى عدد
والعمل المناسب له تعالى يجعل كذلك فاذا لم يكن ذلك للانسان فيصرف غاية جهده فى الطاعات
والعبادات لا سيما فى الاذكار والاوراد والتلاوات بالتأنى والتدبر والخشوع الى ان يترقى من عالم
الرجس الى ذروة عالم القدس بالانخلاع عن الصفات السفلية واعمل للنار بقدر صبرك عليها
فاذا لم تقدر على النار ساعة فلا تقرب الى المعاصى ذرة واحفظ او فاتك عن مقتضياتها وارقب
على نفسك فانها اسدك ان اهملتها يفترسك ايها الولد اذا علمت هذا الحديث من البداية الى النهاية
بان تأمل حقايق معانيها ودقايق اسرارها لا حاجة لك الى العلم الكثير لكونه من جوامع الكلم يشتمل
جميع احكام الشرع اصولها وفروعها عزائمها ورخصها فلا تحتاج الى نصيحة اخرى لكن فلنذكر قصة
لطيفة لها مدخل لهذا الحديث من حيث التوضيح والتأييد والتأكيد والتثبيت وتأمل فى حكاية اخرى
الاولى ان يترك قوله اخرى لان يقال المراد فى حكاية هى نصيحة اخرى وهى ان حاتم الاصم من اصحاب

[margin: ولا تبسط يدك الى اخذ فيها]

[margin: وعزائمها]

شفيق البلخي رحمهما الله تعالى فسأله اى الشفيق مسأل الحاتم يوما وقال صاحبتني وخدمتني
منذ ثلثين سنة ما حصل لك فيها اى شئ حصلت فيها قال الحاتم حصلت ثمان فوائد من العلم وهي
تكفيني منه اى من العلم يعني ان عملت بها لا احتاج الى علم آخر لاني ارجوا خلاصي ونجاتي فيها اى في الثمانية
فقال الشقيق ما هي قال الحاتم الفائدة الاولى اني نظرت الى الخلق نظر عبرة وتجربة فرايت لكل واحد
منهم محبوبا ومعشوقا يحبه ويعشقه كالاولاد والاموال والازواج والمناصب والاحباء و
بعض ذلك المحبوب يصاحبه الى مرض الموت فيتركه للياس عن حيوته اذ حبه لغرض دنياوي فاذا
يئس ينقطع عنه او عند المرض ينقطع حب المريض اياه كالاموال ونحوه لعلمه انه لايذهب معه بل يبقى
ملكا للغير وبعضهم الى شفير القبر اى طرفه ثم يرجع كله ويتركه فريدا وحيدا ولا يدخل معه في قبره منهم
احد فتفكرت في نفسي وقلت افضل محبوب المرء ما يدخل معه اى المرء في قبره ويونسه ويدفع وحشته
بل يدفع المضرة عنه فما وجدته الا الاعمال الصالحات اذ من البديهي ان الاحباء والاموال وسائر الشهوات
تبطل بالموت والباقيات هي الصالحات فاخذتها اى الاعمال الصالحة محبوبا لي ومن شرط المحبة ان يداوم
على الحبيب ويتحمل اذاه ويتعب في طريقه ويخاصم اعداءه ويحافظ حقوقه لتكون لي سراجا وضياء في
قبري ورفيقا انيسا يونسني فيه ولا تتركني فريدا في مضايقة القبر وظلمته كما روي عنه صلى الله عليه وسلم
ان المؤمن الصالح اذا مات فرفع من بيته استقبله جنود الله تعالى من الملائكة ببشارة من الله تعالى
فيصرخ ابليس صرخة يجتمع منها جنوده فيقول كيف تخلص هذا منكم فيقولون كان عبدا
معصوما فاذا وضع في قبره اتت الصلوة عند رأسه والصوم عند رجليه ومشيه الى المساجد
وطاعته وذكره عن يمينه وشماله وتنحى الصبر في ناحية القبر وهو افضل الاعمال فيبعث الله تعالى
عنقا من النار فياتيه من قبل رأسه فيقول الصلوة اليك عني فانه كان محافظا عمره على فلا يأتيه
من ناحية من نواحيه الا وجد منعه ثم يكفها الله تعالى عنه برحمته فيقول الصبر للاعمال لقد رايت ما فعلتم
ولولا ذلك لباشرته بنفسي فانا ذخر له عند الصراط والميزان ومما يناسب ذلك في شرح الصدور
عن تفسير جويبر انه حضر وفات مورق العجلي فلما سجي قلنا قد مضى رأينا نورا ساطعا من عند
رأسه حتى خرق السقف ثم رأينا نورا آخر من عند رجليه كالاول ثم رأينا من وسطه فبعد ساعة كشف
وجهه فقال هل رأيتم شيئا قلنا نعم قال كنت اقرأ كل ليلة الم السجدة فالنور الذي عند رأسي
اربع عشرة آية من اولها والذي عند رجلي اربع عشرة آية من آخرها وما في وسطي آية السجدة نفسها صعدت
تشفع لي وبقيت تحرسني ثم قضى وفيه ايضا عن اخرج ابن ابي الدنيا من طريق آخر عن مورق
العجلي وكذلك ايضا وقع على طرف عبد الله لمداومته ايضا في كل ليلة على السجدة وتبارك وتقرب
الى هذا المعنى ما في تذكرة القرطبي عن زيد بن اسلم انه قال بلغني ان المؤمن يتمثل له عمله يوم القيمة
في احسن صورة وجها وثيابا وريحا طيبا فيجلس الى جنبه كلما افزعه شيء امنه وكلما يخوفه شيء هونه

عليه فيقول له جزاك الله من صاحب خيرا من انت فيقول اما تعرفني فقد صحبتك في قبرك
ودنياك انا عملك كان والله حسنا فلذلك تراني حسنا وكان طيبا طالما ركبتك في الدنيا فاركبني
الآن والفائدة الثانية اني رايت الخلق يقتدون اهوائهم اى ينقادون ويطيعون على دواعي
هوائهم ويبادرون الى مرادات انفسهم فتاملت الى قوله تعالى واما من خاف مقام ربه ونهى النفس
عن الهوى فان الجنة هي المأوى الهوى ميل النفس الى مقتضيات الطبع ولهذا كان عبادة اولياء الله تعالى
مخالفة النفس في جميع ما تشتهي حتى نحو المباحات كما حكي عن السري ان نفسي تطالبني منذ ثلثين
ان اغمس جوزا في دبس فما اطعمتها وقال ابن عطاء النفس لا تألف الحق ابدا وقال سهل ما عبد الله تعالى بشيء
مثل مخالفة النفس وقيل الراحة هو الخلاص من اماني النفس وحكي عن بعض المشايخ ان نفسه تشتهي
اكل بيض فمنعها منذ ثلثين سنة فغلبت في مفازة وقصد اكله فتوجه نحو قرية فاذا اهل قرية اخذوه
وضربوه كثيرا وحبسوه على زعم فاعل تهمة بينهم ثم رآه من علم فاخبرهم هو الشيخ العلان فخلوا سبيله
واعتذروه ثم احضروا له طعاما فيه بيض فلم يأكل وقال ليس لكم فيما فعلتم قباحة بل القباحة هو كذلك
لذلك وفي رسالة القشيري فطم النفس عن المألوفات وحملها على خلاف هواها في عموم الاوقات
هي اصل جميع المجاهدات ومن غوامض آفات النفس ركونها الى استحلاء المدح فان من تحسى منه
جرعة حمل السموات والارضين مثلا على اشفاره شعر طلب العلم جمال وشرف وهوى النفس وبال
وتلف فاطلب العلم وكن ذا ادب واترك النفس وكن خير خلف شعر آخر لقد لسعت حية الهوى
كبدي فلا طبيب لها ولا راقي قال بعض الملوك لبعض المشايخ هل من حاجة فقال كيف اطلب منك
وانت اسير غلامي قال كيف قال النفس عبدي تطيعني وانت اسيرها تطيعها وتنفذ احكامها و
تجري امورها فيك وتتصرف كيف شائت في حقك وقال آخر كذلك فقال كيف اطلب منك حاجة
وملكي اعظم من ملكك قال كيف قال من انت عبده فهو عبد لي قال كيف ذلك قال انت عبد شهوتك
وهواك وبطنك وفرجك وقد ملكت هؤلاء كما في بعض التفاسير وتيقنت ان القرآن حق
صادق فبادرت اى سارعت وسابقت الى خلاف نفسي كما سمعت من قصص المشايخ آنفا
وشمرت بعزيمة ثابتة واستعدت لمجاهدتها التي هي الجهاد الاعظم عند مجاهدة اهل الحرب
كما مر وما اتبعتها اى النفس بهواها المتيقن للخسران والوبال حتى ارتاضت الى ان رضيت لطاعة الله
تعالى وانقادت فان ذلك وان كان امرا في البدايا والاوائل لكن ذلك العاجل من السكر في النهايات
والاواخر لان صدق المجاهدة يوصل صاحبه من حضيض البشرية الى ذروة الملكية فان القلوب
الملكية مستورة بظلمات المعاصي لا يرى شيئا من انوار الغيوب لعدم مبالاته من الآثام والذنوب
فاذا اذيل بقطع عقبات النفس يستأهل تجليات انوار القدس فعند ذلك يحصل للنفس

ملك لا يفنى وسلطنة لا تبلى فاللذة والراحة ليس الا بالعبادة والذكر والفائدة الثالثة انى رأيت
كل واحد من الناس اى عوامهم يسعى فى جمع حطام الدنيا اى فوائدها ومنافعها من الاملاك و
الاموال بل المناصب والاولاد والاحباب العرض الدنيا ثم يمسكه اى الحطام قابضا بيده الظاهر بجمع الدنيا
ثم يبخل ولا يتصدق ولا يعطى ولا يصرف فى وجوه البر ومصارف الخيرات والحسنات قال فى فتاوى
الفقهية ان الاكتساب فوق ضرورة حاله لاجل التصدق افضل من التفرغ للعبادة عند بعض
وايضا التصدق لمن حج مرة افضل من الحج نافلة على وجه وايضا اختلف فى الترجيح ان الغنى
الشاكر افضل او الفقير الصابر فتأملت قوله تعالى ما عندكم ينفد اى ينقطع وينتهى وما عند
الله باق الظاهر ان المراد مما عند الله تعالى نحو جنس التصدق فان المال ما دام فى يد صاحبه يد امانة
وعارية وعلى خطر ليس بيده ملك اذ ما اكله يفنى وما لبسه يبلى وعند موته يكون ملكا للورثة فانت
خدمهم واجيرهم بلا اجرة وما اعطى لوجوه الخير فهو يبقى بقاء بلا خوف هلاك ولا احتمال تلف فبذلت
اى صرفت محصولى ومجهودى من الدنيا لوجه الله تعالى اى لرضائه ففرقته اى ذلك الحطام بين
المساكين ليكون ذخرا وزادا لى عند الله تعالى ليس المراد المنع عن التجارة والكسب بالكلية اذ الكسب لنفسه
وعياله فرض ولهذا يقال طلب المعاش احب من زوايا المسجد وروى عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه
قال ايما رجل جلب شيئا الى مدينة من مدائن المسلمين صابرا محتسبا فباعه لسعر يومه كان عند الله
عز وجل بمنزلة الشهداء ثم قرأ وآخرون يضربون فى الارض وقال صلى الله تعالى عليه وسلم من طلب الدنيا
حلالا تعففا عن المسئلة وسعيا على عياله وتعطفا على جاره لقى الله تعالى ووجهه كالقمر ليلة البدر
وقال عليه السلام التاجر الصدوق يحشر يوم القيمة مع الصديقين كما فى بعض التفاسير وفى
خطبة الاربعين من وقف موقف مذلة فى طلب الحلال وجبت له الجنة من بات تعبا فى كسب الحلال
وجبت له الجنة والله تعالى عنه راض والفائدة الرابعة انى رأيت بعض الخلق ظن مفعول ثان
لرأيت وقوله شرفه مفعول رأيت وعزه فى كثرة الاقوام جمع والانصار والعشائر جمع عشيرة بمعنى
قبيلة فاغتروا بهم من الغرور وزعم الزعم بمعنى الاعتقاد الباطل آخرون انه ان العزة والرفعة فى كثرة الاموال
والاولاد فافتخروا بها وحسب بعضهم انه اى العز والشرف فى غصب اموال الناس وظلمهم وسفك
دمائهم اى قتلهم بغير حق واعتقدت طائفة اخرى هذا الاعتقاد ايضا باطل لعل الكلام مبنى
على التفنن انه اى العز والرفعة فى اتلاف المال واسرافه وتبذيره الى غير محله واعطائه وراء الحكم
المشروع وتأملت فى قوله تعالى ان اكرمكم عند الله اتقيكم يعنى العز الحقيقى ما يكون عند الله تعالى
اذ ما عند الناس شيء مجازى لا اصل له والعز عند الله تعالى انما هو بالتقوى والتقوى هو الكف
عن جميع المحظورات الى ترك الشبهات وترك ما يريبه الى ما لا يريبه الى ترك ما لا بأس به بل بتجريد الخدمة

مولاه فلا يبنى ما يسكنه ولا يجمع ما لا يأكله ويلبسه ولا يلتفت الى دنيا يعلم انه يفارقه
ولا يصرف الى غيره تعالى نفسا واحدا من انفاسه فيكون صديقا ويدخل فى التقوى الورع و
العفة فانها عبارة عن امتناع مقتضى الشهوات فسبب الجميع الخشية فهى سبب الى لقائه تعالى
وقربه والانس به ولا يتيسر ذلك الا بالانقلاع حب الدنيا من القلب وهذا لا يكون الا بترك لذات
الدنيا وشهواتها وهذا انما يكون بقمع النفس عن شهواتها على ما فى بعض التفاسير وفى وصايا
بعض العارفين لبعض اصحابه اوصيك بما اوصى به الله تعالى الى انبيائه واوليائه وكافة احبائه
وعامة عباده لكونه غاية بالقرب اليه ونهاية ما اكرم لديه فليس شيء اعز عنده ولا افضل المعبد
بقوله تعالى ولقد وصينا الذين اوتوا الكتاب من قبلكم واياكم ان اتقوا الله ايها الولد الاعز الاكرم
بيد لجدك وغاية سعيك ونهاية بغيتك فى تحقيق حقايق التقوى وتدقيق اسرارها
فان لها ظاهرا وباطنا وحقا وحقيقة فمن بلغها فقد ملك سلطنة سرمدية وملكا ابديا وفى
محاضرات قره باغى روى عنه صلى الله عليه وسلم انه قال لمعاذ رضى الله تعالى عنه اوصيك بتقوى الله
وصدق الحديث والوفاء بالعهد واداء الامانة وترك الخيانة وحفظ الجوار ورحمة اليتيم و
لين الكلام وبذل السلام وحسن العمل وقصد الامل ولزوم الايمان والتفقه بالقرآن فاخترت
التقوى واعتقدت ان القرآن حق صادق لا اعتقاداتهم الباطلة وهو معنى قوله وظنهم
وحسبانهم عطف تفسير له اذ الحسبان بمعنى الظن كلها باطل زائل والفائدة الخامسة انى رأيت
الناس يذم بعضهم بعضا ويغتاب بعضهم بعضا فوجدت ذلك من الحسد فى المال والجاه او العلم
لا يخفى ان المقام مبنى على الاكثر والا فظاهر ان الذم والغيبة قد يكونان بمن ليس له مال ولا جاه
ولا علم فتأملت فى قوله تعالى نحن قسمنا بينهم معيشتهم يعنى قدرنا فى الازل قسمتهم وما يكون
سببا لمعاشهم يعنى ارزاقهم فى الحيوة الدنيا الجار متعلق بمعيشتهم لا يخفى ان هذا انما يدل
على ترك الحسد لاجل المال والمطلوب ترك الحسد للعلم والجاه ايضا فالمقصود من الاستشهاد
ليس الا معظم المطالب او الكلام مبنى على الاكتفاء والتمثيل فعلمت ان القسمة من الرزق كانت
من الله تعالى فى الازل لا يخفى ان ظاهره تقتضى عدم فائدة الاكتساب فى تحصيل الرزق بل
تكثيره وقد قرر فى الفقهية بفرضية بعض الاكتساب وان التجربة شاهدة بنفع الاكتساب وقد عدوا
التجربيات الصادقة من القطعيات التى توجب تأويل النصوص الظاهرة فى خلافها على ان المراد
من القسمة الازلية فى النص تقديرها مع اسبابها من الاكتساب بناء على قاعدة خلق الاعمال
نعم لا فائدة للحسد فى امر الرزق وان كان لسعى العبد مدخل فما حسدت احدا لعدم فائدة
الحسد فى امر الرزق ورضيت بقسمة الله تعالى والفائدة السادسة انى رأيت الناس يعادى

من العداوة والخصومة بعضهم بعضاً لغرض كالمال والرياسة والجاه بل من العلم وهو ظاهر ففي
الحقيقة تتحد مع الفائدة الخامسة لكن لما كان فيه خصوصية مخصوصة ووجهها قويا بين الائمة
اوردها مقابلا لها وسبب عطف تفسير للغرض فتاملت في قوله تعالى ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه
عدوا نصب نفسه لعداوة الانسان حين طرد عن رحمة المنان ولعن لعنة ابدية لسبب امتناعه
عن سجدة نبينا آدم عليه السلام فكان ذئبا للانسان كذئب الغنم انما يجد فرصة يهلكه ويتلفه
كما في الجامع الصغير ان الشيطان ذئب الانسان الحديث وعلمت انه لا يجوز عداوة احد غير الشيطان
وانت خبير انما يدل عليه النص اتخاذ الشيطان عدوا وهو ليس بمطلوب في المطلوب عدم اتخاذ
احد غير الشيطان عدوا وليس بلازم للنص على ان الكفار لا سيما حربياتهم بل الفساق والاشقياء
مما يتخذ عدوا الا ان يراد من الشيطان الاعم بعموم الجان او المراد من العدو ما لا يرجى زوال عداوته
او العداوة الكاملة التي معظم قصد الدين ولا يبعد بناء الكلام على المفهوم المخالف كالسكوت في
معرض البيان ومفهوم اللقب فافهم ويمكن ان يقال ان عداوة الغير عند عداوة الشيطان كالعدم
فكان العدو هو الشيطان فلا يليق لاحد ان يتخذ عدوا ما لم يدفع عداوة الشيطان الفائدة
السابعة اني رايت كل احد يسعى بجد يعني يصرف جميع مقدوره ويجتهد بمبالغة يعني فوق
المامول لطلب القوت اي ما يقتات به اي ما يوكل وكذا ما يلبس وما يسكن والمعاش عطف تفسير له
بحيث يقع به في شبهة وحرام يعني يكون فرط اجتهاده داعيا الى تناول نحو الشبهات والمحرمات
والى ارتكابهما طمعا في تكثير الاموال فلا يراعي اسباب الحل فهو فضلا عن الطيب والكمال في الدين
انما يكون بالطيب لا بالحل فقط قال المص في الاحياء ولا طريق الى لقاء الله تعالى الا بالعلم والعمل
ولا يمكن المواظبة عليهما الا بسلامة البدن ولا تصفو سلامة البدن الا بالاطعمة والتناول منها
على قدر الحاجة على الاوقات فمن هذا قال بعض السلف ان الاكل من الطيب من الدين وعليه نبه رب
العالمين بقوله وهو اصدق القائلين كلوا من الطيبات واعملوا صالحا انتهى وعن ابي بكر الصديق
رضي الله تعالى عنه اني لادع سبعين بابا من الحلال مخافة ان اقع في الحرام وفي شرح اربعين النووي
للشيخ زاده واختلف في الطيب فقيل هو مرادف للحلال وقيل هو الحلال الخالي عن الشبهة
وقيل ما لا يعصى في تحصيله ولا يرتكب نهيا شرعيا وقيل ما لا يحصل بالحرف الدنية كالحجامة
والدباغة وغير الطيب على خلافه في التفسيرات انتهى وفي بعض المواضع عن الزاهدي عن فتاوى
محمد بن الفضل الحلال معلوم واما الطيب فمن اخذ ارضا مزارعة محافظا على الصلوات في
مواقيتها بالجماعة لكنه اخر صلوة واحدة عن وقتها لاشتغاله بالزراعة لا يكون زرعه طيبا
وكذا لو زرعه او غرس بغير طهارة او منع الاجرة عن الاجير او اخرها بعدما جف عرقه وكذا

وكذا اذا اخر اداء الثمن بعد حلول الاجل واداه متفرقا بدون رضاء البايع انتهى وفي بعض
الكتب قال صلى الله تعالى عليه وسلم يا علي من اكل الحرام صفى دينه ورق قلبه ودمعت عيناه
من خشية الله تعالى ولم تكن دعوته تجاب ومن اكل الشبهات اشتبه عليه دينه ورق قلبه وضعف
يقينه وحجب الله دعوته وقلت عبادته ويذل نفسه وينقص قدره اي يجعل نفسه حقيرا
وذليلا وفي طلب المعاش ليس بحسب الدنيا فقط بل بحسب الآخرة ايضا لتاخره عن فضائل العبادات
وكمال النفس بوجوه الطاعات للاشتغال بتحصيل ذلك المعاش فتاملت في قوله تعالى وما من دابة
في الارض الا على الله رزقها فعلمت ان رزقي على الله تعالى وقد ضمنه فاشتغلت بعبادته الى الله
وقطعت طمعي عما سواه من امر المعاش وتحصيل الرزق فان قيل لو كسب لمجرد التصدق والانفاق
فضل كسبه هلا يكون الكسب افضل عبادة قلت قال في التاتارخانية الامتناع من الكسب اولى
من الاشتغال به على قصد الانفاق وان الصبر على الفقر افضل من الشكر على الغنى الظاهر من الامتناع
التفرغ على العبادة قال بعضهم اجتهادك فيما ضمن الله تعالى لك وتقصيرك فيما طلب الله تعالى منك
دليل على انطماس البصيرة منك الفائدة الثامنة اني رايت كل احد الظاهر ان لفظ كل في هذه انما هي
للتكثير لا للتسوير والا فظاهر المنع يعتمد الى شيء مخلوق يعني بغير ويعني الى ذلك الشيء فيوقع نفسه
الى تحصيله وتكميله ولا يبالي الى طاعة ربه ورضاء مولاه وتعمير اوقاته بل يضيع عمره في هوى ذلك
الشيء والعمر جوهر عزيز لا يعادله قيمته بل كل نفس واحد من نفيساته انفاسه لا يشتريه الانسان بخزائن
ملوك الدنيا ولا يقدر عودته ولا يمكن عوضه وجبرته ولا يمكن قضاء وظيفته اذ كل نفس موظف
فهو راس مال المؤمن العاقل يكتسب به اسباب السعادة الالهية السرمدية فاذا صرف لمثل هذه الامور
الخسيسة الدنياوية فهو غبن فاحش وخسران عظيم ومعصية لا يقدر الى تداركها جميع الاولين
والآخرين اذ العمر محسوس ووقت الاجل معلوم معين وبعضهم الظاهر بالفاء على ان يكون تفصيلا
لهذا المجمل الى الدنانير والدراهم هكذا ما عندنا من النسخة لعل الاوفق الى الدنيا زاد الدنانير و
لكن لا ضير لانه ح يكون من عطف الخاص على العام قال في العوارف لا يكمل شغل العبد بالله الكريم
وله في الدنيا حاجة وبعضهم الى المال والملك وقد كان حب ذلك قطع طريقه تعالى للمؤمن وبعضهم
الى الحرفة والصناعة اذ كل حزب بما لديهم فرحون وكل قوم بما يولف به يتلذذون وبعضهم الى مخلوق
مثله كالامراء والملوك وكل من له رياسة وقوة بين قوم فتاملت في قوله تعالى ومن يتوكل على الله فهو
حسبه اي يكفيه ولا يجعل محتاجا الى غيره ومن اصدق المجربات ان من علم الله وفوض جميع امره الى الله
تعالى وتفرغ على طاعة الله تعالى وتقاعد عن معصية الله تعالى سخر الله تعالى له رزقه وهيأ اسبابه وليهم
عباده بالعطاء والاحسان اليه بل بفضل سماوي خلاف العادة كما حكي ان ذا النون اصطاد

سمكة فطرحها بين يدي ابنة صغيرة له فنظر بها الابنة تحرك شفتيها فطرحتها الماء فقال ابوها
لم ضيعت كسبي اني لا ارضى ان اكل خلقا يذكر الله تعالى فقال ايش نفعل فقالت نتوكل فلما صار
وقت العشاء انزل الله تعالى عليهما مائدة من السماء مملوءة بالالوان الاطعمة ثم لم ينقطع في كل ليلة فحسب
ابتهما منه ثم بعد زمان لما توفيت الابنة انقطع المائدة وحكم انها لتوكل الابنة ان الله بالغ امره
قال القاضي مبلغ ما يريده ولا يفوته مراده يعني ان امره نافذ قد جعل الله لكل شيء قدرا قال القاضي تقديرا
واجلا لا يتأتى تغييره وهو بيان لوجوب التوكل انتهى فان من علم ان الله تعالى يبلغ ما يريده فيمن توكل
عليه وفيمن لم يتوكل لا ان من توكل عليه يكفر عنه سيئاته ويعظم له اجرا والله جعل لكل شيء من الشدة و
الرخاء والموت والحيوة ونحوها تقديرا متعلقا بنفس ذاته وبزمان وقوعه بجميع كيفياته واوصافه
وانه تعالى بالغ ذلك المقدر على حسب ما قدره تعالى لم يبق له سوى التسليم والاعتماد على تقديره والتوكل عليه
فلهذا لم يعطف على قوله ومن يتوكل وكذا من علم انه جعل لكل شيء مقدارا او اجلا معينا او اجلا ونهاية
ينتهي اليه ولا يتأتى تغييره يضطر الى التوكل عليه لا محالة كذا في حاشية شيخ زاده فتوكلت على الله تعالى
فهو حسبي ونعم الوكيل فلما ذكر الحاتم هذه الثمانية فقال شقيق احسنت اياه وفقك الله تعالى اني نظرت
التورية والانجيل والزبور وقد عرفت من الكلام على النظر بغير القرآن من الكتب السماوية لعل المنع
اما من افراط النظر او النظر للعمل بالجميع او لتناول المفضول عند امكان العمل بالفاضل والقرآن
فوجدت الكتب الاربعة الالهية بل بجميع الكتب ولو صحفا لكنه اكتفى بما هو مدون لكونه متبوعا ومشهورا
تدور على هذه الفوائد الثمانية فمن عمل بها اي الثمانية كان عاملا بهذه الكتب الاربعة ايها الولد
قد علمت من هاتين الحكايتين اي حكاية الشبلي وحكاية حاتم الاصم انك لا تحتاج الى تكثير العلم
بل يكفي لك قليل العلم اذ النجاة والوصول الى رضاء الله تعالى انما هو بالعمل فالمقصود هو العمل و
العلم انما هو لاجل العمل فالقدر الذي يعلم به وجوه العمل كاف فالاشتغال وراء الحاجة ليس بلازم
بل ليس بافضل بل الاشتغال الى العمل الذي هو المقصود الاصلي افضل من الاشتغال بتفاصيل العلم
الذي هو الوسيلة فيه اشارة الى ترجيح العمل كسفيان الثوري وداود الظاهري وابراهيم ادهم
حيث ذهبوا الى ترجيح جانب العمل وتقاعدوا عن التعمق الى تدقيقات العلم تعليما وتصنيفا وكثير اجتهاد
بعلمان ووصلوا رتبة الاجتهاد وبعضهم رجحوا جانب العلم واشتغلوا توفيره وتكثيره لكن المذكور
في الفتاوى من حصل علم الحال ان زكيا صاحب قابلية فالسعي بالعلم افضل وان غبيا لا يزيد على سعيه
امرا كثيرا فالعمل في حقه افضل والا ان بين لك ما يجب على سالك سبيل الحق كما سبيل اولياء الله تعالى
وطريق مشايخ المتورعين المتشرعين المتسننين يعني لا يجب عليك كثير العلم بل الواجب عليك
سلوك سبيل الحق ان لا ترضى ولا تقنع بشيء دون الحق لانه من رضي من الزهد بالثناء فهو

وهو محجوب ومن رضي من الحق بشيء مما دون الحق كائنا ما كان فهو طامع فالحذر عن سوى الحق
كما ورد في القرآن ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين فالسالك لا يرغب الى شيء
سوى الله تعالى ويطهر قلبه عن كل شيء غير الله تعالى ويزين جميع اركانه وجوارحه بحدود الله تعالى
بان يكون صادقا في طلب الله تعالى ومخلصا في عبادته يعني في طلبه وعبادته لا يشرك غير الله تعالى الى ان
لا يطلب شيئا من غيره ولا يستعين من غيره حتى نحو الملح والماء كما روي عن ابي ذر رضي الله تعالى عنه
انه قال دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ويشترط علي ان لا تسأل الناس شيئا قلت نعم قال ولا
ولو سوطك ان سقط منك حتى تنزل اليه فتأخذه ثم اراد ان يبين طريق حصول هذه السلوك
فقال اعلم انه ينبغي للسالك من شيخ الشيخ في اصطلاح هذا الشأن هو الانسان الكامل في علوم
الشريعة والطريقة والحقيقة البالغ في حد التكميل فيها بعلمه بآفات النفوس وامراضها وادوائها
ومعرفته بذاتها وقدرته على شفائها كما يشير اليه كلام المص هنا مرشد مرب من التربية فطلب هذا
الشيخ متعين طلب الله تعالى ابتغوا اليه الوسيلة الرفيق ثم الطريق من لا شيخ له فشيخه الشيطان
لكن لا يعتقد ان الشيخ مقصود فالشيخ كالكعبة يسجدون اليها والسجدة لله تعالى لكن ذلك
لا يكون بالتكلف بل بالمحبة والشوق والاحتراق بنار الفراق فمن حصل له ذلك بالعناية الازلية
فيتوب توبة نصوحا مع الشرائط مع اعتقاد اهل السنة ولا يتوجه الى الرخص ثم يطلب
شيخا كاملا كما ذكره ليخرج ذلك الشيخ الاخلاق السوء اي الذميمة الرذيلة الردية منه اي السالك
بتربيته منه اي الشيخ ويجعل مكانها اي الاخلاق السوء خلقا اي اخلاقا حسنا حسنة اي الحميدة
ومعنى التربية وحقيقته تشبه فعل الفلاح اي الاكار والزراع الذي يقلع الشوك الذي يضر
بقاؤه نبات الزرع ويخرج النبات الاجنبية من بين الزرع اذ بقاؤها يضعف قوة الزرع ليحسن
نباته اي نبات الزرع ويكمل اي يقوى غاية ويفوق ريعه اي محصوله ولا بد للسالك من شيخ يربيه
ويرشده تكرير للتأكيد اشارة الى غاية لزوم الشيخ اذ الوصول بلا شيخ صعب ولذا قيل خذ العلم
من افواه الرجال وفي نفحات الانس كان صفي الدين رجلا صالحا دائما في ذكر الله تعالى فرأى
ذكره في الواقعة كانه نور خرج من الفم ودخل في الارض وبعد الافاقة تأمل فقال لا خير فيه لانه تعالى
قال اليه يصعد الكلم الطيب ثم اخذ الذكر من تلقين شيخ كامل فرأى تلك الواقعة ان ذلك النور صعد
الى السماء وخرقها قال ابو علي الدقاق من لا يربيه شيخ كشجرة نبت في الصحراء بلا تربية احد لا يثمر
وان اثمر لا يكون لذيذا الى سبيل الله تعالى وشرط الشيخ الذي يصلح ان يكون نائبا للرسول
صلوات الله تعالى عليهم وسلامه ان يكون عالما بعلوم الشرائع والاخلاق وبصيرا بعيوب النفس
لا ان كل عالم يصلح له اي شيخا يقتدى به ويتخذ مرشدا واني ابين لك بعض علاماته فقيه اشارة

الى ان الكل كثير لا يتحمله هذه الرسالة بل ما الفى اجمال يصلح ان يكون دليلا لما ابقى على سبيل
الاجمال والتفصيل انما يندرج تحت الاجمال حتى لا يدعى كل احد انه مرشد ولا يتبع على كل
احد ويتقلد على اعتقاده انه شيخ مرشد فنقول الشيخ الذى يصلح للارشاد من يعرض من حب
الدنيا لانه راس كل خطيئة اذ جميع المحظورات متولد منه ومنتهٍ اليه فمن يريد سلامته
عن جميع المحظورات الدينية يعرض عنه لان عزها ذل وذلها عز ومحنها منح ومنحها محن
وهى دار مشقة وفراق والاخرة دار سرور ولقاء وتلاق ودار بلاء وفناء وعبور لادار
بقاء ودوام وسرور واولها ضعف وفتور واخرها موت وقبور فانية مشوبة بالمضاف
والشرور والاخرة باقية خالصة عن الشوائب والمرور عزها باقية ابدية ونعمها صافية سرمدية
وحب الجاه ولو علما او عبادة بل الاعراض اهم فيهما وكان ذلك الشيخ قد تابع لشخص بصير جامع
لشروط المشيخة يتسلسل متابعته الى سيد المرسلين صلى الله تعالى عليه وسلم وكان محسنا رياضة
نفسه بفعل الرياضة على وجه حسن من قلة الاكل بيان للرياضة اذ يقال قلة الاكل يوصل صاحبه
الى اعلى عليين كما ان كثرته ينزل صاحبه الى اسفل السافلين وعن ذى النون المصرى لا تسكن الحكمة
بمعدة ملئت وقال المص فى منهاج العابدين عن ابراهيم بن ادهم رحمهما الله تعالى صحبت اكثر رجال
الله تعالى فى جبل لبنان وكانوا يوصوننى اذا رجعت ابناء الدنيا فعظهم باربع فقل لهم من يكثر
بالاكل لا يجد لذة العبادة ومن ينم كثيرا لا يجد بركة عمره ومن لم يترك رضاء الناس فلا ينتظر رضاء
الرب ومن يكثر بفضول الكلام فلا يخرج من الدنيا على دين الاسلام وعن سهل ان جميع الخير فى
هذه الاربعة حتى صارت البدلاء ابدالا وقال بعض الجوع راس مالنا ومعناه ان ما يحصل
لنا فراغ وسلامة وعبادة وحلاوة وعلم انما هو بسبب الجوع والصبر انتهى لكن المقصود ليس
افراط الجوع الذى يضعف البدن ويفتر فى العبادة اذ النفس مطية فالرفق لازم وقلة القول
وقد سمعت بعض ضرر اكثار الكلام وعن المص احفظ لسانك لا تقول فتبتلى ان البلاء موكل
بالنطق وعن ابن المبارك احفظ لسانك ان اللسان سريع الى المرء فى قتله وان اللسان دليل
الفؤاد يدل الرجال على عقله وفى المنهاج لسان المرء ليثه ولهذا قيل لسانك اسدك اذا ارسلته
يأكلك وفى المثل رب كلمة تقول لصاحبها دعنى وعن مالك بن دينار اذا رايت قساوة فى قلبك
ووهنا فى بدنك وحرمانا فى رزقك فاعلم انك تكلمت فيما لا يعنيك وقيل افضل الصدقة حفظ
اللسان ومن كف لسانه ستر الله تعالى عورته كلام ابن ادم بلاء الا ذكر الله تعالى البلاء موكل على القول
ان الله تعالى لا يقبل عمل عبده حتى يرضى لسانه سكون اللسان سلامة الانسان صلاح الانسان
فى حفظ اللسان بلاء الانسان من اللسان تلف الانسان من طرف اللسان والنوم نقل

نقل عن الاربعين للمص النوم مانع قوى عن العبادة وراس مال السعادة للعمر والنوم ينقصه اذ يمنع
العبادة وقيل كثرة النوم تجلب الدمار وتسلب الاعمار وفى الروضة من لزم الرقاد حرم المراد
وكثرة الصلوة لانها جامعة لانواع العبادات النفسانية والبدنية والمالية والقلبية ومن
الطهارة وستر العورة والتوجه الى الكعبة واظهار الخشوع بالجوارح واخلاص النية بالقلب
ومجاهدة الشيطان ومناجاة الرحمن وقراءة القران والتكلم بالشهادتين وكف عن الاطيبين
ومشتملة على عبادة جميع احوال الانسان قياما وقعودا وانحناء وسقوطا على الارض ومشتملة
انواع الاذكار ثناء وتحميدا وتكبيرا وتسبيحا وتهليلا وتوحيدا وجامعة لاصناف العبادات
فرضا وواجبا وسنة ومستحبا وندبا وايضا جامعة لفضائل الفعل كالذكر والترك
اذ يترك محرماتها ومنهياتها ومكروهاتها سيما عند تشتهى النفس تحصيل الاخر فالصلوة
وسيلة قوية الى الحصول المارب واقصد المقاصد والصدقة اى كثرة الصدقة الظاهر ما هو
من النوافل واعم منها ومن نحو الزكوة والافضل فى الصدقة ان يكون من احب اموال الذات المال
لصاحبه هو فقط اذ غير الصدقة ملك الغير وقليل قال الله تعالى ما عندكم ينفد وما عند الله
باق وقد قال الله تعالى لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وفى الروضة للزندوسى عن انس رضى الله
تعالى عنه يؤتى برجل يوم القيمة من النار فيقال له كيف وجدت مقيلك فيقول شر مقيل فيقول الله تعالى
افتدى بطلوع الارض ذهبا حتى اخرجك من النار فيقول العبد نعم يا رب فيقول الله تعالى كذبت
عبدى فقد سالتك فى دار الدنيا اهون من ذلك امرتك باشباع جائع فلم تفعل وفى ايضا عن
على رضى الله تعالى عنه قال سالت النبى عليه السلام عن قراءة القران فقال عليك بالصدقة فانها امان من النار
قلت والصلوة عليك قال عليك بالصدقة فانها فى القلب قلت والتسبيح قال عليك بصدقة فانها
تحور حور العين قلت فقيام الليل قال لا يقاس على قيام الليل ولكن الصدقة افضل من قيام الليل بالف
مرة واما البخيل جار نقمته وخازن ورثته البخل بالطعام من اخلاق الطغام رذيل والصوم قال
فى جامع الصغير قال عليه السلام صمت الصائم تسبيح ونومه عبادة ودعائه مستجابة وعمله مضاعف
وفيه صيام المرء فى سبيل الله تعالى يبعده من جهنم مسيرة سبعين عاما ولهذا اختار بعض السادة الصوفية
صوم الدهر وبعضهم صوم داود عليه السلام وعلى نبينا يصوم يوما ويفطر يوما وبعضهم
كل اثنين وخميس من كل اسبوع وبعضهم ايام البيض من شهر الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر
وكل ذلك ورد فى فضله وكثرة اجره وثوابه اثر لكن شرطوا فى الصوم عدم ضعف البدن والا فيمنع
الصلوة والصلوة افضل من الصوم كما فى وصايا القمان لابنه وكان ذلك الشيخ بمتابعة الشيخ البصير
جامعا لمحاسن الاخلاق لذاى لنفسه سيرة اى ملكة راسخة وطبيعة لازمة لقد صدق من قال

يا من تقاعد عن مكارم خلقه ليس التفاخر بالعلوم الظاهرة من لم يهذب علمه اخلاقه لم ينتفع بعلومه
في الاخرة شعر حسن الخلق يلحق الاخسة مرتبة الاكابر وسوء الخلق يلحق الاعزة الى حالة الاصاغر
روي عنه عليه السلام الخلق السيئ يفسد العمل كما يفسد الملح العسل كالصبر لا سيما في طريق
الطاعة بل افضل الصبر ذلك والصبر عمل لا يوازنه عمل اذ ثواب سائر الاعمال مما يمكن حسابه وعده واما
ثواب الصبر فغير متناه قال الله تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب والشكر لا سيما على ما وفقه الله
تعالى من الطاعة قال المصنف تسبيحة واحدة محتاجة الى شكر والشكر والتحميد من افضل الطاعات بل حكمة
مشروعية جميع الطاعات هو شكر المنعم ولهذا يقال شكر المنعم عليه واجب ومن ثم اختلف التحميد افضل
او التهليل وان كان الاصح هو الثاني على ما في شرح حصن الحصين لعلي القاري رحمه الله تعالى الباري
والتوكل في جميع الامور وقد عرفت تفصيله واليقين الظاهر ان المراد به معرفته تعالى بذاته وبصفاته تحقيقا
اي بايمان تحقيقي لا استدلاليا كالحكماء والمتكلمين والصوفيين البطالين وذلك بالذوق والحال والوجدان
وذلك انما يحصل بالاتقاء والتورع وبدوام العبودية مراعيا للكتاب ومحافظا للسنة متوقيا
عن الشبهات والمكروهات تاركا جميع ميولات النفس وهواها والسخاوة قال الجنيد رحمه الله تعالى اربع
يرجع الرجل الى مقام المقربين وان قل عمله وعلمه الحلم والسخاء وحسن الخلق والتواضع وعن علي رضي الله تعالى عنه
كمال الرجل اربع السخاء من القلة والتواضع عند الدولة والعفو عند القدرة والعطاء بغير المنة وفي
وصايا نجم الدين الكبرى اوصيه بمواساة الفقراء وان لا يمر عليه يوم الا ويتصدق فيه ولو بكعكة او ببصلة
ممن يعلم انه يصلي والقناعة قال الشافعي رحمه الله تعالى كن غني القلب واقنع بالقليل مت ولا تطلب معاشا
من لئيم ولا تكن للعيش مجروح الفؤاد انما الرزق على الله الكريم قال بعضهم ما سبقت اغصان ذل
الا على طمع بذر وقيل الطامع لا يشبع ابدا لان حروف الطمع كلها مجوفة وقال ابو بكر الوراق لو سئل
الطمع من ابوك قال الشك في المقدور ولو قيل ما حرفتك لقال اكتساب الذل ولو قيل ما غايتك
لقال الحرمان وقيل الطمع من اعظم آفات النفوس وفي كلام بعضهم خذ القناعة من دنياك وارض بها
واجعل نصيبك منها راحة البدن وانظر لمن ملك الدنيا باجمعها هل راح منها بغير القطن والكفن
قال الشافعي رحمه الله تعالى الحريص محروم والرزق مقسوم والبخيل مذموم والحسود مغموم قال
في العوارف لا يكمل شغل العبد بالله تعالى الكريم وله في الدنيا حاجة وطمأنينة النفس الظاهر ان المراد
به النفس المطمئنة وهي على ما ذكر المصنف في بعض كتبه التي تنورت بنور القلب وتحلت بالاخلاق
الحميدة وتوجهت الى جهة القلب بالكلية متابعة له في الترقي الى جانب عالم القدس متنزهة عن خبائث
الرجس مواظبة على الطاعات مساكنة الى رفيع الدرجات حتى خاطبها ربها يا ايتها النفس
المطمئنة ارجعي الى ربك راضية مرضية فادخلي في عبادي وادخلي جنتي للتجر ويمكن ان يراد

باطمينان النفس اطمينانه بذكر الله تعالى على ما يشير اليه قوله تعالى الا بذكر الله تطمئن القلوب
والحلم والتواضع والعلم والصدق والحياء والوفاء والوقار والسكون والتأني وامثالها كالنصيحة
والشفقة والخدمة والالفة والبشاشة والاحتمال والمداراة والايثار والكرم والفتوة وبذل
الجاه والمروة والتودد والعفو والصفح والتلطف والبشر والطلاقة والثناء وحسن الظن
وتصغير النفس وتوقير الاخوان وتبجيل المشايخ والترحم على الصغار والتوقير على الكبار وغيرها
وتفاصيل الكل من المطولات كالاحياء والمنهاج والطريقة قال تاج الدين النقشبندي ومن
يريد ان يعرف الشيخ الكامل بالتحقيق يجلس على مقابلته فان حصل له الجمعية وزال عنه التفرقة او نقص
فهو ولي وان لم يحصل له التمييز ففي وقت سكون الشيخ يجلس ايضا مقابلته متوجها الى الباطن فان
نقص من الخواطر والوساوس فولي مرشد والا فيتركه فالشيخ هو الذي بقوة تصرفه ترتفع ظلمات
البشرية عن قلب المريد وتثبت انوار الجمال الالهي فبسببه يحصل طلب الذات الاحدية فتحويل القلب
عن الادنى الى الاعلى وانصراف الرغبة عن الادنى على الشيخ وترك الدنيا على يد المريد وقيل الشيخ يحيي
ويميت فهو اذا نور من انوار النبي صلى الله عليه وسلم ومعجزة من معجزاته يصلح للاقتداء به
فيه اشارة الى ان ما ذكر ادنى ما يقتدى به اذ الاعلى مما يجب الاقتداء به لكن وجود مثله نادر اي
عزيز وقليل اعز اي اشرف قدرا واعظم قيمة او اقل وجودا من الكبريت الاحمر في بعض
اللغات اذا تعذر وجود شيء ولم يكن له وجود يقال هو معدوم كالكبريت الاحمر فيكون كناية
عن كمال الندرة والقلة وقيل حجر يضيء في الليل حتى ان سليمان صلوات الله على نبينا وعليه
وضع في قبة بيت المقدس فيستضاء مقدار ميل في الليل الى ان تغزل النسوان بضيائه على ما نقل
في بعض المواضع عن شرح هذه الرسالة او غبار كيميا لو وضع مقدار اذن خلال في رجل مملو نقلب
المرجل مع ما فيه ذهبا او فضة على ما قرر الشيخ الوالد نور الله مرقده وجعل الجنة مثواه عند
تدريس هذا المحل ومن ساعده من المساعدة السعادة اي الشرف فاعل ساعد يعني وفقه الله
تعالى بالسعادة وقد يفسر بالبخت فيجد شيخا كما ذكرنا اذ لغاية ندرته ونهاية عزته لا يصادف
مثله الا بتوفيق الله تعالى او بمساعدة البخت كان مصادفة مثله مما لا يكون حصوله مقدورا
وقبله الشيخ فيه اشارة الى ان الشيخ على تقدير وجوده لا يقبل كل احد بل انما يقبل من علم فيه
استعدادا وقابلية اذ شرط في فيض العلة الفاعلية استعداد العلة القابلية وايضا انهم
لا يكتمون ولا يبخلون ممن فهموا منه القابلية والاستعداد ويظنون من السعي والمجاهدة
اذ سرهم وديعة عظيمة يحرم اعطاؤها لغير اهلها كما يحرم المنع عن اهلها ولذا قالوا
لا تنطقوا الحكمة عند الجهال فتظلموها ولا تمنعوها عن اهلها فتظلموهم ويروى

لا تكشفوا الحكمة لغير اهلها فتظلموها ولا تكتموا عن اهلها فتظلموهم وفي شمس المعارف من منح الجهال
علما اضاعه ومن منع المستوجبين فقد ظلم وايضا قيل صن المقال عمن لم يكن اهلا للمقال
قال عليه الصلوة والسلام نحن معاشر الانبياء امرنا ان نتكلم على الناس على قدر عقولهم كما سيأتي
من المص ينبغي ان يحترمه اى يعظمه ويوقره ظاهرا وباطنا واما احترام الظاهر ان لا يجادله
انه عام بالمناظرة اذ المناظرة بين المتساويين وعند خفاء الامر وكلام الشيخ عند طالبه
يلزم ان يكون حقا في اعتقاده فان قيل عند كون خلاف الشيخ ظاهرا بينا ما يفعل الطالب
قلت ان هذا قريب ان يكون من قبيل تعليق المحال بالمحال اذ الموصوف بالصفات السابقة لا يذهب
ولا يقول ما يكون فساده ظاهرا ولو حدث على مقتضى البشرية لا يصر عليه بل يتذكر في اول التنبيه
ولا يشتغل بالاحتجاج معه اى على خلافه يعني لا يشتغل على اتيان الحجة على خلاف الشيخ وفي
لفظ الاشتغال اشارة الى الرخصة بنحو مرة واحدة اذ لا يعد ذلك مجادلة في كل مسئلة هذا وان كان
ظاهرا في رفع الايجاب الكلي لكن المناسب حمله على السلب الكلي لا السلب الجزئي وان علم خطأه اذ
لم يرجع بما هو بمرة واحدة لا يلزم على تلميذه الزامه لعل الشيخ يتذكر بعد التأمل ويرجع عن انكاره
بعد ما وصل ادراكه بعد هذا الزمان بالتفكر وقد قال تاج الدين في رسالته لا ينبغي للمريد ان يقتدي
بجميع افعال الشيخ بلا امره اذ يجوز عمل الشيخ بحسب مقامه وحاله وذلك للمريد سم محرم وفيها ايضا
ينبغي ان يعتقد المريد ان خطاء الشيخ اقوى من صوابه ولا ينصح للشيخ ان لم يسئله كما ان الشيخ
نظام الدين يقرأ المشارق على شيخه لكن لغاية سقامة نسخته يتكلف الشيخ ويتعب على نفسه
فقال نظام الدين يوما نسختك غلط جدا ان تأمرني اطلب مع فلان نسخته صحيحة فكان ذلك
على الشيخ فغضب عليه قال نظام الدين زال بهذا حالي وسقطت عن مقامي حتى خفت من الايمان
الشرعي فاستشفعت من زوجته فرجعت الى حالي ومقامي بعده وعن بعض العارفين انه قال اول من
رأى صار صديقا ولم من رأى صار زنديقا ولا يلقى اى لا يضع بين يديه سجادته لاستلزامه
التعريض او الامر بالصلوة الا وقت اداء الصلوة فانه من كمال التأدب وزيادة التكريم اما
اذا علم من الشيخ صلوته البتة اما بالقرائن او لكون بعض الصلوة كالضحى موظفا عند الشيخ هو
فكالوقتية فاذا فرغ يرفعها لاظهار مسارعة الخدمة ولا يكثر نوافل الصلوة بحضرته لايهام
سوء ادب وملتزم بكمال حسن الادب ويعمل ما يأمره الشيخ من العمل بقدر وسعه قال في الرسالة
التاجية وان كان ما امره خلاف الشرع في اعتقاده لان الشيخ لا يأمره الا بامر يحسن عقيدته
في حق الشيخ ولا يتوقف في العمل باشارته كما حكي عن بعض تلامذة الشيخ النصر استأذن منه
ليتزوج فاظهر زيادة فمنع الشيخ ثم تزوج بلا اذنه فحصل اربع بنات جلسن كلهن في الدكان

الظاهر ان يقال فان لا يجادله بالقائهم ... عكوا ان يقال انهم قبيل انما القتال لا قتال اليكم

للعمل التقوى فحمل ذلك على فراسة الشيخ وكرامته واما احترام الباطن فهو ان كل ما يسمع ويقبل
منه في الظاهر لا ينكره ولا يرده في الباطن اى في قلبه لا فعلا ولا قولا الظاهر قيد للانكار
والرد لئلا يتسم من السمة بمعنى العلامة يعني ان عدم موافقة الظاهر بالباطن سمة بالنفاق
وعلامة له فلو فعل ذلك للزم ذلك وان لم يستطع اى ان لم يكن ذلك مقدورا يترك صحبته
الى ان يوافق ظاهره باطنه لان الانكار سد باب الفيض فلو تخلف مع الانكار لا يستضئ
من انوار الشيخ قال في العوارف ومن قال للاستاذ لا لا يفلح ابدا وان الادب مع السادات يبلغ صاحبه
الى الدرجات والكمالات ومن لم يعظم حرمة من تأدب حرم بركته وفيضا منه وقال بعضهم ما وصل
من وصل الا بالادب وما سقط من سقط الا بترك الادب وقال جنيد حين رد بعض اصحابه ان لم
تؤمن بي فاعتزلوا عني والحاصل انه ينبغي له ان يكون منقادا ومتسلما لامره بل لمن يقدمه الشيخ
ايضا من المريدين وان كان علمه الظاهري اقل من علم المريد ويخدمه بالنفس والمال والبدن ويحبه
على جميع الخلائق بل على نفسه لموجب لا يكمل ايمان احد اكون احب الله تعالى من نفسه وماله وولده
اذ الشيخ خليفة الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم كما حكي ان خواجه احرار قدس سره قال سمعت
من امير قاسم قال ذهبت لزيارة مولانا زين الدين وعنده رجل صوفي اجنبي فمولانا قال للصوفي
انحب شيخك او الامام الاعظم ابي حنيفة رحمه الله قال احب شيخي فغضب عليه مولانا الى ان شتم
بنحو يا كلب يا حمار فقال الشيخ من غضبه وراح الرجل وانا متحير فخرج مولانا من بيته بعد زمان
وجاء الرجل واعتذر فقال عملت خمسين سنة بتفاصيل فقه الحنفي ولم تحصل التبري عن رغبة
المكاره ومشتهيات النفس والهوى فخدمته زمان قليل للشيخ ذا لمني مثل تلك الرغبات ف
الميولات فسلم الشيخ اعتذاره واكرمه وحسنه كما في رسالة التاجية ويحترز عن مجالسة الصاحب
اى المصاحب السوء فضلا ان يتخذه خليلا لان الصحبة سارية والطبيعة سارقة والرجل على دين خليله
قال الامام ابو حنيفة في وصاياه لتلميذه يوسف السمتي واياك والانبساط الى السفهاء ولا تجيبن
دعوة ولا تقبلن هدية وليكن لك بطانة يعرفك خيار الناس فمتى عرفت بفساد فاذ ذو في الصلاح
وفي نصايح بعض المشايخ اياك ومخالطة المحبين للدنيا المقبلين عليها فانه يميت القلب وقيل
صحبة المخالف سم مجرب قاتل وانما يحترز عن ذلك ليقصر اى يزول ويبعد حكم ولاية يعني تصرف
شياطين الجن من الوساوس في قوة الاغواء وشياطين الانس وهم الفساق والاشقياء
بل مطلق ابناء الدنيا بل الحكام شيطانية اقوى من شيطان الانس كما في شيطان الجن لكون
اشخاصهم مرئيا وحيلهم ومكرهم خارجيا من صحن قلبه اى وسط الجار متعلق بقوله ليقصر
قال قيل صحبة السوء اى الاشخاص الردية كيف يكون باعثا التصرف شياطين الجن وكيف يكون

لان الاتحاد لبيد مع

الانس اقوى من شيطانية الجن لكون الشيطانية منهم

فى القلب قلت اذا وقع الصحبة مع موافق الشياطين ومصاحبهم كانت كنفس الشياطين او الاشخاص
الردية آلة الشياطين فى تأثير اعمالهم فى غيرهم وان للافعال الخارجية تأثيرا قويا فى الملكات القلبية
قال بعض المشايخ لا تصحب من لا ينهضك حاله ولا يدلك على الله تعالى قال القشيرى باعد عن الدنيا
فان صحبتهم سم مجرب لانهم ينتفعون بك وانت تنتقص بهم فاذا قصر ولايتهم وبطل تصرفاتهم
بالاحتراز عن صحبتهم فيصفى الطالب عن لوث الشيطانية من التلويث وخباثته يحصل من طرف
الشيطان او اللائق بالشيطان فيبعد بسببه عن فيض الشيخ ورضائه وعلى كل حال يختار الفقر
مع الصبر عليه قال بعض فى وصاياه اختر الفقر على الغنى فان فيه الخفة والصفاء وارض باليسير من
الدنيا والقناعة كنز لا يفنى وليكن عيشك من كسب اليد ولا تدخر لاجل الغد فان الغد يجى برزقه
والله تعالى كان فى كفالته واقصد الى رتبة المساكين وهى مقصد سيد المرسلين شعر واستغن
ما اغناك ربك بالغنى وان تصبك خصاصة فتجمل اى ان تصبك فقر ومسكنة فاصبر ولا تضجر بل اظهر
اظهر الغنى قال بعضهم من استغنى بالله تعالى عن الناس امن من عوارض الناس ومن اظهر الفقر الى الناس
لا ينفعك عن الرزالة ومن اظهر الغنى عن الناس واقتصر على الافتقار الى رب الناس ويفتقر اليه كل شئ حتى
ملوك الناس ثم اعلم ان يريد ان يذكر بعض ما يكون كالعمدة من شرائط الصوفية ونبه على زيادة كونه مهما
عندهم بقوله اعلم فقال ان التصوف اى التخلق باخلاق الالهية على ما فسر به المص فى بعض مصنفاته
قال السيوطى فى شعلة النار التصوف علم الحال لا علم المقال وهو ان يتخلق بمحاسن الاخلاق التى وردت
السنة النبوية ولهذا قالوا التصوف ارتكاب كل خلق سنى وترك خلق دنى وقيل التصوف اربعة احرف
التاء توبة عن المعاصى والصاد صبر على البلاء والواو وفاء للعهد والفاء فراغ عن جميع الخلق وقال الجنيد
التصوف حفظ الاوقات وعدم مطالعة العبد غير حاله ولا يوافق غير ربه ولا يقارن غير وقته وعن
سهل بن عبد الله الصوفى من صفا من الكدر وامتلأ فى الفكر وانقطع الى الله تعالى من البشر واستوى
عنده الذهب والمدر له اى التصوف خصلتان كالركن له الاستقامة والسكون من الخلق لعل
المراد عدم الاضطراب منهم بعفو فرطاتهم وتجاوز قصورهم ولا يشتغل فيد انتقامهم بل يجتهد
على احسانهم مسيئهم ومحسنهم على حذاء ما فيهم من تقريرات هنا فمن استقام واحسن خلقه
بالناس وعاملهم بالحلم عن الجنيد رحمه الله تعالى اربع يرفع الرجل الى اعلى الدرجات وان اقل علمه
وعمله الحلم والتواضع والسخاء وحسن الخلق وهو كمال الايمان فهو صوفى والاستقامة
التى امر بها الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله تعالى فاستقم كما امرت فى سورة هود وعليه حمل قوله
عليه السلام شيبتنى سورة هود قيل ان جميع مقاصد القرآن راجعة الى الاستقامة ولهذا قيل
الفاتحة مشتملة على مقاصد القرآن والمقصود من الفاتحة هو الاستقامة المفادة من قوله تعالى

اهدنا الصراط المستقيم ان يتعدى من الغذاء حظ نفسه ميولها وشهواتها النفسة الخالصة بنفسه او
لحفظ نفسه او لاكمال نفسه او لنجاة نفسه ولا يخفى ان ذلك انما يحصل بتحصيل الافعال الشاقة
من الحكم الالهية والسنن النبوية والسيرة الاحمدية ومعنى حسن الخلق بالناس ان لا تحمل الناس
على مراد نفسك يعنى كل شئ يريد نفسك ويميل ويشتهى فى معاملة الخلق لا ترسل نفسك عليه بل تمنعها
منه بل تحمل نفسك على مرادهم يعنى توافقهم وتعطى اما لهم فى كل شئ يرجون ويترقبون منك ما لم
يخالف الشرع قيل سئل عنه صلى الله عليه وسلم عن معنى قوله عليه السلام انما بعثت لاتمم مكارم الاخلاق
قال صل من قطعك واعف عمن ظلمك واحسن من اساء اليك قيل ان قوله تعالى فبما رحمة من الله لنت
لهم مجمع مكارم الاخلاق حسنك قال القاضى عياض فى شفائه روى انه صلى الله عليه وسلم لما انزلت
عليه قوله خذ العفو وأمر بالعرف الآية سئل جبرائيل عليه السلام عن تأويلها فقال لجبرائيل عم
حتى اسأل العالم ثم ذهب ثم اتاه فقال يا محمد ان الله تبارك وتعالى يأمرك ان تصل من قطعك
وتعطى من حرمك وتعفو عمن ظلمك وقال له اصبر على ما اصابك وقيل ان مكارم الاخلاق مع كثرتها
منحصرة فى شيئين التعظيم لامر الله تعالى والشفقة على خلق الله تعالى وفى جامع الصغير افضل
الفضائل ان تصل من قطعك وتعطى من حرمك وتصفح عمن ظلمك وفى وصايا ابى حنيفة رحمه
الله تعالى ليوسف السمتى خذ العفو واترك كل من يؤذيك وبادر فى اقامة الكتاب الحدود وعد مرضاهم
ومن تغيب منهم عنك فلا تقعد انت منه وصل من جفاك واكرم من اتاك وتكلم بالجميل الحسن لمن يجالك
بالقبيح السوء ومن مات فشيعه ومن له فرح فهنئه ومن له مصيبة فعزه عنها ومن اصابه هم فتوجع
له به انتهى ملخصا ثم انك سئلتنى عن العبودية وهى ثلثة اشياء احدها المحافظة امر الشرع والمداومة
عليه بلا ترك ولا هوان وثانيها الرضاء بالقضاء اى الحكم الازلى والقدر اى تقدير الالهى وللقوم
وجوه فى الفرق بينهما لكن المناسب هنا اتحادهما وقسمة الله تعالى خصوصا فى امر الرزق وثالثها
ترك رضاء نفسك فى طلب رضاء الله تعالى لان مخالفة النفس اساس الامر بين العبد وبين الله تعالى
فلا تغفل عن الله تعالى بالاشتغال على حظ النفس والاتباع على هواها قيل من رخص النفوس
غاب عن الملك القدوس قال القشيرى اصل المجاهدة فطم النفس عن المالوفات وحملها على هواها
فى عموم الاوقات وسئلتنى عن التوكل هو ان تستحكم من الاستحكام اعتقادك بالله تعالى فيما وعد
بنحو قوله تعالى وما من دابة فى الارض الا على الله رزقها ويعلم مستقرها كما يدل عليه قوله يعنى ان تعتقد
ان ما قدر اى قدر الله تعالى لك سيصل ويمكن ان يكون لفظ السين للتاكيد نحو قوله عليه السلام
ستردون ربكم اليك لا محالة اى البتة وان اجتهد جميع من فى العالم على صرفه عنك اى على منع ذلك
منك فان المقدر كائن لا يزال ويمتنع تخلف مراد الله عن ارادته فان قيل كثيرا ما ترى اشخاصا

كثيرة يضطرون في امر الرزق لعدم الاكتساب بل يموت جميعا قلنا لعل ذلك من عدم توكله
او قلته وقد قال الله تعالى ومن يتوكل على الله فهو حسبه اذ فهم منه شرطية التوكل وقد اخذ
في التوكل تفويض امره اليه تعالى طالبا عرفانه وقربه ورضائه منقادا لحكمه من النفع والضرر
والمحنة والشر راضيا بقضائه وشاكرا لنعمائه وصابرا لبلائه وما لم يكتب اي الشيء الذي
لم يقدره الله تعالى لن يصل اليه في جميع اوقاتك المستقبلة وان ساعدك اي اعانك ونصرك
جميع العالم لان ارادة الله تعالى غالب على ارادتهم فلا فائدة في اضاعة العمر لتحصيل غير المقدر
النفس والمشقة فان قيل فهذا يقتضي حرمة الكسب وهذا عين مذهب نحو الكرامية يحرمونه لاستلزامه
رفض التوكل الواجب ومخالف لمذهب اهل السنة من فرضية الكسب للمضطر لنفسه او عياله
ورخصته لغيره قلنا لعل المراد المنع عن افراط الكسب كما يرى عن ابناء الدنيا يعطلون انفسهم
بصرف اوقاتهم الى اكتساب متاع الدنيا وهذا القدر لا ينافي وجوبية التوكل لان التوكل صفة
القلب وهو الثقة والاعتماد عليه بانه يرزقه ولو بسبب نحو الكسب بلا ثقة على الكسب فانه ضلال
وان الانبياء كلهم متوكلين مع انهم مكتسبون كآدم عليه السلام فانه زراع وادريس عليه السلام خياط
ونوح عليه السلام نجار وابراهيم عليه السلام بزاز ومحمد صلى الله عليه وسلم غاز كما في الخبر في جامع
الصغير بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يعبد الله تعالى وحده لا شريك له وجعل رزقي
تحت رمحي الحديث وسالتني عن الاخلاص هو ان يكون اعمالك لله تعالى لا يرتاح اي لا يفرح القلب
بمحامد الناس اي مدحهم ولا يتاسى بمذمتهم اي لا يحزن يعني لا يغتر بمن يمدح ولا يميل بقول من يذم
قال الله تعالى لكيلا تاسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما اتاكم فالمدح والذم عنده سيان واعلم ان الرياء
يتولد من تعظيم الخلق افرد الرياء بالذكر من بين سائر الذميمة لمناسبة الاخلاص الذي سئل عنه
لانه مقابله وكمال توضيحه يتوقف عليه وحصول الاخلاص انما يكون بترك الرياء او لمناسبة قوله
لا يرتاح اه اذ الارتياح المذكور هو الرياء او لان ضرره عظيم ووقوعه كثير وخلاصه عسير
وعلاج اخراجه ان تريهم اي تعتقدهم مسخري القدرة اي الخلق الذين يقصد منهم تعظيمه
مسخرين لقدرة الله تعالى يعني ليس لهم قدرة على شيء في جنب قدرة الله تعالى لان النافع والضار
هو الله تعالى وتحسبهم كالجمادات التي لا حركة لها اختيارية بل اضطرارية اذ ليس للعبد قدرة مؤثرة
وان كان له القدرة اعلم ان هذا مبني على اصل الاشعري والا فالماتريدية لا يرضون على ذلك
لاستلزامه الجبر المحض ويقولون ان المؤثر في فعل العبد مجموع قدرة الله تعالى وقدرة العبد نعم
التشبيه بالجمادات لا يقتضي اتحاد عين حكم الجماد اذ المشبه مغاير بالمشبه به والاصل كون
كون الوجه اقوى في المشبه به لكن لا يحمل على ذلك مذهبهم فافهم في عدم ايصال الراحة والخلاص

في عدم ايصال الراحة والمشقة لعل طلب التعظيم اما للوصول الى الراحة او للخلاص عن المشقة والافادة بسبب
قوله من تعظيم الخلق لتخلص متعلق بقوله تحسبهم من مراياتهم اي من الرياء اليهم ومتى تحسبهم ذوي قدرة
وارادة على شيء سيما النفع والضر لن يبعد عنك الرياء ومن عاده ملاحظة الضرر المترتب عليه والتزامه
قلب الموضوع اذ العمل الموضوع لعبادة الرب يكون مستعملا للناس ويلزمه استخفاف الرب وهو عالم
ما في ضميره ايها الولد الباقي من مسائلك يعني الى الآن خرج الجواب عن جميع ما سالت الا امرين فاحدهما
قوله بعضها مسطور اي مكتوب في اكثر مصنفاتي او جميع مصنفاتي من التصوف فالتمس تحريصاله فاطلبه
ثمة كالاحياء والمنهاج وبداية الهداية لعل ذلك البعض انما يكون معلوما فيما بينهما وثانيهما قوله وبعضها
من السؤالات التي كتابتها لعدم احاطته العبارة او لامتناع التعبير وتكلمها حرام لعدم الامكان كما عرفت
انه من الوجدانيات لا يمكن الفهم بلا ذوق او لانه سر لا يجوز افشاؤه لغير اهله والاهلية انما تحدث بعد الوصول
الى ذلك المقام وبعد الوصول الى ذلك المقام وبعد الوصول لا يبقى حاجة الى الكتابة في الكلام فهذا كالمستدرك
لما سبق لعل وجه التكرير لزيادة التقرير والاهتمام الى مباشرة اسبابه ومواظبة لوازمه كما يشير اليه قوله اعمل انت
بما تعلم من العلوم الشرعية الالهية والاحكام السنية النبوية بشرائط جانبي ملكات الاخلاق ورعاية
قيود علم الزهد لينكشف لك لاجل ان ينكشف او الى ان ينكشف لك ما لم تعلم ما اشكل عليك معرفته يعني
ان اردت معرفة هذا النوع من مسئلتك فاجتهد العمل فيظهر لك ذلك فهذا معنى ما روي عنه صلى الله
عليه وسلم من عمل بما علم رزقه الله علم ما لم يعلم ايها الولد بعد اليوم الظاهر اي بعد اليوم الذي قلت لك وبعضها
كتابتها وتكلمها حرام سئلتني يعني تلح في سؤال ما اشكل عليك الحاجة هو بلسان الجنان اي بلسان
الحال لعل ذلك بقرينة فكانه لما منع سؤال هذا الجنس اعاد سؤاله بل اقدم عليه على ما قيل الانسان حريص على ما
منع فاعاد المنع بحجته على ما يشير اليه قوله اقتباسا ولو انهم صبروا حتى تخرج اليهم لكان خيرا لهم يعني
الخير ليس في السؤال بل الخير في الصبر الى ان يظهر المقصود بنفسه ثم ايد ذلك بقصة خضر عليه السلام
فقال واقبل نصيحة خضر الى موسى عليه السلام وهو قوله فلا تسئلني الا ظهر والاوفق ان يذكر قبله
ويقال فان اتبعتني فلا تسئلني عن شيء حتى احدث لك منه ذكرا يعني ان اردت متابعتي لا تسألني
فيما يبهت لك الى ان اذكر لك اذ رب امر تبين في البداية لكنه في النهاية جيد وحسن فلو اجيب الى جنس
هذا السؤال يرى كريها ومنكرا ولو صبر واخر الى ان يظهر حقيقة ذلك الامر لظهر حسنه فلا استعجال
في الجواب ليس فيه مصلحة بل كراهة وباعثا الى سوء اعتقاد ولا تستعجل في خروج الجواب حتى
تبلغ المحجوب اوانه اي اوان المسؤل عنه ينكشف لك يعني ان لم تستعجل الى ظهور زمان ينكشف لك
مسئلتك وان استعجلت يصعب ذلك بل يكون باعثا الى الحرمان كما قال الفقهاء من استعجل الشيء
قبل اوانه عوقب بحرمانه وقيل ايضا الاستعجال شوم والمستعجل محروم والاستقصاء شوم والمستقصي محروم

اورأيت كانه توبيخ اذ مثله انما يستعجل فيما يكون الامر بينا والحكم ظاهرا قوله تعالى ساريكم اياتي فلا تستعجلون
اول الاية خلق الانسان من عجل قال البيضاوي كانه من خلق لفرط استعجاله وقلة ثباته كقولك خلق زيد من الكرم
جعل ما طبع عليه بمنزلة المطبوع لعل المقصود ههنا ان الرؤية محققة فلا فائدة في الاستعجال قبل وقته والامور
مرهونة باوقاتها لكن الانسان لكونه مخلوقا من العجلة من عادته ان يستعجل قبل وقته فلا تسأل قبل الوقت فانتظر
الى وقته والوقت مشروط بالسير والسلوك كما يشير اليه وتيقن اى اعلم علما يقينا انك لا تصل الى ذلك الوقت
اى الوقت الذى ينكشف لك مطلوبك الا بالسير والسلوك في طريقه وذلك السير انما يحصل بما يشير اليه آنفا
من قوله اعلم انك بما تحصل تعلم انه حاصل السير عن علائق النفسانية والعوائق الجسمانية والمرور عن حجب
مواد الهيولانية التى ينعكس النفس بالاشتغال بها والتلذذ بمراداتها فيهوى في عالم الرجس والزور الى ان يصل
الى اعياد وصال عالم القدس والنور التى هي ظهور الوقت المسؤل اولم يسيروا في الارض فينظروا ولعل المعنى
المراد ههنا ايضا ان رؤية المطلوب منوطة بالسير اذ الواصل الى ذلك المطلوب فيما قبل انما وصل به والله تعالى اعلم
ايها الولد كان المخاطب [illegible] ينزجر بما ذكر بل ظن من احواله امارة الانكار فاعاد هذا الحكم بالتاكيد القسمي فقال
بالله ان تسير سيرا صادقا ترى العجائب والغرائب التى لا يحيطها العبارات ولا يقررها الكلمات ولا يخطر
الخواطر في الدهور والاوقات حال كون تلك العجائب في كل منزل من منازل السير فيه اشارة الى كثرة السير
حيث يشتمل منازل كثيرة لعل المراد من كل منزلة طبقة ومرتبة من مراتب النفس ثم اراد ان يبين السير وطريقه
فقال ابذل من البذل بمعنى الصرف روحك الذى شانه الاستغراق في مطالعة الله تعالى وجلاله وجماله من كدورة
من وساوس النفس فان رأس هذا الامر اى السير اى رأس مال هذا الامر الذى سئل عنه واريد الوصول اليه
بذل الروح فهذا الامر انما يمكن حصوله ببذل الروح لعل المراد من هذا السر الخفي المكتوم هو ما قالوا من نحو
المكاشفات والتجليات والوصول الذى يتعذر معرفة ماهيات كل منها بغير من الذوق كما اشار اليه
مرارا كما ذو النون المصرى رحمه الله تعالى لاحد من بعض تلامذته ان قدرت على بذل الروح فتعال يعنى
تصلح لخدمتى وابقيك في خدمتى والا فلا تشتغل انت بترهات الصوفية يعنى الفائدة انما تترتب على بذل
الروح لا على ترهاتهم ايها الولد كأنه اتم ما هو النصب مما سئل الى هنا فاذكر فيما بعد كالخاتمة والتذنيب
لما ذكر قبل انى انصحك بثمانية اشياء اقبلها منى لئلا يكون علمك خصما عليك يوم القيمة فاذا لم تعمل
بها يكون علمك خصما لك لعدم جريك على مقتضى العلم لا يخفى ان هذا يقتضى ان يكون تلك الثمانية كلها
مختصا بالعالم وانت ستعلم ان بعضا منها عام للعالم وغيره الا ان يقال الكلام على التغليب وفهم
ذلك انما هو بطريق مفهوم المخالف ومن شرطه ان لا يكون اخراج الكلام لوقعة وحادثة وههنا
لما كان المخاطب عالما عبر به اولغير ذلك ثم المراد من خصومة العلم اما كونه معاقبا لعدم جريه على
مقتضى علمه وضعه العلم فيما وضع له فكان العلم خصما له لكونه معاقبا لاجله واما ان العلم يكون

خصما

خصما حقيقة فيدعى عند الله تعالى بانه ضيعنى ولم يؤد حقى فانه تعالى قادر على ذلك لكن ذلك موقوف على
السمع اذ مثله انما يدرك بالرواية لا بالدراية وكونه مسموعا في بعض الاعمال كالصلوة فعلى تقدير ثبوته وكونه
على حقيقته لا يكون مقيسا عليه اذ من شرط القياس تعمل منها اربعة يعنى اربعة منها تعمل وكذا قوله وتدع منها
اربعة اما اللواتى جمع التى تدع التقديم للاهتمام اذ التخلية مقدمة على التحلية وفي الثواب اكثر وفي العمل والاتيان
اشد واصعب وفي الحديث ترك ذرة من محارم خير من عبادة الثقلين وفي رواية من منهيات الله تعالى وفي
حديث آخر ترك الدنيا امر من الصبر واشد من حطم السيوف احدها ان لا تناظر من المناظرة بمعنى المجادلة اذ
اصل المناظرة وان كان بحث موضوعا لاظهار الثواب وكان واجبا في بعض الحال فضلا عن الجواز كما يشير اليه
لكن عند تطرق الآفة يخرج عن الصلاحية اذ ثبوت الاشياء انما هو عند سلامة الاسباب وانتفاء الموانع
احدا في مسئلة اى مسئلة من العلوم الدينية الاصلية والفرعية او غيرها اذ النكرة في سياق النفي عامة وقوله
ما استطعت لعله تاكيد للنفى لمبالغة فيه واشارة الى جوازها عند الضرورة كالتعين عند ظهور ملحد
قاصد لابطال الدين فانها عند ذلك فرض وان لم يمكن دفع الآفة لان الضرر القليل يرتكب لدفع الضرر الكثير
لان فيها اى في المناظرة آفة كثيرة واثمها من نفعها كبير ولا يرتكب الضرر الكثير للنفع الجزئي اذ هي اى المناظرة
منبع كل خلق ذميم اى محل يظهر فيه ذلك التكثير والا فالظاهر انه على الحقيقة لا يكون للكل منبعا كالرياء
بالنسبة الى من غلب من المناظرين والحسد من جانب من كان مغلوبا والكبر من الغالب والحقد من المغلوب
والعداوة الظاهر من المغلوب ايضا والمباهاة اى التفاخر من الغالب في قوله وغيرهما بعد الكاف في قوله كالرياء
تاكيد او للاشارة الى زيادة الكثرة في البقية نعم لو وقع مسئلة بينك وبين شخص واحد او قوم كثير فيه
اشارة الى انه ليس فيه طلب في ارادة بل المسئلة او وقع عليه وكان ارادتك فيها في المناظرة في تلك المسئلة ان
تظهر الحق ولا تضيع الحق فيه اشارة الى انه لو اهمل لضاع الحق والى انه لو ظهر في يد خصمه لقبل واعترف اذ لو
انكر لضاع خارج البحث اى المباحثة لعل المراد من الجواز هو الامكان العام اى لا يمتنع فيشمل الوجوب
والندب والاباحة كما في محاجة الخليل صلوات الله تعالى على نبينا وعليه مع نمرود عليه ما يستحق قال الامام
الرازى بعد ما قال ودفع الخصم واثبات المذهب مما يحتاج اليه وقول من قال ان تعلم الكلام والمناظرة
مكروه مردود بقوله تعالى وتلك حجتنا آتيناها ابراهيم الى قوله نرفع درجات من نشاء قوله تلك اشارة
الى مناظرته في اثبات التوحيد وجعله من حجج الله تعالى مضيفا الى نفسه على شرفه اذ شرف العلوم بقدر
شرف المعلوم انتهى لكن لتلك الارادة علامتان فعند مجموع العلامتين يعلم ذلك الجواز احداهما ان لا تفرق
بين ان ينكشف الحق على لسانك او على لسان غيرك في الغيرة والمسرة القلبية والثانية ان يكون البحث
في الخلاء احب اليك من ان يكون في الملأ عند جمع الناس الظاهرة مما يستلزم الاولى فتصريح لزيادة
الاعتناء واسمع او واعلم انى اذكرك هنا فائدة اى مناسبة لهذا المقام وان لم يكن من فروع المقام

انه لا يكون ثبوت الاصل المقيس عليه خارجا عن سنن القياس

والمثلثة اذ المناظرة بين العالمين وما يذكرهنا بين العالم والجاهل وللمناسبة في مجرد اصل السؤال
والفائدة قوله اعلم ان السؤال من المشكلات اى المسائل الخفية الغير المعلومة عرض مرض القلب اى كعرض
مرض في الكلام من قبيل زيد اسد اى تشبيه بليغ لان السؤال كالعرض والاشكال اى عدم العلم يعني الجهل
كمرض القلب في الاهلاك والاتلاف عند الاهمال اذ الجهل يهلك الدين كما ان المرض يهلك البدن الى تطبيب
والجواب له اى للسؤال سعي لاصلاح لدفع مرضه بالادوية والمعالجة المناسبة واعلم ان الجاهلين
قوله المرضى قلوبهم خبران والعلماء الاطباء مبتدأ وخبر والعالم الناقص في العلوم الشرعية الدينية
وان كان كاملا في غيرها لا يحسن المعالجة بل يفسد كالطبيب الجاهل ربما يفسد البدن بمعالجته
لعدم معرفته الدواء الدافع للمرض المخصوص والعالم الكامل اى العارف لاحوال المرض ومرتبته لا يعالج
كل مريض بجواب لاشكال بل يعالج مرض من يرجو فيه قبول المعالجة والصلاح اما بالكشف او بالقرائن
السابقة او الحالية واكثر ذلك بين العلماء الظاهرية والصوفية والعالم الكامل فيه اما لا يساعده
ولا يجيب عن اشكاله اصلا او يجيب بامر مناسب بحال السائل على وجه لو تأمل واعتبر يتنبه جوابه عن
انكاره الطبيعية او يؤخر جوابه بوقت آخر عسى ان يتحول انكاره الى هذا الوقت او يجيب جوابا الزاميا
لا تحقيقيا فانه لا يدرك الجواب التحقيقي لغاية دقته او يمكن ادراكه لكنه يعلم عدم رعاية قبوله تعنتا ف
مكابرة واذا كانت العلة المرض مزمنة مرض زمن نوع من الفلج لا يقبل العلاج الى ان يموت وهو مشهور
عند الفقهاء او عقم العقم بالفتح او الضم جرح او مرض لا يتصور البرء ولا يرجى فقوله لا يقبل العلاج
كالتفسير لهما فحذاقة الطبيب ان يقول هذا لا يقبل العلاج لمعرفته حقيقة المرض فلا يشتغل بمداواته
اى المريض لان فيه تضييع العمر واضاعة المال ثم اعلم ان مرض الجهل من قبيل الجنس الى الجهل الذي كالمرض على
اربعة انواع احدها يقبل العلاج والباقي لا يقبل اما الذي لا يقبل احدها من كان سؤاله واعتراضه عن حسده
وبغضه الحسد ان تحب زوال نعمة الغير او تحب نزول مصيبة به وهو غير الغبطة الجائزة وهو اشتهاء
مثل نعمة الغير بلا محبة زوالها واما الحسد ممن يستعين بالنعمة على المعاصي فجائز لانه في الحقيقة طلب زوال
الظلم وسببه كبر وعداوة وخبث نفس ثم الحسد ان وقع في القلب بلا اختيار ثم دفع فلا بأس به اتفاقا
وان وقع باختيار وعمل بمقتضاه بحيث ظهور اثره في الخارج فحرام اتفاقا وان لم يعمل بذلك فحرام عند
المص لكن ظاهر بعض الاحاديث نحو ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها ما لم يتكلم به او تعمل به
وفي حديث آخر اذا حسدت فلا تبغ على المحسود بالقول والفعل يشعر عدم الحرمة كما روي عن الحسن
رحمه الله تعالى الحسد غم لا يضرك ما لم تبده فكلما تجيبه باحسن الجواب بان تطابق سؤاله وتحسم
مادة الاشكال وافصحه لعل بعبارة لطيفة واوضحه بحيث لا يرتاب في فهمه لغاية وضوحه لا يزيد له
اى للسائل الحاسد ذلك اى ذلك الجواب الحسن الا غيظا اى غضبا وحسدا من قبيل تأكيد الذم بما يشبه

المدح والامر الطبيعي ان يزيد محبته ومسرته فهذا السائل لا يريد اظهار الصواب بل اظهر
ان ليس له غرض الا محدوحا فيجب مشاركته بما عليه غرضه فظهر انه ممن في قلوبهم مرض فزادهم
الله مرضا فالطريق ان لا تشتغل بجوابه اذ لا فائدة في الجواب بل المتوقع هو الضرر فالتغافل لازم
فان قيل قد ذكروا له علاجا علميا وعمليا وقلعيا فكيف لا ينفعه الجواب قلت ذلك من الوجدانيات
التي يتعذر الالزام وما ذكرنا انما هو لمنصف مريد الحق ومسترشد يريد مثل ازالة مرضه وذلك بالنسبة
الى نفس الحاسد لا لامر الغير كل العداوة يرتجى من الرجاء ازالتها اى ازالة الغير اياها اما بالنصح
والمواعظ والادلة والحجج والبيان الا عداوة من عاداك من العداوة عن حسده فانها اليس يرجى
الازالة لعل لهذا عد المحسود في الحديث من الذين يدخلون النار بغير حساب فينبغي ان تعرض عنه
وتترك مع مرضه من الغم والحزن وضيق النفس لان ضرره راجع اليه في الدنيا والآخرة ولا يضر
محسوده بل قد ينفع قال الله تعالى فاعرض عمن تولى عن ذكرنا لعل الاستشهاد على كون المراد من
الذكر القرآن اذ من حكم القرآن حرمة نحو الحسد فمن لم يترك الحسد فقد اعرض عن الذكر ولم يرد
الا الحيوة الدنيا اذ المحسود لا يريد بحسده الا غرضا دنيا وتأمل فمن لا يريد الدنيا لا يجترئ على الحسد
بل ينبه من ساعته ويتوب في المحسود بكل ما يقول قولا متسببا عن حسده ويفعل كذلك
لا مطلق كل قول وفعل منه يوقد النار في زرع عمله يعني كما ان النار تتلف الزرع كذلك الحسد
يتلف العمل والحسد يأكل الحسنات اى يزيلها ويبطل كما تأكل النار الحطب لا يخفى ان الظاهر من كلام
المص هنا ما ظهر اثره في الجوارح وقد سمعت من مذهب المص ان وجد فيه الاختيار وان
لم يظهر اثره خارجيا فحرام الا ان يقال مراده بيان ما هو اشد ولم يكن في كلامه ما يدل على حصر
ما ذكره اذ ذكر شيء غير هنا في ما عداه ثم انه لا حبط لطاعة المؤمن بمعصية ولا لمعصية بطاعة
عند اهل الحق وظاهر كلام المص هنا يشعر حبط الحسنة بالسيئة وهو ظاهر مذهب ابي هاشم
وابي علي وابن دتعليم انه خرق الاجماع بالاملائم لمذهب جمهور المعتزلة من ان كبيرة واحدة تحبط
جميع الطاعات فاجيب بان المراد ابطال اضعاف الحسنات لا اصلها ويمكن ان يراد من
الابطال نقل حسنات الحاسد الى المحسود لا سيما اذا طول اللسان فيه فهو كمن يرمي عدوه
بمجنيق فلم يصب عدوه وعادت الى عينه فاعمته والتوجيه ان الحسد يؤدي الى الكفر والكفر حابط
للحسنة اجماعا لا يخلو عن بعد كما لا يخفى والثاني من الذي لا يقبل العلاج ان يكون علته
اى علة الجهل ومرضه من الحماقة اى البلادة والغباوة ضد الزكاء والفطنة وهو اى المرض الذي
من الحماقة لا يقبل العلاج لعل المراد من عدم القبول هو عسرة العلاج والا فالوا علاجه
السعي والجد والمواظبة في التعلم اذ المراد من الحماقة صاحب قوة بلادة في نهاية لكن لا يناسبه

سياق كلامه كما قال عيسى عليه السلام وعلى نبينا السلام لعل مثله مبني على الرواية عن النبي صلى الله عليه
وسلم والا فانه يؤخذ من كتبهم او يسمع من رهبانهم والكل مما لا يصلح الاحتجاج به وكدعوى في
كل قرآن الى عيسى عليه السلام ليس بمسموع اني ما عجزت من احياء الموتى اذ من معجزاته احياء الموتى
باذنه تعالى وقد عجزت من معالجة الاحمق فمعالجة الاحمق اصعب من احياء الموتى يشكل انه ان كان على
طريق المعجزة فهما في عدم الصعوبة متساويان وان كان على العادة فالاحياء ممتنع ومعالجة الاحمق
قد يمكن وان اريد من الاحياء ما هو بطريق المعجزة ومن المعالجة ما هو بطريق العادة فلا فائدة في
الاستصعاب فلعل الكلام مبني على الفرض والتقدير يعني لو كان الاحياء مقدورا وعاديا للبشر يقتضي
على مقاسات معالجة الاطباء للامراض الصعبة زيادة عسره وقوة صعوبته فعلاج الاحمق اعظم
من ذلك عسرا والمراد من الموتى هو الكفار بافهام الحق بطريق المعجزة او النصح بالادلة دون الاحمق
منهم او من غيرهم وفي محاضرة الامام الثعالبي عن عيسى عليه السلام عالجت الاكمه والابرص فابرأتهما
واعياني علاج الاحمق فعلى هذا يمكن ان يراد بالموتى ذوي امراض شديدة كالابرص والاكمه وعنه
في المحاضرة ايضا لا تنطقوا بالحكمة عند الجهال فتظلموها ولا تمنعوها عن اهلها فتظلموهم ولا تطرحوا
الدر تحت ارجل الخنازير لا تعلقوا الجواهر في اعناق الكلاب فعلى هذا يمكن ان يراد من الحماقة ما لا يكون
غبيا اصليا بل الحماقة تختلف باختلاف المسائل اذ من يكون عاقلا فهيما بالنظر الى بعض المسائل
يمكن ان يكون بليدا غبيا الى بعض اخرى واليه يميل كلام المص وذلك رجل يشتغل بطلب العلم زمانا
قليلا الفلا يعلم الحقيقة وهي ظاهرة والحكمة وهي ان يكون الزمان كثيرا في نفسه لكن فهم الطالب
بطيء او سريع لكن المطلوب غاية خفي ويتعلم شيئا من العلوم العقلي الظاهر ان المراد من العقلي علم
ذات الله تعالى وصفاته يعني علم العقائد والكلام اذ لا بد كون اصل هذا العلم ماخوذا من العقل
وان تطبيقه الى الشرع لازما في كونه معتدا به كما قرر في محله والشرعي فيسال سؤال اعتراض
فقوله ويعترض قرينة وعطف تفسير من حماقته اذ العاقل الزكي يتفطن ويعلم حقيقته فلا يسال
او يسال لكن لا على سبيل الاعتراض بل على سبيل العرض وعلامته هو التنبه باشارة العالم الكبير على العالم
الكبير المصنف عمره في العقلي والشرعي لعل ذلك كالسؤال عن كنه ذاته تعالى وكنه صفاته كما في الصحيحين
عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال عليه السلام لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا خلق الله تعالى فمن
وجد من ذلك شيئا فليقل آمنت بالله ورسله وفي رواية فليستعذ بالله تعالى ولينته وفي الصحيحين
ايضا عن المغيرة بن شعبة انه نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة
المال وايضا يمكن ان يلحق عليه نحو السؤال عن المشكلات ومواضع الغلط للتغليط والتخجيل واما
السؤال في ذلك للتعليم او التعلم او اختبار الذهان او الحث على التامل فليس من هذا الباب بل مستحب

كما في الطريقة المحمدية وهذا الاحمق لا يعلم ان ما اشكل عليه هو ايضا مشكل للعالم الكبير حتى روي
عن باب مدينة العلم كرم الله وجهه ورضي الله تعالى عنه العجز عن درك الادراك ادراك والبحث عن
سر ذات اشراك والجزء الاول ايضا مروي عن الصديق الاعظم رضي الله تعالى عنه فاذا لم يتفكر الاحمق
المذكور هذا القدر يكون سؤاله من الحماقة فينبغي الا يشتغل بجوابه لعل ذلك عند علمه اصراره
على سؤاله عند التنبيه عليه بامتناع الجواب عنه والا فالظاهر انه ليس من هذا الباب والله اعلم والثالث
مما لا يقبل العلاج ان يكون الطالب مسترشدا بطلب رشده وكل ما لا يفهم من كلام الاكابر سيما
المتصوفة يحمل على قصور فهمه لغاية دقة الكلام ونهاية لطافته او لبنائه على اصطلاح خاص بهم لغرض
عدم اطلاع الاجانب لكونه سرا بينهم وكان سؤاله الاستفادة لكن يكون بليدا غبيا او زكيا لكن
لا يكون اهلا لما سئل عنه فيكون بليدا بالنسبة اليه لا يدرك الحقائق لخفائه فلا ينبغي الاشتغال بجوابه
ايضا لظهور عدم فائدته فالاشتغال بالجواب عبث وتضييع وقت لكن المناسب ان يجيب جوابا
مناسبا لحاله وان كان على خلاف مقتضى الحال او يبين اشكاله وعدم اقتدار فهمه اياه كما قال صلى الله عليه
وسلم نحن معاشر الانبياء امرنا ان نكلم الناس على قدر عقولهم ولهذا قال عليه السلام في محل اللهم اني
اعوذ بك منك وفي محل اخر اعوذ بكلمات الله التامات من غضبه وعقابه وشر عباده قال شارح الحديث
الاول فيما كان السامع من الخواص يعرف ان النفع والضر والخير والشر من الله تعالى فقط والثاني
فيما كان السامع من العوام لا يقدر على فهم ذلك لعل من هذا القبيل ما قال السيوطي في رسالته
المستقلة وتبعه ابو السعود ان النظر والبحث في كلمات ابن العربي ليس بجائز ومن تكلف في تاويله
ليس بمصيب وقد وقع النهي السلطاني عن مطالعة كتبه وما خطؤوا ابناء على ظاهر كلامه في كلامه مخطئا
اذ هو في نفسه رجل فاضل صالح بل ولي من اولياء الله تعالى وان خطأه علي القاري وضلله كلا
لاقتضاء ظاهر كلمات الخطاء بكلام طويل لا يتحمل مثل هذا الكراسة واما الواحد الذي يقبل العلاج
فهو ان يكون مسترشدا عاقلا زكيا فهيما فطنا لا يكون مغلوب الحسد ومقهوره والغضب
وحب الشهوات والجاه من حيث العلم او من غيره والمال ويكون طالب طريق المستقيم ولم يكن
سؤاله واعتراضه عن حسد وتعنت وامتحان هذا بالنسبة الى ما قبله كالمستغنى عنه لكن لزيادة
الاعتناء والاهتمام ذكره على طريق التكرير وهذا يقبل العلاج فيجوز ان يشتغل بجواب سؤاله
لانتفاء المانع من الاشتغال بالجواب بل يجب عليك اجابته بالجواب عن سؤاله لعل هذا عند تعينه
وكان السؤال من مسائل الدين والاولى بل قد يجب اذ الوجوب ليس بكلي بل يسن او يستحب
او يباح والثاني مما ندع وهو ان يحذر من الحذر يعني الفرار ويحترز لعل المراد من الثاني هو
التكلف في الفرار والافراط فيه فتاكيد بل تاسيس وان كان على الوجهين من قبيل عطف التفسير

كسؤال سابق الله
عن اسرار اعود الملوك
والسلطين وقد نجا
منكر هذا السؤال الشد
من رزكاب المعاصي والاوزار
والقصف في خوضهم من اهم
الامور للانه سلم عن الخلل
والقصور واقرب الى الخصوص
عصمنا الله عن السهو
والذلات ووفقنا للاير ضا
في الحركات والسكنات
جامع الفضائل

سن ان يكون واعظا او مذكرا في مجامع الناس على الهيئة المتعارفة في زماننا والا قال تعالى
فذكر فان الذكرى تنفع المؤمنين وقال صلى الله تعالى عليه وسلم الدين النصيحة الحديث لان فيه اى في
الوعظ آفة مضرة كثيرة كالرياء والتباهي والكبر والعجب والتمدح فان قيل ان غاية العظة والتذكير
يرجع الى الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وهو واجب والاصح ان العمل ليس بشرط وان كان ذلك اولى
قلت وجوبه انما هو على الكفاية فلعله حاصل بالغير وكونه عاملا بما امر به ونهى عنه عمل بالعزيمة وانه
اذا تعارض الواجب مع الحرمة يرجح جانب الحرمة وان كان الواجب راجحا عند تعارضه مع البدعة
والكراهة وظاهر ان ما ذكر من قبيل الحرام نعم الكلام في وقوع ما ذكر قطعا او ظنا واما عند
كونه احتمالا فظاهر انه لا منع فيه مع ما فيه ذكر من الشيطان كيف لا وقد قال تعالى وذكر فان الذكرى
تنفع المؤمنين الا ان تعمل بما تقول والا ثم تعظ به الناس قال الله تعالى اتأمرون الناس بالبر وتنسون
انفسكم لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله بيت غير تقي يأمر الناس بالتقى طبيب يداوي
الناس وهو مريض في الفواتح ومن عجب الدنيا طبيب مصفر واعمش كحال واعمى منجم حكي ان قوما
الشيخ عبد الوهاب الشعراني سئلوا واقد مواعظة من الشيخ ولم يجد بدا من الحاحهم فقال سأ
سأتأمل فاجيب بواحد من لا او نعم فجاء الى بيته وسئل عياله الا اقرب لى منكم وانتم عالمون
باحوالي والقوم يطلبون مني نصيحة فهل لي قصور او اساءة فاجاب الجميع لا نعلم منك شيئا
غير الخير فذهب الشيخ الى الوعظ فجاءت جارية من الباب فقالت هل استحللت شقة التفاحة التي اكلت
من النهر جاء بها النهر فقال لا فاعتقها ثم ذهب الى صاحب التفاحة فوجده فهو اذ المجوسي فذكر القصة
وطلب الحل فقال على طريق المزاح تعجبا الطلبه لمثل هذا الشيء الحقير لا احل شيئا سأاخذ منك
يوم القيمة فقال الشيخ اعطيك كذا وكذا فامتنع المجوسي الى ان قال الشيخ جميع ما لي لك وانا عبدك
ان شئت استخدم وان شئت بع فامتنع فضجر وتفجع ورجع باكيا وقائلا كيف يكون حالي عند حضور
ربي بخصومة هذا الكافر فرق قلبه وندم على قوله واستدل به على حقيقة دينه ولحق الشيخ
من خلفه فاسلم بحرمة ورع الشيخ وحاله فتفكر فيما قيل من طرف الله تعالى لعيسى على السلام
وعلى نبينا السلام هذا كما سمعت سابقا مبني على اخبار نبينا عليه السلام والا فالشريعة
السابقة لا يكون شريعة لنا يا ابن مريم عظ من الوعظ نفسك لعل المراد من وعظ نفسه
هو العرض على نفسه فان اتعظت اى ان قبلت وعظك وعملت بموجبه فعظ الناس
والا فاستحيي ربك ولهذا قيل احسن العظات ما بدأت به نفسك والجربت به امرك وان
ابتليت بهذا العمل يعني ان لم يمكن الحذر والاحتراز وابتليت بالعظة فاحترز عن خصلتين
الاولى التكلف في الكلام بالعبارات الغريبة والاشارات اللطيفة والطامات والابيات

والكلام في العزيمة

والاشعار لانه تعالى يبغض المتكلفين فيه اشارة الى انه لو لم يكن بتكلف بل بسهولة وملكة راسخة
لا منع منه كيف والشعر والسجع والفصاحة في الخطابة والتذكير ولو مع تكلف يسير مستحب لان
فيها تحريك القلوب وتشويقها وقبضها وبسطها اذا لم يقارن بغرض سوء كالرياء وحب الثناء روي
انه صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى يبغض البليغ من الرجال الذي يتخلل بلسانه كما تتخلل البقرة الكلاء
كما في الطريقة والتكلف المجاوز اى التكلف الذي يتجاوز عن الحد اذ اليسير كما عرفت لا يعبأ به يدل على
خراب الباطن اذ المتوجه الى حال باطنه لا يقدر الى تكلف لسانه لان الذهن بسيط لا يقدر ان يتوجه
الى شيئين في زمان واحد وان من يشتغل على تعمير بواطنه لا يشتغل على تعمير ظاهره وغفلة القلب
ويمكن ان يراد من غفلة القلب هو الغفلة عن تعمير اخلاقه الحميدة اذ التكلف في ذلك انما هو لاغراض
ذميمة كحب المدح والرياسة والرياء ومعنى التذكير اى الوعظ ان يذكر من التذكير العبد الواعظ
عين نار الآخرة ويذكر تقصير نفسه في خدمة الخالق الكريم تقتضيه العبودية التي خلق لاجل تلك
والتقصير اما باصل العبادات فرائض او واجبات او سنن او مستحبات او في وصفها اى كمالاتها
ويتفكر في عمره الماضي الذي افناه فيما لا يعنيه والمعنى الاصلي لما لا يعني ما تحب كحكايات الاسفار
والبحار والجبال والاطعمة اذا لم يقارن اغراضا حميدة كدفع الوحشة وايجاب الالفة ودفع المهابة
والتكبر وكذا المزاح عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حسن اسلام المرء
تركه ما لا يعنيه وعن انس رضي الله تعالى عنه ان توفي رجل آخر ورسول الله يسمع ابشر بالجنة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يدريك لعله تكلم بما لا يعنيه او تبخل بما يعنيه وعن ابي هريرة رضي
الله تعالى عنه انه قال صلى الله عليه وسلم اكثر الناس ذنوبا اكثرهم كلاما فيما لا يعنيه قال في الطريقة
ووجهه ان يجر غالبا الى ما لا يحل ويتفكر ما بين يديه من العقبات من سلامة الايمان في الخاتمة
عن سلب الشيطان ويتفكر في الاشياء التي تكون سببا لحسن الخاتمة ولسوء الخاتمة نعوذ بالله تعالى
وكيفية حاله في قبضه اى قبض روحه ملك الموت فاعل القبض من الختم على الايمان رزقنا الله تعالى
والختم على الكفر نعوذ بالله تعالى وهل يقدر جواب منكر ونكير باحسن الجواب ويسلم عن عذاب القبر
اولا ويهتم بحاله يوم القيمة من الحساب في الجواب والوزن واعطاء دفاتر الاعمال وموافقها والشمس في
الفوق قدر ميل وهل يعبر من العبور يعني المرور عن الصراط سالما بلا عقاب ولا عتاب والسلاسل
والاغلال بمقارنة كافر وشيطان ام يقع في الهاوية اسم لمطلق النار لا كما يقال من اختصاص بعض دركاتها
ويستمر هذه الاشياء في قلبه فلا ينسيه الشيطان بافكار الدنيا فيزعجه اى يقطع الذكر الذاكر
عن قراره في الدنيا ومحبته فعلم ان هذه النيران ما ذكر وتوجه هذه المصائب اذ لا مصيبة
فوق ذلك تسمى تذكيرا لكونها مذكرا للمعاد بل المبدأ ايضا واعلام الخلق واطلاعهم لا تسمى وعظا

كما سيأتي وتنبيههم على تقصيرهم وتفريطهم وتبصيرهم بعيوب انفسهم لتمس حرارة هذه النيران
اهل المجلس وتجزعهم اى تقلعهم تلك المصائب عن الدنيا ومبالاتها الظاهرة انه فاعل تجزعهم لتداركوا
العمر الماضي بقدر الطاقة الذى فاتوا فيه وصنائف عبادات اللازمة او الفاضلة بالاستحلال ورد
المظالم والقضاء وتفريغ الكفارات واداء المنذورات والتوبة الصادقة عن سائر التقصيرات
والاشتغال بفضائل الطاعات والنوافل والمندوبات لاسيما استغراق الاوقات بذكر الله الذى
لا بد من الملاقات ويتحسر من التحسر كالتحزن على الايام الخالية اى السالفة فى غير طاعة الله تعالى
بل بارتكاب محرماته واشتغال منهياته فضلا عن المكروها والشبهات سيما تكاثر حقوق العباد
حكى عن الحريرى انه قال دخلت على الجنيد وهو مهتم فقلت مالك فقال فاتنى من وردى فقلت
تعبد بعد فقال كيف وهى اوقات معدودة قال على رضى الله عنه ينبغى ان يكون للمؤمن من اربع ساعات
من النهار يناجى فيها ربه وساعة يحاسب فيها نفسه وساعة فيها العلماء يبصرونه بامر الله تعالى
وينصحونه وساعة يخلى بين نفسه ولذاتها فيما يحل ويجمل وهذه الجملة من قوله واعلام الخلق و
اطلاعهم الى هنا على هذا الطريق يسمى وعظا فاذا علمت معنى التذكير والوعظ فقد علمت عدم
الاحتياج فيهما الى تكلف العبارات وعبوره بل عدم صحته ثم بالغ فى منع ذلك لابتلاء العامة فاراد
تنظيرا له فقال كما لو رأيت ان السيل قد هجم على دار احد وكان هو واهلها فيها بحيث يتلفه ويهلكه
بعياله وسائر متاعه فتقول الحذر الحذر اى احذر الحذر احذر الحذر او عجل الحذر الحذر فر ومن السيل
وهل يشتهى قلبك ويخطر بك فى هذه الحالة ان تخبر الى صاحب الدار خبرك الذى هو هجوم السيل
مفعول تخبر بتكلف العبارات والنكتة والاشارات فلا تشتهى البتة فكذلك حال الواعظ فينبغى
ان يجتنب عنها لعل مراده الافراط والا فانما يكون ادخل فى التحريض والاغراء والترغيب والتنفير
والترهيب كما يقتضيه المقدمات الخطابية التى اقتضاها ذلك المقام فالظاهر ليس بممنوع بل الاستحباب
باغراض حميدة ليس ببعيد والخصلة الثانية من التسعة يلزم الاحتراز عنها ان لا يكون همتك اى قصدك
فى وعظك ان ينفر الخلق فى مجلسك اى يجتمعوا بمجلسك يعنى احترز من ان تقصد فى وعظك
جمع الخلق فى مجلسك ويظهروا الوجد والشوق ويشقوا الثياب من وجدهم وشوقهم ويقولوا
انه حين وعظ موسى عليه السلام مزق واحد قميصه فاوحى الله تعالى لموسى قل له مزق قلبك
لا ثوبك ليقال نعم المجلس هذا لان كله ميل الدنيا لان عين حب المدح وجلب القلوب وهو يتولد من
الغفلة اى غفلة القلب وفيه اشارة الى انه لو كان ذلك لامر اخروى كالترغيب الى الاخرة والتنفير
عن الدنيا فلا منع بل ممدوح وبالجملة ان مثله حال القلب فكل يعمل بما فيه لان صاحب البيت ادرى بما فيها
وقل كل يعمل على شاكلته بل ينبغى ان يكون عزمك وهمتك يعنى قصدك وسعيك من وعظك ان تدعوا

الناس من الدنيا الى الاخرة حتى يفرغوا عن الدنيا بل يفرون منها مقبلين الى الاخرة باسماع كراهة هم
ومضراتها واعلام محاسن الاخرة ومنافعها اذ منافعها مع المضرات نوع ومسراتها مع الحسرات
محرم وتدعوا من المعصية الى الطاعة باخبار طريق المعصية وغوائلها وما يترتب عليها من العذاب
والعقاب وابانة ماهيات الطاعات وفوائدها السرمدية ومنافعها الابدية وتدعو الخلق من الحرص
فى الدنيا والطمع فيها الى الزهد بتركها والاعراض عنها قال فى محاضرات الثعالبى مما يتمثل به فى التوراة اوحى الله
تعالى الى الدنيا من خدمك فاستخدميه ومن خدمنى فاخدميه من خاف الله خاف كل شئ ومن لم
يخف الله خاف كل شئ يا موسى من احبنى لم ينسنى ومن رجا نعمتى الح فى مسئلتى المال يفنى والبدن
يبلى والاعمال تحصى والذنوب لا تنسى ومن البخل الى السخاء قال الشافعى رحمه الله تعالى الحريص محروم
والرزق مقسوم والبخل مذموم والحسود مغموم قال الجنيد رحمه الله تعالى السخاء يبلغ صاحبه
الى على الاعلى ومن الغرور الى الدنيا الى التقوى التى لا شئ اكرم منها عند الله تعالى وهى كلى مشكك
يقبل الزيادة والنقصان ادناها التوقى عن الكفر واعلاها التنزه عما يشغل عن الحق تعالى منقطعا
اليه بالكلية لعل المراد هنا صيانة النفس عما يستحق به العقوبة من فعل وترك الى ما لا باس به عند بعض
كما افصح عنه قوله صلى الله عليه وسلم لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين حتى يدع ما لا باس به حذرا عما به
باس وقال تعالى ان اكرمكم عند الله اتقيكم ان اولياؤه الا المتقون والعاقبة للتقوى وتحبب من
التفعيل من المحبة اليهم الاخرة بذكر حقيقتها وبيان غايتها بحيث يكون نعيمها صافية سرمدية وشرابها خالية
عن اثم ولا غية وفيها وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة وبالفوز الابدى والفلاح السرمدى واقية
وتبغض تفعيل من البغض عليهم الدنيا وقد سمعت غير كرة ولا مرة مفاسدها ومضرها وتعلمهم
علم العبادة بكل انواعها ومراتبها وفوائدها والزهد اى الاعراض عن الدنيا لان الغالب فى طباعهم الزيغ اى الميل
والانحراف عن منهج الشرع اى طريقه والسعى فيما لا يرضى الله تعالى به اذ النفوس مجبولة على المعاصى والملاهى
عندهم والاشتغال اى ولان الاشتغال بالاخلاق الردية اى الذميمة غالب فى طباعهم فالق امر من الالقاء
فى قلوبهم الرعب اى الخوف وروعهم اى خوفهم وحذرهم امر من التحذير عما يستقبلون من المخاوف
المستقبلة كما اشير عند قبض الروح والقبر والقيمة والجحيم لعل صفات باطنهم تتغير يعنى لاجل تغير
صفات باطنهم من الرداءة الى الحميدة ومعاملة ظاهرهم تتبدل من الاعمال الفاسدة الى الصالحة و
تظهر الحرص والطمع والرغبة والحبة والطلب فى الطاعة والرجوع عن المعصية الى الطاعة وهذا طريق
الوعظ والنصيحة وكل وعظ وتذكير لا يكون هكذا فهو وبال ووزر واساءة على ما قال هكذا
فيما عندنا من النسخة فاولى على من قال وسمع يعنى يكون وزرا على القائلين والسامعين لعل وجه
كونه وبالا على السامعين اما آفات اذن لان ما لا يكون من جنس ما سبق يكون لا جرم لغوا وهزيانات

وقصصا وحكايات لا اصل لها واما اقاويل ضعيفة وكلمات مصحفة بل لا يبحث عن انحراف
عقائد المسلمين والرخصة في ترك اكثر القربات الشرعية كما يقال فساد كبير عالم متهتك وقيل ابليس العلم
بكثرة الروايات انما العلم بكثرة الرعة والخشوع والرعايات بل قيل انه اى مثل هذا العالم غول في القاموس
ساحرة الجن والمنية وشيطان ياكل الناس وبعض اللغات الغول نوع من الجن يتشكل باشكال مختلفة
يضل الناس من سواء الطريق فقوله وشيطان يذهب بالخلق عن الطريق كعطف تفسير له الباء في قوله
بالخلق زائدة ويهلكهم كما قيل زلة العالم زلة العالم وكما روى انه كان قاض يبكى بمواعظه فاذا اطال
مجلسه بالبكاء اخرج من كمه طنبورا وينقر ويقول هذا الغم الطويل يحتاج الى فرح ساعة فيجب عليهم
اى على الخلق ان يفروا منه لان ما يفسده هذا القائل الواعظ من دينهم لا يستطيع مثله اى مثل الواعظ
من افساد الدين الشيطان ومن هذا قيل شيطان الانس اضل من شيطان الجن ومن كان له يد وقدرة
عطف تفسير لليد على المنع بلا ايجاب فتنة كالامراء والحكام يجب عليه ان ينزله من الانزال كالهبوط من
منابر المسلمين ويمنعه عما باشر من دعوى الوعظ فانه اى المنع من جملة الامر بالمعروف ولعل الاولى ان
يقتصر على قوله والنهى عن المنكر ان عرفت اضلاله عباد الله عن الصراط المستقيم والثالث مما تدع ان لا تخالط
الامراء والسلاطين ولا تراهم في بعض المواضع عن المص اذا رأيت الامير بباب الفقير فنعم الفقير ونعم الفقير
واذا رأيت الفقير بباب الامير فبئس الفقير وبئس الامير وفي بعض المواضع عن الطبقات ارسل بعض
السلاطين الى الغزالي بان جئ عندى فعظنى وانصحنى فكتب الغزالي اليه الذى ينصحك لا يصحبك والذى
يصحبك لا ينصحك وقيل الملوك حكام على الناس والعلماء حكام على الملوك بواسطة العلوم قال
في الفتاوى لو افتخر الملوك نحن ظل الله لافتخر العلماء الظل عرض زائل نحن حامل علمه تع والعلم صفة لازمة
له تع فلا يرى لها اعزه الله تع بالمخالطة الى الامراء حكى ان ابا يوسف رح عنده مجالسته مع هرون
الرشيد غلب عليه العطاس فقال هرون اسأت ذلك عند حضور الملك فقال ابو يوسف بل انت فعلت
الاساءة بمثل هذا المقال بمن هو اعز واعظم منك لانى اردت نصب مثلك اقدر في يوم واحد نصب
اربعين مثلك اجمع الناس وابايع من شئت واما انت لا تقدر على اتيان مثلى في اربعين سنة لان
رؤيتهم ومجالستهم ومخالطتهم آفة عظيمة وفي جامع الصغير اذا رأيت العالم يخالط السلطان
مخالطة كثيرة فاعلم انه لص وقع التفويش لم تعلم النظر الى وجه الظلمة يبطل الاعمال الصالحة فكيف
بمن يسلم عليهم او يجالسهم او يؤاكلهم انا لله وانا اليه راجعون مما حل بالخلق من تلبيس مثل هذه
الخبائث ولعمرى ان الصادق مع الله تع لو خير بين ان يلقى حيته او يجالس على وجه المواسنة
لاختار لقاء الحية دون ان يرى وجهه وفي وصايا بعض الصالحين فاحذر صحبة الظلمة ومواكلتهم
ومخالطتهم فاذا خالطتهم فكن حذرا منهم لان غاية بغيتهم تكميل دنياهم بل موافقة هواهم

هواهم اياك ولو ابتليت بها دع عنك مدحهم وثنائهم يعنى لا تمدحهم لان الله تعالى يغضب اذا مدح
الفاسق والظالم كانه تلميح بل اقتباس الى قوله عليه السلام اذا مدح الفاسق غضب الرب واهتز العرش
كما في جامع الصغير لعل مثل ما ذكر هنا بالنسبة الى ملوك زماننا والا ففي الحديث انما السلطان
ظل الله ورمحه في الارض وفي حديث آخر ومن اكرم سلطان الله في الدنيا اكرمه الله يوم القيمة وفي
حديث آخر ومن اهانه اهانه الله ومن دعى بطول بقائهم فقد احب ان يعصى الله في ارضه بل يدعوا
باصلاح حاله وعدالته ويدعو برفع ظلمه واستقامته ويكونه مظفرا ومنصورا على اعدائه في الدين
والرابع مما تدع ان تقبل شيئا من عطاء الامراء وهداياهم وان علمت انها من الحلال لان الطمع منهم
يفسد الدين فان قيل القبول غير الطمع والمفسد للدين هو الطمع لا القبول قلنا القبول باعث ومفض
الى الطمع البتة او القبول مسبوق بالطمع والمراد من الطمع مجرد القبول لانه يتولد منه المداهنة
ومراعات جانبهم والموافقة في ظلمهم اذ الانسان مجبول مجبنة من احسن اليه وقد قيل الانسان
عبيد الاحسان فاخذ عطيائهم يجعلك رقا وعبدا ضرورة لهم اى للظلمة وقد كنت مامورا من
قبل الله تع بعدم ادنى ميل على حكم قوله تع ولا تركنوا الى الذين ظلموا الآية عقبه تع فتمسكم النار
هذا كله فساد في الدين كما سمعت قوله تع وقد نصب العلماء آمرا على [illegible] الامراء وامارتهم
عليهم انما هى بالاستغناء عنهم لا الافتقار بهم واقل مضرته انك اذا قبلت عطاياهم انتفعت اى اكلت
من دنياهم احببتهم وقد قيل ان الظالم مع الصالح اذا كانا متحابان فالصالح يؤخذ لمحبته الظالم والظالم
يرحم ويغفر لمحبته الصالح حكى ان عالما من مقربى الملوك لقى في السوق عالما من الفقراء الصالحين
فكلما تملق وانبسط اليه فلا يتوجه العالم الفقير اليه فآخر الامر قال العالم الكبير انى احبك فقال اما
انى فلا احبك لتركك الجماعات فقال انى مشتغل بمهام العباد فقال هل تتصور تقديم مهام الانام على
مهام رب الانام فبكى وقال يغفر الله لى لمحبتى اياك ويغفر الله تع لبغضك اياى ومن احب احدا منهم يحب
طول عمره وبقائه بالضرورة على حسب اقتضاء قاعدة المحبة وفي محبته بقاء الظالم ارادة الظلم على عباد الله
لان ارادة بقاء الظالم تستلزم ارادة بقاء ظلمه وارادة خراب العالم فان قيل لم لا يجوز ان يقتضى
المحبة الدعاء والنصح على الامتناع من الظلم والعدل والانصاف على الرعية كما هو شان العالم العاقل قلنا
لو سلم تصور ذلك على كل عالم فلا شك انه ينقص ولو في بعض الاحيان مثل ذلك المحذور فان قيل فان
لم يصاحبه عالما نافعا القلب في الجور على العباد فلعل في خلطة العالم منفعة عظيمة لاهل العلم قلنا
روى عن على رضى الله عنه لا تصاحب بقوم انهم يتكاسلون بك وانت تنقص بهم ولو سلم فلعل ذلك
حاصل بغيرك من العلماء وانت عند نفسك انى لست من رجال هذا المقام لان نفسى طاغية لا انقاد لى
بل المناسب لهذا الشان غيرى فاى شئ اضر من هذا بالدين والعاقبة اى الآخرة بالجر عطف على الدين

اياك ثم اياك يعنى الحذر الحذر من ان تخدع استهواء من اهواء الشيطان او قول بعض الناس لك
وهو شياطينهم يريدون اضلالك وهم فى صورة صديق فتلك كيفهم فى نفس الامر غاية عداوتك و
القصد فمن قال احذر من عدوك مرة ومن صديقك الف مرة و قيل ايضا العدو العاقل اولى
من الصديق الغبى الجاهل بان الافضل الجار متعلق بالقول والاولى ان تاخذ الدينار والدراهم وقد
قيل الخبر الدنانير نار و الخبر الدراهم هم منهم من الامراء الواهبين وتفرقهما بين الفقراء والمساكين وليس ذلك
فى نفس الامر محبة وحسابك بل كان بغضا وعداوة لان اموالهم بعد تسليم حلها لا جرم انها ليس بطيب والله
تعالى وان قال كلوا حلالا لكن عقب ذلك بقوله طيبا ومن اظهر المجربات عند الفقراء الصالحين ان
اكل اموالهم يسد ابواب الذكر ويفتح ابواب قسوة القلب ويحصل قبضا ضروريا ويفقد لذة العبادة
فانهم ينفقون فى الفسق كالملاهى والملاعب وفى الاسرافات والمعصية بل نحو الخمر وسائر المحرمات و
المكروهات وانفاقك على ضعفاء الناس خير من انفاقهم فان اللعين تعليل على مضمون قوله اياك
ان يخدع لك قد قطع اعناق كثير من الناس بهذه الوسوسة وآفته فاش يعنى شايع كثير قد ذكرناه
فى احياء العلوم لو كان عندنا نسخة لذكرناه فاطلبه يا من عنده نسخة منه اى منه لان هذه الكراسة
لا تحمل ذلك واما الاربعة التى ينبغى لك ان تفعلها الاول ان تجعل معاملتك مع الله تعالى فى جميع الخدمات
الالهية ظاهرا او باطنا بحيث لو عامل معك بها اى بالمعاملة عبدك لترضى انت بها بذلك المعاملة منه من عبدك
ولا يضيق خاطرك اى عليه يعنى لا يقع فى قلبك لاجله فتور وانكسار وان لم تظهر ذلك على العبد
ولا تغضب بان تظهر الاثار على العبد كالضرب والشتم والعتاب وبالجملة تكون راضيا عن العبد لاتيانه الخدمة
على الوجه الاكمل والطرز الاولى على وفق مرادك وما لا ترضى لنفسك من عبدك المجازى اذ فى الحقيقة ان ذلك
عبد له تعالى بل كونه عبدا لك مجعول بجعل الله تعالى لانهم لم يستنكفوا ان يكونوا عبدا لله تعالى جعلهم الله تعالى
عبدا لعباده وعارض بعروض الكفرية اذ الاصل فى الانسان هو الحرية والاسلام لا يرضى الله تعالى منك وانت
عبده الحقيقى وهو اى الله تعالى سيدك الحقيقى يعنى ان غلامك مع كونه عبدا مجازيا لك انت لا ترضى عنه
اذا لم يفعل على وفق ما امولك وانت مع كونك عبدا حقيقيا له تعالى كيف يرضى الله تعالى عنك اذا لم تفعل على
وفق ما طلب منك على الوجه الاكمل فى كل عبادة وطاعة قولية او فعلية ظاهرة او باطنة وهو علام الغيوب
وعالم الغيب والشهادة والثانى كلما عاملت بالناس اجعل كما ترضى لنفسك منهم لانه ~~~~ لا يكمل ايمان
العبد حتى يحب لسائر الناس ما يحب لنفسه هذا مضمون حديث فى الصحيحين على رواية انس رضى الله
تعالى عنه لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه ويدخل فيه ما عد من مكارم الاخلاق من الرفق واللينة
والتواضع وعفو الاساءة وستر العيوب وترك الاذى قولا وفعلا وترك الطعن والسب والنميمة والحقد
والحسد وبالجملة كل معاملة من غيرك فى حقك فترضى عنه وتكون بها فرحا مسرورا فافعلها فى حق

غيرك حتى يكون ايمانك ايمانا كاملا ويقرب الى هذا المعنى قول على رضى الله عنه طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب
الناس وطوبى لمن لزم بيته واكل قوته واشتغل بطاعته وبكى على خطيئته فكان نفسه فى شغل والناس منه
فى راحة والثالث اذا قرأت العلم او طالعته ينبغى ان يكون علما يصلح قلبك الظاهر من الاصلاح ويزكى
نفسك كعلم الاخلاق وعلم التصوف والعمل كما لو علمت ان عمرك ما بقى غير اسبوع فبالضرورة لا تشتغل فيها
بعلم الفقه بالتدريس والمطالعة والتعلم اذ ليس ذلك مقصودا لذاته بل المقصود منه هو العمل وانت
بموت الخبر تعلم انه لم يبق للعمل وقت وانت تعلم ان الفقه من اشرف العلوم فاظنك بغيره واعلم ان المراد
من ذلك بعد ما حصل من الفقه بقدر ما يحمل به نفسه وبعد ما يغنى عن غيره مما يحتاج اليه العامة والا فكيف
يتصور المنع من علم هو فرض عين او كفاية وقد روى عنه صلى الله عليه وسلم افضل العبادة الفقه
وفى حديث آخر ما عبد الله تعالى بشئ افضل من فقه فى دين ولفقيه واحد اشد على الشيطان من الف
عابد وفى حديث آخر فضل العالم على العابد كفضلى على ادناكم وفى آخر فضل العالم على العابد سبعون
درجة الحديث وغيرها من الاحاديث الدالة على فضل العلم على العبادة وفى الخلاصة النظر فى كتب
اصحابنا بغير سماع افضل من قيام الليل وفى التجنيس تعلم الفقه اولى من تعلم القرآن وتعلم القرآن افضل
من صلوة التطوع فطلب الفقه افضل من جميع اعمال البر قلت مقتضى هذه الاحاديث وكذا اقوال
الفقهاء ان يرجح جانب الفقه من الذى يعنى الذى وصل اليه خبر موته فى الاسبوع قلت المراد ما هو
بقدر الحاجة كما اشير اليه او المراد المنع عن القصر على الفقه ويؤيده ما فى بستان العارفين ينبغى ان لا يقصر
على الفقه ولكن ينظر فى علم الزهد وفى كلام الحكماء وشمائل الصالحين فان الانسان اذا تعلم الفقه و
لا ينظر فى علم الزهد والحكمة قسا قلبه والقلب القاسى بعيد من الله تعالى انتهى نعم الظاهر من صنيع المصنف
انه اختار افضلية جانب العمل على العلم كما فهم من وصايا الشيوخ وقد سمعت وصية خضر عليه السلام
الى موسى عليه السلام وعلى نبينا فلعل هذا مذهب الشافعية نعم من الحنفية من ذهب على ذلك كداود
الطائى رح فانه بعد حصول الفقه ترك تعليمه واختار العمل وان كان الاصح عند الحنفية افضلية العلم
لكونه عبادة متعدية الى الغير ولذا افضل الذى يتعلم للتعليم على الذى يتعلم لاجل العمل والخلاف
والاصول يعنى اصول الفقه لا اصول الدين بقرينة قوله والكلام اى ما عدا اصل مسائل عقائد الدينية
فالمراد هو كلام المتاخرين الذى خلط بالفلسفيات وكثير من العقليات اذ عقائد الدينية اصل
كل علم وعبادة وامثالها لانك تعلم ان هذه العلوم لا تغنيك وقد عرفت ان المراد هو التبحر فيها
يعنى وراء الحاجة الاصلية والا فكل عمل يتوقف على علم بل تشتغل بمراقبة القلب هل فيه ذكر الله
تعالى او غيره وتخاطر شيئا من الغوائل الرديئة اولا ومعرفة صفات النفس من الاخلاق والاعراض
عن علائق الدنيا وتزكى نفسك عن الاخلاق الذميمة هذا كالتكرير لما قبله لزيادة الاعتناء والاهتمام

وان كانت من النبي صح

بينا نها ونشتغل بمحبة الله تعالى والمحبة وان كان عطية الحق لكن حصولها من جهة العبد بترك ملاحظة
غيره تعالى بان يخلو القلب عن كل شيء غيره تعالى فاذا تفكر اسمه في القلب وارتسخ ذلك ودام يحصل لذة
يقطع جميع اللذات عندها ولا يتعلق القلب الغير وان تكلف ان يخطر الغير لا يمكن ذلك فهذا غاية طريق
المتصوفة وسيد الطائفة جنيد قدس سره العزيز ان حصول المحبة له تعالى والتبتل اليه بشرائط دوام
الوضوء ودوام الخلوة ودوام الصوم ودوام السكوت الا عن التكلم بغير الذكر بطلوع انوار الذكر
ودوام الذكر وربط القلب والسابع نفي الخواطر خيرا كان او شرا فان لم يمنع خواطر غيره تعالى يكون
سوء ادب مع الله تعالى فيعاقب بوساوس النفس والخواطر الشيطانية وذهب حلاوة الذكر بل دعا يا في
الشيخ عن الذكر والاستيناس مع الخلق فينظر ولاية الشيطان وسلطنته ويتصرف الشيطان حيث
شاء وعبادته والاتصاف بالاوصاف الحسنة لعل ذلك اثبات الاعمال الصالحة او الاخلاق المرضية في التقدير
هو كالتاكيد لما قبله للتثبيت وزيادة التقرير وما في حاشية شيخ زاده ورواية حين اخبر النبي صلى الله عليه
وسلم بموت رجل بعد ساعة اضطر الرجل فسئل منه عليه السلام او في العمل في هذه الساعة فقال عليه السلام
اشتغل بالعلم قال الراوي فلو كان شيء افضل من العلم لامره النبي عليه السلام بذلك في تلك الساعة فلعل
ذلك الرجل عامي محض فلا فضل في حقه هو العلم سيما المتعلق بتفاصيل المعاد بل المبدا وما ذكر المحشي
بالنسبة الى الخواص العالم والا فان صح هذه الرواية فلا شك يكون ما ذكره رايا في مقابلة النص ولا يمر
على عبد يوم وليلة الا ويمكن ان يكون موته فيه فاللائق عليه ان لا يشتغل في جميع الاوقات غيرها
ذكرنا اذ الموت في يوم وليلة مقرر وساداتنا النقشبندية قدس الله تعالى اسرارهم يامرون بان يجعل
كل نفس آخر نفس كانه يختم عمره بذلك النفس كيلا يذهل بغيره تعالى بل يستغرق ويستهلك بمطالعته
فانه سبيلا في وان المومن محب الله تعالى فهل يليق للمحب ان لا يذكر عن محبوبه ويخطر غيره اي الواو
ما بعد هذا من تتمة ما قبله يدل عليه قوله الآتي والرابع لكن فصل ذلك بهذا القول اشارة الى زيادة
الاعتناء والاهتمام وجه اتصاله الى ما قبله ان حاصله تثبيت مراقبة القلب وتوضيحه بالنظر والاعتبار
والعناية والاستدلال حتى تجد فيه خلاصا عن النار في تلك الدار او عن اشتغال القلب بل بجميع الجوارح
عما لا يليق به تعالى في هذه الدار وهذا الكلام هو لو انك اخبرت على صيغة المجهول السلطان بعد اسبوع
يجيئك زائرا لزيارة اعلم وتيقن انك في تلك المدة لا تشتغل الا باصلاح ما علمت ان نظر السلطان
سيقع عليه من الثياب فتلبس جيدها واحسنها والبدن فتطهره من جنس الخبث والوسخ والدار فتهيئ
احسنها والفروش فتبسط اجملها وغيرها مما يكون مرغوبا ومرضيا عند السلطان هذا هو النظير
فالمقصود قوله والآن اي في هذه الساعة تفكر واستدل الى ما اشرت بالخطاب وصيغة المفعول
به من نحو مراقبة القلب الذي هو المقصود في الباب يعني ان اشتغلت الى ما يتعلق اليه نظر

اسمع منه كلاما آخر يتفجع به ويتبين منه ما هو المقصود عما قبله وتفكر فيه بالنظر صح

السلطان

السلطان في تلك الحالة فاولى لك ان تشتغل الى اصلاح ما يتعلق اليه نظر الله تعالى وهو
القلب ويمكن ان يعم الى سائر محال العبادات بانواعها واوصافها فانك فهم اي فاهم
وفهيم والكلام المرداي القليل يكفي الكيس الذي يستدل بما القي الى ما بقي على خلاف الغبي
والاحمق قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا ينظر الى صوركم ولا الى اعمالكم
اي صورة اعمالكم اذ الاعمال بلا نية حميدة ليست بمرضية اذ الاعمال بالنيات التي في القلب
كما يشير اليه قوله ولكن ينظر الى قلوبكم ونياتكم وان اردت علم احوال القلب فانظر الى الاحياء
وغيره من مصنفاته فانه يقتضي بسطا وتفصيلا لا يتحمل هذه الكراسة وهذا العلم اي علم احوال
القلب فرض عين اذ المقصود من شرعيته ليس بمجرد الحصول بل المقصود هو الحصول من افراد
كل احد على الخصوص وغيره فرض كفاية الظاهر ان المراد من الغير الفقه ونحوه كما ذكر والمراد من كون
فرض كفاية ما يكون زائدا على حاجة كل احد في نفسه وهو المعبر بعلم الحال والا فقد عرفت ان ما
يتوقف عليه الاعمال الظاهرة كالصلوة والصوم فرض عين كما يدل عليه قوله الا مقدار ما يؤدي فرائض
الله تعالى وكذا واجباته تعالى وقيل العلم تابع للمعلوم يعني علم الفرائض وعلم الواجبات واجب والاولى
ان يشير اليه لا ان يحمل على المقايسة او الاكتفاء والرابع من التي ينبغي لك ان تفعلها ان لا تجمع من الدنيا
اكثر من كفاية سنة لنفسك او مؤنته ونفقته عليك لانه تضييع وقت ومانع توكل فلذا قال بعض
الفقهاء ان كفاية سنة من الحوائج الاصلية لا يعتبر في الغنى كما في الطريقة قال محشيه خواجه زاده
حتى لو كان قيمة ذلك مقدار النصاب لا يجب عليه الاضحية وصدقة الفطر ونفقة الاقارب ويجوز له
اخذ زكوة الغير والنذر والوصية المطلقة وغير ذلك من الفروع ثم قال في الطريقة انما زاد
على قوت شهر يعتبر في الغنى واما من لا عيال له فله ان يدخر قوت اربعين يوما وان ادخر زائدا عليه
خرج من التوكل اي الكامل كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطي اي يهيئ لبعض حجراته
وقال اللهم اجعل قوت آل محمد الظاهر من الآل هنا هو اهل البيت رضي الله تعالى عنهم
اجمعين كفافا على ما قدر كاف يعني لا زيادة مانعة ولا نقصانا مخلا كما في الحديث اللهم
اني اعوذ بك من الجوع فانه بئس الضجيع ومع ذلك لم يعط ذلك اي قدر كفاية سنة
جميع حجراته بل كان عليه السلام يعطي ذلك المقدار لمن اي لزوجة علم عليه السلام
ان في قلبها ضعفا لابتداء اسلامها او لكونها من عوام اصحابه واما من كانت صاحبة يقين
وتوكل تام ما كان يعطيها الا قوت يوم او نصفه لعدم تعلق قلبها وعدم اضطرابها
بعدمه بل يقنع بقوت يوم كما يقنع قوت نصف يوم لما فرغ عن النصائح اراد
ان يذكر الدعاء الذي يقرأ في الاوقات التي سبق الاشارة اليها فقال

ايها الولد انى كتبت فى هذا الفصل ملتمساتك كلها فينبغى لك ان تعمل بها بعينه قد فعلنا ما يكون منا فافعل
انت ما يكون منك فلا تنسنى من ان تذكرنى فى صالح دعواتك فى دعواتك الصالحة لان شكر المنعم على المنعم عليه
واجب واما الدعاء الذى سألت منى فاطلبه من دعوات الاحاديث الصحاح فان افضل الادعية واولاها
على الاطلاق ما اخذ عنه عليه السلام بالاجماع والاتفاق فانه العارف خواص الادعية واللائق بحال الداعى
ولاى شئ يدعى وباى لفظ يعبر وباى نظم يعقد ويفز رواته صلى الله عليه وسلم لم يترك خصلة حميدة ولا
خلة سعيدة الا طلبها من مولاه بداية او نهاية اجمالا وتفصيلا واقراء هذا الدعاء فى جميع اوقاتك سيما الاوقات
التى ورد استجابة الدعوات فيها كليلة القدر ويوم عرفة وشهر رمضان وليلة الجمعة ويومها وجوف الليالى
خصوصا فى اعقاب الصلوة الخمس او مطلق الصلوة كالجمعة والعيد والنوافل قال السيوطى فى رسالته المخصوصة
بالدعاء اخرج ابن عساكر عن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له الى الله حاجة
فليدع بها دبر صلوة مفروضة واخرج ابو بكر بن ابيض ان رسول الله عليه السلام قال من صلى فريضة فله
دعوة مستجابة ثم انه يحتمل ان يكون هذا الدعاء من جملة الاحاديث الصحاح كما فى بعض المواضع على ان يكون
رواية عائشة رضى الله عنها وعن ابويها فحينئذ يكون قريبا ان يكون من عطف الخاص على العام فوجه الخصوص
اشتماله بجميع المهمات الدينية والحاجات الاخروية على ابلغ وجه واعذب لفظ وافصح تعبير واكد تقرير سواء
كانت مما تعلق بجلب نفع او دفع ضر ويحتمل ان لا يكون كذلك لكن وان كان معناه اشتمل على جميع
لطائف المهمات لكن الاولى فى الاختيار ان يكون بلفظ الحديث اذ لا يمكن ان يعادل ما نظمه الغير عما نظمه النبى
اذ هو العارف بما يليق ان يدعى به وعنه وانه فى الحديث فضيلتين فضيلة الدعاء وفضيلة الحديثية كما
بلفظ القرآن فلعل المصنف وصل اليه كونه حديثا فلذا اختاره كما يتبادر من كلامه ثم اعلم انه قيل انه يشترط فى
حصول الثواب معرفة معانى الادعية اختاره الامام الفيقطى وقال ابن حجر الهيتمى لا يثاب بلا فهم المعنى
ولو بوجه بخلاف القرآن للتعبد بلفظه الشريف واورد عليه ان ذلك محتاج الى النقل بل القياس عدم
الفرق بين القرآن وغيره وان كان متفاوتا ثم قيل وعليه عمل الصلحاء من جعل الادعية والاذكار اورادا
يواظبون عليها وما حسن المسلمون فهو عند الله حسن وفضل الله واسع انتهى لا يخفى انه يرد عليه
ان كان الصلحاء من العلماء فلا جرم انهم عالمون معانى الاذكار والا فلا يصلح الاحتجاج بعلمهم وما يكون
حسنا عند الله ما حسن عظماء العلماء الا ان يقال انهم لكونهم صلحاء لا يواظبون على ما لم يصل اليهم
صحته وثبوته فلعلهم وصلوا الى ذلك وبالجملة ان فضل الله واسع فافهم والسابق الى الخاطر ان فهم
معنى الدعاء والذكر اولى وافيد واقرب الى الخضوع بلا لزوم وعليه حمل على القارى قول حصن الحصين
يتدبر ما يقول ويتعقل معناه وان جهل شيئا تبينه ثم السابق الى الخاطر ان من لا يعرف معنى الادعية المأثورة
لا يتركها لعدم علمها واما غيرها فلعل الاولى ان يدعو بما يعرفها ولو بغير لفظ عربى بقى ان من آداب الدعاء
بسط كفيه رافعا حذاء صدره وبينهما فرجة كما فى كبير الحلبى وضم اليدين وتوجيه اصابعهما مع انضمامها
نحو القبلة كما فى شرح الحصن لعلى القارى فبينهما مخالفة الا ان يحمل على جوازهما او يراد من الضم الضم فى مجرد
الرفع والبسط وينظر عند الدعاء بين يديه كما نقل عن الحقايق ومما ينبغى ان ينبه هنا ان الدعاء هو العبادة كما
فى قوله تعالى ان الذين يستكبرون عن عبادتى الاية وفى الحديث ليس شئ اكرم على الله من الدعاء لانه عبادة و
اخلاص وحمد وشكر وتوحيد ورغبة ومناجات وتضرع وتذلل واستكانة واستغاثة ومعرفة لكمال
قدرته تعالى وكمال عجز العبد ثم انه اشكل على هذا الحديث بقوله تعالى ان اكرمكم عند الله اتقيكم ودفع بان المراد
من الحديث ليس شئ من انواع العبادات القولية فان الصلوة افضل العبادات البدنية اقول هذا تخصيص بلا
مخصص ولا داع بل الظاهر ان الدعاء من افراد التقى لكن يشكل بهذا الحديث على قولهم ان الذكر افضل واكمل من

من الدعاء محتجا بقوله تعالى ولذكر الله اكبر اذ ما لا يكون اكرم لا يكون اكبر اللهم انى اسئلك من النعمة تمامها
اخروية او دنياوية لعل من تمام النعم الدنياوية ما يكون وسيلة الى النعم الاخروية ومدارا عليها والتوفيق على الطاعة
يحتمل ان يعد من كل منهما بجهتين ولعل منها ايضا الشكر على النعمة اذ لا شك ان الشكر متمم للنعمة ولئن شكرتم
لازيدنكم واعظم النعم الاسلام وادناها توفيق تسبيح او عصمة من كلمة لا تعنيك كذا قال المص فى المنهاج ومن
العصمة دوامها اى الوقاية والحفظ عن كل سوء ومكروه سيما حفظ الدين وسلامته دوامها بان لا يزول ولا
يزيغ ابدا سيما عند قبض الروح بالنسبة الى الايمان ومن الرحمة شمولها بجميع الخير والبر الدينى والدنياوى
الانفسى والافاقى ومن العافية حصولها اى وجودها فى الحديث سلوا الله العفو والعافية فان احدا لم يعط
بعد اليقين خيرا من العافية وفى آخر ما سأل العباد شيئا افضل من ان يغفر لهم ويعافيهم قال فى الحصين قال العباس
رضى الله عنه يا رسول الله صلى الله عليه وسلم علمنى شيئا ادعو الله به فقال سل ربك العافية قال فمكثت اياما
ثم جئت فقلت يا رسول الله علمنى شيئا اسأل ربى عز وجل فقال يا عم سل العافية ثم عن الطبرانى قال فلينظر العاقل
مقدار هذه الكلمة التى اختارها صلى الله عليه وسلم لعمه من دون الكلم ثم قال فلقد تواتر عنه صلى الله عليه وسلم
الدعاء بالعافية وورد عنه لفظا ومعنى من خمسين طريقا هذا وقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وهو
المعصوم على الاطلاق حقيقيا فكيف بنا ونحن عرض لسهام القدر وعرض بين النفس والهوى والشيطان
كما ورد فى الخبر اللهم انى اسئلك العفو والعافية فى الدنيا والاخرة قيل عن النبى عليه السلام العافية عشرة
خمسة فى الدنيا العلم والعبادة والرزق الحلال والصبر على الشدة والشكر على النعمة وخمسة فى الاخرة يأتيه
ملك الموت باللطف والرحمة ولا يروعه منكر ونكير فى القبر ويكون آمنا من الفزع الاكبر وتمحى سيئاته وان حسناته
مقبولة ويمر على الصراط كالبرق الخاطف ويدخل الجنة فى السلامة ومن العيش ما يعاش به او رغده الرغد
سعة العيش يقال عيشة رغد اى واسعة طيبة وقد يقال زيادة المال بلا زحمة ومن العمر اسعده لعل اسعده
ما كان مصروفا على طاعة الله ومنتهيا عن جميع ما كره الى الله ومن الاحسان اتمه لعل الاحسان هو الحسنة التى
عد من جوامع الكلم وكان اكثر دعائه عليه السلام به بقوله اللهم ربنا آتنا فى الدنيا حسنة وفى الاخرة حسنة وقنا
عذاب النار كما فى الحزب الاعظم وفى كتاب البركة كان اكثر دعائه عليه السلام به وان انسانا لا يدعو بدعاء الا
جعلها فيه وفى بعض المواضع عن التفسير الحدادى ان الحسنات عشرة خمسة فى الدنيا علم الدين والعمل الصالح
واكل الحلال والزوجة الصالحة والمسكن الذى يسكن فيه وخمسة فى الاخرة قبول الطاعات وغفران السيئات
وارضاء الخصوم ونجاة من النيران ودخول الجنة فلعل تمام الحسنة هو حصول هذه العشرة ومن الانعام
اعمه ما يكون دينيا بجميع الانواع ودنياويا كذلك من النفسانى وصفاتها والاولادى والاهلى والاموالى
مع احوالها ولواحقها ومن الفضل ضد النقص كما فى القاموس لعل المراد النعم المتكثرة اعذبه العذب الحلو لعل
عذب الفضل هنا النعم التى يراعى حقها ويؤتى شكرها ويتقوى بها على الطاعة ويتوسل بها الى وجوه البر ولا
تسبب الى النقمة ولا تطرق الى حسرة وندامة ومن اللطف قال فى القاموس لطف لطفا رفق واللطيف
البر بعباده المحسن الى خلقه بايصال المنافع اليهم برفق ولطف ثم قال واللطف بالضم التوفيق فالمقام
صالح لكل لكن الاقرب ان يكون اللطف المفهوم من اللطيف انفعه وكونه انفع كونه دائما وكاملا يؤدى
حقه ويعلم قدره بالشكر والحمد اللهم كن لنا لنفعنا يعنى افعل بنا ما ينفعنا ولا تكن علينا على ضرنا يعنى
لا تفعل بنا ما يضرنا فى جميع الامور فى البدايات والنهايات فى الديانات والمعاملات وفى الافعال
والاقوال والاعتقاديات لا سيما فى الاخرويات وتوسيط لفظ اللهم كانه نوع آخر من المقاصد ولكونه
جامعا لجميع المرادات والحاجات كما اعاده فى قوله اللهم اختم بالسعادة آجالنا لكونه من افضل المقاصد واجل

واجل المآرب بل هو نتيجة جميع المطالب وثمرة جميع العبادات والمقاصد سعده سعادة لا يتصور بعده شقاوة
رزقنا الله وسقاونه شقاوة لا يتصور بعده سعادة فسعدة لا يوازنه سعادة وشقاوته شقاوة لا يجازيه
شقاوة اعاذنا الله بلطفه وكرمه وحقق اي اعط جميع اعطاء محققا ملابسا بالزيادة آمالنا يعني اعط
جميع ما مولاتنا وكل ما سئلنا مع زيادة ما املنا ورجونا بما لم يسبق اليه خواطرنا ولم يسمعه آذاننا كما يشير
اليه قوله تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة واول بالعافية عدونا وأصالنا إبهارنا وليالينا اعاد
الدعاء بالعافية بعد ما ذكر سابقا لزيادة شرفها واهتمامها كما سبق واجعل الى رحمتك مصيرنا رجعنا
فقوله ومآلنا كعطف تفسير له قال في القاموس آل اليه أولا ومآلا اذا رجع الظاهر اجعل انتقالنا من هذه
الدار التي تلك الدار انتقالا من السجن الى الجنة ومن العقوبة الى الراحة ومن الزحمة الى السلامة واصبب سجال عفوك
على ذنوبنا جمع سجل قال في القاموس السجل الدلو العظيم مملوة مذكر وملأ الدلو والرجل الجواد والضرع العظيم
فتطهير الذنوب بالعفو كتطهير النجس والوسخ بالماء الصافي بالكثرة فالمقصود طلب مبالغة العفو والغفران
ومن علينا باصلاح عيوبنا بمعنى الاحسان العل المراد من اصلاح العيوب سترها وعفوها واجعل التقوى
زادنا ذخر السفرنا من الدنيا الى الآخرة وقد عرفت فضائل التقوى ونقل عن المص ايضا ان الخيرات الدنيا جمعت
تحت هذه الخصلة الواحدة وكل خير وسعادة في الدارين تحت هذه اللفظة اذ هي كنز عزيز وعلو نفيس وخير كثير
ورزق كريم وملك عظيم فلا تنس نصيبك من الدنيا قال بعض العارفين لشيخه اوصيك بوصية رب العالمين
للاولين والآخرين ولقد وصينا الذين اوتوا الكتاب الآية كما عرفت سابقا وفي دينك اجتهادنا يعني اجعل
سعينا ومجاهدتنا وجدنا في طاعتك ورضاك وعليك توكلنا الظاهر بنصب معمول لاجعل كما يؤيده
قوله واعتمادنا دون اعتمدنا وقد عرفت سابقا معنى التوكل وثبتنا من التثبت والتقرير على نهج طريق
الاستقامة وقد عرفت ايضا معنى الاستقامة واعذنا من الحفظ والعصمة اي اعصمنا في الدنيا من موجبات
الندامة من فعل المنكرات وترك المأمورات وخلو الاوقات فيما ينتهي به الى الملاقات كما في الحديث ليس يتحسر
اهل الجنة الاعلى ساعة مرت بهم ولم يذكروا الله تعالى فيها يوم القيمة لما يرى من العذاب والعقوبات والعتاب
وحرمان الشفاعات ولعدم نيل ما نال به الصديقون والسابقون بمجاهداتهم ومسارعاتهم في الدنيا
وخفف عنا كناية عن الاعدام والازالة ثقل الاوزار اي كالاحمال الثقيلة التي شأنها اهلاك حاملها
واتلافها وارزقنا عيشة الابرار من التوكل والقناعة وترك الحرص والطمع وترك ميلان الدنيا
وعدم ميول النفس الشهوانية وحفظ الاوقات بالطاعات وجعل الغذاء واللذة والراحة بالاذكار
وانواع العبادات واكفنا الكف المنع واصرف عنا ادفع عنا شر الاشرار من الشيطان وشقاوة
الانسان واعتق رقابنا ورقاب آبائنا وامهاتنا من النار كان نفوس العصاة كرقاق النار لكون
سعيهم وخدمتهم لها فالمراد اما الحفظ في الدنيا من الاشتغال على ما يوجب النار او العفو في الآخرة قبل
مقاسات حرارة النار وقبل الدخول تحت ولايتها وتصرفاتها برحمتك يا عزيز يا غفار يعني اعط جميع ما سئلناك
بسبب رحمتك وكمال شفقتك ورفقك لا باستحقاقنا والادب في الدعاء ان يوصف الله تعالى باوصاف مناسبة
لما دعى به فاتيان الاوصاف لهذه الادب ثم النسخ هنا مختلفة ففي اكثرها هكذا يا كريم يا ستار يا حليم يا جبار
يا الله يا الله يا الله يا رحمن الدنيا ورحيم الآخرة برحمتك يا ارحم الراحمين الاولى ان يكرر هذا الثاني لحصين عن
الطبراني ان لله ملكا موكلا لمن يقول يا ارحم الراحمين فمن قالها ثلثا قال له الملك ان ارحم الراحمين قد اقبل عليك فسئل

تمت الكتاب بعون الله الملك الوهاب والله الموفق

هذا شرح مفتي الحاذق شرح قصيدة محمد البوصيري

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله لمن صلى مع ملائكته على افضل نبيه والصلوة وكذا السلام عليه وعلى جميع اتباعه واوليائه
وبعد فلما كانت المضرية المنسوبة الى الشيخ البوصيري رحمة الله عليه منظومة للصلوة والسلام على
افضل الانبياء عليه وعليهم التحية والسلام وكانت كثيرة في فضائلها ومهمة في احكامها و
جليلة في مواردها وقد توافر الالتماس عن كثير من الصحابة مع كون القصيدة متداولة في ايدي
اولي الالباب اردت ان اشرحها عسى ان يكون وسيلة الى شفاعته صلى الله عليه وسلم اللهم احشرنا في زمرته
واستعملنا بسنته وتوفنا على ملته اعلم انه لا باس علينا ان نقدم اجمال هذه الثلثة لان التفصيل لا يحتمله
مثل هذا المحل القليل سيما من مثل هذا القاصر العليل حتى يعلم كونها غاية الشرف ونهاية في الفضل والشرف
ويسعى في اتيانها زمام اعنة الهمم وترجح على سائر الامور المهمة على وجه الاتم اما فضائلها على ما دل
عليه الاحاديث الصحيحة فنحو وزه على خمسين على استقراء بعض العلماء سبب للدعاء الملكين الموكلين
بالمغفرة مجيبا لهما الله تعالى وملائكته بالتأمين وبها يخرق حجب السماء ويدخل الدعاء والا فيرجع و
بها يقبل الدعاء وبدونها يرد بها ينفي الفقر وزينة في المجالس ونور في القيمة وكفارة ما في المجلس و
باتيان واحد من اهل المجلس يرحم بالرحمة الاخروية والدنياوية جميع من في المجلس وان كان فيه صاحب
خطاء عظيم وبها يتذكر ما نسي ونور على الصراط وقائد على الصراط الى دار السلام وشافعه
والنبي صلى الله عليه وسلم شاهد لقائلها وشافع له يوم القيمة وسبب لرؤيته عليه السلام في المنام
وبتكثيرها يشرب من حوض النبي صلى الله عليه وسلم ومقربة الى الله تعالى ومكثرها اولى الناس واقرب يوم القيمة
الى النبي صلى الله عليه وسلم والمصلي يكال بالمكيال الاوفى والمصلي ادبار المكتوبات وخفائها وذا عز وشرف
عند النبي عليه السلام وتكثيرها علامة اهل السنة والمصلي مرة صلى الله عليه وسلم عشرا والمصلي مرة
يكتب له عشر حسنات ويمحى له عشر سيئات ويرفع له عشر درجات وتكثيرها مغفرة لذنوبه
وزكوة له وكفارة وكفاية لهم الآخرة والاولى لمن يجعل جميع دعائه صلوة ويدعو ويستغفر له
صلى الله عليه وسلم عند عرض الملائكة ويستغفروا ويصلي له الملائكة الى يوم القيمة فيكون من العادة
المتعدية وسبب لقضاء الحاجة الدينية والدنيوية وسبب للنجات من العذاب الدنيوية وكذا
الاخروية وللنجات اهوال القيمة ولرؤية المقام في الجنة قبل الموت وللتبشير بالجنة يوم
الفزع لتطهير القلب من النفاق ولمحبة الناس وكتابة الله بين عينيه براءة من النار وكان مع

مع الشهداء يوم القيمة والمصلي ولحد يكتب له قيراطا وهو مثل احد ومكثرها ظلل الله
تحت العرش ومعادلة ثواب الحج والغزاء والمكثر يكثر له ازواج الجنة وسائر نعمها وهي افضل
الاعمال وبها نال الفوز في الحال والمال وافضل من اعتاق الرقاب وسبب للامان من
العذاب والمكثر يبيض وجهه بعد كونه اسود ويكون وجه المصلي اضوء من بدر القمر والمصلي
يوم الجمعة وليلتها وكذا يوم الخميس يكتب للملائكة المختصين بها باقلام من ذهب او فضة على قراطيس
من نور وسبب لفرح النبي صلى الله عليه وسلم عند تبليغ الملائكة مع اسمه واسم ابيه وسمعها النبي
صلى الله عليه وسلم عند الصلوة في قبره بلا واسطة واما احكامها فادعى بعضهم اجماعية دلالة الآية
على الوجوب وبعض على الاستحباب واول ذلك بمعنى مطلق الطلب الشامل للوجوب ثم اختلف
في الوجوب فقال ائمتنا الثلثة وهو المشهور عند المالكية فرض في العمر مرة في صلوة اولا وفي
الصلوة عند الشافعي في القعدة الاخيرة وقال بعضهم الوجوب هو الاكثار من غير تقييد بعدد
ونسب الى القاضي ابي بكر من المالكية وقال ابو جعفر الباقر رضي الله عنه واجبة في الصلوة بلا تعيين
المحل وقال الشافعي في تشهد الصلوة واما عند تكرار اسمه صلى الله عليه وسلم فواجبة كلما ذكر على الذاكر
والسامع عند اكثر الحنفية كالحليمي والطحاوي وهو مذهب الصحابي وجماعة من الشافعية
وعند بعض المالكية وهو الاحوط وفي غنية المتملي وهو الاصح المختار لكن قيل لو تأخر يجوز
قضاؤها بخلاف ذكر اسمه تعالى فانه لا يقضى قال النخعي يجب على كل ذاكر او سامع الخضوع
والخشوع والتوقير والسكون كأنه بين يديه عليه السلام وكان لونه يتغير عند اسمه صلى الله عليه وسلم وقال
بعضهم يجب في كل مجلس مرة ولو تكرر مرارا كما في آية السجدة ونسب الى الترمذي قال في فصول
الاستروشني وعليه الفتوى ويجب في اول كل دعاء وآخره ونسب الى الكرخي قيل وهو الموافق
لما هو المشهور من كونها فرض كفاية لكن بشرط استحباب تكرار الصلوة وقيل تجب الى ثلث كما في
القنية وعن شرح المجمع لمصنفه الفتوى عند عامة العلماء على الاستحباب فجماعكم الفرض الذي
يقتضي الامر اما مواردها وجوبا او استحبابا فخمسة واربعون عقيب التشهد القعدة الاخيرة
اجماعا وكذا الاولى عند الشافعي الثلثة آخر القنوت عند الشافعي في صلوة الجنازة الخطبة اجابة
المؤذن وكذا الاقامة عند الدعاء وعند الخروج من المسجد على الصفا وعلى المروة عند اجتماع
القوم قبل تفرقهم عند ذكره كلما ذكر عند الفراغ من التلبية عند دخول المسجد عند استلام
الحجر عند قبره صلى الله عليه وسلم اذا خرج الى السوق اذا قام من نوم الليل عقيب ختم القرآن يوم الجمعة
عند القيام من المجلس عند مرور المساجد ورؤيتها عند طلب المغفرة عند كتابة اسمه صلى الله عليه وسلم
وابتداء التذكير والوعظ والشروع في الدرس وتبليغ العلم عقيب الذنب لانها مكفرة اذا

فمجموع الفضائل المذكورة هنا ثلث وخمسون شيئا

اراد الزكوة والبركة والوسعة في نفسه وماله نفي الفقر وعند الاحتياج الى الغير بعد صلوة
الصبح والمغرب عند الصباح والمساء عند النكاح عند العاطس بعد الفراغ من الوضوء عند
دخول المنزل عند الاجتماع لذكر الله تعالى عند نسيان شيء ليذكر في صلوة العيد في ليلة الجمعة
عند طنين الاذن عند حدوث حاجة او ضرورة الى الله او الى بني آدم بعد صلوة لمن له حاجة
من الله وهو مجرب عند الذبيحة عند الشافعي اذا مر بذكره صلى الله عليه وسلم حال قراءة الحديث القرآن
ولو في صلوة النافلة يقف ويصلي هذا في مفتاح الخلاص لكن في الاستروشني لا يصلي في الحال
لان القرآن افضل ولو اتى بعد الفراغ حسن عند النوم عند كل كلام ذي بال كذا نقل عن الجزري
في بعض الرسائل وزيد في طالع المسرات استحبابه يوم السبت والاحد والخميس وعند الفراغ
من التلبية وبعد العطاس وعند كتابة السؤال والفتوى ولكل مصنف ودارس ومدرس
وخاطب في الرسائل وعند ختم الكتاب وعند الاجتماع والافتراق ثم بعد ذلك رجعنا
الى ما نحن فيه قال الناظم رحمه الله • يَا رَبِّ صَلِّ عَلَى المُخْتَارِ مِنْ مُضَرٍ • وَالأَنْبِيَا وَجَمِيعِ الرُّسْلِ مَا ذُكِرُوا •
المختار من الاختيار بمعنى الترجيح والتخصيص او اسم من اسمائه صلى الله عليه وسلم ومضر لعله قبيلة
من قبائله صلى الله عليه وسلم على فهم من بعض كتب اللغة لان مضر ابن العدنان في البطن الثلث فالناظم رحمه الله
يدعو ربه ويتضرع للصلوة على الرسول الذي اختير اي اختاره الله تعالى للرسالة ورجحه
على الغير حال كونه من قبيلة مضر فلعله انه اشرف القبائل فلهذا اختص بذكره ثم كلمة يا اما للبعيد
او له او للقريب او المتوسط فعلى الاول اما لهضم النفس فكأنه يعد نفسه بعيدا عن ساحة
الحضور الالهي ففيه اشارة الى اعتراف ذنوبه لان يغفر او يتوسل الى قبول دعائه بالصلوة
على طريقة الهي عبدك العاصي اتاك مقرا بالذنوب فقد دعاك او لتنزيل منزلة البعيد جلالة
وتعظيما او للتنبيه على ان ما يدعى به عظيم الشرف والخطر وعلى الثاني اشارة الى انه في مقام الاحسان
دعائه بخضوع وحضور قلب وخشوع وعرفان الذي هو من شرائط القبول وعلى الثالث
الوجه ظاهر ولا يبعد ان يقال لا يخلو الانسان عما يوجب القرب من الطاعات او البعد وهو
الذي هو له والسيئات او التوسط كاشتغال الطاعات بلا خشوع وتوجه تام مثلا فكأنه
يقول في جميع احوالي مع تحكم التديم على دعائي هذا ولا افارق من بابه والتضرع بحوداره فاختار
كلمة يا على اخواتها لما ذكر ولكونها ادور واشهر قال في القاموس ولا ينادى اسم الله الا بها
واختير وصف الرب مع ان الجلالة اعلم واشهر استعمالا لان العلم لكونه منبئا عن ذاته
وحقيقته يستحقر نفسه بان معرفة ذاته من محال الزلفى ومنازل المقربين فينادي
بصفته واختير صفة الرب مع الاضافة الى ضمير المتكلم او الى الظاهر هو محمد مثلا بمعنى

يا رب محمد اشارة الى التربية بمعنى الاكمال اما للداعى او المدعو له بتحصيل من الصلوة يعنى
ان كمال الداعى مطلقا وكمال المدعو له بمعنى الاكملية توقما وقع فى نفسها منوط بالصلوة فالصلوة
من جنس ما يدور عليه اكماله دينيا او دنياويا كما من الاشارة وسيأتى ايضا ان شاء الله تعالى
وفيه استعطاف واستعفاف من حيث الاضافة اليه تعالى وفيه ايماء الى داعى الخطاب المقتضى
للقرب سيما كونها لقريب ومعنى الصلوة هنا ليس الرحمة المطلقة بل بمعنى تعظيم الشريعة وابقاؤها
وتشفيعه فى الآخرة او من جنس ما اشير اليه بقوله عليه السلام سلوا الى الوسيلة والفضيلة
الحديث فيكون دعاء بنحو رفع الدرجة والمقام المحمود والشفاعة العظماء وقيل برجوع امته
بالمغفرة ومكثرة اتباعه ومحافظة شريعته من العباد والوراع والعماء وقيل معنى صلوة الله
هو تعظيمه وثناؤه وقيل المقصود بالصلوة هو التقرب اليه تعالى بامتثال امره وقضاء حق النبى
صلى الله عليه وسلم علينا وقيل لما عجزنا عن شكر نعمه صلى الله عليه وسلم وقدرنا بمكافات النعم امرنا الله
بالصلوة عليه شفقة لنا والا فلا يتصور الشفاعة له صلى الله عليه وسلم وهو شفيع الكل وعن بعض
العارفين فائدتها راجعة الى من يصلى لدلالتها على صدق العقيدة واظهار المحبة والتزام
الطاعة واحترام الواسطة صلى الله عليه وسلم وقوله المختار الذى اختاره الله تعالى ورجحه بين العباد
للرسالة والسيادة التامة والرياسة النبوية الكلية بجعله اشرف الموجودات الى ان يكون رحمة
للعالمين ومناط الوجود جميع الموجودين ففى اختيار لفظ المختار اشارة الى علة اتيان الصلوة
بل الى لزومها فان قلت المختار في المدح انما هو بالافعال الاختيارية وهذا الاختيار لا مدح له
صلى الله عليه وسلم بل بمحض عطائه تعالى وهو امر اضطرارى بالنسبة اليه صلى الله عليه وسلم قلت بعد تسليم
هذا الحصر لا نسلم عدم مدخلية النبى عليه السلام اذ يجوز ان يكون لافعاله الحسنة واوضاعه
المستحسنة وخلقه العظيم وسيرته المرضية الاختيارية فوق الكل وسابقه عما فى الجميع كما نطق به
النصوص وشهد الآثار مدخل فى حكمة اختياره تعالى داع للحكمة فيما فعل كما فعل امر ونهى
فتامل وعلى تقدير كون المختار اسما له صلى الله عليه وسلم وان لم يكن هذا التفصيل مفهوما صريحا لكن
لا يخلو عن ايهام اذ المعانى الاصلية للاعلام يشعر منها بغير الدلالة الثلثة كما صرح فى الاصول
وان اريد العلم مشتمل بمعنى الوصف الا مر هين وقوله من مضر اى لا من سائر القبائل
او لا من سائر افراد مضر فالاول اظهر والثانى ابلغ ثم قوله والانبياء بالجر عطف على المختار
عطف العام على الخاص لاهتمام شان الخاص كانه نوع مغاير للعام لزيادة فضل وشرف فينزل
المغايرة الوصفية منزلة المعاندة الذاتية كما فى عطف الخاص على العام ولحظى من انكر ذلك
لكثرة وقوعه وان صلاتى ونسكى اى عبادتى اتيناك سبعا من المثانى والقرآن العظيم

وغيرها فعطف الرسل على الانبياء عطف خاص على العام لذلك النكتة ان كان النسبة بعموم
مطلق وان بالتساوى فمن عطف التفسيرى او قريب الى عطف احد المترادفين
على الآخر والكل من قبيل اطناب معانى فالترتيب بين المختار وما بعده من قبيل التدنى وبين النبى
والرسول من الترقى من البديع وقوله وما ذكروا اى صل عليهم جميعا مدة ذكرهم فى الالسنة
ويمكن ان يكون قيدا للاخرين فهو ابلغ معنى حيث لا يفيد صلوة المعطوف عليه بذكره بل على عمومه
فما حرفية مصدرية زمانية كما فى واتقوا ما استطعتم اى مدة استطاعتكم لكن على الاطلاق
الاحسن ان لا يقيد بالذكر الا ان يجعل من قبيل لامع لامع وتهلل غمام وقوله تعالى ففى الجنة
خالدين فيها ما دامت السموات ولان الصلوة حال ذكرهم آكد ويمكن ان يقال القيد يختص
بالآخرين وفيه اشارة الى انه انما يصلى على سائر الانبياء عند ذكرهم واما نبينا فلا يقيد بذكره
فلا يوتى على الاصالة وما قيل ان الصلوة من خواص نبينا صلى الله عليه وسلم اذ لم يسمع فى القرآن
ولا فى غيره صلوة من الله تعالى على غيره فلعله نفى الوجوب فقط فلا ينفى الندب لغيره من الانبياء
عليه وعليهم صلوات الله وسلامه والا فقد صح عنه صلى الله عليه وسلم صلوا على انبياء الله ورسله
كما نقل عن الطبرانى والحاكم والبيهقى وفى جامع الصغير اكثروا من الصلوة على موسى فما رأيت
احدا من الانبياء احوط على امتى منه واما الذين اختلف فى نبوتهم كذى القرنين ولقمان
وعن بعض النووى ان يقول عند ذكرهم صلى الله على الانبياء وعليه والارجح ان يقول رضى الله
ونقل عن الشرعة انبياء عليهم السلام. وَصَلِّ رَبِّ عَلَى الْهَادِى وَشِيعَتِهِ ۔ وَصَحْبِهِ مَنْ لِطَىِّ الدِّينِ قَدْ نَشَرُوا
يعنى وصل يا رب على من ارشد عبادك ودلهم على صراطك وبين طرق الحق لهم وايضا على
جنوده واعوانه وانصاره وصحبه من المواضع الذى يستقر عليها الدين حال كونهم منتشرين اياه
فى الاقطار والاقاليم اعاد قوله وصل اما تاكيدا وتقريرا لكمال الاعتناء بالصلوة الشريفة
التى عقد القصيدة لاجلها لانه تعالى لما كان كمال التجرد والنفوس والنفس الانسانية منغمسة
فى العلائق البدنية مكدرة بالكدورات الطبيعية وجب واسطة ذات تجرد وتعلق وهو
النبى صلى الله عليه وسلم ولا بد له من واسطة ايضا وهو الصلوة ولهذا سن الصلوة
عليه صلى الله عليه وسلم فى ابتداء الدعاء وآخره ووسطه بل فى ابتداء كل عمل ذى بال او الاولى لكمالاته
الذاتية الغير المتعدية والثانية لكمالاته المتعدية الى امته كما يؤيده لفظ المختار فى الاولى و
الهادى فى الثانية او الاولى لكمالاته الوهبية والثانية للكسبية او الاولى من حيث كونه
متبوعا للانبياء والثانية لكونه متبوعا للآل والصحب وقدم رتب فى الاولى للشرافة
الذاتية والصلوة فى الثانية لكون المقام مقام الصلوة والهداية فى اللغة الارشاد والدلالة

وق الشرع يعني في القرآن قال في الاتقان يأتي على سبعة عشر وجها ثم يأتي بمعنى الرسل والكتب كما
فاما يأتينكم مني هدى فالمتبادر ان كون النبي هاديا حقيقة شرعية وقال في شرح العقائد
اضافة الهداية الى النبي مجاز كالقرآن وعلى الحمل المعنى صل على من بين طريق الحق لنا لاجل بيانه لنا
اذ ماخذ الاشتقاق في مثله علة الحكم والشيعة الاتباع والانصار لكن الاولى ان يقال نحو
وعترته او يوهم الشيعة التي من اهل الاهواء الذين يحبون عليا واهل بيته رضي الله عنهم والاولى
هنا ان يخص بمعنى الآل اي اهل البيت بقرينة ما عطف عليه وهو قوله وصحبه كما في نظائره واللطى
قال في القاموس اللطأ الارض والموضع والجهة او وسطها ثم قال ولطى كسعى لبن وبالارض
ثم قال ولطا يلطو لجأ الى صخرة او غار فلينا امل ويمكن ان يكون قد نشروا صفة للصحب والشيعة
او حالا ومن لطى متعلقا عليه مقدما لضرورة توافق الفواصل فالمعنى صل على الصحب الذين
قد نشروا الدين مبتدئين من موضع الدين اي جهته وهو صلى الله عليه وسلم او نشروا الدين في ارض
الدين وهي المسلمون اولا في ارض الدين اي آخذين ومتمسكين به وهو ايضا صلى الله عليه وسلم او القرآن
والسنة مطلقا فكانه اشارة الى وجه ايثار الصلوة على الصحب من كونه شكرا للنعم الآتية الينا
منهم. وَجَاهَدُوا مَعَهُ فِي اللهِ وَاجْتَهَدُوا. وَهَاجَرُوا وَلَهُ آوَوْا وَقَدْ نَصَرُوا وَهُمْ
كالبيان والعلة للنصرة المفهومة من شيعته وللنشر يعني انما كانوا شيعة له مثلا صلى الله عليه وسلم لانهم كانوا
مجاهدين معه في الغزوة محاربين ومقاتلين بالكفار في الله اي في اعزاز دين الله واعلاء كلمة الله
واجتهدوا اي حق المجاهدة التي لا يتصور وراءها جهاد الى ان بذلوا انفسهم بالقاء واموالهم بالصرف
كما في غزاة تبوك والتلف كما تركوا اموالهم للاعداء عند الهجرة ويمكن ان يكون الاول اي جاهدوا
اشارة الى الغزوة التي كان صلى الله عليه وسلم حاضرا فيها معهم كما يشير اليه صيغة فاعل المشاركة والتعبير
مع المعية والثاني الى التي لم يكن حاضرا فيها او الاول مطلق الغزوة والمشاركة والمعية على المجاورة
والثاني المجاهدة مع النفس لاتيان المشروعات وترك المكروهات الى ان تجرد النفس عن العوائق
النفسانية والعلائق الجسمانية وتستغرق في انواع القدس مع الحضور بالله وفي بناء افتعل
اشارة الى انه اعظم من الاول واصعب كما يشير اليه بعض الاحاديث فان قلت التصلية للكل
والعلة مختصة بالبعض اذ النسوان وكذا المعذورون والصبيان ونحوها ليسوا بحاضرين
في الاغلب قلت نص جاهدوا باموالكم وانفسكم جار للجميع اذ مثل النسوان لا يخلو
اقل من خدمة المجاهدين وتجهيزهم وان العلة في مثله يكفي ان تكون للمجموع ولا يلزم جريانها
لكل فرد وان حكم التابع مستفاد من متبوعه على ان انتفاء العلة بالنسبة الى افراد الغزوة
ليس بمعلوم وقوله وهاجروا الى اخره داخل في حكم وجاهدوا اوجها وبيانا يعني هاجروا

اوطانهم

اوطانهم وبلدانهم مع اموالهم بل اولادهم حبا له صلى الله عليه وسلم وهم المهاجرين رضي الله تعالى عنهم
اجمعين وله الظاهر اي للنبي عليه السلام او المهاجرين الى ديارهم ونصروهم على اعدائهم و
يحتمل اي لحبه تعالى ورضائه آووا اسكنوا النبي عليه السلام مع اتباعه رضوان الله تعالى عنهم
ونصروا وهم الانصار ولا يبعد ان يجعل هاجروا بيانا وتفصيلا للصحبة اي الهجرة وعلم المفارقة
مناسب للصحبة ان للهجرة وآووا وقد نصروا بيانا للشيعة لان معنى الانصار كما عرفت
ويمكن ان يجعل قوله وجاهدوا اي مع النفس للحق وهاجروا الخلق وشواطنوا مع الحق
وهاجروا دواعي النفس واخذوا الحق او هاجروا الشرك والجهل الى التوحيد والمعرفة
ونصروا اعلى الحق بنفذه وحفظه ويشير اليه هذا البيت وهو قوله. وَبَيَّنُوا الفَرْضَ وَالمَسْنُونَ
وَاعْتَصَبُوا. لِلّهِ وَاعْتَصَمُوا بِاللهِ وَانْتَصَرُوا. يعني بين تلك الاصحاب بروايتهم الفرائض
والسنن واحكموها بمجرد رضائه تعالى وحفظوها مستعينا بالله وملتبسين بامره وبه يندفع
توهم ان ذلك البيان انما هو النبي عليه السلام اذ بيانه لهم واما بيانهم قلنا بروايتهم او بيانهم مجاز
وانما اقتصر على الفرض والمسنون مع شمول بيانهم لجميع احكام الخمسة للدلالة على الطريقة الاولوية
او المقايسة او لعموم المجاز بان يراد من الفرض بان يكون فعلا وتركا وكذا السنة اذ ترك الحرام
القطعي فرض وترك الواجب مكروه وكذا ترك السنة واما المباح فكالتابع بما ذكر وعصب
القوم خيارهم واشرافهم ويقال عصبت الشجرة ان ضمت اغصانها ويقال ايضا عصبت القوم
فلانا اذا جعلوه في وسطهم ويقال عصبت الابل فلانا اذا دارت ~~اذا جعلوه في وسطهم~~ والكل
محتمل اذ المعنى على الاول لبيانهم الفرض والمسنون كانوا خيار قومهم واشراف نوعهم من قبيل
عطف المعلول على العلة وعلى الثاني ضموا تلك الاحكام الى انفسهم ولم يفارقوا وعلى الثالث
جعلوها في وسطهم حافظين اياها وعلى الرابع داروا بها ولم يفارقوا ويحتمل اعتبار الكل
بالنسبة الى النبي صلى الله عليه وسلم باقرب معنى قال في القاموس عصم اكتسب ومنع ووقى واليه اعتصم
فالمعنى منعوا من تلك الاحكام الضياع والسقوط بالعمل والرواية واتيان الحجة وحفظوها
بجنس ما ذكر ويمكن ان يجعل الاعتصاب اي الاحكام بالنسبة الى الروايات والاعتصام
اي الحفظ بالنسبة الى الدرايات كالقياس لا يخفى ما من الجناس البديع في الاعتصاب والاعتصام
ثم ان البيت الاول استحقاقهم الصلوة من حيث خدمتهم لنفس النبي صلى الله عليه وسلم والبيت الثاني
من حيث شريعته او الاول ما يكون بالجوارح والافعال والثاني ما بالاقوال. اي كي صلوة وانماها
وَاشْرَفَهَا. يُعَطِّرُ الكَوْنَ رَيًّا نَشْرِهَا العَطِرُ. يعني صل صلوة نامية زيادة نماء وشريفة
زيادة شرف يعطر نشر تلك الصلوة عطرا جميع الكائنات والزكاة بمعنى النماء او الصفوة

واعتصم بالله اي امتنع بلطفه من المعصية

فقوله ازكى صلوة مفعول مطلق لقوله صلّ من قبيل سرت حسن السيران وصف مفعول المطلق
نائب عنه بابه فالاضافة من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف وانما عطف على ازكى واشرفها
كذلك وقوله يعطر ان كان من العطر بكسر العين الشئ الذى له رائحة طيبة وان فتحها وفتح الطاء
استعمال الطيب الرائحة يقال عطرت المراة تعطر عطرا والكون بمعنى الموجود اى جميع الموجودات باستغراق
اللام مفعول وقوله ريّا صنعها الظمأ والعطش حال من الكون ونشرها فاعل يعطر والعطر
مفعول مطلق ليعطر وجملة يعطر اما صفة للصلوة او حال او استيناف فى مقام التعليل ويحتمل
ان يجعل العطر مفعول لنشرها يعنى اذا انتشر تلك الصلوة عطرها جميع الكائنات بعطرها ريّا
ثم معنى كون الصلوة نامية زيادة نماء وصافية زيادة تكثر آثارها ودوامها وتجدد امثالها
وتوافر انواعها من النعم والخواص التى لا غاية لها ولا نهاية لسرمديتها او قوة وعظمة فى نفسها وفريدة
عزيزة فى امثالها والمراد من اصل الصلوة ما اكرمه تعالى بلا سؤال احد ومن نمائها ما اعطاه
من سؤال امة الاولما احسنه اليه من حيث نفسه صلى الله عليه وسلم ومن نمائها ما حسبا امته وشريعته
والمفضل عليها اما سائر الانبياء عليهم السلام او المطلق وقوله يعطر الكون ملائم لشفاعته العظمى ومشير
الى مضمون قوله تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين بل الى ما روى عنه صلى الله عليه وسلم لولاك لولاك
لما خلقت الافلاك هذا وان تكلم على صحته لفظا لكن قد صح معنا ٭ مفتوقة بعبير المسك
زاكية ٭ من طيبها ارج الرضوان ينتشر ٭ لعل مفتوقة من قولهم فتق الخمير فى العجين اى جعله فيه
قال فى القاموس الفتاق الخمير التى تعجل ادراك العجين والعبير اجزاء مركب من زعفران وغيره و
الارج اشتداد ريح الطيب فالمعنى صل صلوة جعل خميرها عبير المسك زاكية اى نامية ينتشر
من طيبها اشتداد الريح الطيب للرضوان اى لرضاء الرحمن او الجنة قوله مفتوقة اما مجرورة صفة لصلوة
فى ازكى صلوة او مرفوعة خبر مبتدا محذوف اى هى مفتوقة وقوله زاكية صفة لها وقوله ارج
مبتدا مضاف الى الرضوان وينتشر خبره ومن متعلق بينتشر ويحتمل ان يجعل من طيبها خبرا
مقدما وارج الرضوان مبتدا وينتشر حال فكانه شبه الصلوة على النبى صلى الله عليه وسلم بالعجين
فى كون ما يترتب على كل منهما سببا للخلاص من الهلاك فان الخبز يترتب على العجين ويكون المقصود منه
سببا للخلاص عن الهلاك والجوع ومدا للبقاء والحيوة كذلك ما يترتب على الصلوة من قبول العبادة
واجابة الدعاء سبب للخلاص عن العذاب والعقوبة الدائرة على دواعى النفس الامارة من المعاصى
او بالمعجون الذى يتخذ لدواء العلل والامراض البدنية التى تكون سببا لتلف البنية الانسانية
فالصلوة دواء ومرهم لجراحات النفس الامارة والامراض الخاصة من وساوس الشيطان اذ بها يزيل
تلك العلل ويستحق رحمة الرحمن ويتخلص عن السخط والنيران ثم قوله من طيبها الى آخره يعنى الرائحة

الشديدة الطيبة المنتشرة لاهل العالم كافة التى هى رضاء الله تعالى انما هو بسبب من طيب
الصلوة على سيد الكائنات ويمكن ان يقال الرضوان المنتشر بين العالم كالارج منتشر من الصلوة
لا مسكها بل من طيبها بان تكون صادرة من كمال الخشوع وآداب وتعظيم وقال بعض المشايخ
الادب عند الصلوة ان يلاحظ صورته صلى الله عليه وسلم بالتزام اتيان سنته واتباعه عزائم شرعه
مفرغا عن بالدعيرة بل كلما ذهل القلب عنه يتدارك فى فوره والمقربون من اولياء الله يجعلون ذلك
الذهول الآنى اشارة عظيمة ويستغفرون ويلتجئون اليه تعالى عن معاودته كما ذكر الله تعالى عز وجل
عَدَّ الحَصَى وَالثَّرَى وَالرَّمْلِ يَتْبَعُهَا ٭ نَجْمُ السَّمَاءِ وَنَبْتُ الأَرْضِ وَالْمَدَرُ ٭ العد من العدد و
الحصى صغار الاحجار والثرى التراب يقال عديد الحصى والثرى اى فى الكثرة والمدر جمع مدرة بالتحريك
قطعة وهو الانسب ومعنى العرب يقال اهل المدر والوبر الذى اهل الخيمة لكون خيمتهم على الابل قوله
عد الحصى مفعول مطلق نوعى اى ليا العددا ذكل ما دل عدد المفعول المطلق مفعول مطلق
نحو فاجلدوهم ثمانين جلدة فالمعنى صل صلوة عدد الحصى الى آخره ويمكن ان يجعل منصوبا بنزع
الخافض على معنى صل صلوة كثيرة كعدد الحصى الى آخره والمراد من الحصى والثرى والثرى ونحوهما هنا
هو الاستغراق لكون المقام خطابيا بل يحتمل ان يراد من الكل جميع اجزائها التى يتركب الكل منها ويراد
من الاجزاء جميع ما حوت عليه علومنا وادراكاتنا الى الجواهر الفردة التى بها الاجزاء التى لا تتجزى
وقوله يتبعها اى فى العدد والكثرة وقوله نجم السماء فاعله والجملة حال من المضاف اليه مع معطوفه
او صفته ولا يخفى وجه التبعية لان الكثرة متوفرة فى المتبوع بالنسبة الى ما جعل تابعا له وذلك
الظاهر ان نبت الارض شامل لجميع الناميات الغير الحيوانيات من الاشجار والنباتات وذلك
باعتبار تجددها فى جميع الاعوام بل الشهور والايام دون الاول تقتضى اكثريته بالنسبة اليه
قلت بعد تسليم اصله يمكن ان يجبر ذلك فان التكلم ورمانه على انه يجوز ان تعتبر التبعية
على ما يحويه ادراكنا وباعتبار قربيتنا على ان البيت الآتى لا يلايم ذلك ٭ وَعَدَّ مَا حَوَتِ
الأَشْجَارُ مِنْ وَرَقٍ ٭ وَكُلِّ حَرْفٍ غَدَا يُتْلَى وَيُسْتَطَرُ ٭ قوله حوت اى احاطت وحوت
وجمعت وقوله غدا لعله فعل من افعال الناقصة بمعنى صار والظاهر ان المراد من الاشجار اول
ما خلق الله الى انقراض الزمان ومن الورق كل ما يتجدد فى تلك الازمنة والمراد من الحرف ما يتركب
عنها الكلمات او الشامل لهما بطريق عموم المجاز والمراد من يتلى ما يلفظ سواء كان اللافظ
انسانا او جنا او ملكا على ما يقتضيه مقام المبالغة من الاستغراق جميع افراد الماضى
والحال بل المستقبل ايضا وقوله ويستطر اى يكتب والكاتب سواء كان انسانا او ملكا
او جنا والمكتوب سواء كتب الالهية او كتب العلوم مدونة او غير مدونة او مطلق

الكتب ككتب السجلات ونحوها والمعنى صل عدد اوراق الاشجار وعدد جميع الحروف
التي يلفظ ويكتب عدد نجددا تها تكلما وكتابة • وَعَدَّ وَزْنِ مَثَاقِيلِ الْجِبَالِ كَذَا • يَتْلُوهُ
قَطْرُ جَمِيعِ الْمَاءِ وَالْمَطَرِ • المثقال عشرون قيراطا وكل قيراط خمس شعيرات لعل المراد وزن
من المثاقيل التي يشملها جميع الجبال قال في القاموس تلوته كدعوته تبعته وقوله قطر فاعله
فالمعنى صل عدد وزن مثاقيل جميع الجبال وقوله كذا اى في الكثرة والعدد يتبع ذلك قطر جميع
الماء اى بحارا وانهارا او آبارا او عيونا او نحوها فالمراد قطرات تلك الماء فلو قسمت تلك
المياه الى القطرات الضعيفة الصغيرة فاى قدر تبلغ فهو المراد وانما اكد بالجميع لئلا يتوهم
الاختصاص بما هو الموجود حال الدعاء وتشمل لما تطلق اسم المياه المذكورة في جميع الازمنة
المتجددة بل لا يشمل الماء في دار الجنان كما يقتضيه مقام المبالغة • وَالطَّيْرِ وَالْوَحْشِ وَالْاَسْمَاكِ
مَعَ نَعَمٍ • يَتْلُوهُمُ الْجِنُّ وَالْاَمْلَاكُ وَالْبَشَرُ • الوحش بفتح الواو وسكون الحاء حيوان البر
وقيل الذي يتوحش اى يفر من الناس المراد هنا هو مطلق بعموم المجاز والاسماك الظاهر انه جمع
سمك بفتحتين والنعم بالفتحتين الحيوان السائم في المراعي وقيل مطلق ذوي القوائم الاربع فكعطف
الخاص على العام والاملاك الظاهر جمع ملك بفتحتين كالملائكة والبشر بمعنى الانسان ثم قوله
والطير الظاهر بالجر عطف على وزن مثاقيل ويحتمل عطفا بالرفع على قطر فالمعنى وصل عدد
الطير والوحش منذ خلقن الى انقراض الزمان يعني عدد رؤسهم في جميع الازمنة المتجددة كما ترى
والمناسب ان يندرج هنا عدد نحو انفاسهم وحركاتهم وخطواتهم • وَالذَّرِّ وَالنَّمْلِ مَعَ جَمِيعِ
الْحُبُوبِ كَذَا • وَالشَّعْرِ وَالصُّوفِ وَالْاَرْيَاشِ وَالْوَبَرِ • الذر صغار النمل فعطف النمل من قبيل
عطف العام على الخاص او من ذرة الشمس والحبوب جمع حبة والشعر ما نبت بالانسان وسائر الحيوان
والصوف ما نبت بالغنم فقط فالعطف اما من عطف الخاص على العام او عطف احد المتغايرين
على الآخر والارياش جمع ريش وهو ريش الطير والوبر جمع وبرة وهو حيوان اصغر من السنورة
ليس له ذنب في البيوت وقيل للبر ثلاثة معان البعير والبعد واهل الخيام وقوله والذر عطف على
وزن ايضا فالمعنى التركيبي ظاهر • وَمَا اَحَاطَ بِهِ الْعِلْمُ الْمُحِيطُ وَمَا • جَرَى بِهِ الْقَلَمُ الْمَامُونُ وَالْقَدَرُ
يعني وصل عدد ما احاط به علمك الذي يحيط كل شيء من الكليات والجزئيات ومن الغيب والشهادة
والشهادة واجبا او ممكنا بل ممتنعا جواهر واعراض المجردات او ماديات اوصفات فالكليات
او عنصريات وعدد ما جرى به القلم الذي كتب كل شيء في اللوح المحفوظ او القلم الذي كتب
به الحفظة وكرام الكاتبين ويمكن القلم المطلق لكن لا يلائم وصفه بالمامون وفي بعض النسخ
المامور بالراء فله وجه ايضا وهو ظاهر والقدر اى وما قدره الله تعالى بحسب علمه الازلي

وَعَدَّ نَعْمَائِكَ اللَّاتِي مَنَنْتَ بِهَا • عَلَى الْخَلَائِقِ مُذْ كَانُوا وَمُذْ حُشِرُوا • النعماء جمع نعمة واللاتي جمع
التي اسم موصول والمن الظاهر بمعنى الاحسان او بمعنى الامتنان والخلائق بمعنى المخلوقات ومذ
الظاهر اسم بمعنى الوقت لا حرف جر ويحتمل ذلك ايضا فعلى الاول وصل يا رب عدد جميع نعم الذي
احسنت بها على الخلائق وقت ما وجدوا في الدنيا او ما وجدوا في الآخرة والثاني على قياسه
ايضا • وَعَدَّ مِقْدَارِ السَّامِي الَّذِي شَرُفَتْ • بِهِ النَّبِيُّونَ وَالْاَمْلَاكُ وَافْتَخَرُوا • يعني وصل
على ذلك النبي المختار الهادي عدد شرف ذلك النبي وقدره العالي عندك الذي شرفت به
او بذلك النبي سائر النبيين والاملاك اى الملائكة وافتخر تلك الانبياء والملائكة فضمير مقداره
وبه الى النبي صلى الله عليه وسلم وقوله الذي وصف في معنى التعليل او النبيين لا ترتيب به رتبته
العالي ثم العدد من مقولة الكم والقدر من مقولة الكيف وما ذكر بعده من الشرافة مناسب للثاني
فيجوز في الاول اى في العدد فالمعنى صل صلوة رتبتها في العلو والعظمة كقدره العالي الذي تشرف
وافتخر به الانبياء والملائكة قال السيوطي في المورج اللبيب قال السبكي ارسل للخلق من لدن آدم
عليه السلام والانبياء عليهم السلام نواب له بعثوا بعينات فهو شرائع بني اسرائيل وارسل الى
الجن سوا الملائكة في احد القولين ونحجه السبكي وفيه ايضا واخذ ميثاق على النبيين آدم عليه السلام
فمن بعده ان يؤمنوا به وينصروه والتبشير به في الكتب السابقة وفي المواهب اللدنية ما كتبهم الله في
ديوان الانبياء ما لم يؤخذ منهم هذا الميثاق صلوات الله عليهم اجمعين • وَعَدَّ مَا كَانَ
فِي الْاَكْوَانِ يَا سَيِّدِي • وَمَا يَكُونُ اِلَى اَنْ تُبْعَثَ الصُّوَرُ • اى عدد ما وجد في جميع الموجودات
من الجواهر والاعراض كالملائك وعدد تسبيحهم مثلا وقطرات الامطار والمياه والاشجار واوراقها
مع عدد حركاتها الى ما لا يبلغه علومنا والفاظنا واطلاق السيد على الله تعالى على كون اسمائه
توقيفية يحتاج الى نوع كلام والظاهر من قوله الى ان تبعث ليس التحديد والانتهاء بهذا الحد بل كناية
من عدم التناهي على عادتهم • فِي كُلِّ طَرْفَةِ عَيْنٍ يَطْرِفُونَ بِهَا • اَهْلُ السَّمٰوَاتِ وَالْاَرَضِينَ اَوْ يَذَرُوا
الطرفة بفتح الطاء وسكون الراء كالطرف اطباق احد جفني العين على الآخر يقال طرف يطرف طرفا
اذا اطبق احد جفنيه على الآخر ويذر بمعنى يترك ولا يستعمل له ماض ولا اسم فاعل واصله
وذر يذر كوسع من الباب الرابع وذلك معنى ما قال في صرف الزنجاني واما تواما جيء يذر
ويدع فالمعنى صل على الاعداد المذكورة في كل طرفة عيون اهل السموات والارض وفي كل
تركهم فلب جفنهم وتحريكهم يعني ليكن صلوتك في كل فتح هذه الاعين وفي كل تركهم على قدر
الاعداد المذكورة • مِلْأَ السَّمٰوَاتِ وَالْاَرَضِينَ مَعَ جَبَلٍ • وَالْعَرْشِ وَالْفَرْشِ وَالْكُرْسِيِّ وَمَا حَصَرُوا
الملأ من ملأ الاناء فمعناه ظاهر لكن قوله مع جبل لا يلائم هذا المعنى كلا فلو نجوز بمعنى الثقل

يعنى الصلوة المدعو لها انقلها انقل هذه المذكورات لا يخلو عن وجه والفرش الفضاء الواسع
قوله وما حصروا يعنى الاشياء التى تحصر وتحيط وتشتمل هذه المذكورات فضمير حصروا للسموت
وغيرها ففيه تحمل بحو ضمير العاقل والارضين جمع ارض لم يقع فى القرآن مع وقوع جمع السماء
فى الاتقان لثقل جمعها ولذا يقال عند ارادة التعدد فى الارض مثلهن • ما اعدم الله موجودا
واوجد معدوما صلوة دواما ليس تحصر • الظاهر وما اعدم بالواو العاطفة عطف
على حصروا او على ملأ السموات او على ما كان على طريق نوع البيان ولا يضر دلالة البعض على الآخر
التزاما او تضمنا اذ التكرار المردود ما لا فائدة فيه والا فالتكرر والتاكيد نوعان من الاطناب
الذى هو باب من علم البلاغة والتغاير الاعتبارى كاف فى مثل هذا المقام قوله ليس تحصر
اى لا تنتهى فى حد ولا تنقطع بغاية • تستغرق العد مع جميع الدهور كما • تحيط بالحد لا تبقى
ولا تذر • الاستغراق الاستيعاب والدهور جمع دهر بمعنى الزمان وعند البعض
بمعنى الابد ودهر منكرا من الاشياء التى توقف فيها ابو حنيفة رحمه الله والحد منتهى الشيء يقال
حدود الدار حد يحد من الباب الاول والحد بمعنى القوة ايضا كالبأس وبمعنى الشدة والصلابة
والاول متبادر والبواقى محتمل فالمعنى صل صلوة تستوعب العد والاحصاء مقارنا جميع ابد
الزمان او الابد كما تحيط تلك الصلوة منتهى الاعداد بان يوجد فى ازاء كل عدد صلوة والعدد
غير متناه او منتهى ما يمكن من الصلوة كما يقال صل صلوة حتى لا يبقى من الصلوة شيء فالكلام مخرج على
المبالغة لا تبقى ولا تذر على صيغة المفعول شيء من الصلوة بمعنى يسقط جميع الصلوة الى ان يبقى من
الصلوة شيء ولا تترك او صيغتى الفاعل بمعنى لا يعرض لها فناء ولا نفاد كما يقال صل صلوة تبقى
بقائك ولا تنقطع ثم المتبادر ان تستغرق حال من فاعل تحصر ويحتمل ان يكون صفة لصلوة
لا غاية وانتهاء يا عظيم لها • ولا لها امد يقضى ويتنظر • يعنى لا غاية لتلك الصلوة
ولا تمام وانتهاء لكونها غير متناهية وقوله لها اى لتلك الصلوة واللام متعلق بغاية وانتهاء لعل
تاخيره للوزن وقوله يا عظيم نداء ودعاء له تعالى توصيفا بالعظمة لعل فيه ملاحظة بعض آداب
الدعاء فى توصيفه تعالى باوصاف مناسبة للمدعو لاجله ولا شك فى المدعو له من نفس الصلوة
ومن تلك الاوصاف والامد بفتحتين بمعنى الغاية ايضا يقال ما امدك اى منتهى عمرك وقوله
يقضى على ما عندنا من النسخ ولم يظهر له معنى معتد به فالاظهر ينقضى على معنى ينتهى ايضا
على ما شهد به الصلوة الشريفة الواقعة فى اكثر المواضع كدلائل الخيرات واوراد البهائية
والحزب فالمعنى ظاهر ولا يبال بالالفاظ المكررة للالفاظ البيانية والبديعية وقوله
ينتظر اى يترقب فهى مبالغة فى الحصول وعلى تقدير القضاء بمكن ان يقال ليس لها امد اى نهاية

بحكم بذلك الانتهاء ولا ينتظر فيما يستقبل • مع السلام كما مر من عدد • ربى وضاعفهما
والفضل منتشر • قوله مع متعلق بقوله صل فى اول القصيدة وفيه امتثال لقوله صلوا
عليه وسلموا تسليما كما فى ديباجة الدرر ولهذا افراد الصلوة عن السلام والعكس مكروه عند البعض
كالنووى وعند آخر لا يكره كالسخاوى وعند العسقلانى ان صلى فى وقت وسلم فى آخر لا يكره
والا يكره وبالجملة الاحتياط فى العمل بالاتفاق والعزيمة بجميع المذاهب ولهذا قال فى الشرعة يجمع بين
الصلوة والسلام فى الذكر والكتابة فالاولى اختيار جانب الكراهة لئلا يترك اصلا وهو المناسب
لما فى الاصول من ترجيح الكراهة على الندب والاباحة عند تعارضهما وان كان الاصح عدم الكراهة
لما فى اكثر الصلوات المأثورة من الاكتفاء بالصلوة وهذا فى الصلوة الغير المأثورة واما فيها فلعل
الاولى عدم التصرف فيها بالزيادة والنقصان فالمعنى صل مع كون ذلك السلام كما مر فى الصلوة
من عدد الذى ذكر تفصيله ويا رب ضاعفهما يعنى اجعلهما اضعافا فاضعافا فى كل واحد
من تلك الاعداد المفصلة ولما كان ذلك الكثرة سيما المفهومة من ذلك التضعيف خارجة من طور
العقل ومستبعدا عادة علل بقوله والفضل اى فضلك اى احسانك وكرمك منتشر اى شايع ومبذول
من قبيل عطف العلة على المعلول كما لا يخفى • وعد اضعاف ما قد مر من عدد • مع اضعافه يا من له
القدر • الظاهر انه عطف على قوله قد مر اى مع السلام كما عد اضعاف ما قد مر الى الخ ويمكن عطفه
على ما تقدم من عدد حينئذ يكون متعلق الصلوة لا السلام كما يؤيده البيت الآتى والاضعاف جمع ضعف
بكسر الضاد وسكون العين اى مثل الشيء والمتبادر بقرينة المقام الخطابى الاستغراق ولفظ ما كناية
عن الجميع وكذا اضافة ضعف الى اضعافه واضافة اضعاف الى عدد مرادبه الجميع ولما كان هذا
امرا خارجا عن طور العقل ومستبعدا عنده لكمال كثرته دعا الى الله تعالى توصيفا بقدرته
فقال يا من له القدر يعنى يا من ثبت له قدرة الى ما سئلنا من الكثرة والعظمة ويمكن رجوع
ضمير اضعافه الى الضعف المذكور فى ضمن الاضعاف وفى بعض النسخ يا مبدئ
القدر اى يا موجد المقدورات فالقدر بمعنى المقدور واللام للاستغراق كما مر • كما تحب
وترضى سيدى وكما • امرتنا ان نصلى انت مقتدر • الظاهر انه مفعول تحب وترضى قوله
صلى الله عليه وسلم على سبيل التنازع بينهما وبين امرتنا نعم نوع خفاء ويمكن ان يجعل محذوفا
الصلوة او النبى المختار يعنى صل على قد رحبك اياه او قدر رضائك عنه ولا شك ان حبه اياه
وكذا رضاه عنه فى غاية الكمال فيلزم كون الصلوة كذلك والجواب عن اشكال الدعا ان كان رضاه
فى الكمال فما فائدة دعائنا له بالصلوة قد سبق فيما تقدم وقوله وكما امرتنا ان نصلى اى بان
نصلى كانه استشفاق يعنى انك امرتنا بالصلوة عليه وقد صلينا فاعط ما سئلنا واجب دعوتنا

وَأَنجِزْ مَا وَعَدْتَنَا وتوسط كالكونه نوعاً آخر وقوله سيدى يعنى يا سيدى من قبيل يوسف اعرض عن هذا لكن فى اطلاق السيد على الله تعالى على كون اسمائه توقيفياً نوع احتياج الى التفصيل او اثبات اطلاق من الشرع وقوله انت مبتدأ ومقتدر خبره وجملة تأكيد لامرنا باب الفضل والحمل على الضرورة ليس بمعلوم والاقتدار بمعنى القدرة يعنى انت قادر على اعطاء ماسئلنا ٭ وَكُلُّ ذَلِكَ مَضْرُوبٌ فِى ٭ أَنْفَاسِ خَلْقِكَ إِنْ قَلُّوا وَإِنْ كَثُرُوا ٭ قوله وكل ذلك اشارة الى ما ذكر جميع الاعداد ومضاعفاتها كلها مضروب اى بالضرب العددى بخلقك الظاهر انه قسيم فى انفاس جميع نفس يتحقق خلقك الذى يتصور النفس بالنسبة الى جميع الازمان فالمضروب لاعداد السابقة والمضروب فيه الانفاس ولولا اهل جنة واهل نار قوله ان قلوا الخ تطفل لانه لا شك فى كثرته او تأكيد للاكثرة يظهر بتأمل يعنى كل ما سئلنا من اعداد الصلوة والسلام التى ذكرناها نسئل عدد مضروبها فى الانفاس ٭ يَا رَبَّنَا اغْفِرْ لِقَارِيهَا وَسَامِعِهَا ٭ وَالْمُسْلِمِينَ جَمِيعاً أَيْنَ مَا حَضَرُوا ٭ والضميران فى قاريها وسامعها اما راجعان الى هذه القصيدة او الصلوة هذه او المطلقة فدعاء لهم لترويج القصيدة او شكراً لنعمهم المترتبة الى الناظم من قبلهم لان قراءة قصيدته وسمعه نعمة لهم من حيث الاخرة فان قيل لم يدع لنفسه بل ينبغى ان يدعو لنفسه اولاً كما فى كثير من الادعية المأثورة بل ورد فى الحديث لا يقبل الدعاء للغير ما لم يقبل لنفس الداعى بل يوهم عدم احتياج الدعاء بالمغفرة فى حق نفسه قلنا اضافة القارى الضمير للاستغراق والمتكلم داخل فى عموم كلامه وايضاً يفهم بطريق الاولية وفى بعض النسخ يا رب واغفر لقاريها فيجوز ان يكون عطفاً على مقدر نحو يا رب اغفر لى واغفر لقاريها وان احتمل عطفه على مضمون الصلوة على معنى صل يا رب على المختار لقاريها قوله اين ما حضروا والضمير للمجموع من القارى والسامع والمسلمين ٭ وَوَالِدِينَا وَأَهْلِنَا وَجِيرَانِنَا ٭ وَكُلُّهُمْ سَيِّدِى لِلْعَفْوِ مُفْتَقِرُ ٭ تخصيص بعد التعميم لزيادة الاعتناء بهم واداء لبعض حقهم وتقديم الوالدين على الاهل ظاهر كتقديم الاهل على الجيران وضمير كلها راجع الى المذكورة فى هذا المذكور البيت او مع ما ذكر فى البيت السابق الاول اقرب لفظاً والثانى ابلغ معنا ٭ وَكُنْ لَطِيفاً بِنَا فِى كُلِّ نَازِلَةٍ ٭ لُطْفاً جَمِيلاً بِهِ الْأَهْوَالُ تَنْحَسِرُ ٭ فى القاموس لطف لطفاً بالضم رفق ودنا ثم قال واللطيف البر بعباده والمحسن الى خلقه بايصال المنافع اليهم برفق ثم قال واللطف بالضم من الله التوفيق وايضاً فى القاموس والنازلة الشديدة والاهوال جمع هول وهو بمعنى الفزع وتنحسر من الحسر بفتح الحاء وسكون السين الكشف والنعى فالمعنى كن باراً ومحسناً لنا فى الشدائد والمصائب الدينية والدنيوية تنكشف بذلك الاحسان كل الافزاع والمخاوف وتزول وتعى وتعجز الى ان تصل الينا ٭ ثُمَّ الصَّلَاةُ عَلَى الْمُخْتَارِ مَا طَلَعَتْ ٭ شَمْسُ النَّهَارِ وَمَا قَدْ شَعْشَعَ الْقَمَرُ ٭ فيه تنبيه على ما ذكرنا فى

المقدمة فى استجابة الصلوة عند ختم القرآن وفيه رعاية للاستجابة عند طلب المغفرة وقد طلبها فى الابيات الثلثة المتاخرة وفيه اشارة لحديث كل دعاء محجوب حتى يصلى على محمد وعلى آل محمد وفيه رعاية مناسبة الخاتمة بالفاتحة اذ هما بالصلوة كفاتحة سورة ص بدأها بالذكر وختمها به وسورة ن بدأها انت بنعمة ربك بمجنون وختمها بانه لمجنون ولا يبعد ايضاً ان يستنبط منه برعاية للقطع وحسن القطع لان فيه اشعاراً بانتهاء الكلام ثم هذا ما عندنا من النسخ وزيد فى بعض النسخ ابيات ولظهور معانيها لم نتعرض الى شرحها ولاحتمال عدم كونها من الناظم رحمه الله وطاب ثراه

اللهم اغفر لنا وارحمنا والحقنا بصالحى عبادك بجاه نبيك وآله وجميع محبيه واتباعه وصل عليهم وجميع اخوانه من النبيين وآلهم اجمعين والحمد لله رب العالمين

تمت تمت تمت
سنة ١٢١١ فى ٨ ذى الحجه

عوب و بيجم اتفاقيله سلطان محمد مرحومه بو شعمه يازوب كوندرمشلر انلودخى خزينه ده حفظ ايدوب وقاشقند نصكره اندرون اغالريلدن بويكا الينه كيدوب طلشده ١٥ احبابنه برينه ويروب نفع بودركه بوكسه عيلدن قلسه يا خود بو عورت طوغرسه بو معجوندن فوق كون صباح واخشام الشستق در هم بيه يكرمى بشنده كى يكيت كيبى اوله عورت پير ايسه اون بشنده كى قزكبى اوله تمام حيضى كوردكو نصكره ييه حيض كوره مجبه جميع بلشنده مرضلر وار ايسه جملسى دفع اوله هيچ عمرنده اولادى اوليانلرك بالله تعالى اولادى اوله بو معجون مشانه وذكرده اولان علتلرى كيدرر اكر تجربه ايدم درسك بو كيجه التى درهم ييسن بعده نيول اذ كوركى نلو چقار كيجه ده فائده سى معلوم اولور حافظ جليل اغادن استماع اولونلى اجزاء بودر قرنفل فلفل كبابيه دارچين عود ماوردى دارفلفل كرويز تخمى عود القهر اصرغان تخمى انيسون خاوليج تخمى شالغم تخمى طورب تخمى مصطكى جاوزبه كونلك اوزرلك اجباد خاشخاش تخمى جوز ابادونى

بو ذكر اولنان اجزاء سحق ايدوب اوچ اجزاء مقدار بال ايله معجون

ایلوب بشس جکودک مسک فانه والتمغس درهم مکررتکو قاتوب استعمال
ایلولکن بو شو طبله کیدکیجه اوج صلوت شریفه کتوره لو وجنابت یمکدن
حذر ایدلو انشاالله تعالی نفع مشاهده اولنه

تو تقن اقسولومن اشکی پوغوت جاوزتتق

غيره

رضينا من دهرنا بالسلام . ومن طيب المودة بالكلام .
ونظرة ساعة في كل شهر . وزورة ليلة في كل عام .

غيره

يا ذا الذي زار وما زارا . كأنه مقتبس نارا .
مر بباب الدار مستعجلا . ما ضر لو دخل الدارا .

غيره

الله أسأل أن أراك قريبا . ويعود عود الوصل منك رطيبا .
حتى تكون لداء فرقتك التي . شفت القلوب مداويا وطبيبا .

غيره

وصل الكتاب مكان أكرم واصل . عاشت به الأجسام والأرواح .
أحيا فؤادي نقشه وسطوره . وتكاملت بوصوله الأفراح .
فكأنما دوفن يفوح نسيمه . سحرا به رشفت دونه الأقداح .

غيره

لما شرقت بناظري عن وجهه . فردا حمته صوارم الأحداق .
قطع الكرى عن ناظري تعمدا . والقطع جر جنابه الشراق .

غيره

أصم ... [illegible]
شرح ايها الولد ... [illegible]
شرح قصيدة بردة ... [illegible]

لَقَلعُ ضِرسٍ وَضَنكُ حَبسٍ ۞ وَنَزعُ نَفسٍ وَرَدُّ أَمسِ
وَقَطعُ كَفٍّ وَضِيقُ خُفٍّ ۞ وَجَدعُ أَنفٍ بِأَلفِ فَلسِ
وَحَملُ عَارٍ وَنَفخُ نَارٍ ۞ وَبَيعُ دَارٍ بِرُبعِ فَلسِ
وَقَودُ قِردٍ وَنَسجُ بُردٍ ۞ وَدَبغُ جِلدٍ بِغَيرِ شَمسِ
وَقَتلُ عَشرٍ وَشُربُ سُمٍّ ۞ وَلَيلُ هَمٍّ بِيَومِ نَحسِ
أَهوَنُ مِن وَقفَةٍ بِبَابٍ ۞ تَلقَاكَ حُجَّابُهُ بِعَبسِ

غيره

جَانِبِ الأَحمَقَ لَا تَصحَبهُ ۞ إِنَّمَا الأَحمَقُ كَالثَّوبِ الخَلَق
كُلَّمَا رَقَّعتَهُ مِن جَانِبٍ ۞ هَبَّتِ الرِّيحُ عَلَيهِ فَانخَرَق
أَو كَحِمَارٍ كُلَّمَا أَشبَعتَهُ ۞ رَمَحَ النَّاسَ وَإِن جَاعَ نَهَق
أَو كَعَبدِ السَّوءِ إِن أَكرَمتَهُ ۞ سَرَقَ البَيتَ وَإِن جَاعَ سَرَق
أَو كَصَدعٍ فِي زُجَاجٍ فَاحِشٍ ۞ هَل تَرَى صَدعَ زُجَاجٍ يَرتَتِق
وَإِذَا أَنبَهتَهُ كَي يَرعَوِي ۞ زَادَ غَيًّا وَتَمَادَى فِي الحُمُق

غيره

حَبِيبٌ لَيسَ يَعدِلُهُ حَبِيبٌ ۞ وَمَا لِسِوَاهُ فِي قَلبِي نَصِيبُ

حبيب